

لِحَقَائِقِ الْحَقِيقَاتِ

وَأَزْهَاقِ الْبَاطِلِ

تَالِيفِ

الْقَاضِي السَّيِّدِ

نُورِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ الْمَعْرِفِيِّ الشَّيْخِ

الشَّهِيدِ

الْمُرْتَقِي الثَّانِي

أَرْبَعُونَ


كِتَابُ نُورِ الْحَقِيقَاتِ


تَمَامٌ بِحَقِّهِ



THE LIBRARIES
COLUMBIA UNIVERSITY







يعطى 'كتاب الأمن إلا المذنب
فرضيت أني في الجحيم معذب
من للمواضي والمنابر يندب
من للشريعة والمشاكل يطلب
من ذا حبيب المصطفى والأقرب
لكننا تعمي القلوب و تعتب
لله يرضى في الأنام و يغضب
قمر الدجى شمس الهدى لاتغرب
رب الفصاحة عن مديحك يعزب
دون التي فيها الأعادي كذبوا
ما ذاع منها ما يعد و يكتب
هذي سفينته يبابك ترسب
أحرى بأن يشكو إليه المذنب
إني محب لا أقول فأكذب
وسقيته مذ كنت طفلاً ألب

إن كان حب المرتضى ذنباً فلا
إن تفردوا عنا الجحيم بحبه
يا أيها الرجل المعاند قل لنا
من للتقى من للوغى من للندى
من ذا الذي ذل الطغاة بسيفه
تالله ما غير الوصي باهلها
يا صنوطة المصطفى أنت الذي
أنت الإمام المرتضى علم التقى
هيئات يا رب الفضائل والعلی
يا ذا المناقب كأنجوم مضيئة
قد أخفت الأعداء مناقبك التي
يا سيدي إن العسيء أتاكم
من كان مثلك في القيامة حاكماً
قسماً بعزة مجدكم و جلالكم
وهواكم يجري بلحمي مع دمي

لفقيه الشعر والفضل العلامة المرحوم الشيخ بشير العاملي البيروتي حشره الله

مع أحبته ومواليه.

أَحْفَافُ الْحَوَائِدِ

وَأَزْهَاقُ الْبَاطِلِ

تأليف

العلامة في العلوم العقلية والنقلية
مُكَلِّمُ الشَّيْخَةِ نَابِغَةُ الْفَضْلِ وَالْأَدَبِ

القاضي السيد فخر الله الحسيني المرعشي الشيرازي

الشَّهِيدُ

في بلاد الهند سنة ١٠١٩

الجزء الثاني

مع تعليقات نفيسة هامة

بقلم :

فضيلة الأستاذ الفقيه الجامع العلامة البارغ

آية الله السيد شهاب الدين النجفي دام ظلّه

باهتمام المحسن الغفاري

طبع في المطبعة الاسلامية طهران - تلفن ٢١٩٦٦

مصادر موضوعات الكتاب ومرجع المقدمة والتعليقات عليه

- | | |
|---|--|
| (١٣) أحوال الائمة للعلامة الشيخ جعفر النقوي | (١) ائمة الهدى للفاضل المعاصر السيد محمد عبد الغفار الافغانى |
| (١٤) الاخلاق لعبيد العلامة الزاكنى | (٢) الابانة للشيخ أبى الحسن الاشعري قدوة الاشاعرة |
| (١٥) الاربعين للشيخ أسعد الاردبيلي | (٣) ابجد العلوم للعلامة السيد صديق حسن خان |
| (١٦) الاربعين لجمال الدين النيسابورى | (٤) الابحاث المسددة للشيخ ضياء الدين المقبلى |
| (١٧) الاربعين لشمس الدين الحنفى | (٥) الاتحاف بحب الاشراف للشيخ عبد الله الشبراوى |
| (١٨) الاربعين لابي الفتوح اليزدى | (٦) اثبات الهداة للعلامة الشيخ محمد الحر صاحب الوسائل |
| (١٩) الاربعين لفخر الدين الرازى | (٧) الاحتجاج لشيخنا العلامة الطبرسى |
| (٢٠) ارشاد الطالبين، للعلامة الفاضل المقداد | (٨) الاحكام السلطانية للعلامة الماوردى |
| (٢١) الازهار المتناثرة للعلامة السيوطى | (٩) احكام القرآن للقرطبي العلامة الاندلسى |
| (٢٢) أسباب النزول للعلامة الواحدى | (١٠) احكام القرآن لابي بكر أحمد بن على الرازى |
| (٢٣) الاستيعاب للحافظ ابن عبد البر الاندلسى | (١١) احكام القرآن للجصاص |
| (٢٤) اسعاف الراغبين للشيخ محمد الصبان المصرى | (١٢) احكام القرآن لابن المعافى |
| (٢٥) أسنى المطالب للعلامة الشيخ شمس الدين الشافعى | |
| (٢٦) الاصابة للعلامة ابن حجر العسقلانى | |
| (٢٧) الاصفى للعلامة الكاشانى صاحب الوافى | |

- (٢٨) الاصول لامام الحرمين الجويني
 (٢٩) الاصول للعلامة على بن محمد البزدوى الحنفى.
 (٣٠) اصول الكافى للحافظ ثقة الاسلام الكلينى
 (٣١) افهام الخصوم فى نفى تزويج ام كلثوم لمولانا العلامة السيد ناصر حسين
 (٣٢) الاكليل للعلامة السيوطى
 (٣٣) الالفين لمولانا العلامة العلى (قده)
 (٣٤) الام للشافعى امام الشوافع
 (٣٥) الامالى لشيخ الطائفة أبى جعفر الطوسى
 (٣٦) الامالى للزجاج
 (٣٧) الامالى لاحمد المؤيد بالله الحسنى اليمانى
 (٣٨) الامثال السائرة لآبى عبيد القاسم بن سلام
 (٣٩) الاموال للعلامة ابى عبيد القاسم بن سلام
 (٤٠) الانساب للسمعانى العلامة الشهرير
 (٤١) الابات البيئات للعلامة المصلح الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء.
 (٤٢) بحر المناقب لدرويش برهان البلخى.
 (٤٣) البداية والنهاية لابن كثير الدمشقى العلامة المورخ
 (٤٤) بغية الوعاة للسيوطى
 (٤٥) البيان والتعريف لابن حمزة النقيب الحسينى
 (٤٦) التاج الجامع للاصول للشيخ منصور على ناصف المصرى
- (٤٧) تاج العروس للعلامة السيد محمد مرتضى الزبيدى
 (٤٨) التاريخ للعلامة أبى الفداء
 (٤٩) التاريخ لابن كثير
 (٥٠) التاريخ للمورخ الفاضل ابن أشم الكوفى
 (٥١) التاريخ للمورخ البلاذرى
 (٥٢) تاريخ بغداد للعلامة الخطيب أبى بكر احمد البغدادى
 (٥٣) تاريخ الامم للعلامة ابن جرير الطبرى
 (٥٤) تاريخ كزبده لحمد الله المستوفى
 (٥٥) تاريخ الخلفاء للعلامة السيوطى
 (٥٦) تاريخ جرجان للعلامة المؤرخ حمزة السهمى الجرجانى.
 (٥٧) تاريخ دمشق للعلامة المؤرخ ابن عساكر
 (٥٨) تنمة الفتاوى لبرهان الدين الحنفى
 (٥٩) التجريد للعلامة الذهبى
 (٦٠) التجريد للعلامة المحقق الطوسى
 (٦١) تحرير اصول الفقه للعلامة ابن همام الحنفى
 (٦٢) تحفة الالباء للعلامة ابن الابارى
 (٦٣) تحفة المصنف للشيخ محمد الجاوى
 (٦٤) تخميس قصيدة الازرى للشيخ جابر الكاظمى
 (٦٥) التحقيق لعبد عزيز البخارى الحنفى
 (٦٦) التذكرة للعلامة سبط بن الجوزى
 (٦٧) تذكرة الحفاظ للعلامة الذهبى

- (٦٨) التذكرة لمولانا العلامة الحلي (قده)
- (٦٩) تسديد القواعد للشيخ شمس الدين محمود الاصفهاني
- (٧٠) تشریف البشر للعلامة السيد صديق حسن خان
- (٧١) تشيف المسامع للعلامة الزركشي
- (٧٢) التعليقة على تفسير البيضاوي لبعض الافاضل
- (٧٣) التعليقة على القانون لعلاء الدين القرشي
- (٧٤) التفسير للعلامة ابن كثير الشامي
- (٧٥) التفسير للعلامة الميرزا محمد البدخشاني الحنفي .
- (٧٦) التفسير للعلامة الخازن البغدادي
- (٧٧) التفسير للعلامة نظام الدين الاعرج النيسابوري
- (٧٨) تفسير البحر المحيط للعلامة ابن حيان الفرناطي
- (٧٩) تفسير روح المعاني للعلامة شهاب الدين محمود الالوسي البغدادي
- (٨٠) تفسير البرهان للعلامة السيد هاشم البحراني
- (٨١) تفسير فتح القدير للعلامة الشيخ محمد بن علي الشوكاني اليماني
- (٨٢) تفسير الدر المنثور للعلامة السيوطي
- (٨٣) تفسير أنوار التنزيل للقاضي البيضاوي
- (٨٤) تفسير السراج المنير للعلامة الخطيب الشرييني
- (٨٥) تفسير مفاتيح الغيب للعلامة فخر الدين الرازي
- (٨٦) تفسير المنار للسيد محمد رشيد رضا المصري
- (٨٧) تلخيص الشافي لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي
- (٨٨) تلخيص المستدرك للعلامة الذهبي
- (٨٩) التمهيد للعلامة القاضي الباقلاني
- (٩٠) التمهيد للعلامة الاسفرايني
- (٩١) تنزيه الانبياء لمولانا العلامة علم الهدى (قده)
- (٩٢) تنوير المقباس لصاحب القاموس
- (٩٣) تهذيب التهذيب للعلامة الحافظ ابن حجر العسقلاني
- (٩٤) تهذيب الاسماء للعلامة النووي
- (٩٥) جامع الاصول للعلامة المبارك بن الاثير
- (٩٦) الجامع الصغير للعلامة السيوطي
- (٩٧) الجرح والتعديل للعلامة أبي حاتم الرازي
- (٩٨) الجزء الاول من كتاب احقاق الحق
- (٩٩) الجمع بين الصحاح للعلامة الشيخ أبي الحسن رزين العبدري
- (١٠٠) جمهرة الامثال للعلامة أبي هلال العسكري
- (١٠١) جمهرة اللغة للعلامة ابن دريد الازدي البصري
- (٤)

- (١٠٢) الجواهر المضية للعلامة شمس الدين
ابى المظفر الحنفى
- (١٠٣) جواهر التقدين للعلامة السمهودى
- (١٠٤) الجوهر المنظم للعلامة ابن حجر
العسقلانى
- (١٠٥) العاشية القديمة على التجريد للمحقق
الدوانى
- (١٠٦) العاشية الجديدة على التجريد
للمحقق الدوانى
- (١٠٧) العاشية على شرح التجريد للعلامة
السيد صدر الدين الشيرازى
- (١٠٨) حبيب السير للمورخ غياث الدين
الهروى
- (١٠٩) الحدايق الوردية للعلامة الشيخ حميد
ابن محمد المحلى اليمانى
- (١١٠) حيات الحيوان للعلامة الديميرى
- (١١١) حيات محمد (ص) للدكتور هيكل
المصرى
- (١١٢) خزانه الادب للعلامة الشيخ عبدالقادر
البغدادى
- (١١٣) خصائص امير المؤمنين للعلامة النسامى
- (١١٤) الخصائص الكبرى للعلامة السيوطى
- (١١٥) الخلاصة للعلامة صفى الدين الخزر جى
- (١١٦) الدراية للعلامة مسعود السجستانى
- (١١٧) دستور العلماء للعلامة المولوى احمد
النكرى الكشميرى
- (١١٨) ذخائر العقبي للعلامة المحدث الشيخ
محب الدين الطبرى
- (١١٩) ذخيرة الدارين للمورخ الفاضل السيد
عبدالمجيد الحامرى
- (١٢٠) الرجال للعلامة ابى العباس الشيخ
النجاشى
- (١٢١) الرد على الوهابية للعلامة الحججة السيد
علينقى النقوى
- (١٢٢) الرد على الوهابية للعلامة الاية السيد
محمد مهدي القزوينى
- (١٢٣) الرد على الوهابية للعلامة السيد ابراهيم
الراوى الرفاعى البغدادى
- (١٢٤) الرد على الوهابية للعلامة الشيخ محمد
نجيب الحنفى المصرى
- (١٢٥) الرد على الوهابية للعلامة السيد علوى
الهدار الحداد الحضرمى
- (١٢٦) رسالة فى الجبر والتفويض للعلامة
المحقق الطوسى
- (١٢٧) رسالة الجبر والتفويض للعلامة المولا
أبى الحسن الكاشانى
- (١٢٨) رسالة الحدود للشيخ الرئيس ابن سينا
- (١٢٩) رسالة الحدود للعلامة الشريف الجرجانى
- (١٣٠) رشح الولاء للعلامة الاردبيلى الاصفهاني
- (١٣١) رشفة الصادى للسيد ابى بكر بن شهاب

الشافعي الحلبي	الدين العلوي الحضرمي
(١٥٢) السيرة لمحمد بن اسحاق	(١٣٢) الروض لبعض الشوافع
(١٥٣) السيف المسلول للقاضي سناء الله الباني	(١٣٣) الروضة البهية للعلامة أبي عذبة الماتريدي
بتي •	(١٣٤) الروضة الندية للسيد محمد بن اسماعيل الامير
(١٥٤) السيف اليماني للعلامة المعاصر السيد	(١٣٥) الروض النضير للقاضي الحسين الجيمي
علوى الحداد الحضرمي الجاوي	اليمني
(١٥٥) الشافي للعلامة مولانا الشريف المرتضى	(١٣٦) روضة لصفاء للمؤرخ خواندمير الهروي
(١٥٦) شذرات الذهب لابن عماد الحنبلي	(١٣٧) روضة الاحباب للعلامة السيد عطاء الله
(١٥٧) شرح اصول البزدوى لملك العلماء	الدشككي الشيرازي
الدولتبادي	(١٣٨) الروضات للعلامة الخوانساري
(١٥٨) شرح قواعد العقائد للسيد ركن الدين	(١٣٩) روضة الكافي للعلامة الشيخ الحافظ ثقة
الجرجاني	الاسلام الكليني
(١٥٩) شرح المواقف للمحقق الشريف الجرجاني	(١٤٠) روضة الواعظين للعلامة ابن الفثال الشهيد
(١٦٠) شرح التجريد للعلامة المولا على	(١٤١) الزواجر للعلامة ابن حجر المكي
القوشحي	(١٤٢) زينب الكبرى لصديقنا العلامة الفقيد
(١٦١) شرح نهج البلاغة للعلامة ابن أبي الحديد	الشيخ جعفر النقدي
(١٦٢) شرح العقائد النسفية للمحقق التفتازاني	(١٤٣) السراج المنير لضياء الدين الشافعي
(١٦٣) شرح الهداية لبعض الحنفية من أهل	(١٤٤) سر العالمين للعلامة أبي حامد الغزالي
بخارا	(١٤٥) السعدية للشيخ محمد الشافعي القيسي
(١٦٤) شرح ديوان الامير لكمال الدين المبيدي	(١٤٦) السنن للحافظ الترمذي
(١٦٥) شرح الفقه الاكبر للمولى على القاري	(١٤٧) السنن لابن المنذر
(١٦٦) شرح الجامع الصغير للشيخ عبدالرؤف	(١٤٨) السنن للحافظ أبي داود
المنأوي	(١٤٩) السنن الكبرى للحافظ البيهقي
(١٦٧) شرح الكافية للعلامة الشيخ الرضي	(٥٠) السياسة والامامة للعلامة ابن قتيبة
(٦٨) شرح القانون للعلامة الشيرازي	(١٥١) السيرة الحلبية للشيخ برهان الدين علي

- ١٦٦٩، الشرف المؤبد لآل محمد (ص) للعلامة
الشيخ يوسف النهباني
(١٧٠) الشفاء للعلامة القاضي عياض اليعصبى
المغربى
(٧١) شفاء الاسقام للعلامة السبكي الشافعى
(١٧٢) شهداء الفضيلة للعلامة المجاهد الامينى
(١٧٣) شواهد التنزيل للحاكم الحسكاني
(١٧٤) صبح الاعشاء للقلقشندي
(١٧٥) الصحاح للجوهري
(١٧٦) الصحيح للحافظ مسلم
(١٧٧) الصحيح للحافظ البخارى
(١٧٨) الصراط المستقيم للشيخ زين الدين
البيضاى
(١٧٩) الصواعق الالهية للعلامة الشيخ سليمان
ابن عبد الوهاب النجدى
(١٨٠) صون الكلام للعلامة السيوطى
(١٨١) الصواعق المحرقة لابن حجر المكي
(١٨٢) الطبقات لابن سعد
(١٨٣) الطبقات للعلامة الحوثى
(١٨٤) طبقات الشافعية للعلامة السبكي
(١٨٥) الطرائف لسيد نارضى الدين بن طاوس
(١٨٦) الطوالع للقاضى البيضاوى
(١٨٧) الطيوريات لعبدالله بن أحمد بن حنبل
(١٨٨) عالم آراى عباسى للمؤرخ الثقة اسكندر
بك المنشى
(١٨٩) العبر لابن خلدون
(١٩٠) العباقات لمولانا المير حامد حسين
الهندي
(١٩١) العرفان لقطب الدين اللاهيجى
(١٩٢) العقائد الاحمدية للمولانا أحمد الجندى
الحنفى
(١٩٣) العقد الفريد للعلامة ابن عبدربه
(١٩٤) عقدا اللئال للعلامة البيهقى
(١٩٥) علوم الحديث للحاكم النيسابورى
(١٩٦) العمدة للعلامة ابن بطريق
(١٩٧) عين العلم وزين العلم لمحمد بن عثمان
البلخى
(٩٨) غابة المرام للعلامة السيد هاشم البحرانى
(١٩٩) الغدير لمولانا المجاهد الاية الامينى
٢٠٠، غرر الحكم للعلامة لامدى
(٢٠١) غريب القرآن لابي عبيدة معمر بن
المنشى
(٢٠٢) الفاخر لسلمة بن عاصم الكوفى
(٢٠٣) الفتاوى العالمكبرية لعدة من علماء
الهند
(٢٠٤) فتح البارى للعلامة ابن حجر العسقلانى
(٢٠٥) الفتوحات المكية للشيخ محيى الدين
ابن العربى
(٢٠٦) فرائد السمطين للعلامة الحموينى
(٢٠٧) الفردوس للعلامة الديلمى

- (٢٠٨) فصل الخطاب لبعض الحنفية
 (٢٠٩) الفصول المهمة للعلامة ابن صباغ المالكي
 (٢١٠) الفصول في اصول الفقه للعلامة الاسروشنى
 (٢١١) الفقه للعلامة النووى
 (٢١٢) فقه اللغة للعلامة الثعالبي
 (٢١٣) الفهرست للعلامة ابن النديم
 (٢١٤) الفوائد البهية للعلامة أبى الفضل الميدانى
 (٢١٥) القاموس للعلامة الفيروز آبادى
 (٢١٦) القول الفصل فيما لبني هاشم وقريش من الفضل للعلامة المعاصر السيد علوى الحداد الحضرمى الجاوى
 (٢١٧) الكافى الشافى فى تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر العسقلانى
 (٢١٨) الكامل للعلامة ابن الاثير
 (٢١٩) كتاب أبى هريرة للعلامة الفقيه شرف الدين الاملى
 (٢٢٠) كتاب الحوادث بعد النبى (ص) لسليم ابن قيس الهلالى
 (٢٢١) كتاب الطب لابن هبل
 (٢٢٢) كرسى العرفاء لبعض الصوفية
 (٢٢٣) كشف الظنون للعلامة الكاتب الجلبى
- (٢٢٤) الكشف والبيان للعلامة الثعلبى
 (٢٢٥) الكشاف للعلامة الزمخشري
 (٢٢٦) كشف الحقايق للعلامة الشيخ محمد بن عبد الله الشيبانى
 (٢٢٧) كشف النقاب للعلامة الفقيه الاية السيد محسن الحسينى الامين الدمشقى
 (٢٢٨) الكشكول فيما جرى على آل الرسول للسيد حيدر الاملى
 (٢٢٩) الكفاية للعلامة أبى المحامد الصابونى الحنفى
 (٢٣٠) كفاية الطالب للعلامة الكنجى
 (٢٣١) كنز العمال للعلامة حسام الدين المتقى
 (٢٣٢) الكنى والالقب للعلامة المحدث القمى (قده)
 (٢٣٣) الكنى والاسماء للدولابى
 (٢٣٤) اللئالى المصنوعة للعلامة السيوطى
 (٢٣٥) لباب العقول للعلامة السيوطى
 (٢٣٦) لسان العرب للعلامة ابن منظور
 (٢٣٧) لسان الميزان للحافظ الذهبى
 (٢٣٨) ما نزل من القرآن فى على (ع) للحافظ ابى نعيم
 (٢٣٩) مبارق الازهار فى شرح مشارق الانوار للمولا عز الدين العزيز المعروف بابن الملك

المماقاني	(٢٤٠) المباهلة للحجة الشيخ قوام الدين الوشوي
(٢٥٤) المسائرة في العقائد لابن همام الحنفي	(٢٤١) المبسوط للعلامة ابي المظفر الحنفي
(٢٥٥) المسالك لابن خرداذبه	السرخسي
(٢٥٦) المسند للحافظ ابي بكر البرزاق	(٢٤٢) مجالس المؤمنين لمونا العلامة القاضي الشهيد
(٢٥٧) المسند لابي معشر	(٢٤٣) مجمع الامثال للعلامة ابي الفضل الميداني
(٢٥٨) المسند لابن ابي شيبه الكوفي	(٢٤٤) مجمع الزوائد للعلامة نور الدين علي الهيثمي
(٢٦٩) المستدرك للعلامة الحافظ النيشابوري	(٢٤٥) المجلد التاسع من بحار الانوار لمولانا العلامة المجلسي (قده)
(٢٦٠) المسند للحافظ احمد بن حنبل	(٢٤٦) المحاسن و أنفاس الجواهر لبعض الشافعية
(٢٦١) مشارق الانوار في فوز أهل الاعتبار	(٢٤٧) المحلى لابي محمد ابن حزم الظاهري الاندلسي
للعلامة الشيخ حسن العدوي الحمزاوي	(٢٤٨) مختصر الاصول للعلامة ابن الحاجب
(٢٦٢) مشارق الانوار للعلامة الصنعاني	(٢٤٩) مختلف الحديث للعلامة ابن قتيبة
(٢٦٣) مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي	(٢٥٠) مختصر شرح التلخيص للمحقق النتفتازاني
(٢٦٤) مشكل الاثار للعلامة الطحاوي	(٢٥١) المدارج للعلامة النسفي
(٢٦٥) مصباح السنة للحافظ البغوي	(٢٥٢) مدارج النبوة اشاه عبدالعزبز الدهلوي
(٢٦٦) مصباح الكلام للعلامة الحجة الحائري	(٢٥٣) مرآة الكمال للمحقق الاستاذ
(٢٦٧) مطالب السؤول للامامة ابن طلحة الشامي	
(٢٦٨) المطول للمحقق النتفتازاني	
(٢٦٩) المعجم الكبير للحافظ الطبراني	
(٢٧٠) معجم القبايل للاستاذ عمر رضا الكعالة	
(٢٧١) المعجم الاوسط للحافظ الطبراني	
(٢٧٢) معجم الادباء لياقوت الحموي	
(٢٧٣) المغازي للبحاثه موسى بن عقبة	

- (١٢٤) المغنى لابن قدامة الحنبلى
(١٢٥) مفتاح النجا لبعض الاحناف
(١٢٦) مفتاح المسند للبعانة المتبمع الحجّة
الشيخ قوام الدين القمى
(١٢٧) المقاصد للمحقق التفتازانى
(١٢٨) مقتل الحسين للعلامة أخطب خوارزم
(١٢٩) ملحمة الغدير لبواس سلامة.
(١٣٠) الملل والنحل للعلامة الشهرستانى
(١٣١) المناقب لشيخنا العلامة ابن شهر آشوب
(١٣٢) مناقب الاولياء للزرقانى
(١٣٣) المناقب لابن مردويه
(١٣٤) المناقب للسدى
(١٣٥) مناقب مرتضى امير محمد صالح
الترمذى
(١٣٦) مناقب امير المؤمنين عليه السلام للشيخ
محمد المقرئ الكاشى
(١٣٧) المناقب للعلامة ابن المغازلى
(١٣٨) المنحول للعلامة الغزالى
(١٣٩) المنظومة للعلامة الجائسى الهندى
(١٤٠) منظومة آداب البحث للعلامة زين
الدين المرصفى
(١٤١) المنتقى لابن تيمية الجرانى
(١٤٢) المنهاج فى الاصول للعلامة البيضاوى
(١٤٣) المواقف للعلامة القاضى عضد الدين
الايجى الشيرازى
(١٤٤) المواهب اللدنية لشهاب الدين
القسطلانى
(١٤٥) مودة القربى للعلامة الهمدانى
(١٤٦) مولد النبى (ص) للخطيب الكازرونى
(١٥٠)
- (٢٩٧) نخب المناقب لبعض الشوافع
(٢٩٨) نزهة النواظر للعلامة السيد عبدالحى
الحسينى
(٢٩٩) النشر والطلب لبعض الاحناف
(٣٠٠) نور الابصار للعلامة الشبلنجى
(٣٠١) النواقض للميرزا مخدوم الشريفى
الحنفى
(٣٠٢) النهاية للعلامة ابن اثير الجزرى
الموصلى
(٣٠٣) نهاية الارب للعلامة النسابة شهاب
الدين القلقشندى
(٣٠٤) الوافى للعلامة المولا محمد محسن
الفيض المحدث الكاشانى
(٣٠٥) الوسائل لمولانا الشيخ محمد الحر
العاملى
(٣٠٦) وسيلة النجاة للمولوى محمد مبین
الحنفى
(٣٠٧) وفيات الاعيان للقاضى شمس الدين
ابن خلكان
(٣٠٨) الوقاية لصدر الشريعة الحنفية البخارى
(٣٠٩) الوهاية والمشاهد المشرقة لبعض
الاعلام من المعاصرين
(٣١٠) الوهاية فى التاريخ للسيد حسن
المصرى الشافعى
(٣١١) ينابيع المودة للعلامة السيد سليمان
القندوزى
(٣١٢) ينابيع الاحكام للشيخ أبى عبد الله
الزنكى الاسفرائنى

فهرس مسائل المجلد الثاني

من احقاق الحق

الصفحة	موضوعات البحث
	المطلب العاشر
٢	في أنا فاعلون
١٨	في عدم استلزامه مقالة الا شعارة من التوالي الفاسدة من نفي فاعلية العباد
١٨	في استلزامها لمكابرة الضرورة
٢٢	في استلزامها لقبح التكليف بفعل الطاعات وترك المعاصي
٢٥	في استلزامها لكون الله تعالى أظلم الظالمين تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً
٢٩	في استلزامها لتجويز انتفاء ما علم بالضرورة نبوته
٣٠	في استلزامها لتجويز ما اقتضت الضرورة نفيه
٣٢	في استلزامها لمخالفة الكتاب العزيز ونصوصه
	في عدالات التي تدل بصريحها على خلاف مقالة الا شعارة
٣٢	وهي عشرة أقسام على ما ذكره فخر الدين الرازي
٣٢	« القسم الأول » الآيات الدالة على إضافة الفعل إلى العبد
٣٨	« القسم الثاني » الآيات المتضمنة لممدح المؤمن على ايمانه وذم الكافر على كفره
٤٠	« القسم الثالث » الآيات الدالة على تنزهه تعالى عن كون أفعاله مثل أفعال المخلوقين
٤٤	« القسم الرابع » الآيات الدالة على ذم العباد على الكفر والمعاصي
٤٩	« القسم الخامس » الآيات التي ذكر الله تعالى فيها تخيير العباد في أفعالهم
٥٢	« القسم السادس » الآيات التي فيها أمر العباد بالأفعال

الصفحة	موضوعات البحث
٥٤	« القسم السابع » الآيات التي حث الله تعالى فيها على الاستعانة به
٥٥	« القسم الثامن » الآيات الدالة على اعتراف الأنبياء بذنوبهم
٥٦	« القسم التاسع » الآيات الدالة على اعتراف الكفار والعصاة
٥٧	« القسم العاشر » الآيات الدالة على تحسّر الكفار في الآخرة على كفرهم
٦٣	في استلزام مقالة الأشاعرة لمخالفة العلم الضروري
٦٤	في استلزامها لمخالفة إجماع الأنبياء والرسل
٦٥	في استلزامها لسد باب الاستدلال على كونه تعالى صادقاً
٧٠	في استلزامها لكونه تعالى ظالماً عابثاً لاعباً تعالى شأنه العزيز من ذلك
٧٢	في استلزامها للاحاقه تعالى بالسفهاء والجهال تعالى الله عن ذلك
٧٣	في استلزامها لمخالفة الضرورة
٧٤	في استلزامها لكونه تعالى أشد ضرراً من الشيطان تعالى شأنه عنه
٧٦	في استلزامها لمخالفة العقل والنقل
٧٧	في استلزامها لمخالفة الكتاب العزيز من انتفاء النعمة عن الكافر
٨٠	في استلزامها لصحة وصف الله تعالى بأنه ظالم وجائر ومفسد
٨١	في استلزامها للمحال العقلي
٨٣	في استلزامها لتجويز أن يكون الله جاهلاً أو محتاجاً تعالى شأنه عنه
٨٣	في استلزامها للظلم منه تعالى تعالى شأنه عنه
٨٥	في استلزامها لمخالفة القرآن والسنة المتواترة والاجماع والعقل
	المطلب الحادى عشر
٩٠	في نسخ شبههم
٩٠	في احتجاجهم على تلك المقالة بوجهين

الصفحة	موضوعات البحث
٩٤	في الجواب عن الوجه الأول من حيث النقض بوجوه
٩٤	« الوجه الأول » من وجوه النقض
٩٦	« الوجه الثاني » من وجوه النقض
٩٨	« الوجه الثالث » من وجوه النقض
١٠٦	في الجواب عن الوجه الثاني من حيث النقض بوجهين
١٠٦	« الوجه الأول » من وجهي النقض
١٠٧	« الوجه الثاني » من وجهي النقض
١١٣	في الجواب عن الوجه الأول من حيث المعارضة
١١٦	في الجواب عن الوجه الثاني من حيث المعارضة
	المطلب الثاني عشر
١٢٢	في إبطال الكسب
١٢٢	في توجيه الأشاعرة لمعنى الكسب بوجوه ثلاثة
١٣٤	في توضيح فساد الوجه الأول
١٣٧	في توضيح فساد الوجه الثاني
	المطلب الثالث عشر
١٤٢	في أن القدرة متقدمة
١٤٢	في عدم ما تستلزمه مقالة الأشاعرة بعدم تقدم القدرة على الفعل
١٤٣	في استلزامها التكليف ما لا يطاق
١٤٥	في استلزامها للاستغناء عن القدرة
١٤٧	في استلزامها لحدوث قدرة الله تعالى أو قدم العالم

الصفحة	موضوعات البحث
	المطلب الرابع عشر
١٥٢	في أن القدرة صالحة للضدين
	المطلب الخامس عشر
١٦٠	في الارادة
	المطلب السادس عشر
١٦٣	في المتولد
	المطلب السابع عشر
١٦٥	في التكليف
١٦٥	في استلزام مقالة الأشاعرة بأن التكليف حالة الفعل لمحال
١٦٦	« المحال الأول » أن يكون التكليف بغير المقدر
١٦٧	« المحال الثاني » أن لا يكون أحد عاصياً البتة
١٦٩	« المحال الثالث » تحصيل الحاصل أو الخلف
	المطلب الثامن عشر
١٧١	في شرائط التكليف
١٧٢	« الشرط الأول » وجود المكلف
١٧٣	« الشرط الثاني » كون المكلف عاقلاً
١٧٥	« الشرط الثالث » فهم المكلف
١٧٥	« الشرط الرابع » إمكان الفعل من المكلف
١٧٧	« الشرط الخامس » أن يكون الفعل ما يستحق به الثواب
١٨١	« الشرط السادس » أن لا يكون حراماً
	المطلب التاسع عشر
١٨٤	في الأعواض

المعمالة الرابعة في النبوة

وفيها مباحث

المبحث الاول

١٩٠

في نبوة محمد ﷺ

المبحث الثاني

١٩٦

في أن الأَنْبياء معصومون

١٩٨

في تجويز أهل السنة المعاصي على الأنبياء

١٩٩

في نسبتهم إلى رسول الله ﷺ السهو في القرآن بما يوجب الكفر

٢٢٦

في اشتغال الصحيحين على أن رسول الله ﷺ صلى الظهر ركعتين

٢٣٤

في نسبتهم إلى رسول الله ﷺ كثيراً من النقص

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم الصحيحين على فرية لعب عائشة

٢٣٤

عند النبي ﷺ

٢٣٩

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية تغني الجاريتين عنده

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية لطم موسى ﷺ لملك

٢٤٣

الموت عند قبض روحه وفزع عينه

٢٤٨

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية كذب إبراهيم ﷺ

٢٥٠

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية شك إبراهيم ﷺ

٢٥٧

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية لعب الحبشة عند النبي ﷺ

٢٥٨

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية نسيان النبي ﷺ لغسل الجنابة

في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فرية تقديم رسول الله ﷺ قبل البعثة

٢٦٢

إلى زيد بن عمرو وسفرة فيها لحم الميتة

الصفحة	موضوعات البحث
٢٦٥	في اشتغال كتابي البخاري ومسلم على فريدة بول النبي ﷺ قائماً
٢٦٩	في عدد ما استلزمه مقالة أهل السنة من المحالات
٢٦٩	في استلزامها لجواز الطعن على الشرايع وعدم الوثوق بها
٢٦٩	في استلزامها لاجتماع الضدين أو انتفاء فائدة البعثة
٢٧٠	في استلزامها لوجوب ابداء النبي والتبرؤ منه
١٧١	في استلزامها لسقوط محله ورتبته عند العوام
٢٧١	في استلزامها لكون النبي ﷺ أدون حالاً من آحاد الأمة
	المبحث الثالث
٢٧٥	في أن النبي ﷺ يجب أن يكون منزهاً عن دنائة الآباء وعهر الأمهات
٢٧٦	في استلزام مقالة أهل السنة بخلافه لمنكر من القول
	في مباحث الإمامة
٢٨٧	وفيه مباحث
	المبحث الأول
٢٨٧	في أن الإمام يجب أن يكون معصوماً
	المبحث الثاني
٣١٩	في أن الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته
٣٢٥	في نقل كلام أبي بكر أقبيلوني واستب بخيركم
٣٢٧	في أن من شأن الإمام حفظ حوزة المسلمين على الوجه الشرعي
٣٢٩	في كون فتوحات الساني بتدابير علي عليه السلام
	المبحث الثالث
٣٣٥	في طريق تعيين الامام

موضوعات البحث	الصفحة
في استلزام مقالة أهل السنة بإمامة أبي بكر ثم عمر ثم عثمان	٣٣٥
لمخالفة المعقول والمنقول	٣٣٥
في إقامة الأدلة العقلية على إمامة أمير المؤمنين بعد النبي من وجوه خمسة	٣٣٥
« الدليل الأول » شرط الامام كونه معصوماً وأن غير علي كان فاقدًا لها بالاجماع	٣٣٥
« الدليل الثاني » شرط الامام أن لا يسبق منه المعصية والمشايخ ومن	٣٣٥
تقدرهم كانوا يعبدون الأصنام قبل الإسلام	٣٣٥
في ملائكة الاجماع عند القوم وعدم انعقاده في حق أبي بكر	٣٥٨
في رد حديث إمامة أبي بكر في الصلاة	٣٦٤
في أن بيعة أبي بكر كانت عن كره	٣٦٧
في إحراق باب دار فاطمة عليها السلام	٣٧١
في كلام أحمد أن القوم فتشوا علي ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه	٣٨٢
في الخطبة الطالوتية	٣٨٨
في أنه ليس كل صحابي بمصون عن الزلل	٣٩١
في أن المراد بالسواد الأعظم في قول النبي ﷺ الكتاب والعترة	٣٩٣
في دلالة قوله تعالى لا ينال عهد الظالمين على اشتراط العصمة	٣٩٦
في إقامة الأدلة على إمامة علي من آيات القرآن	٣٩٩
« الآية الأولى » قوله تعالى إنما وليكم الله الآية	٣٩٩
في أن المراد من الولي في الآية الأولى بالتصرف	٤١١
« الآية الثانية » قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل الآية	٤١٥
في حديث الغدير وبيان كثرة طرقه وأنه من المتواترات معنى بل لفظاً	٤٨٥

الصفحة	موضوعات البحث
٤٨٩	في دلالة حديث الغدير على امامة علي <small>عليه السلام</small> ورد كلمات من أوله بالتأويلات الباردة التي تتأبى العقول السليمة عن قبولها
٤٩٠	في فهم الفصحاء السامعين للحديث هذا المعنى كعمر بن الخطاب وحسان بن ثابت وحارث بن نعمان الفهري
٤٩٢	في واقعة حارث بن نعمان الفهري ونزول قوله تعالى سئل سائل في حقه في أن شيئاً مما ذكره الناصب لا يصلح لهذا الحث الاأكيد بحيث كان
٤٩٣	عدم تبليغه مساوقاً لعدم تبليغ الدين برأسه إلا الامامة الكبرى
٤٩٥	في البحث عن كلمة «المولى» في الحديث
٤٩٨	في وجه إخفاء الجمهور لامامة علي <small>عليه السلام</small> بعد النبي <small>صلى الله عليه وآله</small>
٥٠١	« الآية الثالثة » قوله تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس

فهرس تعاليق الكتاب

- في نقل أقوال المتكلمين في مسألة خلق الاعمال
و أنهم اختلفوا على أقوال وهي نفى التأثير
عن العباد ، وجعل الكسب للعبد على معاني
ثلاثة ؛ و نفى التأثير عن الخالق تعالى ،
والإشارة الى مذهب الامامية من الامرين
الامرین وأنه الطريقة المثلى والنمط الاوسط
ونقل أبيات من العلامة الطباطبائي والعلامة
السيد باقر الجامسى ٢
في شطر من ترجمة ابي الهذيل العلاف قدوة
المعتزلة ٤
في ترجمة أبي الحسين محمد بن علي ٦
في الإشارة الى البيضاوى مؤلف الطوالم ٩
في ترجمة المحقق الطوسى ٩
في معنى مثل « كأنه وجد ثمرة الغراب » ١١
في ذكر مصطلحات من علم آداب البحث
والمناظرة ١٢
في الفرق بين الوجدان بكسر الواو
والوجدان بضمها ١٣
في نقل كلام لبعض الشافعية في تأثير قدرة
العبد في فعله ١٤
في أن الإرادة غير مؤثرة ما لم ينضم اليها
انتفاء كف النفس حتى تصير الإرادة جازمة ١٧
في توضيح لزوم الظلم على القول بالكسب ٢٥
في ترجمة أبي موسى الأشعري ٢٧
في ترجمة الشيخ جلال الدين عبدالرحمان
- السيوطى وتمجيد كتاب الاتقان له ٣٥
في ترجمة العلامة أبي المعالي الجوينى ٣٥
في المثل الشهير « يدك او كتافوك
نفخ » ٣٨
في اعتراف الناصب بأن الله تعالى يخلق
القيح من الكفر وغيره ٤١
في ترجمة صاحب بن عباد ٤٥
في تضمن كلام الناصب للإشارة الى كون
الناصب عريفاً فى التشيع ٤٨
في الإيماء الى لطف فى كلام لقاضى « قدس » ٤٩
في الفرق بين كلمتى العناد والتعنّت ٥٠
في بيان المراد من المثل السائر
« حدوا النعل بالنعل والقذة بالقذة » ٥٨
في مدرك قول النبى ص « عليكم
بالسواد الاعظم » وبيان معناه ٦١
في ترجمة الطبيى وسفيان الثورى ٦٢
في معنى « التجريد » عند علماء البديع ٦٣
في الإشارة الى مسئلتى « الاستدراج »
و« التمحيص » ٦٦
في أن الناصب قليل التنظير بين المصنفين
في بذاعة اللسان ٦٧
في الفرق بين الضد والند ٧٢
في الإشارة الى آيات تدل على أن الله
على كل عبد نعمة وان كان كافراً ٧٧
في ضبط كلمة « الترهات » ٧٨

- ٨٠ في معنى كلمتي « رسب » و « وصب »
 في الارجاع الى الجزء الاول في دلالة
 الايات على كون تعذيبه تعالى للمبد
 بازيد من سيئته ظلماً ٨٤
 في ذكر مدرك حديث « عملوا فكل ميسر »
 و « نية المؤمن خير من عمله و » انما
 الاعمال بالنيات » ٨٦
 في فرقة الملاحدة ، وأنه يعبر عنهم
 بالباطنية و الاباحية و الدعوية
 و الاسماعيلية و الزنادقة و الصباحية ؛
 و الاشارة الى جعلهم لكل آية تأويلاً ؛
 و ذكر الحسن الصباح و شطر من ترجمته
 و ذكر قلعة « الموت » ٨٨
 في عدم افتقار حدوث الفعل الى ازيد
 من مرجح واحد ، و نقل كلام لفخر
 الدين الرازي متضمن لذكر وجهين
 في تأييد الاشاعة ٩١
 في رد اشكال لزوم المرجحات الغير
 المتناهية على تقدير الاختيار ٩٢
 في رجوع كل اعتراض الى « المنع »
 أو « المعارضة » المصطلحين في
 علم المناظرة ٩٣
 في نقل كلام للمحقق الطوسي ٩٥
 في ذكر الشرح الجديد للتجريد ، و ذكر
 مؤلفه و ايراد شطر من ترجمته ٩٦
- ٩٧ تعليقة لفضل بن رزبهان في توضيح
 كلامه في المتن
 في أن للمولى جلال الدين حاشيتين
 لشرح التجريد ، تسمى احدهما بالقديمة
 و الاخرى بالجديدة ٩٧
 في أخذ النصفة من معاشر العقلاء
 بالنسبة الى انحراف الناصب في
 الكتاب عن طريق المحاوراة في العمليات ١٠٠
 في بيان ماهو المرجح لفعل الخالق سبحانه
 و ايراد ترجمة المولى سيف الدين
 أحمد الايمرى ١٠١
 في تضعيف حديث « لو وضع ابو بكر
 في كفة ميزان النخ » ١٠٢
 في ترجمة « بهلول » المعروف ،
 و ذكر وجه التعبير عن الناصب بالزبال ١٠٢
 في وجه اطلاق الام على ام جميل حمالة
 الحطب بالنسبة الى بعض الخلفاء ١٠٥
 في بيان اشارات في كلام القاضي
 و توضيح كون العلم بالوقوع تبع الوقوع ١٠٦
 في أن علمه تعالى بكفر الكافر في الازل
 لا يستلزم استحالة ايمانه ١٠٧
 في أن الوجود اللاحق لا يخرج الشيء
 عن الامكان الذاتي ١٠٧
 في تعيين المراد بالهشامية و أنهم من هم ؟
 و من قذوتهم ؟ ١٠٨

- في نقل كلام للمولى أبي الحسن الكاشي
في تحقيق كون فعل العبد بقدرته
واختياره ونفى لزوم التسلسل عنه ١١٠
في بيان وجه الامر بالتفهم والتدبر
في كلام القاضي وذكر أن للقدرة عند
المتكلمين مدارين ١١١
في توضيح كلام المتن وتضعيف كلام
ابن الحاجب أنه لا حاجة الى مرجح
جديد لفعل العبد مع كون ارادته
تعالى قديمة ١١٤
في أن المراد من سيد المحققين في
المتن هو صدر الدين الشيرازي ،
وذكر تعريف علم المناظرة ، وذكر
أسامى بعض المؤلفات الموضوعه في
هذا العلم ١١٥
في الإشارة الى تفوه الناصب بدل
العلميات بما يخالف الأدب والتقوى ١١٨
في الإشارة الى هتك الناصب لاعراض
المسلمين كأنه غير معتقد بالمعاد واتضاء
وأنه لم أر مثل كتابه في الاحتواء على
منكر من القول ١٢٠
في أن الكلام المعروف « عند الامتحان
يكرم الرجل او يهان » مقتبس من كلام
أمير المؤمنين عليه السلام ١٢٢
في قوله تعالى « لات حين مناص » ١٢٢
- في معنى كلمة « القول » وأن الظاهر
بعد الفحص الاكيد كونه حيواناً شبه
الانسان ويوجد في قتل جبال هماليا ١٢٥
في الإشارة الى برودة تعبير الناصب ١٢٥
في اسناد الناصب الافتراء الى العلامة
مع كون ما ذكره موجوداً في كتب
القوم وبيان معنى قطفها دانية ١١٦
في نقل كلام للفاضل الخرابادي في
حاشيته على شرح العقائد النسفية
وذكر ضبط « بحر اباد » وأن الصحيح
فيه بحير آباد ، وذكر النسفي وشرح
كتابه ١١٦
في ذكر المثل الدائر « فر من المطر »
و بيان وجه الامر بالحفظ في كلام
القاضي ١٢٩
في ذكر مدرك حديث « كل مولود
يولد على الفطرة » من كتب العامة
والخاصة ١٣٠
في ترجمة العلامة البزدوي والقاضي
شهاب الدين ١٣١
في معاني الكلمات المذكورة في الشعر
الذي أورده في المتن وبيان نكتة التعبير
فيها بالمشاعر بصيغة الجعم ١٣٣
في ذكر كتاب طوابع الانوار ومؤلفه
و شروحه ، و ذكر كتابي المقاصد

- والصرف الزنجاني ومؤلفهما ١٣٦ في احالة المسئلة الى وجدان العرف
- ١٣٨ في ضبط كلمة « فرعون » ومعناها
- في الاشارة الى النزاعات الواقعة في
- ١٤٢ مسألة القدرة
- ١٤٢ في تعريف « الزمان » و « الان »
- ١٤٨ في ترجمة ابن سينا
- في ذكر « غاريقون » من فلاسفة
- يونان ، وذكر أن شارح العقائد اذا
- اطلق أريد به التفتازاني ١٥١
- في ترجمة أبي حنيفة نعمان بن ثابت
- الكوفي ١٥٣
- في مذهب أبي حنيفة المذكور ١٥٥
- في ترجمة الزمخشري وذكر نبذ من كتبه ١٥٦
- في توضيح كون الزاع في تقدم القدرة
- على الفعل وتعلقها على الضدين لغواً
- من الكلام ١٥٨
- في ترجمة الشيخ أبي علي الجبائي
- وتعيين المراد من الجبائيين في كلام
- القوم ١٥٩
- في الاشارة الى دلالة الايات على ذم
- التقليد في الاعتقادات . ١٦٠
- نقل كلام من شرح المختصر للعصدي
- ١٦٢ في تعريف التطويل والحشو
- في ذكر أشعار للحجة الاية محمد باقر
- الطباطبائي وأشعار اخر للجائسي ١٦٣
- ١٦٤ و ذوق العقلاء
- في نقل اشعار للشريف الجائسي في
- ١٦٥ شروط التكليف
- في ذكر أن بعض المتكلمين نسب الى
- ١٦٦ براعة الهند قبح التكليف رأساً
- في ورود أحاديث في « الامر بالتكلم
- مع الناس على قدر عقولهم » ١٦٩
- في شطر من ترجمة التفتازاني ، وذكر
- شعر له في تعداد عشر كلمات من الاضداد ١٦٩
- في الاشارة الى عدة مسائل وقع التعرض
- بها في مبحث اشتراط وجود المكلف في
- ١٧٢ صحة التكليف
- في نقل حديث رفع القلم من كتب العامة ١٧٤
- في ابتناء مخالفة الاشاعرة في اشتراط
- امكان الفعل في التكليف به على انكار
- الحسن والقبح ، وكون ذلك سبباً للقول
- بالمناكير في كثير من المسائل ١٧٦
- في الاشارة الى كون ما ذكره الناصب
- مبتنياً على جواز اجتماع الامر والنهي وذكر
- أن القول بجوازه مبني على كون الباب
- من قبيل الانضمام و هو خلاف التحقيق
- لدينا ١٨١
- في تعريف العوض ، وذكر كونه ذاقمين
- وذكر ابيات للاية محمد باقر الحجة
- في منظومته ، و ابيات اخر للشريف

- الجائسي في باب الاعواض ، والاشارة
الى وجود الاختلاف بين العدلية من
الامامية و المعتزلة في عوض الالام
الصادرة عن الحيوانات العجم والمجانين
وتوضيح المراد من الاعواض المبحوث
عنها في المقام ١٨٤
- في وجه استلزام عدم زيادة العوض على
الالام للظلم ١٨٦
- في الاشارة الى أخذ الناصب مسألة
تسلط المالك على التصرف في ملكه
سلاحاً وعدم درايته لمقتضاه ١٨٧
- في الاستشهاد بكلام المواقف لنفي
الاشعريين مطلق الغاية و الغرض
و نقل عين عبارته ١٩٣
- في نقل كلام الجرجاني صاحب شرح
قواعد العقائد في اتفاق أهل السنة على
انه تعالى يخلق القبائح و انها غير
قبيحة في حقه تعالى عن ذلك ١٩٤
- في لغة « السواء » وجموعها ١٩٥
- مباحث النبوة**
- في نقل كلام سيدنا الشريف المرتضى
في مسألة عصمة الانبياء و نقل الاقوال
المختلفة في ذلك ١٩٦
- في تعريف السهو والنسيان و الغلط
و بيان الفرق بينها ١٩٨
- في نقل رواية من مجمع الزوائد نسوا
فيها الى رسول الله السهو في القرآن ١٩٨
- في معنى آية « أفرايتم اللات والعزى » ١٩٩
- في نقل كلام المواقف و بيان حقيقة
دعوى الناصب الاجماع على عصمة
الانبياء من الكفر ٢٠٠
- في تعريف « الملكة » و « الحال » ٢٠٣
- في لغات « جبرئيل » ، و ذكر تعريف
الايهام ٢٠٤
- في أن المراد من المقاربة في كلام
الناصب محدثو بلا: الاندلس و افرقيبا
وغيرهما من اقطار المغرب ٢٠٥
- في تعيين موضع كلام نقله في المتن عن
كتاب الشفاء ٢٠٥
- في ترجمة ابن فورك ٢٠٦
- في ترجمة الفاضل البغدادي ٢٠٦
- في اشتهاار التعبير في كلام القوم عن
الامامية بالروافض و ذكر أول من
تفوه بذلك ، و ذكر المراد من الفضيلية ٢٠٧
- في نقل كلام أمير المؤمنين (ع) عن « نهج
البلاغة » في تجويز سبه في مقام التقية ،
والنهي عن التبري عنه ٢٠٨
- في حكم الشيخ الفاضل ابن العربي من أكابر
أهل السنة في كتاب « الفتوحات
المكية » بعصمة الائمة الاثني عشر ٢٠٩

- في وجه الامر بالتأمل في كلام
القاضي « قده » ٢١١
- في ترجمة القاضي عياض صاحب كتاب
الشفاء ٢١٣
- في ترجمة القسطلاني وابن أبي حاتم
والطبري ٢١٤
- في ترجمة ابن المنذر وابن مردويه
والبزاز ٢١٥
- في ترجمة ابن اسحاق صاحب السيرة
رموسى بن عقبه وأبى معشر و عماد
الدين بن كثير ٢١٦
- في ترجمة شعبة وأبى بشر و سعيد بن
جبير وامية بن خالد وابن عباس ٢١٧
- في ترجمة الكلبى وأبى صالح و بيان
كون الكلبى من النساين و قدح
القسطلاني فيه لاختصاصه بالعلويين ٢١٨
- في ترجمة النحاس و الواقدى وابن
اسحاق ومحمد بن الكعب ٢١٩
- في ترجمة ابن شهاب الزهرى وموسى
ابن قيس واسباط والسدى وعبادة بن
الصهيب ويحيى بن كثير ٢٢٠
- في ترجمة أبى بكر الهذلى واوبوب بن
ابن تيمية وعكرمة وسليمان التميمى والعوفى ٢٢١
- في ترجمة يونس من يزيد والمعمر بن
سليمان وابن حجر العسقلانى و ابن
العربى ٢٢٢
- في نقل صاحب البيان والتبيين رواية
« دخلت الجنة فسمعت حس نعلين »
ونقل تعجب مأمون عن هذه الرواية
عن كتاب عيون أخبار الرضا ٢٢٤
- في ضبط ما نقله المصنف عن القوم
من نسبة اتيان الظهر ركعتين الى
رسول الله عن سنن أبى داود وصحيح
مسلم وتعيين محله ٢٢٦
- في ضبط جامع الاصول لرواية ذى
اليدين المتضمنة للنسبة المذكورة ،
و حكم العلامة فى التذكرة ببطلان
الرواية عند الشيعة ٢٢٨
- في نقل تأخر اسلام أبى هريرة عن موت ذى
اليدين بسنين عن كتابى الاصابة
والاستيعاب ، وذكر شطر من ترجمة
الاوزاعى ، ونقل كلام من الوسائل
يدل على أن ذاليدين كان يقال له
ذوالشمالين ٢٢٩
- في ترجمة البخارى وذكر كتاب المسابرة
وايراد شطر من ترجمة مؤلفه ٢٣٠
- في نقل حديث الرفع من كتب الغريقين ٢٣١

- ٢٣٧ الكلام المنقول عن المصاييح
في نقل الحديث المذكور في المتن عن كتاب
جامع الاصول ؛ والكلام حول كلمتي
- ٢٣٩ « بغاث » و « غناء زمير »
في تعريف المصادر و بيان اقسامها ؛
وايراد ترجمة عبيد الزاكاني الفكاهي
المشهور
- ٢٤١
في تعيين محل الكلام المنقول في المتن
عن صحيح البخاري ومسلم
- ٢٤٣ في المثل المشور (ياك أعني واسمعي يا
جاره) ، و بيان منشأه
- ٢٤٥
في ان حكم الافعال يختلف باختلاف
النيات
- ٢٤٦
في نقل الحديث المذكورين في المتن
عن صحيح البخاري ومسلم و تعيين
موضعهما
- ٢٤٨
في نقل كلام المحقق التفتازاني وابن
الاثير في معنى التعريض ، و بيان الوجه
في تأكيد علمائنا الكرام الجد
والاجتهاد في فقه الحديث ؛ والانكا
ر على من اشتغل بماحاكته حيكمة
اليونان والاستبدال به عنه
- ٢٤٩
- في تعيين محل الكلام المنقول من
الشفاء في المتن
- ٢٣٢
في ذكر الفرق بين النوع والصنف وذكر
ترجمة نظام الدين النيسابوري
- ٢٣٣
في تعيين محل الحديث المذكور في
المتن عن صحيح البخاري ومسلم أحمد
وذكر شطر من ترجمة الحميدي
- ٢٣٤
في الرد على الناصب في دعوى صحة
اخبار الصحاح الستة ، وذكر كون
طرق رواياتها مشتملة على الاباضية
و الارازقة و المرجئة و المتهمين
بالتدليس والوضع ، والارجاع في
ذلك الى جملة من كتب القوم
- ٢٣٥
في نقل الحديث المذكور في المتن
عن كتاب جامع الاصول و تعيين موضعه
- ٢٣٦
في الاشارة الى كلام ابن روزبهان في
مسئلة حرمة اللعب بالشطرنج ؛ ونقل
كلام الشافعي في كتاب الام والنوى
في كتاب الفقه و كتاب الروض في
مسئلة الشطرنج
- ٢٣٧
في ترجمة الثعالبي و تعيين محل الكلام
المنقول عن كتاب فقه اللغة و كذا

- في نقل الحديث المذكور في المتن عن
صحيح البخاري ومسلم وتعيين موضعهما ٢٥٠
في تعريف علم الاحاجي وموضوعه والغرض
منه ووجه الاحتياج اليه ؛ و توضيح
الفرق بينه وبين علمي الالغاز والتنمية
والفرق بين نفسيهما ؛ وذكر عدة من
الكتب المصنفة في كل من العلوم الثلاثة ٢٥٢
في ترجمة الزركشي ٢٥٣
في نقل ترجمة الحكم بن نافع أبي
اليمان وشعيب بن أبي حمزة وعبدالله
ابن ذكوان عن الخلاصة للخزرجي ٢٥٥
في نقل كلام الذهبي في ترجمة الاعرج ٢٥٥
في ترجمة أبي هريرة ٢٥٦
في المثل المعروف « ثبت العرش ثم
انقش » ونقل الحديث المذكور في
المتن عن صحيح البخاري وتعيين موضعه ٢٥٧
في نقل الحديث المذكور في المتن عن
صحيح البخاري ومسلم وتعيين موضعه ٢٥٩
في تعيين موضع الباب المذكور في المتن
عن صحيح البخاري ٢٦٠
في الاشارة الى كتاب ينابيع الاحكام ٢٦١
في نقل الحديث المذكور في المتن عن
مسند احمد وتعيين موضعه ٢٦١
في الاشارة الى كتاب تنمة الفتاوى
و نقل فتوى الشافعي المذكورة في
- المتن عن كتاب الام وتعيين موضعه
والاشارة الى كتاب الهداية ٢٦١
في نقل الحديث المذكور في المتن
عن صحيح البخاري وتعيين موضعه ٢٦٢
في كون زيد بن عمرو بن نفيل والد
أحد العشرة ٢٦٣
في نقل الحديثين المذكورين في المتن
عن صحيح البخاري ومسلم وتعيين
موضعهما ، وذكر ترجمة حذيفة بن
اليمان ٢٦٤
في نقل اضرار البول بالمشانة عن شرح
القانون وتعليق علاء الدين القرشي
على القانون وشرح قانونه وكتاب
لابن هبل وغيرها ، ويساعده الطب
الجديد ؛ وقد ورد النهي في أخبار
الائمة عن البول قائماً ، و كذا في
أخبار العامة وعقد ابن تيمية باباً في
ذلك ٢٦٥
في ترجمة عبدالله بن أحمد المروزي ،
ونقل كلام ابن تيمية في عدم صحة
حديث البول قائماً ٢٦٧
في ترجمة ابن المنذر وزيد بن ثابت
وعبدالله بن عمرو سهل بن سعد ٢٦٨

- ٢٨٣ الفريقين
٢٨٤ في ترجمة الزجاج
- مباحث الامامة
في بيان أهمية تقديم امور ثلثة في
مباحث الامامة « الاول » كون
مسئلة الامامة من اصول الدين
« الثاني » التكلم في شؤون الامام
و كرامته « الثالث » وجوب كون
الامام منصوباً من قبله تعالى ٢٨٦
في الشروع في « الاهر الاول » وذكر
الادلة الدالة على اثبات ذلك في ضمن
مطلب « المطلب الاول » في لزوم
كون الشريعة المستمرة الى يوم
القيامة شريعة كاملة ، وذكر اجمال
من تفاصيل الامور التي يجب اشتمال
الشريعة الكاملة عليها ٢٨٦
- « المطلب الثاني » في ذكر ان
النبي صلى الله عليه وآله لم يسهه
المجال لتعليم جميع احكام الدين ،
وذكر اجمال من الحروب والشواغل
التي اهتم بهما لاجل تشييد مباني
الاسلام ٢٨٨
- « المطلب الثالث » في اثبات أن
المنسوب من قبله تعالى لا بلاغ الشريعة
وابقامها تكون الزعامة و السلطنة
- في تعيين محل الكلام المنقول عن
الشريف المرتضى في كتاب تنزيه
الانبياء ٢٧٣
في تأييد ما ذكر في المتن بكلام
الفقهاء في باب شرائط امام الجماعة ٢٧٤
في كون عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة
المنسوب الى الشافعي مذكوراً في
مقدمات كتاب الام ، والاشارة الى
اقوال علماء الشافعية في ذلك ٢٧٥
في اجماع الامامية و اكثر الزيدية
على طهارة آباء النبي و امهاته من
الكفر والعهر ومواقفة أكثر المعتزلة
من العامة معهم في ذلك ، والاشارة
الى تأليف السيوطي رسائل في اثباته
وافراد باب له في الخصائص الكبرى
وذكر روايات أوردها فيه ، وذكر ما
نقله من كلام ابي نعيم في الاستدلال
عليه و كذا كلام الفخر وارتضاء جماعة
من علماءهم كلامه و تأييدهم له في
هذا الشأن ٢٧٥
في كون مثل « هذا من بركة البر امكة »
من المولدات ، و حكاية مثل آخر
يناسب المذكور في المتن ٢٨١
في الاشارة الى ادعاء الناصب اموراً
لا يوجد لها مستند تاريخي في كتب

- ٢٨٩ بيده لامحالة
 في دلالة الادلة الدالة على عصمة
 النبي على عصمة الامام أيضاً وذكر
 وجهين منها ٢٩٢
- ٢٩٤ في نبذ من ترجمة المنصور العباسي
 في كون اصول دين الاسلام على قسمين
 قسم يترتب عليه جريان حكم المسلم في
 الفقهييات و قسم يتوقف عليه النجاة
 الاخرى واثبات ان الامامة من اصول
 الدين وسرد انواع من اخبار العامة
 الدالة على كونها من اصول الدين ٢٩٤
 في ذكر نبذ من الاخبار الدالة على
 ارتداد جماعة من الصحابة بعد ارتحال
 النبي ٢٩٥
 في دلالة قوله تعالى « أفان مات أو قتل
 اقلبتم على اعقابكم » على حصول
 ارتداد الناس بعد النبي ٢٩٦
 في دلالة قوله تعالى « يا أيها الرسول
 بلغ ما انزل اليك من ربك » على
 كون الامامة من اصول الدين ٢٩٧
 في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
 أن انكار الامامة يستلزم الكفر ٢٩٧
 في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
 اناطة الايمان بحب آل محمد والكفر
 ببعضهم ٢٩٨
 في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
 وقوع السؤال في القبر عن ولاية علي
 (٢٨)
- ٢٩٩ ابن ابيطالب (ع)
 في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
 أنه لا يجوز من الصراط الامن كان معه
 ولاية علي بن ابيطالب (ع) ٢٩٩
 في ذكر نبذ من الروايات الدالة على أنه
 لا يدخل الجنة الا من جاء بجواز من
 علي (ع) ٢٩٩
 في ذكر نبذ من الروايات الدالة على
 أن الانبياء السابقين بعثوا على الاقرار
 بنبوة محمد (ص) وولاية علي (ع) ٣٠٠
 « الاهر الثاني » وفيه كون الامامة
 عند الشيعة منصباً الهياً حائزاً لجميع
 شؤون النبي الا النبوة ، وسرد عدة من
 شؤون الامام وفضائله وكرامته ؛ وختم
 الكلام بذكر اشعار للازري في مدح
 أمير المؤمنين عليه السلام ٣٠٠
 في تساهل القوم في معنى العدالة ٣٠٥
 في ان كل ما استدل به علي وجوب
 النبوة يدل على وجوب الامامة ايضاً ٣٠٦
 في ترجمة العلامة الاسروشنى والاشارة
 الى تصدى أهل السنة لقتل جماعة من
 الشيعة لاجل تشيعهم ٣٠٧
 في الاشارة الى ان عدم نصب الامام
 من قبل الشارع يقضى الى التنازع
 والتوائب ٣٠٨
 في نقل رواية من صلى على مغفور

- غفر له ذنوبه المذكور في المتن عن
مجمع الزوائد وتعيين موضعه ٣٠٩
في نقل شطر من خطبة لامير المؤمنين ع
عن نهج البلاغة يشير فيها الى حكم أهل
الشورى على من غاب عنها ٣١٠
في نقل قول عمر « حسبنا كتاب الله »
عند مرض النبي (ص) عن صحيحى
البخارى و مسلم ، و نقل منع عمر
للنساء حيث قلن اعطوا رسول الله
بحاجته وقول رسول الله (ص) بعده
هن خير لكم عن طبقات سعد ؛ و نقل
قول عمر « دع الرجل انه ليهجر »
عن تذكرة سبط بن الجوزى الى غير
ذلك من الكتب ٣١٠
في نقل قول النبي (ص) للمحسن بن
على عليهما السلام ايام رضاعه
(أما علمت ان الصدقة علينا حرام)
عن كتاب البيان والتبيين ٣١٢
في أن ما ذكر في المتن موجود في
رسالة لفخر الدين الرازى و تعيين
موضع ما نقله عن كتاب الالفين للعلامة
والاشارة الى كونه مشتملا على ألفى
دليل على امامة على (ع) و بطلان
غيره ؛ و تعيين بعض مواضع ذكر فرار
الثلاثة من كتب العامة ٣١٣
- في ذكر تخلف جماعة من أهل الحل
والعقد عن السقيفة ، و انه لم يحضرها
الا نفر قليل ٣١٦
في ان امر الخلافة لو كان شورى بين
المسلمين لبطل استخلاف أبى بكر لعمر ،
و بيان أن استخلافه له كان بازاء نصب
عمر اياه للخلافة ٣١٧
في أنه لو كان امر الخلافة بالشورى
فلم جعله عمر مختصاً بالسة ؛ ٣١٧
في الاشارة الى كتاب الوقاية و ذكر
مؤلفه و شطر من ترجمته ٣١٨
في الاشارة الى لزوم التناقض من القول
باعتبار العدالة و حصول الامامة
بمجرد البيعة ٣١٨
في تعيين موضع الكلام المنقول في
المتن عن المطول ٣١٨
في نقل مفاد لاصلاة الابحضور القلب
عن الجامع الصغير ؛ و نقل كلام
الغزالى و محمد بن عثمان بن عمر
و المولى على القارى و البلخى ٣١٨
في تقسيم جهات الفضيلة الى الفضائل
الناشئة من المولد ، و الفضائل الشخصية
الغير المنوطة بالمولد ، و تقسيم الفضائل
الشخصية الى ما يحصل للنفس بلا
واسطة عمل الجوارح ، و ما يحصل

- بواسطتها ؛ وبيان ما يصير به الامام
أفضل من غيره ؛ وتوضيح كون ترجيح
غير الافضل عليه مخالفاً لبديهة العقل ٣١٩
في الاشارة الى روايات ذكرها في
الصواعق تدل على كون الثاني فضلاً
غليظاً ؛ والارجاع في ذلك الى الجزء
الاول من الكتاب ٣٢١
في الاشارة الى صنف الثالث وانه
يكفي في ذلك سلطة بنى امية عليه ٣٢١
في توضيح معنى قوله تعالى (افمن
يهدي الى الحق أحق ان يتبع) الاية
ورد ما يذكره الناصب في دفع الاستدلال
بها على امامة علي (ع) ٣٢٢
في ترجمة ابن ابي الحديد ٣٢٣
في وجه تسمية خطبة الشقشقية ٣٢٤
في تسليم الفاضل القوشجي في شرح
التجريد قول أبي بكر (أقبلوني أقبلوني
فاني لست بخبركم) وكذا الفضل
ابن روزبهان فيما سيجيء ٣٢٥
في الاشارة الى عدة ممن قتل او صلب
واحرق بيته بظلم حكام بنى امية وبنى
العباس ؛ وذكر ترجمة عبيدالله بن الحر ٣١٦
في ذكر مدرك بعض مناكبر يزيد
المذكور في المتن ٣٢٨
في ذكر نبذ من موازد استشارة
- عمر من أمير المؤمنين علي عليه السلام
في فتوحات الاسلام ٣٢٩
في ذكر الجدول الذي اشتهر أنه كتبه
أمير المؤمنين علي عليه السلام على راية
أهل الاسلام ؛ وذكر ما يعبر عند أهله
من الشروط في كتابته ٣٢٩
في صورة الجدول المذكور ٣٣٠
في الاشارة الى كلام صاحب روضة الصفاء
في وجه تسمية لواء المعجم بالدرفش
الكاوياني وكيفيتها وكميتها وذكر
أشعار للشيخ الازري في مدح أمير المؤمنين
عليه السلام ٣٣١
في نقل كلام أمير المؤمنين (ع) > لولا
الدين لكنت أدهى العرب « عن كتاب
ينابيع المودة وتعيين موضعه ٣٣١
في تعيين محل الكلام المنقول في
المتن عن كتاب مجالس المؤمنين ٣٣٢
في ترجمة أبي عبيدة بن الجراح ، وسالم
مولى حذيفة وبشر بن سعد واسيد بن
حضير أبي الحصين ٣٣٤
في الاشارة الى أنه بعد اثبات وجوب
التنصيص على الامام من قبل الله تعالى
ورسوله لا تبقى حاجة الى البحث عن
حصول الامامة بالاختيار والبيعة
وعده ٣٣٨
في ذكر دليلين على بطلان حصول

- الامامة بالبيعة أوردهما السيد الاجل الشريف المرتضى (فده) في كتاب الشافى « أحدهما » أن من الصفات المعتمدة في الامام مالا يعلم بها الا علام الغيوب فلا يطلع على تحققها أهل البيعة « الثانى » أنه يمكن الاختلاف بينهم في تعيين الامام وعند ذلك اما يجب التأمل والمشاوره أم لا وعلى كلا التقديرين يلزم التالى الفاسد
- 338 فى ترجمة السلطان المؤيد شاه اسماعيل الحسينى الموسوى الصفوى ؛ والاحالة الى كتابنا « مشجرات آل رسول الله الأكرم » وأنه قد اقمنا هناك دلائل قوية وحججاً متينة على صحة انتسابه الى أهل البيت
- 341 فى ترجمة شاه بيك خان
- 343 فى ترجمة سعد بن عبادة، وابن عبد البر الاندلسى
- 344 فى تعيين موضع الكلام المنقول فى المتن عن كتابى الاستيعاب والاصابة
- 345 فى ترجمة البلاذرى
- 345 فى ترجمة خالد بن الوليد ومحمد بن مسلمة الانصارى
- 346 فى الاشارة الى كلام الاحتجاج من
- أن محمد بن مسلمة الانصارى أشاع بين الناس أن امير المؤمنين ع تقاعد عن الخلافة ، بأخذ اجرة على هذه الاشاعة والوضع
- 347 فى شطر من ترجمة خزيمه بن ثابت الانصارى
- 347 فى ترجمة بشر بن سعد بن ثعلبة الانصارى فى نقل كلام سعد فى أن أكثر العرب كانوا يتوقعون بيعة على (ع) بعد وفات النبى (ص)
- 349 فى تعيين المراد من أبى السعادات المذكور فى المتن
- 349 فى ترجمة ابن قتيبة
- 350 فى كون العبارات المذكورة فى المتن موجودة فى كتاب « الامامة والسياسة »
- 351 فى الاحالة الى الجزء الاول فى كون حديث « بأبيهم اقتديتم اهتديتم » من الموضوعات
- 352 فى نص رسول الله (ص) بأن الائمة بعده اثنا عشر ؛ وذكر (تسعة أسانيد) من كتاب جامع الاصول ، و (اثني عشر سنداً) من مسند أحمد ، وذكر أربعة عشر رجلاً من فطاحل القوم ممن صرح بذلك وسرد أسمائهم
- 352 فى ترجمة سيد المحدثين الدشتكى
- 355

- ٣٦١ والرد عليه بوجهين
- ٣٦٢ فى فرقة الظاهرية
فى أن الامر الذى خرج الى بلال بامامة
أبى بكر لصلاة الجماعة لم يكن مشافهة
من النبى بل بواسطة من يتهم فى نقله
وذكر مناقضة ذلك بخروج رسول الله
صلى الله عليه وآله مع ضعفه وشدة مرضه
- ٣٦٣ الى المسجد وتنحية أبى بكر عن المحراب
فى نقل حديث تنحية رسول الله صلى الله
عليه وآله لآبى بكر عن المحراب من
كتابه جامع الاصول وصحيح البخارى
- ٣٦٤ فى تعيين موضع الكلام المنقول عن
المواقف فى المتن
- ٣٦٤ فى عد جماعة تغلفوا عن بيعة أبى بكر
و منع تحقق الاجماع عليها بجميع
المعاني المفسرة بها الاجماع فى كلام
القوم ؛ وسرد تلك المعاني ، وأخذ
النصف من القارين والتحذير عن التقليد
- ٣٦٥ فى تعيين موضع الكلام المنقول فى
المتن عن شرح النهج
- ٣٦٧ فى نقل كلام جماعة من فطاحل القوم
فى كون بيعة على عليه السلام لآبى بكر
عن كرهه والاشارة الى تواتر اخبار أهل
بيت العصمة بذلك واستغاثته برسول
الله صلى الله عليه وآله وهو يقول :
- ٣٥٩ فى تصريح ابن همام الحنفى فى
< تحرير اصول الفقه > بقياس الامامة
الكبرى فى حق أبى بكر على امامة
صلاته ، و ذكر كلام المسمودى فى
نقل ذلك عن الانصار
- ٣٥٩ فى الاشارة الى مؤلفى كتاب شرح
التجريد و المواقف و الطوابع
والكفاية والصواعق ، و ذكر أن فى
كتاب الصواعق مواقع للنظر ، و ذكر
كتاب الصوارم المهرقة لمولانا القاضى
الشهيد (قده) فى رده ؛ و ذكر عدة
من كتب صاحب الصواعق
- ٣٥٩ فى ذكر ترجمة أحمد الجندى الحنفى
- ٣٦٠ فى الرد على من قاس الامامة الكبرى
فى حق أبى بكر على امامته فى الصلاة
بوجوه أربعة (الاول) عدم تسلم
كونه مأذوناً فى امامة الصلاة من
قبل رسول الله صلى الله عليه وآله
(الثانى) انكار دعوى عدم نزل
رسول الله صلى الله عليه وآله له
(الثالث) وجود القول بالفصل وهو
قول الامامية (الرابع) ان عدم القول
بالفصل ليس قولاً بعدم الفصل حتى
يلزم من القول به خرق الاجماع
- ٣٦١ فى نقل كلام ابن حجر فى الصواعق

- يا بن عم ان القوم استضعفوني ؛ ونقل
 ٣٦٧ أشعار في معناه
 في تعيين موضع كلام لامير المؤمنين
 ٣٦٨ عليه السلام نقله في المتن عن النهج
 في نقل رواية « فلما توفيت فاطمة انصرفت
 وجوه الناس عن علي (ع) » من جامع
 ٣٦٨ الاصول وصحيح مسلم وتعيين موضعها
 في تعيين موضع المنقولات في المتن
 عن شرح النهج ؛ و شرحه ؛ و جامع
 ٣٦٩ الاصول
 ٣٧٠ في ترجمة الواقدي
 في ترجمة سلمة بن سلامة الاشعلي
 ٣٧١ وابن خديبة
 في المجرى ، بالحطب الى باب بيت
 الرسول ونقل كلام جماعة من اعلام
 القوم (١) أبو الفداء في « التاريخ »
 (٢) ابن عبدربه في « العقد الفريد »
 (٣) الشهرستاني في « الملل والنحل »
 نقلا عن النظام (٤) صاحب كتاب
 « المحاسن وانفاس الجواهر » (٥) ابن
 خنزابة (٦) المورخ الشهير الطبري
 في « تاريخه » (٧) الواقدي (٨)
 ابن أبي الحديد (٩) البلاذري (١٠)
 ٣٧٢ المسعودي
 ٣٧٤ في ترجمة الجاحظ
- ٣٧٥ في ترجمة محمد بن ابي بكر
 ٣٧٦ في ترجمة جمعة بن هبيرة المخرومي
 في أن صهر النبي هو أبو العاص بن
 ٣٧٧ عبد العزى دون ابن ربيع
 ٣٧٨ في ترجمة هاشم بن عتبة المرقال
 في نقل كتاب أبي بكر الى أبي قحافة
 يخبر فيه عن تراضى الناس بخلافته
 لكبر سنه ؛ وجواب أبي قحافة بان الامر
 ان كان كذلك فأنا أحق بذلك منك
 ٣٨٠ في ذكر شرط من ترجمة أبي قحافة
 ٣٨٠ في تعيين موضع ما نقله في المتن عن
 مشكاة المصابيح ، و الصواعق ؛
 ٣٨١ والمستدرک
 ٣٨١ في ترجمة السلفي
 في ترجمة عبد الله بن أحمد ، وأبيه أحمد
 ابن حنبل ؛ و بيان أنه أحد الائمة الاربعة
 و ذكر أن ممن روج مذهبه ابن تيمية ،
 وابن القيم ، والشيخ عبد الوهاب الذي
 حرص آل سعود على الانتقال الى مذهب
 الحنابلة ، و نقل شيىء من خصوصيات
 مذهبهم من جعل الاستشفاع مساوقاً
 للشرك ؛ و تكفير جميع أهل القبلة الا
 من حدا حذوهم ، و ارتكابهم لهدم قبور
 الصالحين وائمة المسلمين ، و هتك حرمة
 آل الرسول ، و ذكر أن مذهبهم مخالف

- ٣٩٣ في ترجمة ابن أعمش
 ٣٩٤ في قبائل يصب ، وكندة ، ولخم
 ٣٩٥ في قبيلتي جذام ، وذى الكلاع
 في نقل كلام فخر الدين الرازي في
 تفسير قوله تعالى « لا ينال عهدي
 الظالمين »
 ٣٩٦ في نقل كلام الناصب في رسالته الفارسية
 في العقائد الكلامية
 ٣٩٦ في معنى « اسلوب الحكيم » عند
 البيهقيين
 ٣٩٨ في نقل نزول قوله تعالى « انما وليكم
 الله الاية » في حق أمير المؤمنين علي
 عليه السلام عن (أحد وثلاثين كتاباً)
 (١) جامع الاصول ، نقلا عن الجمع
 بين الصحاح الستة
 ٣٩٩ (٢) ذخائر العقبى
 ٣٩٩ (٣) روح المعاني
 ٣٩٩ (٤) فتح القدير
 ٤٠٠ (٥) البحر المحيط
 ٤٠٠ (٦) تفسير ابن كثير
 ٤٠٠ (٧) اسباب النزول
 ٤٠١ (٨) لباب النقول
 ٤٠١ (٩) التذكرة
 ٤٠٢ (١٠) تفسير الثعلبي
 ٤٠٢ (١١) نور الابصار
- الما ثبت بالطرق الصحيحة ، و الاشارة
 الى غير ذلك مما جرى عليه دينهم في
 هذه الاعصار ، وذكر أن امامهم احمد لم
 يكن في تلك المناكير بهذه المثابة وان
 ارتكب ما هو أنكر من ذلك من جواز رؤية
 الله ، و الاشارة الى مؤلفات أحمد ، وما الف
 في ترجمته ، وختم المطلب بنقل كلام عن
 كتاب « القول الفصل » في مطاعن
 ابن تيمية ، وذكر أن من مطاعنه السرقة
 من كتب الغزالي و ابن رشد الاندلسي
 بدون اشعار عزو اليها ، وذكر أن محمد
 ابن عبد الوهاب أحبى مذهب ابن تيمية
 و انقياد أهل نجد له ، و ذكر جملة من
 المناكير التي ارتكبوها ، وسرد عدة من
 الكتب التي الف في الرد على الوهابية
 ٣٨٢ في نقل الخطبة الطالوتية عن روضة
 الكافي
 ٣٨٨ في نقل كلام بعض قدماء أصحابنا في
 بعض رسائله
 في ترجمة الصغاني
 في نقل الحديث المذكور في المتن عن
 كتاب « مبارق الازهار »
 في تعيين المراد من الهروي في المتن
 في نقل كلام الزمخشري و فخر الدين
 الرازي المشار اليه في المتن

٤٠٢	(١٢) كفاية الطالب	» لباقي الائمة الطاهرين « عن كتاب
٤٠٣	(١٣) انوار التنزيل	الاصفى
٤٠٣	(١٤) تفسير الطبرى	فى الجواب عن اعتراض بعض المتعصبين
٤٠٣	(١٥) تفسير الخازن	على الاحتجاج بهذه الاية
٤٠٣	(١٦) تفسير النسفى	فى نقل نزول قوله تعالى (يا أيها
٤٠٣	(١٧) يتاييع المودة	الرسول بلغ ما نزل اليك من ربك)
٤٠٣	(١٨) الكشاف	من كتاب «أسباب النزول»؛ و«مطالب
٤٠٤	(١٩) الكافى الشاف	السؤال» ، و«تفسير فخر الدين
٤٠٤	(٢٠) المعجم الاوسط للطبرانى	الرازى» ، و«الفصول المهمة» ،
٤٠٤	(٢١) تفسير الفخر الرازى	و«تفسير الثعلبى» ، و«فرائد
٤٠٥	(٢٢) تفسير المنار	السمطين» ، و«تفسير البدخشانى»
٤٠٥	(٢٣) تفسير النيسابورى	و«الطرائف» ، و«الدر المنثور»
٤٠٥	(٢٤) تفسير روح المعانى	و«فتح القدير» ، و«تفسير المنار»
٤٠٥	(٢٥) تفسير ابن كثير	و«كتاب الدراية» ، و«كتاب
٤٠٦	(٢٦) العمدة	النشر والطفى» ، و«كتاب ما نزل
٤٠٦	(٢٧) أحكام القرآن	من القرآن فى على ع» ، و«تفسير
٤٠٦	(٢٨) الجامع لاحكام القرآن	ابن جريج» ، و«تفسير عطاء» و
٤٠٦	(٢٩) تفسير الدر المنثور	«مناقب السدى» ، و«شرح نهج البلاغة»
٤٠٧	(٣٠) أربعين الاردبيلى	و«كتاب ابن جرير» ، و«مفتاح
٤٠٨	(٣١) مناقب مرتضى	النجا» ، و«تفسير البخارى» ،
	فى اعتراف فخر الدين الرازى بدلالة	و«الاربعين» ، و«كشف الغمة»
	الاية على امامة على عليه السلام ، ونقل	و«السائر الدائر» ، و«شرح
	كلامه فى الاستدلال بالاية ، ورد	ديوان الميبدى ، و«كتاب الولاية» ٤١٥
٤٠٨	ما زعمه جواباً عن ذلك	فى ذكر شطر من خطبة رسول الله
	فى نقل كرامة اعطاء الخاتم فى الصلاة	صلى الله عليه وآله فى غدیر خم ٤١٦

- ٤٣١ (٨) « عقد الفريد ، (روى مرسلًا)
- ٤٣١ (٩) « الولاية ، روى عن (مائة وثلاثة وثلاثين صحابياً)
- ٤٣٣ (١٠) « أمالي المؤيد بالله الهاروني روى (بثلاثة أسانيد)
- ٤٣٣ (١١) « تاريخ بغداد ، روى (بثلاثة أسانيد)
- ٤٣٤ (١٢) « التمهيد صريح (بتسلم صدور الحديث)
- ٤٣٤ (١٣) « مستدرك الحاكم ، روى (بستة أسانيد)
- ٤٣٥ (١٤) « الاستيعاب ، روى عن (خمسة من الصحابة)
- ٤٣٥ (١٥) « حلية الاولياء ، روى (بخدمة أسانيد)
- ٤٣٦ (١٦) « مناقب ابن المغازلي (بأحد عشر أسانيد)
- ٤٣٦ (١٧) « مصابيح السنة ، روى عن (عدة من الصحاح) وأسندته الى زيد بن أرقم
- ٤٣٧ (١٨) « الشفا (روى مرسلًا)
- ٤٣٧ (١٩) « تاريخ دمشق لابن عساكر ، (بسندين)
- ٤٣٧ (٢٠) « صفة الصفوة ، روى الحديث عن ذر بن جبيش
- ٤٢٠ في نقل الاعتراف بتواتر حديث الغدير عن أربعة عشر كتاباً
- ٤٢٤ في نقل كلام الشريف المرتضى في تفسيم الاخبار بحسب طريق التصحيح على ضرين ، وان كلا الطريقين مجتمعان في حديث الغدير
- ٤٢٥ في نقل تفاصيل كلام العلامة الثقة على ابن شهر آشوب حول سند الحديث
- أسانيد حديث الغدير ومصادر نقله في نقل حديث الغدير عن (مائة وعشرين مصدراً) على ترتيب طبقاتهم في لازمة
- ٤٢٦ (١) كتاب سنن المصطفى ، روى (بسندين)
- « (٢) فضائل أحمد بن حنبل ، روى (بسند)
- « (٣) مسند أحمد بن حنبل ، روى (بعشرين سنداً)
- ٤٢٧ (٤) خصائص النسائي ، روى (بستة عشر سنداً)
- ٤٢٩ (٥) « الكنى و الاسماء ، روى (بسندين)
- ٤٣٠ (٦) « مشكل الانار ، روى (بثلاثة أسانيد)
- ٤٣١ (٨) « جمهرة اللغة ، (روى مرسلًا)

- (٢١) « جامع الاصول ، روى الحديث عن زيد بن أرقم وأبي سرحة حذيفة بن نافع ٤٣٨
- (٢٢) « النهاية لابن الاثير ، روى الحديث ٤٣٨
- (٢٣) « تفسير الفخر الرازي ، روى عن (ثلاثة من الصحابة) ٤٣٨
- (٢٤) « اسد الغابة ، روى عن (أربعة عشر صحابياً) و سيجي في باب المستدركات الملحق بالجزء الثالث نقل الحديث عن هذا الكتاب بعدة طرق زائد على ما ذكرناه ٤٣٨
- (٢٥) « مطالب السؤول ، روى بثلاثة طرق عن (خمس عشرة رجلاً) ٤٣٩
- (٢٦) « تذكرة الخواص ، روى (بخمسة أسانيد) و ذكر سماع (مائة وعشرين ألفاً) من الصحابة ٤٣٩
- (٢٧) « كفاية الطالب ، روى (بتسعة أسانيد) ٤٤٠
- (٢٨) مناقب أخطب خوارزم ، روى عن (اثنين وثلثين صحابياً) ٤٤٢
- (٢٩) « ذخائر العقبى ؛ روى عن (سبعة من الصحابة) ٤٤٢
- (٣٠) « الرياض النضرة ، روى عن (ثمانية من الصحابة) عن زيد بن أرقم عن (ستة عشر من الصحابة) ٤٤٣
- و عن سعيد بن موهب ، روى عن (ستة من الصحابة) ٤٤٣
- (٣١) « الاربعين لاسعد الاردبيلي ، روى الحديث عن جابر بن عبدالله ٤٤٣
- (٣٢) فرائد السمطين ؛ روى الحديث ٤٤٣
- (٣٣) « مجمع الزوائد ، روى (بخمسة وعشرين سنداً) ٤٤٣
- (٣٤) « الخطط المقرنبة ، روى الحديث عن البراء بن عازب ٤٤٤
- (٣٥) « البداية و النهاية ، روى (بسته و ثلاثين سنداً) ٤٤٤
- (٣٦) « تفسير ابن كثير روى (بسته عشر سنداً) ٤٤٧
- (٣٧) « تلخيص المستدرک (بثلاثة أسانيد) ٤٤٨
- (٣٨) « الاصابة (بثلاثة أسانيد) ٤٤٩
- (٣٩) « تهذيب التهذيب عن (أربعة من الصحابة) ٤٤٩
- (٤٠) « الفصول المهمة (بخمسة أسانيد) ٤٤٩
- (٤١) « الدر المنثور (باربعة أسانيد) ٤٥٠
- (٤٢) « تاريخ الخلفاء للسيوطي عن (سته وأربعين صحابياً) ٤٥٠
- (٤٣) « الجامع الصغير ، عن (ثلاثة

- ٤٥٠ من الصحابة (٥٧) < تفسير المنار ، روى عن (خمسة) (٦٦)
 من الصحابة (٤٤) < حبيب السير (روى مرسلًا) ٤٥٠
 (٤٥) < الصواعق المحرقة عن
 (سبعة عشر أو ثلاثين صحابياً) ٤٥٠
 (٤٦) < كنز العمال عن (سبعة
 عشر صحابياً) ٤٥١
 (٤٧) < منتخب كنز العمال عن (ستة
 من الصحابة) ٤٥١
 (٤٨) « مناقب مرتضى ، روى
 الحديث عن عائشة ٤٥١
 (٤٩) « انسان العيون عن (ثلاثين
 صحابياً) ٤٥١
 (٥٠) « البيان و التعريف (بأربعة
 أسانيد) ٤٥٢
 (٥١) < فتح القدير (بسند) ٤٥٢
 (٥٢) « بنايع المودة (بخمسة عشر
 سنداً) ٤٥٢
 (٥٣) < روح المعاني ، عن (ستة من
 الصحابة) ٤٥٤
 (٥٤) « نور الابصار ، عن سفيان بن
 عيينة ٤٥٤
 (٥٥) « تاريخ آل محمد ، عن (ثلاثة
 وعشرين صحابياً) ٤٥٤
 (٥٦) « خطط الشام ، روى عن أبي
 سعيد الخدري ٤٥٥
 (٣٨)
- ٤٥٠ ما نقلناه بواسطة البحار
 (٥٨) « المناقب ، روى عن (ستة
 وعشرين من المحدثين) ، وعن ابن
 بطة عن (ثلاثة وعشرين طريقاً) ، وعن
 أحمد بن حنبل عن (اربعين طريقاً) ،
 وابن جرير الطبري عن (نيف وسبعين
 طريقاً) ، وعن أبي العباس عن (مائة
 وخمسة وعشرين طريقاً) ٤٥٥
 (٥٩) دراية حديث الولاية روى عن
 (مائة وعشرين صحابياً) ٤٥٦
 (٦٠) كتاب منصور اللالكائي روى عن
 (ثمانية وسبعين صحابياً) ٤٥٦
 (٦١) « تفسير الثعلبي ، روى عن
 (رجلين) ٤٥٧
 (٦٢) « المناقب لابن الجوزي ، روى
 عن زاذان عن (ثلاثة عشر رجلاً)
 وعن بريدة عن أبيه ، و بسند آخر عن
 براء بن عازب ٤٥٧
 (٦٣) « الفردوس ، روى عن رجلين ٤٥٧
 (٦٤) « أنساب البلاذري ، روى عن
 علي (ع) ٤٥٧
 (٦٥) « فضائل الصحابة ، روى
 (بأربعة أسانيد) ٤٥٧

- ٤٥٩ عن زيد بن ارقم (٦٦) « أخلاق النبي ، روى (بسنده) ٤٥٨
 (٧٩) « الابحاث المسددة ، روى عن ٤٥٨
 (ثلاثة عشر محدثاً) وعن (خمس مائة) روى (٦٨)
 ٤٥٩ (صحاحيا) ٤٥٨ (بسنده)
 مانقلناه بواسطة كتاب الغدير (٦٩) « منازل من القرآن في على
 (٨٠) « أسنى المطالب ، عن (سنة) روى (بخمسة أسانيد) وعن (عشرة)
 ٤٦٠ (عشرين صحاحيا) ٤٥٨ (من الصحابة)
 (٨١) « نظم درر السطين ، روى (٧٠) « دعاة الهداة الى أداء حق
 ٤٦١ عن البراء بن عازب ٤٥٨ (بسنده)
 (٨٢) « مفتاح النجا عن (تسعة من) روى عن (٧١) « النشر والظي ، روى عن
 ٤٦١ (الصحابة) ٤٥٩ صحابي وتابعي
 (٨٣) « مودة القريبي عن (ثلاثة) (٧٢) « شرح النهج لابن أبي الحديد
 ٤٦١ (من الصحابة) روى باسناده عن رباح بن العارث
 (٨٤) « المعجم الكبير عن (ثلاثة) وعن عدة ٤٥٩
 ٤٦١ (من الصحابة) (٧٣) « شرف المصطفى ، روى عن
 (٨٥) « ميزان الاعتدال ، عن (اثني عشر) البراء بن عازب ٤٥٩
 ٤٦١ (من الصحابة) (٧٤) « مناقب السجستاني ، روى عن
 (٨٦) « زين الفتى ، عن (ثلاثة) عبدالله بن عباس ٤٥٩
 ٤٦١ (من الصحابة) (٧٥) « سر العالمين ، قال : أجمع
 (٨٧) « شرح ديوان الامير ، عن الجماهير على متن الحديث ٤٥٩
 زيد بن ارقم ٤٦١ (٧٦) « الدراية في حديث الولاية
 (٨٨) « معارج العلى ، عن (ثلاثة) روى عن (مائة وعشرين صحاحيا) ٤٥٩
 ٤٦١ (من الصحابة) (٧٧) « الرد على الحرقة وصية ، روى
 (٨٩) « الموجز ، عن (صحابين) ٤٦٢ (بخمسة وسبعين طريقا)
 ٤٦٢ (٩٠) « مناقب الثلاثة عن (صحابييون) ٤٥٩ (٧٨) « الجمع بين الصحاح ، روى

٤٦٣	عن ابن عباس	(٩١) « شرح المواهب ، روى عن
	(١٠٤) « الخصائص العلوية ، روى	٤٦٢ زيد بن ارقم
٤٦٣	عن أبى سعيد الخدرى	(٩٣) « فضائل الصحابة ، روى عن
	(١٠٥) « فرائد الحموينى ، روى	٤٦٢ (ثلاثة من الصحابة)
٤٦٣	عن ابن عباس	(٩٣) « نوادر الاصول ؛ روى عن
	(١٠٦) « الامالى للمحاملى ، روى	٤٦٢ حذيفة بن اسيد
٤٦٣	عن ابن عباس	(٩٤) « وسيلة الدآل ، روى عن
	(١٠٧) « الاكتفاء عن (ثلاثة من	٤٦٢ (صحابييين)
	الصحابة »	(٩٥) « نخب الجمابى ، روى عن
٤٦٣		٤٦٢ أبى رافع القبطى
	(١٠٨) « شمس الاخبار روى عن	(٩٦) « جمع الجوامع ، روى عن
٤٦٣	ابن عباس	(ثمانية من الصحابة)
	(١٠٩) « نزل الابرار ، روى عن	(٩٧) « المعارف ، روى عن انس
٤٦٣	(سبعة عشر صحابياً)	٤٦٢ ابن مالك
	ما نقلناه بواسطة كتابى مصباح	(٩٨) « شرح النهج ، روى عن عمار
	المسند و حياة النبى	٤٦٢ ابن ياسر
	(١١٠) « التاج ، روى عن زيد بن	(٩٩) « كتاب الصفيين لنصر بن مزاحم
٤٦٤	أرقم	٤٦٣ روى عن عمار بن ياسر
٤٦٤	(١١١) « الاعتصام ، روى الحديث	(١٠٠) « أخبار الدول ، روى عن
	(١١٢) « مختلف الحديث ؛ تسلم	٤٦٣ حذيفة بن اسيد
٤٦٥	الحديث	(١٠١) « مسند البزاز ، روى عن
	المستدرک لمافات من الكتب القى	٤٦٣ ام هانى
	راجعناها	(١٠٢) « الكشف والبيان ، روى
	(١١٣) « الشرف المؤيد لال محمد	٤٦٣ عن (صحابييين)
٤٦٥	(بسنده عن جماعة)	(١٠٣) « أمالى المرشد بالله ، روى
٤٦٥	(١١٤) « التمهيد ، روى الحديث	(٤٠)

- ١١٥) كتاب لسان العرب ، أورد الحديث ٤٦٥
- ١١٦) « الحدائق الوردية (بسنده) الى زيد بن أرقم ٤٦٥
- ١١٧) « الاربعين لشمس الدين الحنفي ، روى الحديث ٤٦٥
- ١١٨) « الاربعين لابي الفتوح اليزدي ٤٦٥
- ١١٩) « تاج العروس ، روى الحديث ٤٦٥
- ١٢٠) « بحر المناقب نقله (عن جماعة) في الاشارة الى أن هناك كتب اخرى لم نذكرها لضيق المجال ٤٦٦
- دلالة الحديث الشريف**
في تعيين حقيقة الولاية الجارية في جميع مشتقاتها حسب ما يستفاد من أهل اللغة ٤٦٦
- في نقل كلام (صحاح اللغة) و (النهاية) و (القاموس) و (لسان العرب) ٤٦٦
- في أن ماعدوه من المعاني لكلمة المولى هي مصاديق لحقيقتها ، وأن اطلاق المولى عليها من باب اطلاق اللفظ الموضوع لحقيقة على مصاديقها ٤٦٦
- في توضيح المراد من الحديث حسب ما تقدم من حقيقة المولى ٤٦٧
- في أن على تقدير المماشاة مع القوم في كون لفظ المولى مشتركاً فمن
- جملة معانيها لا محالة (الاولى) ، والاستناد في ذلك بكلام أبي عبيدة في (غريب القرآن) والانباري في (تفسير المشكل في القرآن) والزجاج في (الامالي) وفخر الدين الرازي في (مفاتيح الغيب) والمبرد في (الكامل) وابن جرير في (التفسير) وابن كثير في (التفسير) والزمخشري في (الكشاف) والكلبي في (التفسير) ٤٦٨
- في تعيين معنى (الاولى) للارادة من الحديث على تقدير كون لفظ المولى مشتركاً لفظياً بين المعاني ، وذكر وجهين في اثبات ذلك ٤٦٩
- في نقل كلام السيد مرتضى في ملاحظة كل واحد واحد من معاني المولى على التفصيل واثبات عدم جواز ارادة غير (الاولى) من معاني المولى ٤٦٩
- الشواهد على دلالة الحديث**
- (١) مخاطبة النبي صلى الله عليه وآله قبل ايراد الحديث بقوله : أأنت اولى الخ ٤٧٠
- (٢) دعائه صلى الله عليه وآله بعد قوله من كنت مولاه الخ ٤٧١
- (٣) الاخبار الكثيرة الواردة في أن نزول قوله تعالى : اليوم أكملت

- لكم الآية كان بغدير خم وقد تقدم نقلها ٤٧١
- (٤) الاخبار الدالة على نزول قوله تعالى : يا ايها الرسول الآية في حق علي عليه السلام وقد تقدم نقلها ٤٧١
- (٥) فهم الحاضرين عند الواقعة (الامامة الكبرى) من الحديث وذكر الشواهد له ٤٧٢
- (منها) بيعة الناس ومصافقتهم معه وبخبة عمر له ع ٤٧٢
- (ومنها) ما رواه الخركوشي في كتاب شرف المصطفى من قوله ص : هؤنئى ٤٧٢
- (ومنها) ما رواه ابن جرير في كتاب الولاية من امره صلى الله عليه وآله اياهم أن يقولوا أعطيناك على ذلك عهداً ، ونقل ذلك عن الخليلي في المناقب والنشر والطي ، وعن حبيب السير ٤٧٣
- في نقل كلام أبي حامد الغزالي في كتاب (سر العالمين) ٤٧٣
- (ومنها) واقعة العارث بن النعمان الفهرى ٤٧٤
- (ومنها) استيذان حسان بن ثابت في نظم أبيات في نرس رسول الله صلى الله عليه وآله في (الامامة الكبرى) ٤٧٤
- (ومنها) استشهاد علي ع واستشاده ممن كان حاضراً في غدير خم ٤٧٥
- (ومنها) وقوع التعبير عن هذه الواقعة في بعض الاخبار بنصب علي ع (٦) قوله صلى الله عليه وآله : ان الله أرسلنى برسالة ضاق بها صدرى ٤٧٥
- (٧) القاء هذا المقال الشريف عقيب أخذ الشهادة منهم بالوحدانية والرسالة (٨) قوله صلى الله عليه وآله : انى يوشك أن ادعى فاجيب ٤٧٦
- (٩) قوله صلى الله عليه وآله بعد التبليغ اللهم انت شهيد عليهم ٤٧٦
- (١٠) القرائن الحالية ، وهى كثيرة ذكرت منها امور ، نزوله في حرا الهجير على الحصباء التى كادت تتوقد ، وترتيبهم منبراً له في غاية الارتفاع من الاقطاب أو الاحجار ، وامره برجوع من تقدم وتوقف من تأخر ، و انحنائه عن يمين الطريق ، وانشائه تلك الخطبة الغراء ، و رفعه علماً بحيث بان بياض ابطيه ٤٧٦
- في الاشارة الى ان للحديث عدة احاديث شارحة ، ونقل كلمات جماعة من مشاهيرهم في الاعتراف بدلالة الحديث ٤٧٧

- في ترجمة الثاني وذكر أن ام كلثوم التي
تزوجها هي ربيبة مولانا أمير المؤمنين
بنت أبي بكر من أسماء بنت عميس ،
والإشارة الى كتاب افحام الخصوم
للإبنة الباهرة السيد ناصر حسين الهندي
من مشايخنا في الرواية ٤٩٠
- في ذكر ترجمة حسان بن ثابت ٤٩٠
- في ترجمة الحارث بن النعمان الفهري ٤٩١
في تعيين موضع العبارة المنقولة في
المتن عن كتاب الغزالي ٤٩١
- في نقل كلام المحقق التفتازاني في
« الجناس » وأقسامه ٤٩٥
- في ترجمة أبي عبيدة معمر بن المثنى ٤٩٦
في نقل كلام البيهقي في « السنن الكبرى »
وإيراده الحديث المذكور في المتن
ونقله عن مسند أحمد ، وتعيين موضعه
منهما ٤٩٦
- في إيراد كلام القاموس في معنى
« المولى » وذكر شطر من ترجمة
العلامة الشيخ الرضى شارح الكافية ٤٩٧
في نقل كلام السيد ركن الدين
الجرجاني في معنى أولوية النبي والامام ٤٩٨
في نقل كلام أبي قدامة العنبري في منع
جماعة عن إعطاء الزكاة لابن بكر ٤٩٩
في نسب بني كندة ٤٩٩
- في أنه لا عذر لآخواننا في الغيبة
عن هذا الحق الصريح و الحقيقة
الراهنه ٤٧٧
- « تشبيه » في كلمة « الغدير » ونقل
كلمات اللغويين من ابن دريد والزيدي
وغيرهما في الباب ٤٧٨
- في نقل أبيات من منظومة « مصباح
الظلام » ٤٧٦
- في نقل أبيات آخر الشيخ كاظم الازري ٤٨٠
في تفسير عدة من الالفاظ الغربية
المذكورة في المتن ٤٨٣
- في ترجمة الثعلبي صاحب التفسير ٤٨٤
في أن القوم لم يروا صلاحهم في نشر
تفسير الثعلبي لاحتوائه على فضائل
أهل البيت وذكر ترجمة ابن المغازلي ٤٨٥
- في ترجمة ابن كثير صاحب التفسير ٤٨٦
في نبذ من ترجمة امام الحرمين ٤٨٧
في الإشارة الى نصرة علي رسول الله
وذبه عنه في الغزوة حين فرج جمعهم ،
وذكر أبيات للاديب المسيحي
« بولس سلامة » في هذا المعنى ،
وأبيات آخر لصديقنا الفقيه العلامة
الشيخ جعفر النقدي ٤٨٨
- في نقل كلام الصواعق في حديث الحوض
وتعيين موضعه ٤٨٩

	في تعيين موضع الكلام المنقول في المتن عن ابن حزم	٥٠٠
٥٠٣	في ترجمة صاحب كتاب التحقيق في نقل كلام التفتازاني في (التعليق) وتعيين موضعه	٥٠١
٥٠٤	في معنى لفظ «المثل»	٥٠١
٥٠٤	مدارك حديث الكساء و شأن نزول آية التطهير	
٥٠٤	في أن شمول آية التطهير للخمس	
٥٠٤	آل العبا متفق عليه بينهم	٥٠٢
٥٠٤	في أن الراوين لهذا الحديث تربو عدتهم على المآت والالوف	٥٠٢
٥٠٧	في سرد أرباب الكتب والمحدثين الذين أوردوا الحديث في كتبهم مع رعاية طبقاتهم بحسب الأزمان؛ وهي (ثمانية وسبعون كتاباً)	٥٠٢
٥٠٧	(١) أبوداود الطيالسي في «مسنده» بسنده عن أنس	٥٠٢
٥٠٧	(٢) أحمد بن حنبل في «مسنده» بعدة أسانيد عن جماعة من الصحابة	٥٠٢
٥٠٨	والصحابييات	٥٠٣
٥٠٨	(٣) محمد بن عيسى الترمذي في «الصحيح»	٥٠٣
٥٠٨	(٤) أبو عبد الرحمن النسائي في «الخصائص»	٥٠٣
٥٠٨	(٥) محمد بن جرير الطبري في «التفسير» بعدة أسانيد عن جماعة من الصحابة	٥٠٣
٥٠٣	(٦) عبد الرحمان بن أبي حاتم الرازي في «المسند»	٥٠٤
٥٠٤	(٧) سليمان بن أيوب الطبراني في «المعجم»	٥٠٤
٥٠٤	(٨) أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن»	٥٠٤
٥٠٤	(٩) الحاكم النيسابوري في «المستدرک» بعدة أسانيد عن جماعة من الصحابة	٥٠٤
٥٠٤	(١٠) أحمد المؤيد بالله الهاروني في «الامالي»	٥٠٧
٥٠٧	(١١) حمزة بن يوسف السهمي في «تاريخ حبرجان»	٥٠٧
٥٠٧	(١٢) أحمد بن الحسين البيهقي في «السنن الكبرى» بعدة أسانيد	٥٠٧
٥٠٧	(١٣) أحمد بن علي الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» بعدة أسانيد	٥٠٧
٥٠٧	(١٤) أبو عمرو يوسف بن عبد البر الاندلسي في «الاستيعاب» بعدة طرق	٥٠٨
٥٠٨	(١٥) أبو الحسن الواحدی في «أسباب النزول»	٥٠٨
٥٠٨	(١٦) الحافظ الديلمي في «كتاب الفردوس»	٥٠٨

- ٥٠٨ <١٧> الحافظ الحسين بن مسعود
البنوي في «مصاييح السنة»
- ٥٠٨ <١٨> العلامة جارا لله الزمخشري
في «الكشاف»
- ٥٠٨ <١٩> العلامة القاضي أبو بكر محمد
الاشبيلي المعافري في «أحكام القرآن»
- ٥٠٨ <٢٠> العلامة القاضي عياض في
<كتاب الشفاء>
- ٥٠٩ <٢١> العلامة أبو المؤيد الموفق بن
أحمد الخوارزمي في «المناقب»
- ٥٠٩ <٢٢> العلامة علي بن الحسن بن عساكر
الدمشقي في «تاريخ دمشق»
- ٥٠٩ <٢٣> العلامة فخر الدين الرازي
في «تفسير مفاتيح الغيب»
- ٥٠٩ <٢٤> العلامة أبو السعادات مبارك بن
الانير في «جامع الاصول»
- ٥٠٩ <٢٥> العلامة الشيخ حسن بن بطريق
عن عدة من الصحابة والصحابيات
بأسانيد متعددة وكتب شتى
- ٥٠٩ <٢٦> العلامة الشيخ عز الدين علي بن
الانير في «اسد الغابة» عن جماعة
من الصحابة بطرق شتى
- ٥١٠ <٢٧> العلامة الشيخ أبو المظفر
يوسف سبط بن الجوزي في «التذكرة»
- ٥١١ <٢٨> العلامة الكنجي في «كفاية
- ٥١٢ <٢٩> العلامة الشيخ كمال الدين
محمد بن طلحة الشافعي في «مطالب
السؤول»
- ٥١٢ <٣٠> العلامة الشيخ أبو عبد الله محمد
القرطبي في كتابه «أحكام القرآن»
- ٥١٤ <٣١> العلامة الشيخ يحيى بن شرف
الدين النووي في «شرح المذهب»
- ٥١٤ <٣٢> العلامة القاضي البيضاوي
في «أنوار التنزيل»
- ٥١٤ <٣٣> العلامة محب الدين الطبري
في «ذخائر العقبى» ، عن جماعة
من الصحابة بعدة أسانيد
- ٥١٤ <٣٤> العلامة النسفي في «المدارك»
- ٥١٥ <٣٥> العلامة الشيخ ولي الدين محمد
ابن عبد الله الخطيب التبريزي في
«مشكاة المصابيح»
- ٥١٥ <٣٦> العلامة عماد الدين اسماعيل بن
كثير القرشي في «تفسيره» بعدة
أسانيد منتبهة الى جماعة من الصحابة
والصحابيات
- ٥١٦ <٣٧> العلامة الحافظ نور الدين
علي الهيثمي في «مجمع الزوائد»

- (٤٨) العلامة على بن محمد بن الصباغ
 ٥١٨ المالكي في «الفصول المهمة»
 (٣٩) العلامة شهاب الدين أحمد بن
 ٥١٨ حجر العسقلاني في «الاصابة»
 (٤٥) العلامة المذكور في كتاب
 «الكافي الشاف»
 ٥١٩ (٤٩) العلامة المذكور أيضاً في كتاب
 «فتح الباري»
 ٥١٩ (٤٢) الذهبي في «تلخيص
 المستدرك» رواها عن جماعة
 بطرق شتى
 ٥١٩ (٤٣) العلامة الشيخ حميد بن أحمد
 المحلي البماني في «الحدائق الوردية»
 ٥٢٠ (٤٤) العلامة نظام الدين الاعرج
 النيسابوري في «ال تفسير»
 ٥٢١ (٤٥) العلامة السيد عطاء الله الدشتكي
 الشيرازي في «روضة الاحباب»
 ٥٢١ (٤٦) العلامة الشيخ عبدالرحمان
 السيوطي في «الدر المنثور» عن
 جماعة من الصحابة
 ٥٢١ (٤٧) العلامة المذكور في «الخصائص»
 ٥٢٢ (٤٨) العلامة المذكور أيضاً في
 كتاب «الاتقان»
 ٥٢٢ (٤٩) العلامة المذكور أيضاً في كتاب
 «الاكليد»
 ٥٢٢ (٤٦)
- (٥٠) القاضي فضل بن روز بهان
 ٥٢٢ في كتاب «الابطال»
 (٥١) المورخ غياث الدين خواندمير
 ٥٢٢ في «حبيب السير»
 (٥٢) العلامة أحمد بن حجر المكي
 ٥٢٢ في «الصواعق المحرقة»
 (٥٣) العلامة مير محمد صالح الترمذي
 ٥٢٢ الكشفي في «مناقب هراتزوى»
 (٥٤) العلامة الشيخ علاء الدين على
 المتقي في «منتخب كنز العمال»
 ٥٢٣ (٥٥) العلامة سراج الدين الخطيب
 الشرييني في تفسيره «السراج المنير»
 ٥٢٣ (٥٦) العلامة أبو محمد حسين الدمشقي
 ابن النقيب في «المناقب»
 ٥٢٣ (٥٧) العلامة الشيخ محمد الشافعي
 الفيشي في منظومته «السعدية»
 ٥٢٣ (٥٨) العلامة المولى على البلخي
 ٥٢٤ في «بحر المناقب»
 (٥٩) العلامة المولى على القاري
 ٥٢٤ في «شرح الفقه الكبير»
 (٦٠) العلامة الشيخ عبد الرؤوف
 المناوى في «شرح الجوامع الصغير»
 ٥٢٤ (٦١) العلامة شمس الدين في «ارجح
 المطالب»
 ٥٢٤ (٦٢) العلامة شرف الدين في كتاب
 «الكفاية»
 ٥٢٤

- (٦٣) العلامة الشيخ برهان الدين الحلبي في «العيرة الحلبية» ٥٢٤
- (٦٤) العلامة الشيخ عبدالحق المحدث الدهلوى في «مدارج النبوة» ٥٢٥
- (٦٥) العلامة الزرقانى فى كتاب «المناقب» ٥٢٥
- (٦٦) العلامة الشيخ عبدالله بن محمد الشبراوى فى كتاب «الاتحاف بحب الاشراف» ٥٢٥
- (٦٧) العلامة الشيخ محمد الصبان فى كتاب «اسعاف الراغبين»؛ رواه بأسانيد عديدة عن عدة من الصحابة والضحايا ٥٢٥
- (٦٨) العلامة القاضى الحسين الحيمى اليمانى فى كتاب «الروض النضير» ٥٢٦
- (٦٩) العلامة الشيخ محمد بن على الشوكانى فى «فتح القدير» بعدة طرق عن جماعة من الصحابة ٥٢٧
- (٧٠) العلامة شهاب الدين محمود الالوسى فى تفسير «روح المعانى» بعدة أسانيد ٥٢٧
- (٧١) العلامة السيد محمد مؤمن الشبلنجى فى «نور الابصار» ٥٢٩
- (٧٢) العلامة النواب السيد صديق حسن خان فى كتاب «تشرىف البشر» ٥٢٩
- (٧٣) العلامة الشيخ حسن العدوى المالكى فى «مشارك الانوار» ٥٢٩
- (٧٤) العلامة الشيخ يوسف بن اسماعيل النبهانى فى «كتاب الشرف المؤبد لآل محمد» بعدة أسانيد ٥٣٠
- (٧٥) العلامة السيد أبوبكر بن شهاب الحضرمى العلوى فى «رشفة الاصدى» أورد حديث الكساء بعدة أسانيد ورواه عن مشاهير القوم وأطال الكلام فى دلالة ٥٣١
- (٧٦) الفاضل المعاصر السيد عبدالغفار الافغانى فى كتابه «أئمة الهدى» ٥٣٦
- (٧٧) العلامة المعاصر السيد محمد ابن يوسف التونسى الكافى فى كتابه «السيف المسلول» ٥٣٦
- (٧٨) العلامة السيد علوى الحداد الحضرمى الجاوى من مشايخنا فى الرواية فى كتابه «القول الفصل» ذكر (ثمانية عشر رجلاً) من أعظم أرباب الكتب ونقل تصحيح الحديث عن (سنة عشر رجلاً) من فطاحل المحدثين؛ وعد (خمسة عشر صحابياً) ممن ينتهى اليه الحديث ٥٣٦
- فى نقله لكلام بعض الشافعية فى أن لهذا الحديث طرقات، وأن صحة الحديث

و ثبوته مما لا شك فيه ، و هو نص صريح فى انحصار خصوصية العظمى فى جميع ماجاء لاهل بيته فى هؤلاء وابنائهم	٥٣٨	المناجاة على الطلب ، و اتيان الجملة الخيرية مقرونة بكلمة « قل » ، ثم تعقيبها بالمناجاة ثانياً ، ثم التفريق على الجملة الطلبية لسر لطيف ظهر للمؤلف ، وقد بينه بوجوبين	٥٣٩
فى نقله لكلام البيهقى والعلامة السهوى	٥٣٨	(العاشر) أن دعائه صلى الله عليه وآله مقبول سيما فى أمر الصلاة عليه حيث دعا مولاه أن يخصه بالصلاة عليه وعليهم	٥٤٠
فى ذكره (خمسة عشر امراً) حول مفاد آية التطهير (الاول) تصدير الاية بكلمة « انما » الدالة على الحصر	٥٣٨	(الحادي عشر) أنه تعالى جمع أهل البيت مع النبى صلى الله عليه وآله فى هذا التطهير الكامل فيقتضى ذلك الحاقهم به ص كما يشير اليه قوله ص اللهم انهم منى الخ	٥٤٠
(الثانى) نزول الاية فى الخمسة دون غيرهم	٥٣٨	(الثاني عشر) أن قصر الارادة الالهية لاذهاب الرجس فيهم يدل على تحريم النار عليهم فى الاخرة	٥٤٠
(الثالث) ذكر المصدر عقيب الفعل (الرابع) تنكير المصدر (الخامس) شدة امتناء رسول الله صلى الله عليه وآله بمفاد الاية	٥٣٨	(الثالث عشر) تلاوته صلى الله عليه وآله هذه الاية عليهم عند حثهم على كمال البعد عن دنس الذنوب	٥٤٠
(السادس) دخول رسول الله بنفسه فى مراد الاية	٥٣٩	(الرابع عشر) مفاخرة رسول الله صلى الله عليه وآله بكونه من هذا البيت ، فقال صلى الله عليه وآله : فجعلنى فى خيرهم بيتاً	٥٤٠
(السابع) دعائه صلى الله عليه وآله لمن تضمنته الاية	٥٣٩	(الخامس عشر) أن الاية اقتضت	
(الثامن) أن النبى صلى الله عليه وآله ساوى بينهم و بين نفسه فى دعائه (التاسع) أنه صلى الله عليه وآله سلك فى طلب ذلك من الله عز وجل أعظم اسلوب وأبلغه ، من حيث تقديم	٥٣٩		

- لحوقهم بالنبي صلى الله عليه وآله
 في حرمة الصدقة عليهم فقال صلى الله
 عليه وآله : لا احل لكم أهل البيت
 من الصدقات شيئاً ٥٤٠
 في تكلف بعض أعداء أهل البيت في تأويل
 تذكير ضمير يطهركم الى التأنيث
 وحمل الآية على امهات المؤمنين ،
 وجواب المصنف عنه بأن اطلاق
 أهل البيت على أهل بيت النسب
 بالحقيقة وبالذات ، وعلى أهل بيت
 السكنى بالعرض والاستشهاد برد
 رسول الله صلى الله عليه وآله لعائشة
 وام سلمة وعدم ادخاله لهما في أهل
 البيت وذكر شواهد اخر على ذلك ٥٤١
 في الإشارة الى كلام الطحاوى في
 استحالة دخول غير أهل الكساء فيما
 أريدت بهذه الآية ٥٤٢
 في أن دلالة الآية على طهارة أهل
 البيت وعصمتهم من كل رجس ظاهرى
 وباطنى خلقى وخلقى قولى و فعلى
 واضحة كالشمس المشرقة على البسيط ٥٤٢
 في نقل أشعار للعلامة الشيخ أحمد
 الأشعرى الحفظى المغربى في منظومته
 التى سماها « رد الوعوة » ٥٤٣
 فى ان مما يتصل بآية التطهير ويؤيد
 معناها تحريم الزكاة عليه وآله
 تنزيهاً لمقامهم ٥٤٤
 فى نقل آيات للعلامة الشيخ محمد بن
 عون بن بافضل ٥٤٤
 ما نقله بواسطة البحار
 العلامة الواحدى النيسابورى
 فى « الوسيط » ٥٤٥
 (٨٠) الحميدى فى « الجمع بين
 الصحيحين » ٥٤٥
 (٨١) الحافظ أبو نعيم الاصبهاني
 بثلاثة اسانيد ٥٤٥
 (٨٢) العبدى فى « الجمع بين
 الصحاح الستة » ٥٤٥
 (٨٣) العلامة الثعلبى فى « تفسيره »
 بسبعة اسانيد ٥٤٥
 (٨٤) مسلم بن الحجاج فى « صحيحه » ٥٤٧
 ومنهم موفق بن أحمد صدر الائمة ،
 (بثلاثة اسانيد) ، وقد روينا عنه فيما
 مر بنحو الاجمال .
 فى نقل شىء مما رواه أصحابنا الامامية
 (١) العلامة ثقة الاسلام الكلينى فى
 الكافى بخمسة اسانيد ٥٤٩
 (٢) حفظة القوم الصدوق محمد بن
 على بن بابويه بسبعة اسانيد ٥٤٩
 (٣) على بن ابراهيم ٥٥٠
 (٤٩)

٥٥٠	محمدين العباس باربعة اسانيد	٥٥٠	في نقل ابيات للعلامة السيد مهدي
٥٥٠	شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي	٥٥٠	القزويني
٥٥٠	بائتي عشر سنداً	٥٥٠	في نقل أبيات للعلامة المرحوم آية الله
٥٥٢	علي بن ابراهيم المذكور أيضاً	٥٦١	السيد محسن الامين الحسيني الشامي
٥٥٢	(٦) الطبرسي	٥٥٢	في نقل أبيات للعلامة الشيخ أحمد
٥٥٣	(٧) العلامة صاحب الوسائل	٥٦١	الشافعي المصري
٥٥٣	في نقل نسخة من حديث الكساء عن	٥٥٣	في نقل أبيات للعلامة الشيخ يوسف
٥٥٣	رسالة العالم الزاهد الشيخ محمد تقي	٥٦٢	النبهاني البيروتي
٥٥٣	الباقي	٥٥٣	في نقل أبيات للعلامتين السيد محمود
٥٥٧	في نقل الطريحي لمتن الحديث	٥٥٧	الخلوتسي و حجة الاسلام الشيخ
٥٥٧	في نقل الديلمي لمتن الحديث	٥٦٢	عبد الحسين الحويزي الحائري
٥٥٧		٥٦٢	تممة في دلالة الحديث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على نعمائه المتوافرة والشكر على آلائه المتضاهرة والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين شمس سماء المفاخر ومن شرفت باسمه المحارب والمنابر، وعلى صنوه سيد المظلومين علي أمير المؤمنين وعترته الميامين، ذوي الشرف المتناصر، والكرم المتقاطر، ما تفتت الأوراق وأظلت الخضراء على الغبراء. وبعد فيقول العبد اللامئذ بأبواب آل الرسول المنقاد لهم في الفروع والاصول العاكف في عتبة كريمة أهل البيت الست الشريفة الزكية، عقيلة العلويات، فاطمة المعصومة سلام الله عليها، أبو المعالي شهاب الدين الحسيني المرعشي النجفي جمع الله بينه وبين ساداته ومواليه في مستقر رحمته: إنه قد وفقنا الله سبحانه لتكميل الجزء الثاني من كتاب إحقاق الحق وإزهاق الباطل ذلك السفر الوحيد الذي عقت الأعمار عن الاثبات بمثله تحت إشراف الأفاضل الكرام الذين مر ذكرهم في مقدمة الجزء الأول وانضاف إليهم بدور الفضل وأهله نجوم العلم ودراريه حجج الإسلام ومصايح الظلام الحاج الميرزا محمد الباقر المرندي والميرزا محمد الصادق النصيري السرابي والميرزا إسماعيل التبريزي أدام الباري بركاتهم وضاعف حسناتهم، ولا تسئل أيها الأخ الكريم عما قاسينا من التعب والسهر والكد في مراجعة كتب القوم على اختلاف شئونها ونقبيها، وتخريج الأحاديث من المظان وتصحيح أسانيدها والبحث حول مداليلها وجهات صدورها والجمع بين ما يعارضها إن كان هناك معارض.

و ليعلم أن لنا طرقاً كثيرة إلى أرباب الكتب التي نقلت المرويات عنها على
تسع مفرقهم من الشوافع والأحناف والموالك والحنابلة، و سنذكر شطراً منها في آخر
الجزء الثالث أو الرابع ، فالروايات المذكورة في الكتاب والتعليق مسندة معننة
محكومة بالصحة لديهم ، وما رميناه بالضعف حكم أئمة الحديث منهم و نقاد
الأخبار بينهم بضعفه و عدم صحة الاعتماد عليه كل ذلك مع ذكر المآخذ المطبوعة
والمخطوطة مع تعيين الجزء والصفحة والطبع و أرجو من كرم حامى الحمى جدى
على المرتضى أن ينظر إليه بنظر القبول و يسأل الله تعالى شأنه أن يحشرنا تحت
لوائمه و يرزقنا شفاعة إنه على ذلك قدير و بالاجابة جدير .
و حيث فاتتنا في مقدمة الجزء الأول امور لزم علينا الایماة إليها في مقدمة
هذا و سائر الأجزاء التي تنشر تباعاً إن شاء الله تعالى .

المستدرك على ما حررناه حول ترجمة مولانا العلامة

على الاطلاق

(١) ذكر العلامة الميرزا محمد باقر بن الميرزا محمد تقي القمي صاحب كتاب
نور العيون في كتابه شرح بداية الهداية قضية في وجه اشتهاره (قده) بالعلامة
وأنه تشرف بهذا اللقب الشريف من الناحية المقدسة ناموس الدهر و ولي العصر
عجل الله فرجه الشريف و جعلنا من أنصاره بين يديه ، و قد نقلها معننة ، و من
المذكورين في سلسلة النقل العلامة السيد هاشم الحطاب الموسوي النجفي ، و أعتذر
إلى القراء الكرام من إبراد عباراته بالفاظها حيث إن النسخة لم تكن حاضرة في
المحال لدينا .

(٢) وقد تعزى إلى مولانا العلامة عدّة أبيات وقصائد في المرثي والمدائح والحكم والمواعظ كما في كتابي كشكول شيخنا البهائي وأنيس الحاضر لصاحب الحدائق وغيرهما ، لم نورد هاروماً للاختصار و توافر المهموم علينا ، وأحلنا البحث حولها إلى الناقد الخبير والصيرفي البصير .

(٣) قد أورد العلامة الرحلة راوية التراجم والسير مولينا الميرزا عبد الله أفندي صاحب رياض العلماء في تعاليقه على المجلد الخامس عدّة من النساء الفضلات وعدّ منهنّ بنات المترجم ، وأطرى في الثناء عليهنّ علماً وزهداً وعفافاً وأدباً ، ولم نذكرها لما أشرنا إليه قبيل هذا .

(٤) قد تبعنا في مقدمة الجزء الأول ص ٤٩ في جعل العلامة الجليل الشيخ نجيب الدين محمد بن نما الحلبي المتوفى سنة ٦٤٥ من مشايخ اجازة مولينا العلامة قدس سره شيخ مشايخنا ثقة الاسلام النوري في مشجرتة الموسومة بمواقع النجوم و سلاسل الدر المنظوم وغيره من الأعلام فانه قدس سره الشريف عدّه من مشايخه وأرخ وفاة المجيز كما نقلنا عنه . واستبعد العلامة الأفندي صاحب الرياض هذا المعنى و تبعه سيدنا العلامة الأمين في أعيان الشيعة . والظاهر أن الأمر كما صار إليه كما هو لائح لدى من لاحظ تاريخ ولادة مولينا العلامة وسنة وفاة المجيز ويمكن أن يكون المجيز هو العلامة الشيخ جعفر بن نجيب الدين محمد بن نما وأنه من المتوفين في حدود سنة ٦٨٠ وأن تكون سنة ٦٤٥ تاريخ وفاة والده والشاهد على هذا الاحتمال ما وجدته في بعض المجاميع المخطوطة .

(٥) قد تعزى قضية أخذ النعلين التي نقلناها في حق مولينا آية الله العلامة عن العلامة التقي المجلسي في ص ٦٠ من مقدّمة الجزء الأول إلى العلامة المولى حسن الكاشي وليس هذه ممّا يعتمد عليه بعد تصريح جمع من الأكابر المتثبتين كالمولى

التقى في شرح الفقيه ورواية التراجم والسير مولانا العلامة الأندى في هامش الرياض وغيرها ،

المستدرك على ما زبرناه حول كتاب نهج الحق

- (١) وقفت على رسالة لبعض علمائنا المعاصرين للسلطان الشاه طهماسب الأول الصفوي الموسوي ، وقد لخص فيها المسائل الفقهية التي أوردها مولانا العلامة (قده) في كتاب نهج الحق وسمّاها خلاصة الشرح ولم تزل بخطوطه.
- (٢) ووقفت أيضاً على ترجمة فارسية لكتاب نهج الحق ، وقد ألفه بعض المتأخرين ولا يتخلو عن فوائد شريفة.
- (٣) ووقفت أيضاً على نسخة من الكتاب مقرورة على مولانا فخر المحققين نجل المصنف (قده) والقاري أحد علماء بلدة حلة السيفية.

المستدرك على ما كتبناه حول كتاب احقاق الحق

- (١) عندنا كتاب في ترجمة الاحقاق للعلامة السيد نصير الدين حسين بن عبد الوهاب الطباطبائي البهبهاني ، فرغ منه سنة ١٠٩٦ ، و قد راعى المترجم ما هو اللازم في الترجمة من السلاسة و حفظ المزايَا المذكورة في المترجم بالفتح ، أسكنه الله في فراديس جنانه ، و نشكر الشهم الوجيه الفاضل التاجر الشيخ محمد علي المحمدي الكتبي حرسه الله حيث جاء به إلينا من مشهد الرضا سلام الله على مشرفه.
- (٢) وقفت على ترجمة للاحقاق بلسان (الاردو) و المترجم العلامة المولوي محمد علي السندي الأصل ، الحائري المسكن ، فرغ منه سنة ١٣٠٥ في كربلاء المشرفة والنسخة مخطوطة.

(۳) ووقف علی تعلیقه عاقبها صاحبها علی قسم المسائل الفقہیة من الكتاب،

و يظهر من مطاویبه أن المحشي من أحفاد المؤلف

(۴) وقال العلامة السيد علي أصغر بن العلامة الحاج السيد شفيع الموسوي الجابلي

في كتاب الطرائف ما هذا اللفظه في الخاتمة عند تعداد علماء الرجال: ومنهم الفاضل الكامل مشيد اصول الشيعة الاثني عشرية، و مكسر ناقوس الغباوة و الضلالة القاضي نورالله التستري، له كتب، منها كتاب إحقاق الحق جيد أحیی دين الامامية و أمات أهل السنة فيه، و منها كتاب مجالس المؤمنین فارسي جمع فيه كثيراً من رجال العامة و الخاصة نثری كالامه (قده)

(۵) رأيت نسخة من الفقيه بخط العلامة المير محمد حسين بن محمد شاه بن صدر

الدين محمد الحسيني المرعشي الشوشتری، وقد فرغ من كتابتها سنة ۱۰۳۳، وهو من أسرة مولانا القاضي الشهيد وقد فات عنا ذكره في مقدمة الجزء الأول.

(۶) و من شعر المترجم قوله :

از رتبه صوری خلافت مقصود
جز عرض کمال اسدالله نبود
گر گشت رقم سه صفر پیش از آلفی
بیداست که رتبه کد امین آفرود
و قوله :

صحابه گرچه جمله كالنجومند
ولی بعض کواکب نحس وشومند

(۷) قال الشاعر العارف السائح الرحالة المعاصر الحاج الشيخ إسماعيل القمي

المشهور بالسباح المتوفى سنة ۱۳۷۵ في كتاب الرحلة الى بلاد الهند عند وصفه لبقعة المترجم ما لفظه:

آقا سيد نورالله شوشتری نورالله مضجعه که در سنه ۱۰۱۹ بعهد جهان کبير شاه بدرجه شهادت فايز گشته و او را شهيد ثالث می نامند بقعه مطهره اش در (اگره) واقع است يك سر درب سنگي قرمز تراش دارد بالای سر در قطعه (۵۵)

سنگ مرمری هست که اسماء خمسه طيبه بر او نوشته اند و چند اطاق وصل بدرب بقره بجهت زائرين ساخته شده است و اطراف بقره شريفه باغچه مصفاي هست و يك سنگ مرمر هم روي قبر شريفش گذارده شده و اين اشعار روي آن سنگ نوشته شده :

ظالمی اطفای نورالله کرد

قرة العين نبی را سر برید

سال قتل حضرتش صامتعلی

گفت نورالله سید شد شهید (۱۰۱۹)

و در سنه ۱۱۸۸ آن بقره سامیه مرمت و تعمیر شده و این بقره در اگره

محل «فکله پدی» می باشد انتهى.

(۸) قال العلامة السيد عبدالحی الحسنی نزیل لکهنومن بلاد الهند فی کتاب نزہة

الخواطر ج ۵ ص ۲۷۵ طبع حیدرآباد الدکن ، ما لفظه : السيد الفاضل علاء المالك ابن

العلامة نورالله الحسينی المرعشی أحد كبار العلماء أخذ عن والده صحبة مدّة من

الدهر ثم سار إلى شیراز و تخرج علی عصابة من العلوم الفاضلة ثم قدم الهند و اشتغل

بالتدريس فجعله شاه جهان بن جهانگیر التيموری معلماً لولده محمد شجاع فسار معه

إلى بنگاله و له مصنفات جلیلة منها المذهب فی المنطق ، و انوار الهدی فسی

الالهيات و الصراط الوسيط فی اثبات الواجب تعالی و تقدس ذكره الميرزا محمد

صادق فی «صبح صادق» انتهى.

(۹) و قال أيضاً فی (ج ۵ ص ۴۲۵) ما لفظه : السيد الشريف نورالله بن

شريف بن نورالله الحسينی المرعشی التستری المشهور عند الشيعة بالشهيد الثالث

ولد سنة ۹۵۶ بمدينة تستر و نشأ بها ثم سافر إلى المشهد و قرء العلم علی أساتذة

ذلك المقام ثم قدم الهند الى أن قال : فولاه أكبر شاه القضاء بمدينة لاهور فاستقل

ألى ایام جهانگیر و كان يخفي مذهبه عن الناس تقية و يقضي علی مذهبه و كان

يصنف الكتب في المذهب و يشنع فيها على الأشاعرة تشنيعاً بالغاً كما فعل في «إحقاق الحق» و مجالس المؤمنين» و كان يخفي مصنفاته عن الناس و يببالغ في الاخفاء حتى وصل مجالس المؤمنين الى بعض العلماء فعرضه على جهان كير و أظهر عليه أنه يخفي مذهبه تقية فغضب عليه جهان كير و امر ان يضرب بدرة ذات الأشواك فهلك من ساعته و كان له سبعون سنة فلقبه الشيعة بالشهيد الثالث الخ ثم نقل عبارة مولينا القاضي الشهيد في آخر كتاب الاحقاق ثم نقل اسماء مؤلفاته عن كتاب نجوم السماء .

المستدرك على ما قدمناه من ترجمة القاضي

الفضل بن روزبهان

(١) وجدت في مجموعة أن من تأليفه كتاب (مهمان نامه) في تاريخ الملوك الشيبانية المشهورين بالبغض والنصب للائمة وشيعتهم فرغ من تأليفه سنة ٩١٥ و أن من تأليفه كتاب (عالم آراى امينى) فى سيرة السلطان يعقوب من الملوك الآق قويونلوئية ، و قد أعمل الغرض والعصية و سلك فى حق السيد الفاضل الشهيد المظلوم (شاه حيدر الموسوى الصفوى والد السلطان الغازى الشاه إسماعيل الاول) مسلك الجمالين و جلساء المقاهى و أرباب الملاهى و لعبة الحمام والأرذال ، ولم يأل جهده فى الفحش و البذائة ، أخزاه البارى بسوء صنيعه فى حق ذرية نبيه ، شرع فى تأليفه باسم يعقوب ولما مات أمه باسم ابنه بايستقر أبى الفتح ميرزا ، و فرغ منه فى سنة ٨٩٧ ، و من تأليفه كتاب شرح قصيدة البردة الشهيرة ، فرغ منه سنة ٩٢١ ومنها ترجمة كتاب تلخيص كتاب كشف الغمة للعلامة على بن عيسى الاربلى بالفارسية ، مع اسقاط أكثر الفضائل منه ومنها كتاب سلوك الملوك فى تاريخ الملوك الازبكية ، فرغ منه سنة ٩٢٠ ، انتهى ما وجدت فى تلك المجموعة .

(٢) ووفقت في مجلة (فرهنك ايران زمين دفتر ٣ ج ٤ ص ١٨٣ ط تهران سنة ١٣٣٥) على مقالة لبعض أحفاد ابن روزهان أو أهل بلده ، قد احتوت على الاطراء في حقه و الذب عنه بمعاذير تضحك منها الثكلي ، و من أحاط خبراً بكلماته في مقام الرد على نهج الحق ظهر له ظهور النور على الطور أنه رجل لا يملك نفسه من شدة العصية والشحناء والبغضاء في الافتراء والوقيعه على شيعة آل الرسول ويسند إليهم كل ما هو متصف به وقد أوضحنا و ميزنا تلك الموارد حتى يقف عليها الناظر المنصف الذي يخاف من ربه ويعتقد الحشر والنشر .

ومما يفصح عن عدم وداده ، بل و عن بغضه لآل أنه كلما ذكر الصلاة على النبي لم يشار بهم معه ﷺ ، فكأنه غفل هذا المسكين او تغافل عن الرواية التي أوردها حفاظهم في كتب الأحاديث المشتملة على نهيه ﷺ عن الصلاة البتري ، وكذا عن الأخبار المروية عنه ﷺ التي دلت على كيفية الصلاة عليه ، وإلا فمن كان واجداً لجوهر الولاية و وداد من جعل الله ودَّهم أجر الرسالة ، كيف يجري قلمه بالصلاة البتري ، و نورد شطراً من تلك الروايات في تعاليقنا على الجزء الثالث انشاء الله تعالى . ومما يؤسف عليه أن هذه الشنشنة السيئة والبدعة المنكرة مما استقرت عليه سيرة علماء القوم ، فتراهم يتركون في الصلاة عليه ذكر الآل إلى يومنا هذا .

والعجب ممن يعد نفسه من منوري الأفكار في هذا العصر كيف سوغت له قريحته النقادة وفطرته الوقادة أن يبادر بنشر هذه المقالة روماً لتطهير رجل بلغ الغاية و رقى الذرورة العليا في بذائة الأسان و سباب أهل القبلة و ايشار الفتنة بين المسلمين و خسة النفس والتفوه بما لا يصدر عن جاهل فضلا عن يعد نفسه في صف الأفاضل كل ذلك لجلب حطام الدنيا و جيفها كما سيظهر لك انشاء الله تعالى .

و من ممن الله سبحانه و تعالى أتى وجدت في كتاب منشآت السلاطين لفريدون بك الكاتب المورخ الشهير العثماني قصيدتين للمترجم أرسلهما من ما وراء النهر إلى السلطان سليم خان العثماني يحرضه على قتال أهل ايران و المحاربة مع

السلطان المؤید الشاه اسماعیل الصفوی ، و بوقد نیران الفتنة بین أهل الكتاب
والسنة وفي بعض آياته يجعل المخاطب السليم العثماني مهدي آخر الزمان ويجعل
ذلك وسيلة لاستعطاء مائة تومان و هكذا و سننقل تلك القصیدتين حتى يتضح للنظر
المنصف حال الرجل و ملقه إلى حد يطبق بعض الأحاديث النبوية على الملك
المذكور كل ذلك لجلب حطام الدنيا وجيفها كما يفصح عن ذلك ما سنقله من شعره
البارد و نظمه الذي تستمع الآذان من سماعه.

فبالله عليك أيها الخنجي الكاتب العصري ، هل يليق مثل هذا الرجل الذي
أخجل أهل نحلته ، و طأطأ هاماتهم أن يتصدى لتركيته و يطرى في الثناء عليه مع ما صدر
منه من الوقعة في حق مثل علم الأعلام فخر الإسلام آية الله في الآفاق العلامة على
الاطلاق الذي إليه ينتهي تلمذ عدة من علماء القوم و منهم هذا الرجل حيث إنه أخذ
العلم عنه بوسائط قليلة و كذا أكثر من البهت و الفرية في حق أصحابنا محبي آل
الرسول ولم يبال بما بدرت من لسانه و ان ربه لبا لمرصاد

قال الأديب المورخ الفاضل الكاتب فریدون بك من افاضل الدولة العثمانية
و كتابها في كتابه منشآت السلاطين (ج ۱ ص ۳۶۷ طبع الآستانه) ما لفظه چالدران وقعه
سندن صكره خواجه ملا اصفهانی طرفندن در گاه عالی حضرت سلطان سليم خانى به
تقديم اولنان منظومه تضرع مرقومه در:

و مناح الاسباب لكل قلب سليم
نیازم بر سوی شاه مظفر
تومی امروز در مردی مسلم
تو شرع مصطفی بر جانهادی
جهان در زیر بار منت تو
همه از دولت سلطان سلیم است

هو فتاح الابواب لكل ملك كريم
الاى قاصد فرخنده منظر
بكو ای پادشاه جمله عالم
اساس دين تو در دنیا نهادی
مجدد گشت دين از همت تو
اگر ملك شريعت مستقيم است

زییمت در تزلزل فارس و ترك
 فكندی تاجش از سر ايمظفر
 قزل بر كست همچون مار افهی
 توئی امروز از اوصاف شریفه
 روا داری كه گبر و ملحد دد
 نو اورا نشكنی از زور مردی
 اگر كیرد امانی در سلامت
 چنین دیدم ز اخبار پیمبر
 بذوالقرنین از آن خود را علم كرد
 دو قرن او شه اندر جهان شد
 بیا ای نصر دین كسر صنم كن
 كه شرق و غرب را از دولت و كام
 ز اخبار ملاحم در صحابه
 كه در اسلام بعد از قرن بی مر
 تو آن دین پرور كشور ستانی
 بیا از روی عالم رنج بر دار
 مراد من از این نی گنج و مالست
 دو قرن ارزان كه ذوالقرنین شد شاد
 الهی سرور ما پیر كسردد
 ز نور عدل او عسالم منور

چو افكندی ز سر تاج قزل بر ك
 فكن اكنون بهردی از تنش سر
 سرش را تا نكوبی نیست نفهی
 خدا را و عجز را خلیفه
 دهد دشنام اصحاب عهد
 سرش را نا بریده باز گردی
 بگیرم دامت را در قیامت
 كه ذوالقرنین بد در روم قیصر
 كه ملك فارسى باروم ضم كرد
 بشرق و غرب حكم اورا ن شد
 بتخت روم ملك فرسی ضم كن
 بگیرد باز ذوالقرنین اسلام
 چنین آورد كاتب در كتابه
 شود دین دار ذوالقرنین دیگر
 كه ذوالقرنین موعود جهانی
 بكش ز نهار مار و گنج بردار
 غرض گنج رضای ذوالجلال است
 ترا صد قرن عمر و مملكت باد
 چو ذوالقرنین عالم گیر گردد
 امین امین بگو تا روز محشر

برای خضر سوی حضرت اسکندر ثانی

نیاز بنده او خواجه ملای صفاهانی

وی عدالت سپهر ینک ماهی

ای خلافت سریر ینک شاهی

ای سلیمان صفات و عیسی دم
 ای سیخا ملکدا سپهسالار
 ای سکندر سپاه و خضر السهام
 ای دیانت جهانینغا سلطان
 ای یوزینک آفتاب اوج جلال
 تا ظهور ایلدینک بو عالم آرا
 چالدینک ای شه جهانده کوس نوید
 خسرو دین پناه شاه سلیم
 تابدی حق یولیدا طریق هدا
 اهل اسلامنی هدایت قیل
 بیله کیم عدل و داد وار سنکا
 بیلکه دین اهلینغه امان سن سن
 بار عدل و سخاک ایچون حیران
 بیله کم منده یار فتح و ظفر
 من دیمان کیم زمانه شاهین
 سنکا ای شاه عرض حاله وار
 لطف ایله منینک مرادیمه بیت
 بار ایدی مسکنیم خراساندا
 گوردیم ایرسه بسی بلای وطن
 دین سراینی کفر ییقتی تمام
 بدعت و فسق ییقتی عالمنی
 خاندان لر باریسی بولدی خراب

وی نبی خصلت و ولی مقدم
 وی شجاعت ممالکیدا مدار
 وی مسیحا دم و کلیم کلام
 شاه بن شاه و خسرو دوران
 عالم اهلی قاشنکدا ذره مثال
 نوشتی ذوق و سرور آدم آرا
 یتتی دین اهلینغه صدای برید
 صدف دهر ایچنده در یتیم
 خلد الله ملکه ابدأ
 طرق شرعی رعایت قیل
 یار بولسون چهار یار سنکا
 مهدی آخر الزمان سنسن
 یوز تومان حاتم ایله نوشیروان
 قدرت حقدور نه فعل بشر
 بلکه سن قدرت الهی سین
 عرض ایتر ایمدی کیم مجالیم وار
 داد خواهنک من ایمدی دادیمه بیت
 ملک خوارزم بر له بلقاندا
 بولدیم اول ملکدین جلای وطن
 کفر دین مسندیده توتتی مقام
 فسق حقدین آیردی آدمنی
 قالمدی شرع ایچنده آب و تاب

دین اسلامنی خراب ایتدی
 پیرو علم و دین و مکتب مین
 منکا بیٹی جفا و تیغ کین
 محنت و جور و ابتلا بالغوز
 بدعت اهلیدن ابتلا گوردی
 لطیفه منتظر بنسی آدم
 لیک اسلام ایلینی تیز توزکیل
 قیل خراساندا داقی سلطانلق
 ایله کیم جانہ تن ایرورر مشتاق
 قبلہ دور لر سنکا مدام دعا
 دشمنینک زار و سرنگون بولغای
 کفر دفعین قلورنی حزم ایله
 محنت بدعتیله ماتمدین
 خیر ایچون زار لارغه احسان قیل
 دین ایلینک امدی سنندیندر
 بغری پر خون و اشکیدور گلگون
 تنکریدین دولتینک تیلار دایم
 کفر و بدعت ایلینی قیلغای رد
 دولتینک داقی مستدام اولسون
 فأرجو من القراء الکرام أن یمعنوا النظر فی هذه الأیات اللامحة منها آثار
 الملق و الربا و الشرك و وضع الحدیث و تحریض المسلم علی المسلم فی إباحة
 الدّم و هتك الستر و ایشار الشر و دنائة النفس فیا ایها الکاتب الفاضل الخنچی

باغریمی کفر اوتی کباب ایتدی
 بنده سنی پاک مذهب مین
 آئینک اچون بوبدعت اهللی دین
 منکا توشمادی بوبلا بالغوز
 کیم که سنی ایتدی جفا گوردی
 سندين امیدوار در عالم
 رشته کفرنی چکیب اوزکیل
 انتظارینک چکر خراسانلق
 بار شتان سانکا اهل عراق
 ماوراء النهر دا شاه و گدا
 که سنیک دولتینک فزون بولغای
 دولت و نصرتیله عزم ایله
 قورتار اسلام اهلینی غمدین
 لطف ایتوب خسته لارغه درمانقیل
 که جهانینک نویدی سنندیندر
 خواجه خسته کم اودور مجزون
 بیغلابان و صفوکی قیلار دایم
 که وجودینک تابوت حیات ابد
 تخت نصرت سنکا مدام اولسون

كيف جرى يراعك في الثناء على مثله والذَّب عنه ، و هل هذا لإماتة الحقائق وإماتة الفضائل ، وبث الفحشاء والبذائة ، والمرجو من الله تعالى أن ينسبه وسائر إخواننا المسلمين من نوم الغفلة ، وأن يجعلنا وإياهم ممن لا ينبذ الحق وراء الظهر و ممن نأى وأعرض بجانبه عن الميول والأهوية النفسانية بحق القرآن الكريم والنبي العظيم وآله اللهم اميم .

وقال ذلك الناشر في مقاله : إن من تأليف المترجم كتاب (الديار بكرية بالفارسية) في تاريخ الملوك الآق قوونلووية ، و كتاب شرح وصايا السخواجه عبدالخالق الفجدواني العارف الشهير في سلسلة النقشبندية بالفارسية مشتمل على مقدمة وثلاثة أبواب ، و رسالة بديع الزمان في قصة حى بن يقظان وغيرها مما سردنا أسماءها .

و قال في آخر مقاله : إنه توفي ببلدة بخارا (جمادى الأولى سنة ٩٢٧) و ان له ولداً فاضلاً اسمه المولى جمال الدين روزبهان ، وأن خاله السخواجه جمال الدين اسماعيل الصاعدي وزير السلطان بير بذاق من الملوك (القره قوونلووية) وأنه حج في سنة ٩٤٥ و أنه كان ينتقل في بلاد ما وراء النهر من بلد إلى بلد الى ان مضى لسبيله بخارى .

و مما يكشف عن كون الرجل حارثاً بعباد الله ما أورده الخنجي صاحب المقالة في ص ١٨٣ ان المترجم في سنة ٨٩٤ حيث عارض واذى القاضي صفى الدين عيسى الساجي رئيس الوزراء للسلطان يعقوب صار منفوراً لدى الملك و مبعوضاً ، فعزله عن مناصبه و صار حليس البيت في بلدة تبريز الى آخر مقال . انتهى ما هنا من نقل كلامه و في ذلك كفاية لمن رام الوقوف على الحقائق و استخبار الأحوال .

ثم انه قد تفضل جمع من أفاضل اصحابنا الشيعة و إخواننا السنة بتقاريط حول الكتاب و تعاليقه بعد انتشار الجزء الأول منه أتتنا من البلاد النائية والأقطار

البعيدة و في بعضها : أنه قد تنبه شباننا بهذا الكتاب و تعليقاته من نومة الغفلة
فجزاكم الباري جلّ شأنه عن هذه المجاهدة و التفاني إلخ و نشر نبذاً من تلك
التقاريف في آخر الكتاب انشاء الله ،

هذا ما قصدنا ابراده في مقدمة هذا الجزء والله تعالى نعم المولى و نعم
النصير « أزمة الامور طراً بيده » و السلام على من اتبع الهدى و نأى بجانبه عن الهوى
و سنذيل الجزء الرابع بالمستدركات من الأحاديث المروية في كتبهم و كلمات
أعلامهم التي فاتتنا في التعاليق لو ساعدتنا سواعد التوفيق انشاء الله تعالى .

وقد فرغ العبد ناسق هذه الدرر من تحرير هذه الكلمات ضحوة يوم الأحد ١٦
رمضان المبارك ١٣٧٧ ببلدة قم المشرفة حرم الأئمة الاطهار سلام الله
عليهم اجمعين

أُحْفَافُ الْحَقِّ

وَأَزْهَاقُ الْبَاطِلِ

تأليف

العلامة في العلوم العقلية والنقلية
مكلم الشيعة نابغة الفضل والآداب

القاضي السيد نور الله الحسيني المرعشي الشيرازي

الشهيد

في بلاد الهند سنة ١٠١٩

الجزء الثاني

مع تعليقات تقيّة هامة
بقلم :

فضيلة الأستاذ الفقيه الجامع العلامة البارغ

آية الله السيد شهاب الدين النجفي دام ظلّه

باهتمام المحسن الغفاري

طبع في المطبعة الاسلامية طهران - تلفن ٢١٩٦٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رُجَّتَهُ

المطلب العاشر في أننا فاعلون (١) ، اتفقت الإمامية والمعتزلة على أننا فاعلون ، وادعوا الضرورة في ذلك ، فإن كل عاقل لا يشك في الفرق بين الحركات الاختيارية والاضطرارية ، وأن هذا الحكم مركوز في عقل كل عاقل ، بل قلوب

(١) اختلفت كلمة المتكلمين في خلق الاعمال وأن أفعالنا الارادية هل هي صادرة عنا باختيارنا وقدرتنا أو عن قدرته تعالى أو عن كليهما بالتشريك المتساوي أو المتفاوت أو الوجوه والم احتمالات الاخر ؟ وذهب الى كل منها قوم : فعزى الى جهنم بن صفوان انه كان يقول : لا مؤثر في الوجود الا الله تعالى شأنه ، و أما العبد فليس له فعل أصلاً احدائناً ولا كسباً .

وذهبت النجارية والاشاعرة الى أن تلك الافعال صادرة عنه تعالى وليس لاحداثها علة سواه ، نعم جعلوا للعبد الكسب ، وهذا هو الفارق بين مقالتهن ومقالة الجهنم .
ثم الاشاعرة اختلفوا بحيث اضطربوا في معنى الكسب ، فذهب الشيخ أبو الحسن

الاشعري قدوتهم الذي اشتهروا به : الى أن معناه أن الله تعالى قد أجرى العادة بأن العبد متى اختار الطاعة أو المعصية فعلها الله تعالى فيه ، وفعل فيه القدرة عليها ، والعبد له الاختيار ، وليس لتلك القدرة في ذلك أثر ، بل القدرة والمقدور واقعان بقدرة الله تعالى .
وقال القاضي أبو بكر الباقلاني في كتاب التمهيد : ان معناه كون ذات الفعل من الله تعالى وكونه معنواً بعنوان الطاعة أو المعصية أو غيرهما من العناوين من العبد ، وذلك مناط التكليف وعليه يدور استحقاق الثواب والعقاب ، وذلك كلطمة اليتيم فانها تقع تاديباً و تقع ظلماً ، فذات اللطمة منه تعالى وكونه تاديباً أو ظلماً من العبد .

وقال بعضهم : ان الاعتقاد بالكسب في أفعال العباد لازم ، ولكن حقيقته غير معلومة لنا الى غير ذلك من التفاسير التي تترى في كلمات الاشاعرة ، وهي في غاية الاضطراب والتشتت ، واكتفى بعضهم في تقريبه وتفسيره بإيراد الامثلة وزاد عياً على عي .

ثم ان من القائلين بالتشريك بين القدرتين في صدور الافعال الشيخ أبو اسحاق الاسفرائيني ، فيحكى عنه أنه ذهب الى أن الفعل واقع بقدرته تعالى و قدرة العبد معاً .
والحق الحقيقي بالقبول الذي تساعده الادلة العقلية والحجج السمعية ما ذهب اليه أصحابنا من الامر بين الامرين كما سبق شرحه « ج ١ من ص ٤٠٦ الى ٤٢٢ » وسيأتي في محله انشاء الله تعالى .

قال الشريف الاية الباهرة السيد محمد الباقر الطباطبائي الحائري في منظومته (مصباح الظلام ص ٢٠) :

و من يضم قدرة الله الى	قدرته أنقص ما قد كمالا
والكفر والفجور في العبيد	و ما استحقوه من الوعيد
من العذاب باقتحام النار	و نحوه آية الاختيار
وهل ترى يخلق فيمن قد اثم	ما حصل الاثم به و ينتقم
وليس يجديك حديث الكسب	ان كان موجوداً بخلق الرب
و اي مانع من التعدي	عنه اذا نسبته للعبيد

الأطفال والمجانين ، فإنَّ الطفل لو ضربه غيره بآجره (١) تؤلمه ، فإنه يذمُّ الرّامي دون تلك الآجره ، ولولا علمه الصّروري بكون الرّامي فاعلاً دون الآجره لما استحسّن ذمُّ الرّامي دون الآجره ، بل هو حاصل في البهائم ، قال أبو الهذيل (٢) حمار بشر أعدل من بشر ، لأنَّ حمار بشر إذا أتيت به إلى جدول كبير ، فضربته لم يطاوع على العبور ، وإن أتيت به إلى جدول صغير جازه ، لأنّه فرّق بين ما يقدر عليه وبين ما لا يقدر عليه ، وبشر لم يفرّق بينهما ، فحماره أعدل منه ، وخالفت الأشاعرة في ذلك ، وذهبوا إلى أن لا مؤثر إلا الله ، فلزمهم من ذلك محالات انتهى .

وقال العلامة السيد باقر الجائسي الهندي في منظومته :

و بالضرورة انتفى الاجبار	للمعبد في أفعاله اختيار
لا يوجب الجبر الامتناع	و انما الوجوب للدواعي
لا وجب الايجاب في العلام	مع أنه لو تم في المقام
و قد عرفت ما هو الصواب	فما الجواب فهو الجواب

وسياتي في كلمات مولينا العلامة وسيدنا القاضي الشهيد و ما علقنا عليها ما يزيح العليل ان شاء الله تعالى .

(١) آجره بتشديد الراء المهملة جمعها آجر .

(٢) هو أبو الهذيل محمد بن عبد الله بن مكحول البصرى المشتهر بالعلاف من زعماء المعتزلة ومن شيد أركان الاعتزال ، له تصانيف منها كتاب الملاس و كتاب في مناظراته مع على الميثمي ، اضرواطرش في اخريات عمره ، توفي ببلدة سرمن رأى سنة ٢٢٦ و قيل ٢٢٧ و قيل ٢٢٥ و هو غير أبي الهذيل زفر بن هذيل الحنفى العنبرى المتوفى

سنة ١٥٨ فراجع الريحانة ج ٥ ص ١٩٤ .

قال الناصب عليه السلام

أقول : مذهب الأشاعرة أن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرته الله وحدها ، وليس لقدرتهم تأثير فيها ، بل الله سبحانه أجرى عادته بأنه يوجد في العبد قدرة واختياراً فاذا لم يكن هناك مانع ، أوجد فيه فعله المقدر ومقارناً لهما ، فيكون فعل العبد مخلوقاً لله تعالى إبداعاً وإحداثاً ومكسوباً للعبد ، والمراد بكسبه إتياء مقارنته لقدرته وإرادته من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محلاً له ، وهذا مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري (١) ، فأفعال العباد الاختيارية على مذهبه تكون مخلوقة لله تعالى مفعولة للعبد ، فالعبد فاعل وكاسب ، والله خالق ومبدع ، هذا حقيقة مذهبهم ، ولا يذهب على المتعلم أنهم ما نفوا نسبة الفعل والكسب عن العبد ، حتى يكون الخلاف في أنه فاعل أولاً ، كما صدر الفصل بقوله : إننا فاعلون ، واعترض الاعتراضات عليه ، فنحن أيضاً نقول : إننا فاعلون ، ولكن هذا الفعل الذي اتصفنا به ، هل هو مخلوق لنا أو خلق الله فينا أو وجده مقارناً لقدرتنا واختيارنا ؟ وهذا شئ لا يستبعده العقل ، فإن الأسود هو الموصوف بالسواد ، والسواد مخلوق لله تعالى ، فلم لا يجوز أن يكون العبد فاعلاً ويكون الفعل مخلوقاً لله ؟ ؛ ودليل الأشاعرة أن فعل العبد ممكن في نفسه ، وكل ممكن مقدور لله ، لشمول قدرته كما ثبت في محله (٢) ، ولا شئ مما هو مقدور لله بواقع بقدرته العبد لامتناع اجتماع قدرتين مؤثرتين على مقدور واحد لما هو ثابت في محله ، وهذا دليل لو تأمله المتأمل يعلم أن المدعى حق صريح ، ولا شك أن الممكن إذا صادفته القدرة القديمة المستقلة توجده ، ولا مجال للقدرة الحادثة ، والمعتزلة اضطرتهم الشبهة إلى اختيار مذهب ردي ،

(١) قد سبقت ترجمته في تعاليق ص ١١٨ من الجزء الاول وفي غيرها أيضاً .

(٢) قد سبق في مبحث القدرة (ج ١ ص ١٦٣) .

وهو إثبات تعدد الخالقين غير الله في الوجود ، وهذا خطأ عظيم ، واستجراء كبير ، لو تأملوا قباحتها لارتدعوا منه كل الارتداع كما سنبين لك إن شاء الله في أثناء هذه المباحثات ، ثم إن مذهب المعتزلة ومن تابعهم من الامامية أن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدره العبد وحدها على سبيل الاستقلال ، بلا إيجاب بل باختيار ، ولهم في اختيار هذا المذهب طرق ، منها ما اختاره أبو الحسين (١) من مشايخهم وذكره هذا الرجل وهو ادعاء الضرورة في إيجاد العبد لفعله ، ويزعم أن العلم بذلك ضروري لا حاجة به إلى الاستدلال وبيان ذلك أن كل عاقل يجد من نفسه التفرقة بين حركتي المختار والمرتعش ، وأن الأول مستند إلى دواعيه واختياره ، وأنه لولا تلك الدواعي والاختيار ، لم يصدر عنه شيء منه بخلاف حركة المرتعش ، إذ لا مدخل فيه لارادته ودواعيه ، وجعل أبو الحسين ومن تابعه من الامامية إنكار هذا سفسطة مصادمة للضرورة كما اشتمل عليه أكثر دلائل هذا الرجل في هذا المبحث ، والجواب : أن الفرق بين الأفعال الاختيارية وغير الاختيارية ضروري لكنّه عائد إلى وجود القدرة ، منضمة إلى الاختيار في الأولى ، وعدمها في الثانية لا إلى تأثيرها في الاختيارية ، وعدم تأثيرها في غيرها ، والحاصل أننا نرى الفعل الاختياري مع القدرة والفعل الاضطراري بلا قدرة ، والفرق بينهما يعلم بالضرورة ، ولكن وجود القدرة مع الفعل الاختياري لا يستلزم (٢) تأثيرها فيه ، وهذا محل النزاع

(١) هو أبو الحسين بن محمد بن علي البصري الولادة البغدادي المسكن والمدفن ، توفي سنة ٤٣٦ ببغداد وكان من زعماء الاعتزال ، له تأليف و تصانيف منها كتاب المعتمد في اصول الفقه وقد استفاد منه الرازي في كتابه المحصول و منها كتاب غرر الادلة و غيرها من الاثار فراجع الريحانة (ج ٥ ص ٤١) .

(٢) إذ لا يلزم من دوران الشيء كالفعل الاختياري مع غيره كالقدرة والاختيار وجوداً وعدمًا كون المدار علة للدائر ، ولا من العلية ان يسلم ثبوتها الاستقلالي بها لجواز

فتلك التفرقة التي تحكم بها الضرورة لا تجدي للمخالف نفعاً . ثم إن دعوى الضرورة في إثبات هذا المدعى باطل صريح ، لأن علماء السلف كانوا بين منكرين لايجاد العبد فعله ، ومعترفين مثبتين له بالدليل ، فالموافق والمخالف له اتفقوا على نفي الضرورة عن هذا المتنازع فيه ، لا التفرقة بالحس بين الفعلين فإنه لا مدخل له في إثبات المدعى ، لأنه مسلم بين الطرفين فكيف بسمع نسبة كل العقلاء إلى إنكار الضرورة فيه ، وأيضاً أن كل سليم العقل إذا اعتبر حال نفسه ، علم أن إرادته للشئ لا تتوقف على إرادته لتلك الإرادة وأنه مع الإرادة الجازمة منه الجامعة (١) يحصل المراد ، وبدونها لا يحصل (٢) ، ويلزم منها (٣) أنه لا إرادة منه ، ولا حصول الفعل عقيباً منه ، وهذا ظاهر للمنصف المتأمل فكيف يدعى الضرورة في خلافه ؟ فعلم أن كل ما ادعاه هذا الرجل من الضرورة في هذا المبحث فهو مبطل فيه « انتهى » .

اقول

إثبات القدرة بدون التأثير من سخييف القول كما مر ، و سيجي ، عن قريب إن شاء الله تعالى ، والتمسك بجريان العادة قد أسبقنا في بيان فساد ما لا يحتاج إلى الإعادة ، و أما الكسب (٤) فقد اكتسب من السخيف و الفساد ما اكتسبنا زيادة ، و أما ما ذكره بقوله : فنحن أيضاً نقول : إننا فاعلون الخ فهو كاذب فيه ، كيف ؟ وهم صرحوا

أن يكون المدار جزءاً أخيراً من العلة المستقلة .

(١) للشرائط وارتفاع الموانع .

(٢) بل يحصل له تلك الإرادة سواء أَرادها أولم يردها .

(٣) أي من المقدمات التي علمتها بالوجدان .

(٤) فراجع ص ٣٩٩ من الجزء الأول حتى يتبين لك اضطراب القوم في معناه إن هذا

المخترع لا يسمن ولا يغنى بل يلقي صاحبه في الحوالك .

بأن الفعل من الله تعالى والكسب من العبد ولو سلم إطلاقهم الفاعل على العباد ، فإنما يتجوّزون به عن معنى الكسب والمحليّة ، ولا يريدون به معناه الحقيقي الذي قصده المصنّف هيئنا ، وهو الإيجاد والإصدار الذي يتعارفه أهل اللسان ، وأما ما ذكره من أن الأفعال التي يظهر صدورها عن العباد لا يستبعد العقل أن تكون صادرة في الحقيقة عن الله تعالى مقارنة لقدرتنا ، فيتوجّه عليه ، أنه يتضمن إنكار البديهي الظاهر المشاهد لكل أحد صدورها عن العباد ، وارتكاب نسبتها إلى الله تعالى على طريقة الرّجيم بالغيب ، والرّمى في الظلام ، فكيف لا يكون مستبعداً ؟ وأي دليل قطعي أو إقناعي ظنيّ قام على خلاف المشاهد الظاهر حتى يكون رافعاً لاستبعاد العقل ؟ وبهذا يظهر فساد تمثيله بالأسود فإنّ السّواد قائم عليه بمعنى وقوعه عليه ، فلا وجه لقياسه إلى الأفعال القائمة بالعباد بمعنى صدورها عنهم كالأكل والشرب كما مرّ بيانه ، ولهذا ترى أهل العدل يحكمون بأنّ السّواد والبياض ونحوهما من الأعراض فعل الله تعالى ، والأكل والشرب والزنا والسّرقة ونحوها من فعل العبد ، وأما ما ذكره من دليل الأشاعرة فهو مع كونه مشهوراً معتمداً عليه عندهم ولهذا أيضاً خصّه النّاصب بالذكر هيئنا مردود من وجوه ، أما أولاً ، فلا نشمول قدرته تعالى لجميع المقدورات مما لم يثبت عند المعتزلة ، فإنهم يخصصون خلق الأجسام بقدره الله تعالى ، وأفعال العباد بقدرتهم ، و أما ثانياً فلا نته منقوض (١) باتخاذ الولد ونحوه ، فإنّه ممكن في نفسه مع استحالته على الله تعالى إتفاقاً ، وما هو جوابكم عن هذا فهو جوابنا عن ذلك . وأما ثالثاً ، فلا نته إن أريد بشمول قدرته لجميع الممكنات تعلّقها به بالذات ، فهو ممنوع وغير لازم ممّا استدلوا به على ذلك المطلوب ، بل يجوز أن يكون تعلّقها إلى بعض بالذات وإلى بعض آخر بالواسطة ،

وكلام الاصفهاني (١) في شرحه للطوالع يدل على ذلك حيث قال : والحق أن انتهاء كل الممكنات الموجودة إليه دليل على أنه قادر على الكل ، وإن اريد تعلقها به على وجه الأعم ، فهذا لا ينافي كون أفعال العباد مقدورة لهم بالذات ، و أما رابعاً فلا أنه إن أريد بشمولها للجميع (٢) تعلقها به بالفعل فهذا غير لازم مما ذكره في بيانه ، لجواز أن لا يكون الامكان علّة لتعلقها به بالفعل ، بل لا مكان التعلق وفعليته يستند إلى ما ينضم إلى الامكان ، وإن اريد به تعلقها بالامكان ، فذلك لا يستلزم الفعلية في جميع الممكنات ، حتى يلزم اجتماع قدرتين مؤثرتين بالفعل في مقدور واحد ، والحاصل أن الامكان كما حققه المحقق الطوسي (٣) طيب الله مشهده ، علّة

(١) الطوالع للمقاضي البيضاوي وشرحه الشهير للشيخ شمس الدين محمود بن عبدالرحمان الاصفهاني المتوفى سنة ٧٤٩ .

(٢) لا يقال : ان نسبة الفعل الى الله تعالى مقدوراً له اولى من نسبه الى العبد لكونه مقدوراً له ، لانا نقول : ان هذه الاولوية ليست الا بمعنى كونه أقدر و أكبر و أعظم مقدوراً ، وليس في ذلك ما يوجب الاولوية والترجيح بالنظر الى مقدور واحد ، وبالجملة بالنظر الى ما انحصر من مقدورات العبد الضعيفة كما وكيفاً .

(٣) هو فيلسوف الاسلام و علامة الحكماء شيخنا أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن الجهرودي الاصل المشتهر بالمحقق الطوسي ، نابغة الاعصار ، و يتيمة الدهر ، و من يليق أن تفتخر به العلوم وأهلها ، ولد سنة ٥٩٥ ، وقيل ٥٩٧ ، أخذ العلوم عن جماعة ، منهم والده العلامة ، والشيخ سالم بن بدران ، والسيد فضل الله الراوندي ، وفريد الدين الداماد ، وقطب الدين المصري ، وغيرهم من فطاحل الفريقين ، وله كتب رائقة و رسائل فائقة تقرب من مائة و خمسين ، منها أساس الاقتباس في المنطق ، ومنها شرح الاشارات ، ومنها الفرائض النصيرية ، ومنها البارع في التقويم وأحكام النجوم ، ومنها جامع الحصى في النخت والتراب والكرة والاسطرلاب ، و منها جام كيتي نما ، و منها تحرير المجسطي ، و منها تلخيص المحصل أو نقد المحصل ، و منها تهافت الفلاسفة ، و منها آغا ز وانجام ، و منها اوصاف الاشراف ، و منها مساحة

الاشكال ، ومنها المعطيات و منها أخلاق ناصرى ، و منها تحرير اصول الهندسة
لاقليدس ، و منها تحرير الاكر لما لا ناووس ، و منها التقويم العلائى ، و منها كليات
الطب ، و منها اثبات الواجب و منها اثبات ان الفرقة الناجية هم الامامية ، و منها
خلق الاعمال ، و منها تجريد الكلام فى المنطق والكلام ، و منها الجبر والتفويض
الى غير ذلك من الانار الممتعة ، و كان شاعراً مطلقاً أديباً أريباً و من شعره فى مدح
مولينا أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام قوله :

لو أن عبداً أتى بالصالحات غداً	يود كل نبي مرسل و ولى
و صام ما صام صوام بلا ملل	و قام ما قام قوام بلا كسل
وعاش فى الدهر آلفاً مؤلفة	عار من الذنب معصوم بلا زلل
فليس فى الحشر يوم البعث ينفعه	الا بحب أمير المؤمنين على

و من شعره بالفارسية قوله :

نظام بى نظام ار كافر م خواند	چراغ كذب را نبود فروغى
مسلمان خوانمش زيرا كه نبود	مكافات دروغى جز دروغى

توفى سنة ٦٧٤ و قيل ٦٧٥ ، و الاشهر ٦٧٢ ببغداد ، و نقل بوصية منه الى مشهدين الامام
ابى ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام ، و دفن فى قبر قد كان الناصر العباسى ادخره
لنفسه قبله بسنين ، و لم يوفق بالدفن فيه فهبأ الله لهذا المولى الجليل ، و ما أجدز أن يقال ،
دهقان بباغ بهر كفن پنبه كاشته مسكين پدر ز زادن فرزند شادمان

ورثاه الشعراء بقصائد عربية و فارسية و هما قيل فى تاريخ وفاته .

نصير ملت و دين پادشاه كشور فضل	يگانه كه چو او مادر زمانه نژاد
بسال ششصد و هفتاد و دو به ذى حجه	بروز هيچدم در گذشت در بغداد

أخذ عنه جماعة أشهرهم و أنبلهم مولينا آية الله العلامة العلى ، و الشيخ محمد البحرانى ،
و السيد أبو محمد الوراينى ، و غيرهم .

يروى المترجم عن جماعة منهم والده العلامة المولى محمد بن الحسن الطوسى و منهم
الشيخ سالم بن بدران المصرى ، و غيرهما .

مصححة لتعلق القدرة لاهوجبة له ، ولا يلزم من تحقق العلة المصححة لشيء تحقيقه بالفعل ، لجواز أن يكون هناك ما يمنعه ، وبهذا يندفع دليل آخر للأشاعرة وهو أن العبد لو كان موجداً لفعل نفسه ، لجاز أن يوجد الجسم لأن المصحح لتعلق اليجاد بفعل نفسه هو الامكان ، وهو متحقق في الجسم والتسالي باطل « انتهى » .

و أما ما ذكره من أن أهل العدل اختاروا مذهباً ردياً هو إثبات تعدد الخالقين فهو كلام مبهم إذا كشف غطاؤه ، و ظهر جودة ما اختاروه ، وذلك لأن الردي إثبات تعدد الخالق القديم الذي لا يكون مخلوقاً لله ابتداءً ، أو بواسطة كما يلزم الأشاعرة من القول بزيادة الصفات القديمة ، و أما إثبات الخالق الحادث الذي يكون ذاته وحياته وقدرته وتمكينه وسائر صفاته وكمالاته مخلوقاً لله تعالى كما هو شأن العبد على رأى أهل العدل ، فلا رداة فيه ، بل فيه جودة تنزيهه الله تعالى عن كونه فاعلاً للقبائح والفواحش المنسوبة الى العبد كما مر مراراً ، و أما ما ذكره من الجواب فهو مما ذكره صاحب المواقف (١) و قد ظن الناصب المرتاب أنه عين الصواب ، بل كأنه وجد تمرة الغراب (٢) ، وفيه نظر ، أما أولاً فلأن محصل كلام أبي الحسين والمصنف ومن وافقهم في هذا المقام دعوى البداهة في مقدمات ثلاث ، احديها عليّة القدرة والاختيار وتأثيرهما ، و الثانية أن العبد فاعل لنحو الصعود إلى المنارة بقدرته دون السقوط منها ودون حركته الارتعاشية ، و الثالثة أنه لو لم تؤثر قدرته في هذا الصعود لم يصعد ، لأنهم جعلوا الأولى منها نظرية ، والثانيتين دليلاً عليها حتى

ويروي عنه مولينا العلامة وغيره ، فراجع الريحانة (ج ١ ص ٤١٦ الى ٤٢٥) .

(١) قد مرت ترجمته «ج ١ ص ٤٧» .

(٢) يطلق هذه الكلمة على ثمر شجرة يقال لها البلوط وعلى عود يجعل على رأس المثقبه التي تستعملها النجارون ، و يضرب المثل في حق من أتى بشيء خسيس ردى زعماً انه أتى بشيء نفيس .

يتوجه أنه دوران غير مفيد للعلية ، ثم لو جعل الدوران تنبيهاً على المقدمة الأولى لكان له وجه ، ويضعف منع لزوم العلية ، وأما ما ذكره من أن علماء السلف كانوا بين منكرين لايجاد العبد فعله ومعترفين مثبتين له بالدليل الخ مدخول بان ما ذكره السلف من أهل العدل بصورة الدليل إنما هو تنبيهات على المدعى الضروري ، قد حملها من خالفهم من الأشاعرة على الاستدلال ليتمكنهم إيراد المنع و النقص والمعارضة (١) عليها ، فلا يلزم ما توهمه الناصب من نسبة كل العقلاء إلى إنكار الضرورة

(١) هذه مصطلحات في علم آداب البحث والمناظرة ، و الفرق بينها يظهر مما أفاده الجرجاني في كتاب الحدود (ص ١٤٨ ط مصر) قال ما لفظه:
المعارضة لغة هي المقابلة على سبيل الممانعة، و اصطلاحاً هي إقامة الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخصم.

ودليل المعارض ان كان عين دليل المعلل يسمى (قلبا) ،

والا فان كانت صورته كصورته يسمى (معارضة بالمثل) والا (فمعارضة بالغير)، وتقديرها اذا استدل على المطلوب بدليل فالخصم ان منع مقدمة من مقدماته او كل واحدة منها على التعيين فذلك يسمى (منعاً مجرداً) (ومناقضة) (اونقضاً تفصيلياً) ، ولا يحتاج في ذلك الى شاهد، فان ذكر شيئاً يتقوى به يسمى (سنداً للمنع) ، وان منع مقدمة غير معينة بأن يقول ليس دليلك بجميع مقدماته صحيحاً، ومعناه ان فيها خلافاً لذلك يسمى (نقضاً اجمالياً) ولا بدهيها من شاهد على الاختلال، وان لم يمنع شيئاً من المقدمات لامعينة ولا غير معينة بان اورد دليلاً على نقض مدعاه فذلك يسمى (معارضة) «انتهى».

قال الشيخ زين الدين المرصفي في منظومته :

ان قلت قولاً ذاتام خبري	اذا نقلت فيه عن معتبر
فيطلب التصحيح للنقل اذا	لم تلتزم فيما نقلته لذا
او ادعت يطلب الدليل	ان كان غير واضح ذا القيل
ثم ثلاث للدليل عارضة	(منع) ونقل مجمل معارضة

بل اللازم نسبة المعزولين عن العقل و الشعور، وهم الأشاعرة الذين هذا شأنهم في أكثر المسائل كما لا يخفى، و أما ثانياً فلأن وجود القدرة من غير تأثيرها إنما يورث الفرق على تقدير تحققه في نفس الأمر، لكنه غير متحقق بشهادة الوجدان (١) بتأثيرها، ثم لو كان الفارق وجود قدرة غير مؤثرة، لزم عدم الفرق فان الساقط من المنارة له قدرة إسقاط نفسه أيضاً و لاشك أنه إذا سقط لم تؤثر قدرته في هذه الحركة نعم إنهم قالوا: بتعلق تلك القدرة و الإرادة بالصعود دون السقوط، لكن إذا لم يكن

فان يكن مدالا لا يورده	فاول جزء الدليل مورده
بشاهد ينبيء عن قبوله	والتانى ابطال الدليل كله
على خلاف قول ذى التعليل	و ثالث اقامة الدليل

الى خر ما افاد، و أنت لو تاملت فيما نقلناه عن أرباب هذا العلم لظهر لك في غاية الظهور الفرق بين المنع و النقص و المعارضة المذكورة في الكتاب و مما يؤسف عليه ان هذا العلم و عدة فنون اخر قد تركزت في زوايا الخمول، مع أن السلف كانوا شديدي الاهتمام بهافكم لهم فيها كتب قيمة و رسائل نفيسة، مطبوعة و مخطوطة، كرسالة آداب البحث للفاضل السمرقندى و شروحها العديدة، و منظومة المرصفي و شروحها، و كتاب آداب البحث للسيد حسين المعمراني، و كتاب آداب المناظرة للمقاضي عضد الايجي، و كتاب آداب البحث للسيد فيخر الدين السماكي و غيرها من الزهر الممتعة، و أرجو من فضله و كرمه العميم أن يوفقنا باقتناء الفضائل آمين آمين.

(١) قال بعض الافاضل في تعاليقه على هوامش تفسير البيضاوى ما محصله: ان الفرق بين الوجدان بكسر الواو و الوجدان بضمها: ان الاول يطلق على القوة المدركة و الثانى على ادراكها هذا، ولكن المتداول بين أهل الفضل اطلاق كل منهما على كل من المعنيين فلا تغفل.

لها نحو تأثير في الفعل ، غير أنها مقارنة لمحلّه ، فتعلّقها وعدم تعلّقها إنما يفيد في صحة إطلاق اللفظ دون التّغاير في نفس الفعل ، و كونه أثراً للقدرة مع أن البديهي هو الثاني ، و بالجملة من أنصف من نفسه علم الفرق بين الحرّكتين ، بأن القدرة مؤثرة في الأولى دون الأخرى ، و إثبات القدرة بدون التّأثير لا يكون له معنى محصّل ، بل غير معقول أصلاً كما إثبات الباصرة للأعمى بدون الابصار ، وإثبات السّامعة للأصم بدون الإستماع ، و كما أن إنكار قدرة العبد مكابرة كذلك إنكار تأثيرها في بعض أفعاله (١) مكابرة ، والاعتراف بأنّ الأول مكابرة (٢) دون الثاني مكابرة

(١) قال بعض فضلاء السادة من الشافعية : البصير لا يصير بصيراً الى أن قال : لا أثر لقدرة العبد في فعله ، فان فيه قطع طلبات الشرايع ، فمن زعم أن لا اثر لقدرته الحادثة في المقدور كمالاً أثر للعلم في المعلوم ، فوجه مطالبة الله تعالى العبد في أفعاله كوجه مطالبته أن يثبت في نفسه ألواناً او يجعل للمحالات اكواناً، وهذا خروج عن حد الاعتدال الى التزام الباطل المحال، وفيه ابطال للشرايع ورد ماجاء به النبيون صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وهذا الزاعم الذي يدعى أن لا اثر لقدرته أصلاً اذا طولب بوجه طلب الله فعل العبد تحريماً و فرضاً أخذ بالجواب طولا و عرضاً، بان الله سبحانه يفعل ما يشاء و يحكم ما يريد ولا يستل عما يفعل و هم يستلون حديدو بان يقال له هذه كلمة حق اريد بها الباطل، نعم يفعل الله ما يشاء و يحكم ما يريد لكن يتقدس عن الخلف و تكليف المحال ، فانه الحكم العدل تعالى شأنه عن الظلم اوجب على نفسه الاقدس الرحمة على عباده عدلاً لا لان اتيان الظلم منه كما قيل محال ، منه «قدّه» .

(٢) الفرق بين المكابرة و التحكم بعد اشتراكهما في كون كليهما دعوى بلاد ليل : أن المكابرة هي الدعوى بلا بينة مقرونة باكبار النفس و تحقير الخصم بخلاف التحكم فانه أعم منها .

في مكابرة ، لأنَّ بدبهة العقول حاكمة بأنَّ بعض الأفعال تصدر منَّا بتأثير قدرتنا فيها ، فإنكار كون العبد موجداً لأفعاله الاختيارية سفسطة مصادمة للضرورة ، و يوضحه أنَّ تعلق القدرة بالفعل لا على وجه الشائير ، كما اخترعوه وسموه بالكسب أمر خفي لا يهتدي إليه العقل ، فإنَّه إذا لم يكن للقدرة تأثير ، لا يظهر وجه تعلقها به ، فان قيل : تعلقها به هو أن تكون موجودة عنده قلنا : من أين يعلم وجودها عنده ؟ فان قيل : علم وجودها عنده من الفرق بين حركة المرتدش و حركة المختار بالبديهة ، قلنا : الفارق هو الارادة لأنَّ حركة المرتدش حصلت من غير إرادة و حركة المختار حصلت بها ، و الارادة غير القدرة لأنَّها صفة مخصصة لأحد المقدورين بالوقوع ، فان قيل : إذا كانت الارادة مخصصة لأحد المقدورين بالوقوع فلا بد لوجودها من وجود القدرة . قلنا : لم لا يجوز أن يكون مخصصة لأحد مقدوري الله تعالى بالوقوع ؟ فان عادة الله جرت بأنَّها إذا تعلقت بأحد طرفي الممكن ، حصل ذلك الطرف ، و بالجملة القدرة الحادثة أي قدرة العبد عند الأَشاعرة صفة يوجد الفعل معها ، و بعبارة أخرى كيفية وجودية قائمة بالفاعل موجودة عند الفعل ، فإذا لم يكن لها تأثير يكون في معرض الخفاء ، حتى يبرهن على نبوته ، ولعمري أن القول : بكسب العبد وأن قدرته غير مؤثرة ، وإنَّما المؤثر قدرة الله سبحانه ثم القول بشوَاب العبد ، أو عقابه من باب أن يقال : إنَّ أحداً قادراً على الزنا مثلاً إذا كان معه قادر آخر ، تكون قدرته أشد من قدرته ، و ليس له أن يمنعه من الزنا إذا لم يرتكب الزنا و ارتكب مصاحبة الزنا ، صار هذا الشخص الغير المرتكب له العاجز عن أن يمنع فاعله مستحقاً للرجم ، دون المرتكب له وهو كما ترى ، و الحاصل أن القول : بالقدرة غير المؤثرة ممَّا لا طائل تحته ، لأنَّ القدرة صفة مؤثرة على وفق الارادة ، فلولم تكن قدرة العبد مؤثرة تكون تسميتها قدرة مجرد اصطلاح ، و يؤيده الفرق

بين القدرة والعلم بتأثير القدرة وعدم تأثير العلم . وأما ما ذكره العلامة الدواني (١) في شرحه للعقائد العنصرية ، من أن القدرة لا تستلزم التأثير بل ما هو أعم منه ومن الكسب ، وأن الفرق بينهما وبين العلم بأن القدرة تستلزم هذا ، ولا يستلزمه العلم فمردود بأن هذا إنما يتم لو كان لكسب العبد معنى محصل معقول ، وإنما قالوا به عن فرط التعنت والمحجوجية كما مر ، وسيجيء إن شاء الله تعالى ، نعم يتوجه على العدلية أن الضروري هو الفرق بتأثير القدرة في الاختيارية دون غيرها ، وأما استقلال تأثير قدرة العبد فيها بالاختيار كما هو مطلوبهم ، فليس بضروري ، بل هو ممنوع لا بد له من دليل ، لجواز أن يكون المؤثر مجموع القدرتين كما هو مذهب أبي اسحاق الاسفرايني (٢) ، أو يكون المؤثر قدرة العبد فقط على سبيل الإيجاب كما هو مذهب الفلاسفة . و يندفع بأن المقصود هي هنا بيان مدخلية قدرة العبد في الجملة في بعض أفعاله ، ردّاً لمذهب الأشاعرة ، لبيان خصوص المذهب الحق كما لا يخفى على المتأمل ، على أن مذهب الفلاسفة قد ثبت بطلانه بالدليل العقلي ، وباجماع المسلمين ، وما ذهب إليه الاسفرايني ، مع أنه قول بلا رقيق ، ولا دليل عليه ، مردود أيضاً بأنه إن أراد جواز أن يكون متعلق القدرتين شيئاً واحداً هو نفس الفعل ، ويكون كل منهما مؤثراً مستقلاً فحينئذ يلزم اجتماع المؤثرين على أثر واحد ، وإن أراد جواز أن يكون مجموعهما من حيث المجموع ، مؤثراً واحداً مستقلاً في التأثير دون كل واحد منهما با نفرا ده فيلزم حينئذ عدم استقلال قدرته تعالى ، بل احتياجه إلى معاين ومشارك تعالى عن ذلك علواً كبيراً ، وأما ما ذكره بقوله : وأيضاً أن كل سليم العقل الخ فهو أيضاً كلام صاحب المواقف ، وقد دل على عدم سلامة عقله ، لأننا لو سلمنا

(١) قد مرت ترجمته (ج ١ ص ٤٠)

(٢) قد مرت ترجمته (ج ١ ص ١٠١)

أنَّ موجد إرادة العبد لو كان نفسه فتتوقف تلك الإرادة منه على إرادته لها ، فلمَّا لم تتوقف هي عليها كما يعلم بالوجدان ، فلا تكون هي صادرة عنه بل تكون مخلوقة لله تعالى إلا أننا لا نسلّم أن حصول الفعل عقيبها ليس منه ، وكون الفعل يحصل عقيب تلك الإرادة الجازمة الجامعة للشرائط ، وارتفاع الموانع لا يدلُّ على ذلك ، إذ لا مانع من أن تكون الإرادة مخلوقة لله تعالى ، والفعل الذي لا ينفك عنها على الشرط المذكور مخلوقاً للعبد (١) ، ولو قيل : إنَّ مع تلك الإرادة المخلوقة لله تعالى عند تحقّق الشرط المذكور يتحقّق الفعل ، ولو لم يكن إيجاد من العبد فهو ممنوع (٢) لجواز أن يكون إيجاد العبد أيضاً لازماً لها غير منفك عنها أصلاً لا بالفعل ، ولا بالامكان ، فلوفرز هذا المحال وهو إنفكك إيجاد العبد عن تلك الإرادة ، لجواز وقوع محال آخر هو إنفكك الفعل أيضاً عنها ، إذ المحال جاز أن يستلزم المحال ، وخصوصاً إذا كان بينهما علاقة ظاهرة كما فيما نحن فيه ، وأما أنَّ الفعل لا يحصل بدون تلك الإرادة فلا يدلُّ على المطلوب أيضاً إلا إذا ثبت أن فعل العبد إذا توقف حصوله على إرادة مخلوقة لله تعالى لا يمكن أن يكون مخلوقاً للعبد ، وهذا مع أنه ممنوع ليس مذكوراً

(١) وتوضيح هذا ما سيجيء من أنه إذا حصل لنا العلم بنفع فعل يتعلق به الإرادة بلا اختيارنا ، لكن تعلق الإرادة به غير كاف في تحقّقه ما لم تصر جازمة ، بل لا بد من انتفاء كف النفس عنه حتى تصير الإرادة جازمة موجبة للفعل ، وهذا الكف أمر اختياري يستند وجوده على تقدير تحقّقه إلى وجود الداعي إليه وهي الإرادة الجازمة إلى آخر ما ذكرنا هناك وبالجملة ترك الكف الذي هو اختياري من جملة شرائط حصول الفعل .
منه «قده» .

(٢) والحاصل أن إرادة العبد بإيجاد الله تعالى فيه أو ناشئة عن ذات العبد لازمة له ، وهو لا ينا في كونه مختاراً إذ المختار ما يكون فعله معللاً بإرادته لا أن تكون إرادته أيضاً باختياره . منه «قده» .

في المقدمات ، ولا لازماً منها .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

منها مكابرة الضرورة فإن العاقل يفرق بالضرورة بين ما يقدر عليه كالحركة يمناً وبسرة ، والبطش باليد اختياراً وبين الحركة الاضطرارية كالوقوع من شاهق ، وحركة الحيوان ، وحركة المرتعش ، وحركة النبض ، ويفرق بين حركات الحيوان الاختيارية وحركات الجماد ، ومن شك في ذلك فهو سوفسطائي (١) ، إذ لا شيء أظهر عند العاقل من ذلك ولا أجلى منه « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ بِحُجَّتِهِ

أقول : قد عرفت جواب هذا فيما مر ، وقد ذكر هذا الرجل هذا الكلام . ثم كرره كما هو عادته في التكرارات القبيحة الطويلة الخالية عن الجدوى ، والجواب ما سبق « انتهى » .

أقول .

لا تكرر فيما ذكره المصنف ، فإن ذكره لدعوى الضرورة سابقاً إنتما كان عند تقرير مذهب العدلية ، وذكره لها هيئنا إنما هو في بيان ما يلزم من مذهب الأشاعرة والفرق بين المقامين ظاهر ، وأما ما ذكره الناصب هناك من كلام صاحب المواقف مما زعمه صالحاً للجواب عن هذا فقد دمرنا عليه نمة وأبطلناه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

ومنها إنكار الحكم الضروري من حسن مدح المحسن ، وقبح ذمه ، وحسن

(١) قد مر المراد بهم وبيان فرقتهم (ج ١ ص ٢٨) .

ذمّ المسيء ، وقبح مدحه ، فإن كل عاقل يحكم بحسن مدح من يفعل الطاعات دائماً ، ولا يفعل شيئاً من المعاصي ويبالغ في الاحسان إلى الناس ، ويبذل الخير لكل أحد ، ويعين الملهوف ويساعد الضعيف ، وأنه يقبح ذمّه ، ولو شرع أحد في ذمّه باعتبار إحسانه عدّه العقلاء سفيهاً ، ولامه كل أحد ، وبحكمون حكماً ضرورياً يقبح مدح من يبالغ في الظلم والجور والتعدي والغضب ونهب الأموال وقتل الأنفس ، ويمتنع من فعل الخير وإن قلّ ، وأن من مدحه على هذه الأفعال عدّ سفيهاً ولامه كل عاقل ويعلم ضرورة قبح المدح والذم على كونه طويلاً أو قصيراً، أو كون السماء فوقه ، والأرض تحته ، وإنما يحسن هذا المدح والذم أن لو كانا صادرين عن العبد فإنه لو لم يصدر عنه لم يحسن توجه المدح والذم إليه ، والأشاعرة لم يحكموا بحسن هذا المدح والذم فلم يحكموا بحسن مدح الله تعالى على إنعامه ولا الثناء عليه ولا الشكر له ، ولا يقبح ذم إبليس و سائر الكفار والظلمة المبالغين في الظلم ، بل جعلوهما متساويين في استحقاق المدح والذم ، فليعرض العاقل المنصف من نفسه هذه القضية على عقله ويتبع ما يقوده عقله إليه ، ويرفض تقليد من يخطيء في ذلك ، ويعتقد ضدّ الصواب ، فإنه لا يقبل منه غداً يوم الحساب وليحذر من إدخال نفسه في زمر الذين قال الله تعالى عنهم : واذا يتحاجون في النار فيقول الضعفاء للذين استكبروا انا كنا لكم تبعاً فهل أنتم مغنون عنا نصيباً من النار (١) « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : حاصل ما ذكره في هذا الفصل : أن المدح والذم يتوجهان إلى الأمور الاختيارية ، وبحسن مدح المحسن ويقبح ذمّه ، ويقبح مدح المسيء وبحسن ذمّه ولو لا أن تكون الأفعال باختيار الفاعل وقدرته لما كان فرق بين الأعمال الحسنة

والسيئة ولا يستحق صاحب الأعمال الحسنة المدح ولا صاحب الأعمال القبيحة الذم فعلم أن الأفعال اختيارية وإلا يلزم التساوي المذكور وهو باطل ، والجواب أن ترتب المدح والذم على الأفعال باعتبار وجود القدرة والاختيار في الفاعل ، وكسبه ومباشرته للمفعول ، وأما أنه لتأثير قدرته في الفعل فذلك غير ثابت وهو المتنازع فيه ، ولا يتوقف ترتب المدح والذم على التأثير ، بل يكفي وجود المباشرة والكسب في حصول الترتب المذكور ، ثم ما ذكر أن المدح والذم لم يترتب على ما لم يكن بالاختيار فباطل مخالف للعرف واللغة ، فإن المدح يعم الأفعال الاختيارية وغيره بخلاف الحمد ، واختلف في الحمد أيضاً ، وأما قوله : الأشاعة لم يحكموا بحسن هذا المدح ، إن أراد أنهم لم يقولوا بالحسن العقلي للمدح والذم المذكورين فذلك كذلك ، لأنهم لم يقولوا بالحسن والقبح العقلي أصلاً (١) وإن أراد نفى الحكم بحسن مدح الله وثنائه مطلقاً ، فهذا من مفترياته ، فإنهم يحكمون بحسن مدح الله تعالى لأن الشرع أمر به لا لأن العقل حكم به كما مر مراراً انتهى .

اقول

الجواب الذي ذكره مردود ، بأن وجود القدرة والاختيار في الفاعل الذي هو العبد وكسبه ومباشرته للفعل ، إما أن يكون له مدخل في وجود الفعل أولاً ، فعلى الثاني يلزم الجبر ، ضرورة أنه إذا لم يكن لتعلق قدرة العبد مدخل في الفعل أصلاً لا يورث الفرق ، ولا تفاوت بين وجوده وعدمه وعلى الأول إن لم يكن هذا التعلق مستلزماً لوجود الفعل ، يتم الملازمات ، فإن تعذيب العبد مثلاً بفعل لا يكون منه قبيح بالضرورة ، وهذا الفعل لم يجب من قدرة العبد على هذا الفرض

(١) قد انطقه الله بالحق حيث قال : لانهم لم يقولوا بالحسن و القبح العقلي اصلا

فإن يوجد منه ، إذ الشبهي ، ما لم يجب لم يوجد ، وإن كان مستلزماً فمذهب أهل العدل ، فإن مرادهم باستقلال قدرة العبد في التأثير استلزامها لفعله ، فإن العلة المستقلة تطلق على العلة المستلزمة أيضاً ، وهذا القدر يكفيهم فيما ادعوه ، ولا يطابق مذهب الأشاعرة حيث قالوا : بمحض مقارنة الفعل لقدرة العبد من غير تأثيرها فيه ، وأما ما نسبته إلى المصنّف ، من أنه قال : إن المدح والذم لا يترتب على ما لم يكن بالاختيار فليس كذلك ، وإنما قال المصنّف : إن الأفعال الصادرة بغير الاختيار لا يترتب عليها مدح فاعلمها وذمّه ، لا أنه لا يترتب مدح أو ذم على نفس تلك الأفعال ، وكلام المصنّف صريح فيما ذكرنا ، حيث قال : فإنه لو لم يصدر عنه لم يحسن توجّه المدح والذم إليه أي إلى العبد ، لا إلى الفعل الصادر بغير اختيار كما توهمه الناصب ، وما تعارف بين أهل العرف واللغة إنما هو تعلق المدح أو الذم بنفس تلك الأفعال كحسن الوجه وقبحه لا بحملها وهو العبد فيقال : رجل حسن الوجه ، أو قبيحه من باب وصف الشيء بحال متعلقه (١) ولا يقال : رجل حسن أو رجل قبيح على الإطلاق ، وبالجملة هذا إنما يصح مطلق المدح ولا يصح المدح والذم الاستحساني ، والاعتراضي فتدبر ، وأما ما ذكره من التردد فقيح جداً ، لظهور أن كلام المصنّف في بيان أن الأشاعرة لا يحكمون بقولهم بحسن هذا المدح فهم معزولون عن العقل ، وهذا يكفي في غرضه من تقييح قولهم ، والتزام الناصب لذلك لا يدفع التقييح ، وإنما يشهد على قبح التزامه وقلة حياثه كما لا يخفى ، على أن في الشق الأول منه اعترافاً بنفي الحسن العقلي أصلاً ، وهو مناف لما ذكره الناصب سابقاً ووافقاً لما اختاره متأخروا أصحابه من إثبات الحسن العقلي في الجملة ، وبالنظر إلى بعض المعاني الذي استثنوه عن محل النزاع تفصيلاً عن الاشكال كما أشرنا إليه سابقاً فتذكر .

قَالَ الْمُصَنِّفُ زَنَعَ الشُّرُكَةَ

ومنها أنه يقبح منه تعالى حينئذ تكليفنا فعل الطاعات واجتناب المعاصي ، لأننا غير قادرين على ممانعة القديم ، فإذا كان الفاعل للمعصية فينا هو الله تعالى ، لم نقدر على الطاعة ، لأن الله تعالى إن خلق فينا فعل الطاعة ، كان واجب الحصول ، وإن لم يخلقه كان ممتنع الحصول ، ولولم يكن العبد متمكناً من الفعل والتّرك كانت أفعاله جارية مجرى حركات الجمادات ، وكما أن البديهة حاكمة بآته لا يجوز أمر الجماد ونهيه ومدحه وذمّه وجب أن يكون الأمر كذلك في أفعال العباد ، ولأنه تعالى يريد منا فعل المعصية ويخلقها فينا ، فكيف نقدر على ممانعته ؟ ولأنه إذا طلب منا أن نفعل فعلاً ولا يمكن صدوره عنا ، بل إنمّا يفعله هو ، كان عابثاً في الطلب مكلفاً لما لا يطاق ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقَهُ

أقول : هذه الشبهة اضطرّت المعزلة إلى اختيار هذا المذهب ، وإلا لم يجز ، (١) أحد من المسلمين على إثبات تعدّد الخالقين في الوجود ، والجواب أن تكليف فعل الطاعات واجتناب المعاصي باعتبار المحلّية لا باعتبار الفاعلية ، ولأن العبد لما كان قدرته واختياره مقارناً للفعل صار كاسباً للفعل ، وهو متمكّن للفعل والتّرك باعتبار قدرته واختياره الموجب للكسب والمباشرة ، وهذا يكفي في صحة التّكليف ولا يحتاج إلى إثبات خالقيته للفعل وهو محلّ النزاع ، وأما الثواب أو العقاب المترتبان على الأفعال الاختيارية فكسائر العاديات المترتبة على أسبابها بطريق العادة من غير لزوم عقلي واتجاه سؤال ، وكما لا يصحّ عندنا أن يقال : لم

(١) بضم العين : اقدم وهجم .

خلق الله الإحراق عقيب ميسس النار ، ولم لا يحصل ابتداءً ؟ فكذا هيئنا لا يصح أن يقال : لم أثاب عقيب أفعال مخصوصة وعاقب عقيب أفعال أخرى ؟ ولم لا يفعلها ابتداءً ولم يعكس فيهما ، وأما التكليف والتأديب والبعثة والدعوة ، فانها قد تكون دواعي العبد إلى الفعل واختياره فيخلق الله الفعل عقيبها عادة ، وباعتبار ذلك بصير الفعل طاعة ومعصية و بصير علامة للشواب والعقاب ثم ما ذكره أنه يلزم إذا كان الفاعل للمعصية فينا هو الله تعالى أننا لم نقدر على الطاعة ، لأنه إن خلق الطاعة كان واجب الحصول ، وإلا كان ممتنع الحصول ، فنقول : هذا يلزمكم في العلم لزوماً غير منفك عنكم ، لأن ما علم الله عدمه من أفعال العبد فهو ممتنع الصدور عن العبد وما علم الله وجوده فهو واجب الصدور عن العبد ، ولا مخرج عنهما لفعل العبد ، وأنه يبطل الاختيار إذ لا قدرة على الواجب والممتنع ، فبطل حينئذٍ التكليف لا بتمامه على القدرة والاختيار بالاستقلال كما ذكرتم ، فما لزمنا في مسألة خلق الأعمال فقد لزمكم في مسألة علم الله تعالى بالأشياء « انتهى » .

اقول

تسميته لذلك الدليل القطعي شبهة اشتباه نشأ عن القول بالكسب بمعنى المحلّية ، كما صرح به ، وقد مرّ بيان فساد القول بالكسب مجملاً ، وسيجيء إن شاء الله تعالى مفصلاً ، ويتوجه على ما ذكره في الجواب من أن التكليف باعتبار المحلّية الخ من الرّد وجوه ، الاول أن حاصل جوابه أنا لا نقول : إن العبد مكلف بايجاد الفعل حتّى يتوجه لزوم تكليف ما لا يطاق بل نقول : إنّه مكلف بالكسب والمحلّية وهو ممّا يطاق ، وفيه أن الكسب إن لم يكن بايجاد العبد إياه فالتكليف تكليف بما لا يطاق ، وإن كان بايجاد إياه ثبت أن العبد فاعل موجد وهو المطلوب ، وأيضاً لا اختيار للعبد في المحلّية على رأى الأشاعرة كما مرّ ، فلا يظهر وجه استحقاق

المدح والذم باعتبارها ، فنقول في تقرير دليل المصنف : لو لم يكن العبد فاعلاً لبعض الأفعال ، بل كان فاعل الكل هو الله تعالى لم يكن الحسن والقبح شرعيين كما زعمه الأشاعرة ، إذ لو كانا شرعيين لم يتحقق قبيح ، إذ لفاعل إلا الله ولا قبيح منه كما قرأوا ، والكسب المنسوب إلى العبد فعل الله أيضاً ، والذم باعتبار المحلّية غير معقول كما مرّ الثاني أن ما ذكره بقوله : وأما الثواب والعقاب المترتبان على الأفعال الخ مبنية على نفي الأسباب الحقيقية وقد مرّ ما فيه فنذكر ، على أن الكلام ههنا في ترتب استحقاق الثواب والعقاب لافي أنفسهما فافهم ذلك ، الثالث أن ما ذكره من مثال الاحراق عقيب ميسس النار لا يطابق الممثل أصلاً ، إذ مع قطع النظر عن المغايرة بوجوه شتى يكابر فيها الأشاعرة لارباب أن في المثال المذكور لم يقع أمر ونهي ووعد ووعيد في فعل الاحراق ، فلهذا لا يصح السؤال عنه ، وأيضاً إنما لا يسئل عن فعل النار ، لأنه جماد لا حياة له ولا إرادة ، لا لأنه ليس بسبب للاحراق حقيقة كما توهموه ، وبالجملة لو كان ترتب الثواب والعقاب على الأفعال كترتب الاحراق على ميسس النار من دون أن يكون له سببية حقيقية كما زعموه ، لم يكن للبعثة و ما يتعلق بها من الترغيب والترهيب والحث على تحصيل الكمالات وإزالة الرذائل ونحو ذلك فائدة ، إذ لا تظهر فائدة ذلك إلا إذا كان لقدرة العبد وإرادته تأثير في أفعاله ويتولى مباشرتهما بالاستقلال ، الرابع أن قوله : و كما لا يصح عندنا أن يقال الخ مع أنه لا ارتباط له بكلام المصنف قدس سره مردود بما سبق من أن التصرف إن كان بطريق حسن ، فهو حسن ، وإلا فهو قبيح ، فإنا إذا وعدنا عبيدنا بالاعتقاد والانعام بفعل ما يورث مشقة عظيمة عليهم ، وبالسياسة لتركه ففعله بعضهم على ما أردناه وتركه بعضهم مشتغلاً بما يلتذبه مما كنا مانعين عنه ، ثم اعتقنا العاصي وأنعمنا عليه وعاقبنا المطيع المتحمل للمشقة انقياداً لامرنا يحكم العقلاء بظلمنا البتة ، بخلاف ما لو أعتقنا بعض عبيدنا ابتداءً ، وأمرنا بعضاً آخر بخدمة شاقة لا يتجاوز طاقتها ، فإنه لا يعد ظلماً واللازم على الأشاعرة نظير الأول دون الثاني ،

وظاهر أنه لو لم يجب استقلال العبد في فعله ، لزم رفع فائدة البعثة و بصر السموال لكونه ظالماً على التحقيق . الخامس أن ما ذكره من أن التكليف والتاديب والبعثة والدعوة قد تكون دواعي العبد إلى الفعل الخ مدخول بأن الانسان مجبول على الفعل سواء بعث إليه النبي أولاً ، فلا حاجة لهم في أصل الفعل إلى بعثة النبي الداعي لهم إلى ذلك كما لا يخفى ، ثم ما ذكره الناصب من الإلزام غير لازم لما سيجيء من أن علمه تعالى تابع للمعلوم ، لعلته له ، فانتظر ، على أنه لو تم لزم أن تكون أفعاله تعالى أيضاً اضطرارية لجريانه فيه بعينه ، فما لم يلزمنا في مسألة علم الله تعالى ، لزمكم في مسألة خلقه تعالى للأعمال المعاللة بعلمه على ما زعمتموه فتدبر .

قَالَ الْمُصَنِّفُ زَنَعَ اللَّهُ رَجْنَهُ

ومنها أنه يلزم أن يكون الله تعالى أظلم الظالمين تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً لأنه إذا خلق فينا المعصية ، ولم يكن لنا فيها أثر البتة ، ثم عذبنا عليها وعاقبنا على صدورنا منه تعالى فينا ، كان ذلك نهاية الجور والعدوان ، نعوذ بالله من مذهب يؤدّي إلى وصف الله تعالى بالظلم والعدوان ، فأى عادل سوى الله تعالى وأى منصف سواء وأى راحم للعبد غيره ؟ وأى مجمع الكرم والرحمة والانصاف ؟ مع أنه يعذبنا على فعل صدر عنه ، ومعصية لم تصدر عنا (١) ، بل منه « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خَفَضَهُ بِاللَّهِ

أقول : نعوذ بالله من نسبة الظلم والعدوان إلى الله المنان ، وخلق المعصية في العاصي

(١) وقد يجاب عن هذا بأن عذاب العبد ومعاقبته إنما هو للكسب لا للإيجاد فلا يلزم الظلم ، وفيه أنه إن لم يكن للعبد هنا تأثير ، فالظلم لازم ، وإن كان له تأثير في شيء ، سواء سمى كسباً أو غيره ، فيكون العبد موجداً وهو المطلوب . منه « قدده » .

لم يستوجب الظلم، والظالم تصرف في حق الغير، والله تعالى لا يظلم الناس في كل تصرف يفعل فيهم، وقد روي أن عمرو بن العاص سأل أبا موسى الأشعري رضي الله عنه، فقال: يخلق في المعصية ثم يعدّ بني بها فقال: أبو موسى لا، أنه لم يظلمك، وتوضيح هذا المبحث أن النظام الكلي في خلق العالم يقتضي أن يكون فيه عاص ومطيع كالبيت الذي يبنيه حكيم مهندس، فإنه يقتضي أن يكون فيه بيت الراحة، ومحل الصلاة وإن لم يكن البيت مشتملاً على المستراح كان ناقصاً، كذلك إن لم يكن في الوجود عاص لم يكمل النظام الكلي، ولم يملأ النار من العصاة، وكما أنه لا يستحسن أن يعترض على المهندس إنك لم عملت المستراح ولم تجعل البيت ككده محلّ العبادة ومجلس الأُنس؟ كذلك لم يحسن أن يقال: لخالق النظام الكلي: لم خلقت العصاة؟ ولم لم تجعل العباد كلهم مطيعين؟ لأن النظام الكلي كان يقتضي وجود الفريقين، فالتصرف الذي يفعل صاحب البيت في جعل بعضه مسجداً، وبعضه مستراحاً هل يقال: هو ظلم؟! فكذلك تصرف الحق سبحانه في الوجود بأي وجه يتفق لا يقال: إنه ظلم ولكن المعتزلي الأعمى يحسب أن الخلق منحصر فيه، وهو مالك لنفسه والله ملك عليه لا يعلم أنه مالك مطلق، ألا ترى؟ أن الرجل الذي يعمل عملاً ويستأجر على العمل رجلاً ويستعمل معهم بعض عبيده الأرقباء، فإذا تمّ العمل أعطى الأجراء أجرتهم، ولم يعط العبيد شيئاً هل يقال: إنه ظلم العبد؟ لا شك أنه لا يقول عاقل: إنه ظلم العبد، وذلك لأنه تصرف في حقه بما شاء، ثم إن هذا الرجل لو حمل العبد فوق طاقته، أو قطع عنه القوت واللباس يقال: إنه ظالم، وذلك لأنه تجاوز عن حد ما يملكه من العبد وهو التصرف حسبما أذن الله تعالى فيه، فإذا تجاوز من ذلك الحد، فقد ظلم، وذلك لأنه ليس بالمالك المطلق، ولو كان هو المالك المطلق، وكان له التصرف حيثما شاء وكيفما أراد لكان كل تصرفاته عدلاً لا جوراً وظلماً، كذلك الحق سبحانه هو المالك المطلق، وله التصرف كيفما

شاء وحيثما أراد ، فلا يتصور منه ظلم بأي وجه تصرف ، خذ هذا التحقيق ولا تعد
عن هذا « انتهى » .

اقول

تحقيق المسألة على وجه يظهر به تمويه استعاذة الناصب أنه لا خلاف بين العلماء
في أنه تعالى عادل متفضل محسن ، وإنما الخلاف في معناه ، قالت الأشاعرة إن
معنى كونه تعالى عادلاً أنه متصرف في ملكه لا في ملك غيره كما مر ، وقالت
العدلية من الامامية والمعتزلة معناه أنه يختار الحسن ويخل القبيح ، لكن من المعلوم
أن التصرف في الملك يمكن أن يكون على الوجوه الحسنة ، وأن يكون
على الوجوه القبيحة ولأرب في أن التصرف في الملك على الوجوه القبيحة ظلم وجور
ليس يعدل فالقاتلون بأن لا مؤثر إلا الله مع الاعتراف بحدوث الظلم والجور في
العالم جاحدون لكونه تعالى عاد لا في المعنى ، لأن فاعل الظلم والجور لا يكون
عادلاً ، وأما القائلون بأن العبيد محدثون لتصرفاتهم ، فهم ينسبون الظلم إلى أنفسهم
وينزهون الله تعالى عما يقولون ويفترون يعني النواصب القدرية ، و جوابهم عما
ذكره أهل العدل بأن لا نسلم أن خالق الظلم والجور ليس بعادل ، فإن خلق جميع
الأشياء ليس بقبيح بالنسبة إليه ، وإنما تصير الأشياء قبيحة بالنسبة إلى الخلاق ،
و باعتبار قيامها بهم ، مكابرة تسد باب المناظرة ثم إن الناصب لم يجعل عمرو بن العاص
هيئنا شريكاً مع أبي موسى (١) في الدعاء برضاء الله تعالى ، لأنه وافق مذهب أهل

(١) هو أبو موسى عبدالله بن قيس بن سليمان بن حضار الأشعري قال الغزرجي في خلاصة
التهديب (ص ١٧٨ ط مصر) ما لفظه : هاجر إلى الحبشة وعمل على زبيد و عدن وولى
الكوفة لعمر و البصرة و فتح على يديه تستر ، له ثلاثمائة وستون حديثاً ، اتفقاً على
خمسين ، وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بخمسة وعشرين ، وعنه ابن المصيب و أبو وائل
و أبو عثمان النهدي وخلق ، وقال الهيثم : توفي سنة ٤٢ ، انتهى وقيل توفي ٥٣ ، والرجل
غير رشيد ، وكفى في حقه قضيته مع عمرو بن العاص .

الاعتزال ، وغفل عن كونه من أعداء أمير المؤمنين (عليه السلام) ، وإلا لوجه إليه السلام و التحية أيضاً ، و أما ما ذكره من التمثيل بالبيت المشتمل على كيت وكيت فإنما تمثل به العلامة الدواني في بعض رسائله لبيان القول بالأصلح بنظام الكل على ما ذهب إليه الحكماء والإمامية دون غيرهم من المعتزلة والأشاعرة والماتريدية (١) ولامطابقة فيه لمذهب الأشاعرة كما توهمه الناصب فإن ما اشتمل عليه ذلك البيت من المستراح يظهر عند العقل السليم مدخليته في نظام مجموع البيت ، إذ لولاه لتلوث جميع البيت وفزع أهله من الرئاح المستقذرة ، بخلاف ما اشتمل عليه العالم من الأفعال المتنازع فيها كالزنا واللواط والسرقه والكذب والنميمة ونحوها ، فإنها كما مر لا يظهر نفعها في نظام العالم ، بل يكون مخرلاً فيها ، وأيضاً الكلام في دعواهم حسن مطلق التصرف من الله تعالى ، و التصرف الذي ، مثل به تصرف خاص يستحسنه العقل ، بخلاف بعض التصرفات التي تنسبها الأشاعرة إلى الله تعالى ويمنعه أهل العدل ، ثم ما ذكره من التنوير (٢) المظلم ، لامطابقة له ، مع المتنازع فيه ، لأن عدم إعطاء السيد للعبيد أجره في الصورة المذكورة ، إنما لا يستقبجه العقل لأنهم عياله وعليهم نفقته من المأكول والملبوس ، فلا يجب عليه عقلاً ولا شرعاً أن يعطيهم سوى ذلك مما أعطى الأجراء الأحرار ، و ان أراد بقوله لم يعطهم شيئاً انه لم يعطهم شيئاً أصلاً لا أجره ولا قوتاً ليسد رمقهم كان ظلاماً وهو ظاهر ، وأما ما ذكره بقوله : ثم إن هذا الرجل لو حمل العبد فوق طاقته ، أو قطع عنه القوت واللباس يقال إنه ظالم الخ فهو حجة على الناصب من حيث لا يشعر ، لدلالته على أن مطلق التصرف لا يكون عدلاً كما ادعاه أهل العدل ، وأما تعليل كون ذلك ظلاماً بأنه ليس بمالك على الإطلاق فعليل ، وإنما العلة في كونه ظلاماً أنه

(١) قد تقدم بيان طائفة الماتريدية و وجه تسميتهم بذلك (ج ١ ص ١٤٤) .

(٢) المراد من التنوير قوله : الا ترى .

تصرف يستقبحه العقل سواء صدر عن المالك على الإطلاق أو عن غيره كما لا يخفى وعلى ما حققناه ينبغي لأصحاب المناصب تعدد بهم سريعاً عما سماه بالتحقيق ، وإن كان باسم ضده حقيق ، والله ولي التوفيق .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَزَقَ اللَّهُ رَجُلَهُ

ومنها أنه يلزم منه تجويز انتفاء ما علم بالضرورة ثبوته ، بيبانه إنا نعلم بالضرورة أن أفعالنا إنما تقع بحسب قصودنا ودواعينا ، و تنتفي بحسب انتفاء الدواعي وثبوت الصوارف ، فإنا نعلم بالضرورة أن امتي أردنا الفعل ، وخلص الداعي إلى إيجاده وانتفى الصارف فإنه يقع ، ومتى كرهنا لم يقع ، فإن الإنسان متى اشتد به الجوع ، وكان تناول الطعام ممكناً ، فإنه يصدر منه تناول الطعام ، ومتى اعتقد أن في الطعام سمّاً انصرف عنه ، وكذا نعلم من حال غيره ذلك ، فإنا نعلم بالضرورة أن شخصاً لو اشتد به العطش ولا مانع له من شرب الماء فإنه يشربه بالضرورة ، ومتى علم مضرة دخول النار لم يدخلها ، ولو كانت الأفعال صادرة من الله تعالى جاز أن يقع الفعل وإن كرهناه وانتفى الداعي إليه ، ويمتنع صدوره عنا وإن أردناه وخلص الداعي إلى إيجاده على تقدير أن لا يفعله الله تعالى ، وذلك معلوم البطلان ، فكيف يرتضي العاقل لنفسه مذهباً يقوده إلى بطلان ما علم بالضرورة ثبوته ؟ انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ

أقول : قد سبق في تحرير المذهب أن الأفعال تقع بقدرة الله تعالى عقيب إرادة العبد على سبيل العادة فإذا حصلت الدواعي وانتفت الصوارف يقع فعل العبد وإن جاز عدم الوقوع عقلاً كما في سائر العاديات التي يجوز عدم وقوعها عقلاً وبسبب استحالة عادة فكذا كل ما ذكره من تناول الطعام وشرب الماء ، فإنه يجوز أن لا يقع عقيب

إرادة الطعام ولكن العادة جرت بوقوعها ، أما قوله : ولو كانت الأفعال صادرةً من الله تعالى جاز أن يقع الفعل وإن كرهناه ، فهذا أمر صحيح فإنا كثيراً ما نفعل الأشياء ونكرهها ، وهذا الجواز مما لا ريب فيه ، وليس في إنكار هذا الجواز نفي ما علم بالضرورة « انتهى » .

اقول

ما ذكره من جواز عدم الوقوع عقلا هو عين الدعوى المخالفة للضرورة التي يتكلم المصنّف عليها ، فإن العقل الصحيح لا يجوز عدم وقوع شرب الماء عند العطش مع حصول الدواعي وانتفاء الصوارف ، فكيف تصير إعادتها جواباً ودفعاً لما ذكره المصنّف ؟ ! وأما ما ذكره بقوله : فإنا كثيراً ما نفعل الأشياء ونكرهها الخ فإن أراد به أننا كثيراً ما نفعل الأشياء التي نكرهها قبل الفعل فوقع هذا غير مسلم ومخالف للضرورة وإن أراد أننا كثيراً ما نفعل الأشياء ونكرهها بعد الفعل اظهور قبحه وكرهته على العقل بعد ذلك فمسلم ، لكن المصنّف إنما ادعى الضرورة في نفي وقوع الفعل مع كراهة العقل قبل الفعل ، وأما قوله : وليس في إنكار هذا الجواز نفي ما علم بالضرورة فغلط ظاهر ، لأن المصنّف قدس سره قد ادعى أن جواز وقوع الفعل مع كراهته منافي للضرورة فهو قدس سره منكر لذلك الجواز ، لكونه منافياً للضرورة ، فأيراد الناصب عليه بأنه ليس في إنكار هذا الجواز نفي ما علم بالضرورة كما ترى ليس فيه طائل ، ولا يرجع إلى حاصل .

قال المصنّف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ومنها أنه يلزم تجويز ما قضت الضرورة بنفيه ، وذلك لأن أفعالنا إنما تقع على الوجه الذي نريده ونقصده ، ولا يقع منّا على الوجه الذي نكرهه ، فإنا نعلم بالضرورة

إننا إذا أردنا الحركة بمنة لم تقع يسرة ، وإذا أردنا الحركة يسرة لم تقع الحركة بمنة ، والحكم بذلك ضروري ، فلو كانت الأفعال صادرة من الله تعالى جاز أن تقع الحركة بمنة ونحن نريد الحركة يسرة بالعكس ، وذلك ضروري البطلان ، « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : جواب هذا ما سبق في الفصل السابق أن هذه الأفعال تقع عقيب إرادة العبد عادة من الله تعالى وأن الله تعالى يخلق هذه الحركات عقيب إرادة العبد وهو يخلق الإرادة ، والضرورة إنما تقضي على وقوع هذه الأفعال عقيب القصد والإرادة لا أنها تقضي بأن هذه الإرادة مؤثرة خالقة للفعل ، والعجب أن هؤلاء لا يفرقون بين هذين المعنيين ، ثم من العجب كل العجب أنهم لا يرجعون إلى أنفسهم ولا يتأملون أن هذه الإرادة من يخلقها ؟ أم يخلقونها أم الله تعالى يخلقها ؟ فالذي خلق الإرادة وإن لم يرد العبد تلك الإرادة وهو مضطرب في صيرورته محلاً لتلك الإرادة خالق الفعل ، فاذا بلغ أمر الخلق إلى الفعل رقدوا كالحمار في الوحل ونسبوا إلى أنفسهم خلق الأفعال وفيه خطر الشرك « انتهى » .

أقول

ما ذكره من العجب ليس من جهله بعجب و يدفع تعجبه ما ذكرنا سابقاً من أن القول بالقدرة والإرادة الغير المؤثرتين سفسطة باطلة ، وكذا ما أتى به من كل العجب فإن أصل الإرادة وإن كانت مخلوقة لله تعالى ، لكن صرفها إلى الفعل من فعل العبد ، والحاصل أن المخلوق لله تعالى أصل الإرادة وهو الكيفية النفسانية التي من شأنها ترجيح الفعل أو الترك لكن فعلية الترجيح وتعلق القدرة والإرادة بالفعل أي جعلهما متعلقاً به من العبد ، لامن الله تعالى ، و نمنع ما ذكره العلامة الدواني في رسالته

من أن تعلق الارادة منبعث عن مجرد تصوّر الملائم و اعتقاد الملائمة التي لا يتخلف تحقق الفعل عن تحققها ، وجميع ذلك بقدره الله تعالى ، و إرادته لم (فلم ظ) لا يجوز أن يكون منبعثاً عن ذلك ؛ مع أنه أمر اعتباري كان منشأه العبد ، و هلمّ جراً و التسلسل في الأمور الاعتبارية مما لا يبالي بارتكابه ، و كأنه لهذا قال شارح المقاصد : الحق أن مبنى المبادي القريبة لأفعال العباد على قدرتهم و اختيارهم ، و مبنى المبادي البعيدة على إلجائهم و اضطرارهم ، فلا يلزم من صيرورة العبد محلاً لأصل تلك الارادة أن يكون مضطراً في التعيين و الترجيح كما توهمه الناصب الحمار ، و زعم أنه قد أخرج بذلك نفسه عن الوحل ، و سيأتي لهذا زيادة تحقيق و توضيح في موضعه اللاتي به إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَاتِهِ

ومنها أنه يلزم مخالفة الكتاب العزيز ونصومه ، والآيات المتظاهرة فيه الدالة على استناد الأفعال إلينا ، وقد بينت في كتاب الايضاح مخالفة أهل السنة لنص الكتاب العزيز والسنة بالوجه التي خالفوا فيها آيات الكتاب العزيز حتى أنه لا تمضي آية من الآيات إلا وقد خالفوا فيها من عدة أوجه ، فبعضها يزيد على (١) وبعضها يزيد على العشرين ، ولا ينقص شئ منها عن أربعة ، ولنقتصر في هذا المختصر على وجوه قليلة دالة على أنهم خالفوا صريح القرآن ذكرها أفضل متأخريهم وأكبر علمائهم فخر الدين الرّازي (٢) ، وهي عشرة الآيات الدالة على اضافة الفعل إلى العبد ، فويل للذين كفروا (٣) فويل للذين يكتبون الكتاب

(١) البضع بفتح الباء وكسرها : ما بين الثلاث الى التسع .

(٢) قد مرت ترجمته (ج ١ ص ١١٠) .

(٣) مريم . الآية ٣٧ .

بأيديهم (١) ، ان يتبعون الا الاظن (٢) ، ذلك بأن الله لم يك مغيراً نعمة أنعمها على قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم (٣) ، بل سولت لكم أنفسكم أمراً (٤) ، فطوعت له نفسه قتل أخيه (٥) ، من يعمل سوءاً يجز به (٦) ، كل امرئ بما كسب رهين (٧) . ما كان اى عليكم من سلطان الا أن دعوتكم فاستجبتم لى (٨) « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

أقول: اعلم أن النصّ ما لا يحتمل خلاف المقصود ، فكلمة كان كذلك من كتاب الله وخالفه المكلف عالماً به يكون كافراً نعوذ بالله من هذا ، وكل ما يحتمل الوجوه ولا يكون بحيث لا يحتمل خلاف المقصود ، فالمخالفة له لا تكون كفراً ، بل هو محل للاجتهاد والترجيح لما هو الأناصب والأقرب إلى مدلول الكتاب ، والعجب من هذا الرجل ! أنه جمع الآيات التي أوردها الامام الرّازي ليدفع عنها احتمال ما يخالف مذهب أهل السنة ثم أتى على الآيات كلها ووافق مذهب أهل السنة لها ودفع عنها ما احتمل تطبيقه على مذهب المعتزلة ، وهذا الرجل ذكر الآيات وجعلها نصوصاً مؤيدة لمذهبه ولم يذكر ما ذكر الامام في تأويل الآيات وتطبيقها على مذهب أهل السنة والجماعة ، وهذا يدل على غاية حمق الرجل وحييلته وتعصّبه وعدم فهمه

(١) البقرة . الآية ١٧ .

(٢) الانعام . الآية ١٤٨ .

(٣) الانفال . الآية ٥٣ .

(٤) يوسف . الآية ١٨ .

(٥) المائدة . الآية ٣٠ .

(٦) النساء . الآية ١٢٣ .

(٧) هود . الآية ٢١ .

(٨) ابراهيم . الآية ٢٢ .

أما كان يستحي من ناظر في كتابه ، ومثله (١) في هذا العمل كمثله من جمع السهام في وقعة حرب وكانت تلك السهام قتلت طائفة من أهل عسكره فأخذ السهام من بطون أصحابه ، ومن صدورهم وإفخاذهم ، ثم يفخر أن لنا سهاماً قاتلة للرجال ولم يعلم أن هذه السهام قتلت أحبائه وأعوانه ، نعوذ بالله من الجهل والتعصب ، ثم جعل هذه الآيات دليلاً على مذهبهم الباطل من باب إقامة الدليل في غير محل النزاع فإننا لا ننكر أن للفعل نسبة وإضافة إلى الفاعل ونسبة وإضافة إلى الخالق كالسواد فإن له إضافة إلى الأسود لأنه محله وإلى الخالق الذي خلقه في الأسود حتى صار به أسود ، فقوله تعالى : فويل للذين كفروا فيه إضافة الكفر إلى العبد ، ولا شك أنه كذلك ، وليس لنا فيه نزاع أصلاً والكلام في الخلق لا في الكسب والمباشرة وقوله تعالى : فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ، لا شك أن الكتابة تصدر من يد الكاتب وهذا محسوس لا يحتاج إلى الاستدلال ، والكلام في الخلق والتأثير فنقول : الكتابة كسب العبد وخلق الحق ألم يقرء هذا الرجل آخر هذه الآية ؟ ثم يقولون هذا من عند الله ليشترخوا به ثمنا قليلا ، فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون صريح بالكسب وأن كتابتهم كسب لهم ؛ لا أنه خلق لهم ، وقس عليه باقي الآيات المذكورة « انتهى » .

اقول

نعم هذا معنى النص لكن لا يلزم أن يكون حصول التنصيص على المقصود من مجرد مفهوم اللفظ مع قطع النظر عن القران الداخلة والخارجة من مقتضيات الحال والمقال ، كما يفهم من كلام الناصب موافقاً بجماعة زعموا مثله وبنوا عليه المنكهم بندور النص في الكتاب والسنة ، فإن هذا مردود عند المحققين منا ومنهم فقد

(١) المثل ما شبهه مضر به بمورده .

قال جلال الدين السيوطي الشافعي (١) في كتاب الاتقان: (٢) إنه بالغ إمام الحرمين (٣) و غيره في الرد عليهم ، بأن الغرض من النص الاستقلال بإفادة المعنى على قطع مع انحسار جهات التأويل والاحتمال ، وهذا وإن عز حصوله بوضع الصيغ رداً إلى اللغة لكنه كثير مع القرائن الحالية والمقالية « انتهى » . و بالجملة كل ما يحتمل الوجوه بالنظر إلى مفهوم العبارة في بادي النظر ، ثم اندفع تلك الوجوه والاحتمالات بالنظر إلى القرائن الظاهرة داخل في النص ومخالفته إذا كان قرآناً أو حديثاً يكون

(١) هو الشيخ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمان الشافعي السيوطي المصري مولداً ومسكناً الشافعي فروعاً الاشعري اصولاً ، كان اعجوبة في اقتناء الفضائل والعلوم ، مشهوراً بكثرة التصنيف والتأليف ، حتى يقال : انه صدرت من قلمه خمسمائة كتاب ورسالة ، منها كتاب طبقات الحفاظ ، وكتاب الاتقان ، وكتاب شرح الفية ابن مالك في النحو ، وكتاب الاكليل في استنباط التنزيل ، وكتاب الجامع الصغير في حديث البشير النذير ، و كتاب تاريخ الخلفاء ، و كتاب الخصائص الكبرى وغيرها .

أخذ العلم عن جماعة منهم الشيخ أبو العباس الشمني صاحب العاشية على المعنى في النحو ومنهم الشيخ علم الدين المناوي ، ومنهم الشيخ محي الدين الكافيجي ، ومنهم الشيخ علم الدين البلقيني وغيرهم .

كانت ولادته ليلة الاحد غرة رجب سنة ٨٤٩ و وفاته سنة ٩١١ و قيل ٩١٠ فراجع الريحانة ج ٢ ص ٢٧٧ .

(٢) هو كتاب الاتقان في علوم القرآن ، ولعمري انه سفر نفيس قليل النظير في بابه ، وقد صرح بما ينقل عنه القاضي هنا في الجزء الثاني من الاتقان ص ٦ طبع مصر .

(٣) هو الشيخ عبد الملك أبو المعالي الجويني الشافعي استاذ الغزالي صاحب الاحياء ، له كتب ورسائل ، منها الارشاد في اصول الدين ، والاساليب في الخلاف الغيايبي ، وغنية المسترشدين وغيرها ؛ و يروى عن الحافظ أبي نعيم توفي سنة ٤٧٠ فراجع الريحانة ج ١ ص ١٠٢ .

كفراً ، و أما ما ذكره من العجب ، فليس من جهله بعجب ! و يدفعه أنه لما ادعى المصنف نصوصية تلك الآيات على مطلوبه فعلى تقدير تسليم أن الرازي ذكر لها تأويلات كان تعرض المصنف لذكرها لغواً مستدركاً و كفى في ضعف ارتكاب التأويل ما قيل : إن يوم التأويل ليل أليل ، سيما تأويل النصوص المعتضدة بدليل العقل ، و بالجملة تلك التأويلات صرف للآيات تصريف الأفعال في غير ما انزلت فيه وإحالة لكلام الله ، و تحريف للكلم عن مواضعها وجعلها تابعة لهوى المذهب ، وإخراج للقرآن المبين عن أن يكون دليلاً للمحققين و حجة على المبطلين ، و فتح لباب تأويلات الباطنية الملحدين ، و ما ندري ، كيف يستجير من يعلم أن وعد الله حق مثل هذا في القرآن و في دين الله المبين ؟ ، و أما ما ذكره من المثل ، ففيه من الخبط ما يليق أن يضرب به المثل ، و ذلك لأن المصنف لما ادعى أن تلك الآيات كانت على مذهبه نصوصاً ، فكانت على صدور الخصم نصوصاً و لها إليهم إصابة و وصولاً ، فكيف يصدق أنه كان قبل ذلك لها في يد الخصم حصولاً ، و أنهم جعلوا غيرهم بها مقتولاً ، على أنا لو فرضنا أن الرازي أو غيره من أهل السنة كابروا على نصوص تلك الآيات و استدلوا بها على مذهبهم قبل استدلال أهل العدل بها ، فمثل المصنف في ذلك حينئذ مثل قوم من الأقوياء الرماة لخصمهم من بعيد قد قابلهم من الحمق الشديد جماعة كان قسيمهم من الضعف في النزع (١) ، و سهامهم خالية عن الأثر و اللذع (٢) ، فقصرت سهامهم عن الوصول إلى الصدور والأصلاب ، و وقعت قد أمهولاً ، الأقوياء على التراب فالتقط من الأقوياء من كان له من الرماية سهم و افر تلك السهام القاصرة و رماها على رماها تلك الجماعة الحمقى الخاسرة ، حتى قتل بتلك السهام أحبارهم و البقية

(١) يقال : هو في النزاع أي قلبه الحياة . يقال : نزاع في القوس أي مدها ، و المراد هنا

المعنى الأول على وجه الاستعارة .

(٢) لذع الحب قلبه كمنع : آلمه .

ولو أدبارهم ثم يفتخر ذلك الملتقط بأنه قتل هؤلاء بسهامهم ونصولهم واستأصلهم بها عن اصولهم ، و أما ما ذكره من أننا لاننكر أن للفعل نسبة وإضافة الخ فففيه أن الكلام ليس في مطلق النسبة وإلا فللفعل إلى الزمان والمكان أيضاً نسبة مع أنهما ليسا فاعلين له اتفاقاً ، بل الكلام في نسبة الفاعلية ولم يعهد في العرف ولغة القرآن تسمية المحل فاعلاً وكاسباً ، بل الفاعل هو الخالق ، والفرق بين الخلق والكسب اصطلاح من الأشاعرة لا يفيد في مقابلة الخصم على أن الكسب الذي ينسبونه إلى العبد بمعنى صرف العبد القدرة ، أو بمعنى المباشرة والمقارنة والمحلية ونحوها ، فخالق الصّرف ونحوه ، إمام الله تعالى فلا شيء للعبد ، وإما العبد فيلزم أن يكون خالق بعض أفعاله ، ولا ينفع دعوى كونه اعتبارياً في إخراجه عن كونه مخلوقاً للعبد ، لأن مسألة خلقه تعالى الأعمال تعم الأفعال الاعتبارية كما يدل عليه جعلهم الكفر من المخلوقات ، وبما ذكرنا يندفع جميع ما ذكره الناصب في تأويل الآيات الدالة على إضافة الفعل إلى العباد ، لأن معنى كفروا في العرف واللغة الذين فعلوا الكفر لامن صار محلاً للكفر ، وإما الكسب بمعنى المباشرة و صرف القدرة فراجع إلى الفعل كما أشرنا إليه ، فينا في ما ادّعوه من أنه لا فاعل في الوجود إلا الله ، وإن جاوزوا صدور هذين الفعلين من العبد فليجوزوا صدور الأفعال المتنازع فيها منه أيضاً من غير احتياج إلى تمحل اختراع الكسب المحال (١) و أما ما ذكره : من أنه لا شك أنه تصدر الكتابة من يد الكاتب ، وهذا محسوس لا يحتاج إلى الاستدلال ، والكلام في الخلق والتأثير الخ فففيه ما مر من بطلان الفرق بين الخالق والفعل ، وبطلان القول بالقدرة الغير المؤثرة ، والحاصل أن هذه الآية صريحة فيما ادّعاه المصنف قدس سره غير قابلة للتأويل لأن مفادها إثبات الفعل لأحد ، و نفيه عن غيره ففيه إضافة الفعل إلى فاعله على أبلغ الوجوه ، وتوضيحه : أنه تعالى عبر فيها

(١) قد سبق ان لفظة المحال من اللغات المثلثة .

بالأيدي عن الأنفس لأن أكثر أعمالهن بها ، ولأن العادة قد جرت بإضافة الأفعال التي يلبسها الإنسان إلى اليد وإن اكتسبها بجارحة أخرى ، فجري خطاب الله تعالى على عاداتهم ، ولأن ذكر اليد يحقق ويؤيد إضافة الفعل إلى فاعله ، كما ورد في المثل (١) يدك أو كتاك وفك نفخ يعني يدك لا يبدأ غيرك ، وفوك لا فوسواك يعني أنت فعلت بآلتك ، لاستحالة أن يفعل أحد بجارحتك وأما قوله صرح الله بالكسب في الآية المذكورة فمدخول بما أشرنا إليه سابقاً : من أن لفظ الكسب في الآية بمعنى آخر غير ما اخترعه الأشاعرة ، لكنهم للفرار عن الجبر اضطروا إلى صرفه عن ظاهره ، وصرفه كصرف (٢) الأفعال تارة إلى صرف القدرة نحو الفعل ، وتارة إلى المقارنة والمباشرة ، وتارة إلى المحلية وتارة إلى اتصاف الفعل بالطاعة أو المعصية ، وشيئاً من هذه المعاني لم يعهد في اللغة ، ولا فهم من الكتاب والسنة كما لا يخفى على من تأمل وأنصف .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الثاني ما ورد في القرآن من مدح المؤمن على إيمانه ، وذم الكافر على كفره ،

(١) قال في الأساس : أو كالتسقاء شده بالوكاء ، وهو الرباط ، وفي المثل يدك أو كتاك وفوك نفخ : قال في مجمع الأمثال : وقال المفضل : أصله أن رجلاً كان في جزيرة من جزائر البحر فأراد أن يعبر على زق قد نفخ فيه فلم يحسن أحكامه حتى إذا توسط البحر فخرجت منه الريح ففرق ، فلما غشيه الموت استغاث برجل فقال له : يدك أو كتاك اه يضرب لمن يجني على نفسه الحين .

(٢) هذه الوجوه التي تأولها زعماء الأشاعرة و صرفوا ظواهر الآيات الشريفة اليها و ذهب الى كل وجه منها رجل من مشاهيرهم ، و ان رمت الوقوف على تفاصيلها فعليك بالمراجعة الى الروضة البهية و شروح المواقف و أربعين الرازي .

ووعده بالثواب على الطاعة ، وتوعده بالعقاب على المعصية كقوله تعالى اليوم تجزى كل نفس بما كسبت (١) ، اليوم تجزون ما كنتم تعملون (٢) ، و ابراهيم الذي وفي (٣) ، أن لا تزروا زرة وزر اخرى ، (٤) لتجزى كل نفس بما تسعى ، (٥) هل جزاء الاحسان الا الاحسان ، (٦) هل تجزون الا ما كنتم تعملون ؛ (٧) من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ؛ (٨) ومن أعرض عن ذكرى (٩) اولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا ، (١٠) والذين كفروا بعد ايمانهم ، (١١) انتهى

قَالَ النَّاصِبُ مَحْفُظُهُ

أقول : مدح المؤمن وذم الكافر بكونهما محلاً للكفر والايمان ، كما يمدح الرجل لحسنه وجماله و تمدح اللؤلؤة بصفائها ، والوعد والوعيد لكونهما محلاً للأعمال الحسنة والسيئة كما يؤثر ، ويختار المسك ويحرق الحطب والحشيش ، و الايات المذكورة إنما تدل على المدح للمؤمن والذم للكافر ، ويبان ترتب الجزاء و ليس النزاع

- (١) غافر . الاية ١٧ .
- (٢) الطور . الاية ١٦ .
- (٣) النجم . الاية ٣٧ .
- (٤) النجم . الاية ٣٨ .
- (٥) طه . الاية ١٥ .
- (٦) الرحمان . الاية ٦٠ .
- (٧) النمل . الاية ٩ .
- (٨) الانعام . الاية ١٦٠ .
- (٩) طه . الاية ١٢٤ .
- (١٠) البقرة . الاية ٨٦ .
- (١١) آل عمران . الاية ٩٠ .

في هذا لأن هذا مسلم ، والكلام في أن الأعمال المجزية هل هي مخلوقة لله تعالى أو للعبد ؟ وأما المباشرة للعمل والكسب الذي يترتب عليه الوعد والوعيد و الجزاء فلا كلام في أنها من العبد ، ولهذا يترتب عليها الجزاء ، فعلم أن في الآيات ليس دليلاً لمذهبه « انتهى » .

اقول

قد مر أن القول بسببية المحل والاتصاف الحاصل بدون الاختيار ضروري البطلان وينبئ عليه بأن أفعال العباد مما يصح المدح والذم عليه اتفاقاً ، والغرائز الحاصلة في محملها ليست كذلك ، لما وقع فيها الاختلاف ، وبالجملة أننا نعلم ضرورة قبح المدح والذم على كون الشخص طويلاً أو قصيراً ، أو كون السماء فوقه والأرض تحته ، وإنما يحسن هذا المدح أو الذم لو كان للعبد فعل يصدر عنه ، وأما تمثيله لذلك بمدح الرجل بحسنه وجماله ومدح اللؤلؤة بصفائها فمردود ، بأن المدح وإن عم الاختياري وغيره ، لكن مدح المؤمن على إيمانه مثلاً إنما يقع من حيث اختياره في ذلك وإذ لا اختيار له فيه فينتفى المدح من تلك الحيثية ، وهذا هو مراد المصنف وحينئذ الاستشهاد بمدح نحو اللؤلؤة يكون خارجاً عن المبحث كما لا يخفى .

قال المصنف رَفَعُ الدَّرَجَاتِ

الثالث الآيات الدالة على أن أفعال الله تعالى منزّهة عن أن يكون مثل أفعال المخلوقين من التفاوت والاختلاف والظلم ، قال الله تعالى : ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت (١) الذي أحسن كل شيء خلقه (٢) والكفر والظلم ليس بحسن

(١) الملك . الآية ٣ .

(٢) السجدة . الآية ٧ .

وقوله : وما خلقنا السماوات والارض وما بينهما الا بالحق ، (١) والكفر ليس بحق وقوله : ان الله لا يظلم منقال ذرة (٢) ، وما ربك بظلام للعبيد ، (٣) و ما ظلمناهم (٤) ، لا ظلم اليوم ، (٥) ، ولا يظلمون فتيلا (٦) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ بِرَبِّهِ

أقول : مذهب جميع المليين أن أفعال الله تعالى منزّهة عن أن يكون مثل أفعال المخلوقين فإن أفعال المخلوقين مشتملة على التفاوت والاختلاف والظلم ، وأفعال الله تعالى منزّهة عن هذه الأشياء ، فالآيات الدالة على هذا المعنى دليل جميع المليين ولا يلزم الأشاعرة شيء منها ، لأنهم لا يقولون : إن أفعال العباد أفعال الله تعالى حتى يلزم المحذور ، بل إنهم يقولون : أفعال العباد مخلوقة لله مكسوبة للعبد ، وهذا التفاوت والاختلاف والظلم بواسطة الكسب والمباشرة ، فالتفاوت والاختلاف واقع في أفعال العباد كما في سائر الأشياء كالانسان وغيره من المخلوقات ، فإن الاختلاف والتفاوت واقعان فيها لا محالة ، فهذا التفاوت والاختلاف في تلك الأشياء بماذا ينسب وبأى شيء ينسب فلينسب إليه اختلاف أفعال العباد (٧) وأما الاستدلال بقوله : أحسن كل شيء خلقه على أن الكفر ليس خلقه فباطل ، لأن الكفر مخلوق لا خلق ،

(١) الحجر . الآية ٨٥ .

(٢) النساء . الآية ٤٠ .

(٣) فصلت . الآية ٤٦ .

(٤) هود . الآية ١٠١ .

(٥) غافر . الآية ١٧ .

(٦) الاسراء . الآية ٧١ .

(٧) فيه اعتراف الناصب بأن الله تعالى يخلق القبيح من الكفر وغيره ، وكفى ذلك في كفره وكفر أصحابه من الأشاعرة الفاجرة . منه «قده» .

ولو كان كل مخلوق حسناً لوجب أن لا يكون في الوجود قبيح ، وهو باطل لكثرة المؤذيات والقبايح المتحققة بخلق الله تعالى على ما سيجيء ، وأما الاستدلال بقوله وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما إلا بالحق على أن الكفر ليس مخلوقاً لله تعالى لأنه ليس بحق فباطل ، لأن معنى الآية : إنما ما خلقنا السماوات والأرض إلا متلبسين بالحق والصدق والجد ، لا بالهزل والعبث كما قال : وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما لأعين وما خلقناهما إلا بالحق (١) ولو كان المعنى وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما ، إلا بكون كل مخلوق حقاً لأفاد أن الكفر حق ، وأنسى يفهم هذا المعنى من هذا الكلام ، نعم ربما فهم ذلك الأعرابي الجاف (٢) الحلي الرأطن ذلك المعنى من كلام الله « انتهى » .

اقول

قد مر بيان أن نفي الأشاعة الظلم عن الله تعالى إنما هو بحسب اللفظ دون المعنى والحقيقة ، وأن الكسب باطل بما مر مراراً وسيجيء في موضعه ، وأما قوله : فالتفاوت والاختلاف واقع في أفعال العباد كما في سائر الأشياء كالإنسان وغيره من المخلوقات ، ففيه نظر من وجهين ، الأول : أنه يشعر بأن في خلق الإنسان ونحوه من مخلوقات الله تفاوتاً واختلافاً أيضاً ، وهذا مع مخالفته لنص الآية مناف أيضاً لما قاله سابقاً : من أن أفعال الله تعالى منزّهة عن التفاوت والاختلاف ، والثاني : أنه فهم من نفي الاختلاف الواقع في الآية نفي الاختلاف بحسب الأنواع والأشخاص

(١) الدخان . الآية ٣٩ .

(٢) قف على بذات لسان الرجل وقلة أدبه و سلوكه في سبيل العلميات مسلك المكارين والجمالين والحجامين ، فبالله عليك أهكذا سيرة العلماء و طريقة العقلاء عصمنا الله تعالى من العصبية الباردة الجاهلية .

ونحوها ، ولهذا وقع في ورطة مخالفة القرآن ومناقضة نفسه ، وليس كذلك بل المراد من التفاوت والاختلاف المنفي في الآية عدم التناسب والنظام بحيث يقول الناظر الفهم : لو كان كذا لكان أحسن ، كذا في تفسير النيسابوري : ومن البين أن أكثر أفعال الانسان بهذه الحيثية ، وأما ما ذكره : من أن الكفر مخلوق لا خلق فغير قادح في استدلال المصنّف بالآية لأنها كما قصد المصنّف إنما دل على حسن المخلوق لا الخلق لأن الحسن المفهوم من قوله تعالى : أحسن كل شيء خلقه ، إنما يتعلّق بكل شيء خلقه ، بالخلق المفهوم من خلق الماضي في قوله : خلقه ، ولا ريب في أن الشيء الذي خلقه الله هو مخلوقه لا خلقه ، قوله : ولو كان كل مخلوق حسنا الخ قلنا : بطلان اللازم ممنوع قوله : لكثرة المؤذيات والقبايح المتحققة قلنا : هذا مع كونه منافياً لإنكاره سابقاً كون القبايح صادرة من الله تعالى مردود بآيته إن أزد من المؤذيات والقبايح ما عدا الأفعال الصادرة عن العباد كخلق الحيات والعقارب والسباع ونحوها فقد بينا سابقاً أنها ليست بقيقيحة عند التأمل في خواصها ، وكون نفعها أكثر من ضررها ، وإن أراد به ما يشمل أفعال العباد كالسرقة واللواط والزنا فلا نسلم أنها صادرة من الله تعالى ، بل هو أوّل المسألة ، وأما ما ذكره من أن معنى الآية أننا ما خلقنا السماوات والأرض إلا متلبسين بالحق والصدق الخ ففيه أنه على تقدير تسليم أن يكون الحق والصدق والجد ، معان متقاربة كما يدل عليه ظاهر كلامه ، لا معنى للآية إلا أن تكون تلك الأشياء حقاً لا أن الحق أمر آخر مباين لها متلبس بها مصاحب لها كالحجر الموضوع بجانب الانسان ، وبهذا علم أن قوله : وأنى يفهم هذا المعنى من هذا الكلام دليل على اعوجاج فطرته المر المرواني ، وقصور فهمه عن إدراك واضحات المعاني ، فإنه لا يفهم أن ما ذكره من تفسير الآية هل هو مضمون كلام المصنّف أو يدفعه ويمنعه

ولا يدري ابن يذهب رأسه؟ وبأي شيء يشتعل أو ينظفي نبراسه؟ (١) والحمد لله على خلاصنا من عظيم ما ابتلوا به من المجاهرة بالباطل، ومعارضتهم الحق بأعنت (٢) ما يكون من الكلام

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الرابع : الآيات الدالة على ذم العباد على الكفر والمعاصي كقوله تعالى : كيف تكفرون بالله (٣) والانكار والتوبيخ مع العجز عنه محال ، ومن مذهبهم أن الله تعالى خلق الكفر في الكافر وأراد منه ، وهو لا يقدر على غيره فكيف يوبخه عليه ؛ وقال الله تعالى : وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى (٤) وهو إنكار بلفظ الاستفهام ومن المعلوم أن رجلا لو حبس آخر في بيت بحيث لا يمكنه الخروج عنه ثم يقول : ما منعك من التصرف في حوائجي قبح منه ذلك ، وكذا قوله تعالى : وماذا عليهم لو آمنوا (٥) ما منعك ان تسجد (٦) وقوله : ما منعك اذ رأيتهم ضلوا (٧) ، فما لهم عن التذكرة معرضين (٨) فما لهم لا يؤمنون (٩) عفا الله

(١) النبراس بكسر النون وسكون الواو المصباح والجمع النبراس والنبراس، وقد يطلق

على السنان ، وعلى الابار المتقاربة والمراد هنا المعنى الاول .

(٢) من غث واثق الحديث : فسد :

(٣) البقرة . الاية ٢٨ .

(٤) الكهف . الاية ٥١ .

(٥) النساء . الاية ٣٩ .

(٦) ص . الاية ٧٥ .

(٧) طه . الاية ٩٢ .

(٨) المدثر . الاية ٤٩ .

(٩) الانشقاق . الاية ٢١ .

عنك لم أذنت لهم (١) لم تحرم ما أحل الله لك (٣) وكيف يجوز أن يقول لم تفعل؟ مع أنه ما فعله وقوله: لم تلبسون الحق بالباطل (٣)، لم تصدقون عن سبيل الله (٤)؟ قال صاحب ابن عباد (٥): كيف يأمر بالإيمان ولم يردده؟ وينهى

(١) التوبة . الاية ٤٣ .

(٢) التحريم . الاية ١ .

(٣) آل عمران . الاية ٧١ .

(٤) آل عمران . الاية ٩٩ .

(٥) هو الوزير الادب الفاضل الجليل ابوالقاسم اسماعيل بن عباد بن عباس بن عباد ابن أحمد بن ادريس الديلمي المعروف بكافي الكفاة والصاحب والعلامة الوزير كان نابغة في العلوم سيما الادب والكلام استوزره مؤيد الدولة وأخوه فخر الدولة من الملوك الديالمة البويهيين وكان من بيت الوزارة والفضل ، قال ابوسعيد الرستمي في حقه .

شعر

ورث الوزارة كبراً عن كابر موصولة الاسناد بالاسناد

يروى عن العباس عباد وزا رته و اسماعيل عن عباد

وكان ربه كثير البر والفضل على العلماء والسادات ، اللسن والاقلام قاصرة عن ذكر مكارمه ومحامده ، وكفى في نبلة وعلو كعبه ما اورده المخالفون من فضائله في كتبهم وكان شديد الولاء في حق الذرية العلوية ، وله في مديحهم قصائد و أبيات راقية و يحكى انه كان سبطه السيد الكلستاني جالساً ذات يوم في حجره و هو طفل فقال صاحب ارتجالاً .

الحمد لله حمداً دائماً أبداً اذ صار سبط رسول الله لي ولدا

وله تصانيف وتآليف ، منها : الابانة عن مذهب أهل العدل بحجج من القرآن و العقل في الامامة و اثبات حقية مذهب الشيعة ، و كتاب ديوان الرسائل و كتاب عنوان المعارف و كتاب جوهرة الجماهرة في تلخيص جماهرة ابن دريد و كتاب المحيط في اللغة و كتاب التذكرة و كتاب الامثال و رسالة الفرق بين الضاد والظاء و كتاب الكشف عن مساوي شعر

عن الكفر وقد أَرادَه ؛ ويعاقب على الباطل وقدَّرَه ، وكيف يصرفه عن الإيمان ثم يقول أنتى تصرفون (١) ، و يخلق فيهم الكفر ثم يقول : كيف تكفرون ؟ ، و يخلق فيهم لبس الحق بالباطل ثم يقول : لم تلبسون الحق بالباطل ، و صدُّهم عن سواء السبيل ثم يقول : لم تصدُّون عن سبيل الله ، و حال بينهم وبين الإيمان ثم قال وماذا عليهم لو آمنوا

المتنبى ونهج السبيل والقضاء والقدر وغيرها من الكتب والرسائل النفيسة.

ولد سنة ٣٢٤ وقيل ٣٢٦

توفي سنة ٣٨٥ وقيل ٣٨٧ ببلده رى ونقل نعشه الى اصفهان و دفن بمقبرته المعروفة الى الان فى باب (طوقچى) .

قال أبو الحسن الهمداني فى رثائه

يبكى الانام سليل عباد العلام والدين و القرآن و الاسلام
مات المعالى و العلوم بموته فعلى المعالى و العلوم سلام

فراجع الى الريحانة ج ٦ ص ٦٩ الى ٧٥

ثم المطلب الذى ينقله مولينا المصنف العلامة موجود فى رسالة الجبر والتفويض للصاحب و سمعت أن كلية دانشگاه طبعها او بصدد طبعها .

ثم ليعلم أن كافي الكفاة الوزير صاحب أخذ علم النحو عن جماعة منهم أبو سعيد السيرافى و ابن فارس اللغوى و أبو بكر بن كامل و أبو بكر بن مقسم وغيرهم بحيث صار من أعلام النحاة .

و أخذ اللغة عن ابن فارس وغيره من أعيان هذا العلم .

و أخذ الكلام عن أبى محمد الرازى كما فى بعض المجاميع المخطوطة .

و أخذ التفسير والحديث عن جماعة من محدثى بغداد وغيرهم من علماء سائر الامصار .
و هم من أكثر الاخذ والرواية عنه على بن الحسين السعدآبادى والرويانى وغيرهما .

(١) يونس . الاية ٣٢ .

بالله (١) ، وذهب بهم عن الرشد ثم قال : فأين تذهبون (٢) و أضلهم عن الدين حتى أعرضوا ثم قال فما لهم عن التذكرة معرضين (٣) « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ مُخَصَّنُهُ

أقول : قد سبق أن ذم العباد على الكفر لكونهم محل الكفر ، والكاسين المباشرين له والانكار والتوبيخ في قوله تعالى : كيف تكفرون بالله لَكْسِبِهِمُ الكفر ، وهم غير عاجزين عن الكسب لوجود القدرة على الكسب وإن كانوا عاجزين عن دفع الكفر عنهم بحسب اليجاد والخلق ، والأول كاف في ترتب التوبيخ على فعلهم ، وأما ما ذكره من أن مذهبهم أن الله تعالى خلق الكفر في الكافر وأراد منه وهو لا يقدر على غيره فكيف يوبخه عليه فقد ذكرنا جوابه فيما سبق أن التوبيخ باعتبار الكسب والمحلية لا باعتبار التأثير والخالقية ، وقد ذكرنا فيما سبق : أن هذا يلزمهم في العلم بعينه وكذا حكم باقي ما ذكر من الآيات المشتملة على توبيخ الله تعالى عباده بالشرك والمعاصي فإن كل هذه التوبيخات متوجهة إلى العباد باعتبار المحلية والكسب ، لا باعتبار الخلق ، وأما ما ذكره من كلمات الصاحب ابن عباد فهو كان رجلا وزيراً متشدقاً (٤) في الانشاء معتزلياً ذكر الكلمات وسردها على وتيرة أرباب الترسلات والمراسلات ، وليس فيه دليل ، وما أحسن ما قيل في أمثال كلامه شعر :

كلامك يا هذا كبنديق فارغ خلمي عن المعنى ولكن بقرقر « انتهى »

(١) النساء . الآية ٣٩ .

(٢) التكوير . الآية ٢٦ .

() المدثر . الآية ٤٩ .

(٤) من تشدق : توسع في الكلام من غير احتياط .

اقول

قد سبق أن القول بالمحلية والكسب لا محل له عند العقل ، ولا يكسب لهم خيراً ولا يصلح وجهاً لتوجه الإنكار والتوبيخ من الله تعالى إلى العباد ، ولا يكفي في ترتيبها على فعلهم ، وقد سبق أن مظنة لزوم مثل ذلك علينا في العلم من قبيل ان بعض الظن اثم (١) ، وكذا الكلام في باقي ما ذكر من الآيات وأما ما ذكره في دفع كلمات صاحب ابن عباد رحمه الله : من أنه كان رجلاً وزيراً متشدقاً معتزلياً ، فلا يخفى ما فيه إذ لا يقدر شيء من الوزارة وبلوغ الفصاحة والبلاغة والاعتزال في فضل الرجل وحسن مقاله ، انظر إلى ما قال ، ولا تنظر إلى من (٢) قال ، لكن الناصب جعل ذلك وسيلة للهرب عن جوابه ، و لم يمنعه عنه ما كان له بنفسه من إعجابه ، ثم ما ذكر : أنه كان من أهل الاعتزال إنما نشأ عن جهله بأحوال الرجال وإنما كان صاحب رحمه الله شيعياً إمامياً بالغاً إلى نصابه (٣) نشأ في حجر التشيع ، و ارضع من لبابه (٤) على رغم أنف الناصب وأصحابه كما حققه أرباب التاريخ في بابه ، وأما ما ذكره من الشعر المشعر بأنه زعم كلام الصاحب

(١) الحجرات • الآية ١٢ .

(٢) الكلمة من درر الكلمات نسبت الى مولينا أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام .

(٣) ولا يخفى لطف التعبير عن كونه شيعياً اثني عشرياً ببلوغ النصاب .

(٤) اشارة الى كون الصاحب كافي الكفاة عريفاً في التشيع أصيلاً في ولاء آل الرسول صلى الله عليه وآله بحسب الاباء والامهات ، كما أشرنا اليه عند التعرض لتبذ من ترجمته المنيفة .

ثم ان مولينا القاضي الشهيد قال في هامش الكتاب في هذا الموضع ما لفظه : هذه اشارة الى كونه اثني عشرياً فانه لب التشيع ، وباقي طوائف الشيعة قشر باطل «انتهى»

خالياً عن المعنى فليُصَف أولياء النَّاصِب أنَّ الخالي عن المعنى هو الكسب الذي اضطربوا في تحصيل معناه كما بيَّناه، أو الكلام المنقول عن صاحب الذي جلَّ أن يوصف لفظه إلا بالدَّر المنظوم، وكؤوس معانيه إلا بالرحيق المختوم، لكنَّ الجاهل المعاند الذي ختم الله على قلبه فلا يتقي من الله تعالى ولا يستحي من الناس ولا يبالي بما أطلق به لسانه لا يعجز عن الاتيان بمثل هذا الشعر الذي كلام شيخه الأشعري الخالي عن الشعور أولى به، ولاغرو أنَّ الحقَّ ينكره الجهول سيِّما الفضول (١) الذي هو على شفا (٢) جرف مهول كما قيل شعر:

الحقُّ ينكره الجهول لأنَّه عدم التصوُّر فيه والتصديقا
وهو العدوُّ لكلِّ ما هو جاهل فاذا تصوَّره يعود صديقاً

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعُ اللَّهُ رَجَّتَهُ

الخامس الآيات التي ذكرها الله تعالى فيها تخيير العباد في أفعالهم ، و تعليقها بمشيئتهم قال : فمن شاء فليؤمن ، ومن شاء فليكفر (٣) اعملوا ما شئتم (٤) ، فسرى الله عملكم ورسوله (٥) لمن شاء منكم ان يتقدم أو يتأخر (٦) فمن شاء ذكره (٧) ، فمن شا. اتخذ الى ربه سبيلا (٨) ، فمن شاء اتخذ الى ربه

- (١) لا يخفى ما في التعبير بالفضول من الايماء الى اسم الناصب وهو الفضل بن روزبهان
- (٢) متخذ من قوله تعالى في سورة التوبة الاية ١٠٩ .
- (٣) الكهف . الاية ٢٩ .
- (٤) فصلت . الاية ٤٠ .
- (٥) التوبة . الاية ١٠٥ .
- (٦) المدثر . الاية ٤٣ .
- (٧) المدثر . الاية ٥٥ وعبس الاية ١٢ .
- (٨) المزمل . الاية ١٩ .

مَا بَا (١) ، وقد أنكر الله تعالى على من نفى المشيئة عن نفسه وأضافها إلى الله تعالى بقوله : سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا (٢) وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم (٣) «انتهى» .

قَالَ النَّاصِبُ إِلَى اللَّهِ حَفِظَهُ

أقول : هذه الآيات تدلّ على أن للعبد مشيئة وهذا شيء لا ريب فيه ، ولا خلاف لنا فيه ، بل النزاع في أن هذه المشيئة التي للعبد هل هي مؤثرة في الفعل موجدة إيّاه أو هي موجبة للمباشرة والكسب ؟ فإقامة الدليل على وجود المشيئة في العبد غير نافعة له ، وأما قوله : قد أنكر الله تعالى على من نفى المشيئة عن نفسه ، وأضافها إلى الله تعالى بقوله : سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ، فنقول : هذا الإنكار بواسطة إحالة الذنب على مشيئة الله تعالى عناداً أو تعنتاً (٤) فأنكر الله عليهم عنادهم ، وجعل المشيئة الإلهية علّة للذنب ، وهذا باطل ، ألا ترى إلى قوله : ولو شاء الله ما أشركوا وما جعلناك عليهم حفيظاً كيف نسب عدم الإشراك إلى المشيئة ؟ ولولا أن الإنكار في الآية الأولى لجعل المشيئة علّة للذنب ، وفي الثانية لتعميم حكم المشيئة الموجبة للخلق ، لم يكن فرق بين الأولى والثانية والحال أن

(١) النبأ . الآية ٣٩ .

(٢) الانعام . الآية ١٤٨ .

(٣) الزخرف . الآية ٢٠ .

(٤) الفرق بين العناد والتعنت بعد اشتراكهما في كونهما دالين على اللجاج ، أن العناد يقال فيما كان صاحبه عالماً بكون ما يذهب إليه مخالفاً للحق بخلاف التعنت فإنه أعم ، أو الفرق أن العناد حيثما كان صاحبه لجوجاً ولدوداً ، والتعنت حيثما يظهر اللداد أو غير ذلك .

الأولى واردة للإنكار على ذلك الكلام وهو منقول عنهم ، والثانية من الله تعالى من غير إنكار فليتمامل المتأمل ليظهر عليه الحق « انتهى » .

اقولُ

قد مر بيان أن إثبات القدرة والمشية بدون التأثير لامحصّل له ، وأن القول بالكسب لا أثر له في دفع الجبر ، وأما ما ذكره من أن هذا الإنكار بواسطة إحالة الذنب على مشية الله تعالى الخ ففيه أن صريح الآية اعتقادهم أن مشية الله تعالى علّة لشركهم وكون الشرك ذنباً أو غيره غير مفهوم من لفظ الشرك ، وإنما فهم من خارج ، والقول بعليّة مشية الله تعالى وعلمه للشرك وجميع أفعال العباد ممّا شارك فيه الأشاعرة مع المشركين ، وقد نفاها الله تعالى ، كما قرّره المصنّف فالعدول عن جعل مشية الله تعالى في الآية علّة لنفس الشرك وجعله علّة لوصف كونه ذنباً صرف للآية عن ظاهرها والبناء على الكسب بالمعنى الذي ذكره القاضي أبو بكر انبأ قلاني وفخر الدين الرّازي (١) حيث قالوا : إن حقيقة الكسب صفة تحصل بقدرة العبد بفعله المحاصل بقدرة الله تعالى ، فإن الصلّاة والقتل مثلاً كلتاها حركة وتمايزان بكون إحديهما طاعة والأخرى معصية ، وما به الاشتراك غير ما به الامتياز ، فأصل الحركة لقدرة الله تعالى وخصوصيّة الوصف بقدرة العبد ، وورد عليه أن امتياز المطلق عن مقيداته إنّما هو في العقل دون الخارج ، وهو لا يصحّح كون كل من هذين التمايزين مقدوراً بقدرة أخرى ، وأما ما ذكره من أنه لولا التأويل الذي ذكره في الآية الأولى ، لما فرق بينها وبين الآية الثانية فدفعه هين والفرق بين ، لأن المراد بالمشية في الآية المشية المطلقة يعني أن الله تعالى لو شاء عدم الشرك ممّا لما أشركنا ، لكنّه لم يشأ ذلك ، وحاصل الإنكار أنكم كاذبون في أن الله تعالى لم يشأ

(١) قد سبقت ترجمتهما في (ج ١ ص ٢٤٧ و ١١٠)

عدم شرككم ، لأنه تعالى شاء ذلك بالمشيئة التكليفية الاختيارية التفويضية ، بأن تختاروا عدم الشرك بأرادتكم ومشيئتكم فارتكبتم بسوء اختياركم الشرك وتركتم التوحيد ، والمراد بالمشيئة في الآية التي ذكرها الناصب المشيئة الاجبارية الاضطرارية ، وحاصل هذه الآية أن الله تعالى لو أراد عدم شركهم بالمشيئة الاجبارية لما أمكنهم الشرك ، لكن لم يشأ ذلك على هذا الوجه لمنافاته غرض التكليف كما مر ، ولا منافاة بين معنى الآيتين على هذا ، ولا تكلف في التأويل كما ترى ، ونظير هذه الآية قوله تعالى : ولو شاء الله لهدىكم أجمعين (١) وقوله : ولو شاء لجعلهم امة واحدة (٢) .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رُجَّتَهُ

السادس الآيات التي فيها أمر العباد بالأفعال (الاقبال خ ل) والمسارعة إليها قبل فواتها كقوله تعالى : وسارعوا إلى مغفرة من ربكم (٣) ، اجيبوا داعي الله وآمنوا به (٤) ، استجيبوا لله ورسوله (٥) ، يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا (٦) واعبدوا ربكم (٧) فآمنوا به خيراً لكم (٨) واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم (٩)

(١) الانعام . الآية ١٤٩ .

(٢) الشورى . الآية ٨ .

(٣) الانعام . الآية ١٣٣ .

(٤) الاحقاف . الآية ٣١ .

(٥) الانفال . الآية ٢٤ .

(٦) الحج . الآية ٧٧ .

(٧) البقرة . الآية ٢١ .

(٨) النساء . الآية ١٧٠ .

(٩) الزمر . الآية ٥٥ .

وَأَنْبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ (١) ، فكيف يصح الأمر بالطاعة والمسارة إليها مع كون المأمور ممنوعاً عاجزاً عن الإتيان به ؟ وكما يستحيل أن يقال للمقعد الزم من قم ، ولمن يرمى من شاهق جبل احفظ نفسك فكذا هي هنا « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول: أمر العباد بالمسارة في الخيرات من باب التكليف، وقد سبق فائدة التكليف وأنه ربما يصير داعياً إلى إقبال العبد إلى الله تعالى وخلق الثواب والعقاب عقيب التكليف والبعثة، وعمل العباد كخلق الاحراق عقيب الذار فكما أنه لا يحسن أن يقال: لم خلق الله تعالى الاحراق عقيب النار؟ كذلك لا يحسن أن يقال: لم خلق الثواب والعقاب عقيب الطاعة والمعصية، فانه تعالى مالك على الاطلاق، ويحكم ما يريد، وأما قوله: كيف يصح الأمر بالطاعة والمأمور به (٢) عاجز؟ فالجواب ما سبق أنه ليس بعاجز عن الكسب والمباشرة، والكلام في الخلق والتأثير لا في الكسب والمباشرة « انتهى » .

أقول

قد سبق أن العبد بطبعه لا يخلو عن الفعل والترك، فلا حاجة له في ذلك إلى التكليف فبقى أن يكون التكليف للحث على الخيرات والزجر عن المعاصي كما ذكره المصنف قدس سره، وقد سبق أيضاً أن نفى السببية الحقيقية سفسطة لا يلتفت إليها، وأن المالك على الاطلاق إنما يحسن منه التصرف على الوجه الحسن، فإذا تصرف لا على وجه يستحسنه العقل السليم يذم ويحكم عليه بالسفه، وأما ما ذكره في الجواب

(١) الزمر . الآية ٥٤ .

(٢) أي الشخص المأمور بالطاعة والامتنال واللام الداخلة على الوصف موصولة فلا تنفل.

من أنه ليس بعاجز عن الكسب والمباشرة ، فقد مرّ وسيجيء دفعه بابطال الكسب بأى معنى كان إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

السابع الآيات التي حثَّ اللهُ تعالى فيها على الاستعانة به كقوله تعالى : إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (١) ، فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم (٢) ، استعينوا بالله (٣) ، فإذا كان اللهُ تعالى خالق الكفر والمعاصي كيف يستعان به (يستفاد منه خ ل) وأيضاً يلزم بطلان الألفاظ والدواعي ، لأنه تعالى إذا كان هو الخالق لأفعال العباد فأى نفع يحصل للعبد من اللطف الذي يفعله اللهُ ؛ لكن الألفاظ حاصلة كقوله تعالى : أُولَئِكَ يَرْوُونَ أَنَّهُمْ يَفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ (٤) ولولا أن يكون الناس أمة واحدة (٥) ولو بسط اللهُ الرزق لعباده لبغوا في الأرض (٦) فيما رحمة من الله لنت لهم (٧) ، إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر (٨) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

أقول : خالق الكفر و المعاصي لا يوجب أن لا يستعان من الخالق ، و لا يستعاذ به ،

(١) الحمد . الآية ٥ .

(٢) النحل . الآية ٩٨ .

(٣) الاعراف . الآية ١٢٨ .

(٤) التوبة . الآية ١٢٦ .

(٥) الزخرف . الآية ٣٣ .

(٦) الشورى . الآية ٢٧ .

(٧) آل عمران . الآية ١٥٩ .

(٨) العنكبوت . الآية ٤٥ .

فإن الاستعانة والاستعاذة لا أجل أن لا يخلق ما يوجب الاستعانة والاستعاذة ، ولو كان الأمر كما ذكره والانسداد باب الدعاء و الطلب من الله تعالى ، لا أنه خالق الأشياء ، وهذا من الترهات التي لا يتفوه بها عاقل فضلاً عن فاضل « انتهى »

اقول

يتوجه عليه أن الخلق بدون كسب العبد لما لم يوجب عندهم نواباً ولا عقاباً ، فلا حاجة إلى الاستعاذة ، و القول بأن الاستعاذة عن الخلق يجوز أن تكون لثلاث تؤدي الخلق إلى الكسب مردود ، بأن هذه التأديبة إن كانت بالجبر فيلزم أن يكون الكسب أيضاً بالجبر ، فيلزم الجبر المحض ، وإن كان باختيار العبد فلا وجه للاستعاذة فيه عن الله تعالى فتدبر .

قال المصنف رَفَعُ اللَّهُ دَرَجَاتِهِ

الثامن الآيات الدالة على اعتراف الأنبياء بذنوبهم ، وإضافتها إلى أنفسهم كقوله تعالى حكاية عن آدم عليه السلام : ربنا ظلمنا أنفسنا ، (١) وعن يونس عليه السلام : سبحانك انى كنت من الظالمين (٢) وعن موسى عليه السلام رب انى ظلمت نفسى (٣) ، وقال يعقوب عليه السلام لأولاده : بل سوت لكم أنفسكم أمراً (٤) وقال يوسف عليه السلام : من بعد أن نزع الشيطان بينى وبين إخوتى ، (٥) وقال نوح عليه السلام : رب إنى أعوذ بك أن أسألك ما ليس لي به علم (٦) ، فهذه الآيات تدل على اعتراف الأنبياء بكونهم فاعلين

- (١) الاعراف . الآية ٢٣ .
- (٢) الانبياء . الآية ٨٧ .
- (٣) القصص . الآية ١٦ .
- (٤) يوسف . الآية ١٨ .
- (٥) يوسف . الآية ١٠٠ .
- (٦) هود . الآية ٤٧ .

لا فاعلهم « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَفَعَهُ اللهُ

أقول : اعتراف الأنبياء بكونهم فاعلين لا يدل على اعتقادهم بكونهم خالقين والمدعى هو هذا وفيه التنازع ، فان كل إنسان يعلم أنه فاعل للفعل ، ولكن الكلام في الخلق والابجاد فليس فيها دليل لمدعاه « انتهى » .

أقول

يدفعه أن الأصل في الاطلاق الحقيقة (١) والضرورة قاضية بذلك أيضاً ، وقد مر مراراً ما في احتمال الكسب من الهذر والفساد ، فما بقي لهم إلا العناد .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللهُ

لتاسع الآيات الدالة على اعتراف الكفار و العصاة ، بأن كفرهم و معاصيهم كانت منهم كقوله تعالى : ولوترى إذا الظالمون موقوفون عند ربهم (٢) إلى قوله : ونحن صدقناكم عن الهدى بعد إذ جاءكم بل كنتم مجرمين (٣) ، و قوله : ما سألكم في سفر قالوا لم نك من المصلين (٤) ، كلما القى فيها فوج سألهم خزنتها (٥) إلى قوله : فكذبنا وقوله : اولئك ينالهم نصيب من الكتاب فذوقوا العذاب بما كنتم تكسبون (٦) « انتهى »

(١) اى تكون أفعالنا صادرة عنا لان الاصل فى الاطلاق الحقيقة .

(٢) السباء . الاية ٣١ .

(٣) السباء . الاية ٣٢ .

(٤) المدثر . الاية ٤٣ .

(٥) الملك . الاية ٨ .

(٦) الاعراف . الاية ٣٩ .

قَالَ النَّاصِبُ مُحَقِّقُهُ

أقول : اعتراف الكفار يوم القيامة لظهور ما ينكره المعتزلة ، وهو أن الكسب من العبد والخلق من الله ، الأثرى إلى قوله تعالى لهم يوم القيامة : فذوقوا العذاب بما كنتم تكسبون ، إى كان هذا الجزاء لكسبكم الأعمال السيئة ، وكل هذا يدل على أن للعبد كسباً يؤاخذ به يوم القيامة ، ويجزى به ، ولا يدل على ما هو محل النزاع وهو كونه خالقاً لفعله وموجداً إياه فليس فيها دلالة على المقصود « انتهى » .

اقول

يتوجه عليه أن ما حكم به بديهية العقول السليمة و البرهان العقلي لا يظهر خلافه في الآخرة ، لما عرفت من إحكام قاعدة الحسن و القبح العقليين ، و ما ذكره من الآية لا تدل على إرادة ما اخترعوه من الكسب الذي لا محصل له ، لظهور أن الكسب في الآية ليس بالمعنى الذي اخترعوه فلا يصح الاستدلال بها على مذهبهم فهو في ذلك مطالب بالبيان ودونه خرط القتاد .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

العاشر الآيات التي ذكر الله فيها ما يحصل منهم من التحسر في الآخرة على الكفر و طلب الرجعة ، قال الله تعالى : وهم يصطرون فيها ربنا اخرجنا ، (١) قال : رب ارجعون لعلى أعمل صالحاً (٢) ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم ، (٣) ربنا أبصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحاً ، (٤) أو يقول :

(١) الفاطر . الآية ٣٧ .

(٢) المؤمنون . الآية ٩٩ .

(٣) السجدة . الآية ١٢ .

(٤) السجدة . الآية ١٢ .

حين ترى العذاب لو أن لي كرة فأكون من المحسنين (١) « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : التَّحَسُّرُ و طلب الرُّجْعَةِ لاكتساب الأعمال السَّيِّئَةِ والاعتقادات الباطلة التي من جملتها اعتقاد الشركاء لله تعالى كما هو مذهب المجوس ومن تابعهم من المَلِيَّين كالمعتزلة وتابعيهم ، وليس في هذه الآيات دليل على دعواهم « انتهى » .

أَقُولُ

قد مرَّ أن الكسب و الاكتساب بالمعنى الذي اخترعوه بمعزل عن لغة القرآن . و أما ما نسبته إلى أهل العدل من اعتقاد شركاء لله تعالى فهو أولى بالأشعريَّة المبتين للصفات الزائدة القديمة كما سبق بيانه ، بل القول بالكسب و كونه مؤثراً في وصف الطاعة و المعصية يستلزم ما هو أشدَّ من الشرك الذي توهموه من قول أهل العدل باستناد أفعال العباد إليهم كما مرَّ بيانه ، بل يلزمهم فيه مشاركة المجوس بل النصارى حذو النعل بالنعل والقذَّة بالقذَّة (٢) كما سبق .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فهذه الآيات وأمثالها من نصوص الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يه ، (٣) ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، فما عذر فضلائهم ؟ وهل يمكنهم الجواب عن

(١) الزمر • الآية ٥٨ .

(٢) قال في النهاية : اى يقدر كل واحدة منهما على قدر صاحبها و تقطع يضرب مثلا للشيين يستويان ولا يتفاوتان وقد تكرر ذكرها في الحديث . أقول : قد سبق نقل بعض ما ذكر فيه هذا المثل من الحديث (ج ١ ص ٩) .

(٣) فصلت • الآية ٤٢ .

هذا السؤال كيف تركتم هذه النصوص و نبذتموها و راءكم ظهرياً ؟ (١) إلابانا طلبنا الحياة الدنيا و آثرناها على الآخرة ، و ما عذر عوامهم في الانقياد إلى فتوى علمائهم و اتباعهم في عقائدهم ؟ و هل يمكنهم الجواب عن هذا السؤال كيف تركتم هذه الآيات و قد جاءكم بها النذير، و عمرناكم بما يتذكر فيه من تذكر ؟ (٢) ؟ إلا بأننا قلدنا آباءنا و علمائنا من غير فحص ولا بحث ولا نظر مع كثرة الخلاف و بلوغ الحجة إلينا ، فهل يقبل عذر هذين القبيلين ؟ و هل يسمع كلام الفريقين ؟ « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

أقول : قد عرفت فيما مضى أن النّس ما لا يحتمل خلاف المقصود ، و قد علمت في كلّ الفصول من استدلاله بالآيات أنّها دالة على خلاف مقصوده ، فهي نصوص مخالفة لمدعاه ، و المعجب أنّه يفتخر و يباهي باتيانها ، ثم يقول : ما عذر علمائهم و عوامهم ؟ فنقول : أما عذر علمائهم فانهم يقولون يوم القيامة : إلهنا كنا نعلم أن لا خالق في الوجود سواك ، و أنت خلقت كلّ شيء ، و نحن كسبنا المعصية أو الطاعة ، فان تعذّبنا فنحن عبادك ، و إن تغفر لنا فيفضلك و كرمك ، و لك التصرف فينا كيف شئت ، و أما عذر عوامهم فانهم يقولون : إلهنا إن نبيك عمداً عَلَيْهِ السَّلَامُ أمرنا بأن نكون ملازمين للسواد الأعظم ، فقال عَلَيْهِ السَّلَامُ : عليكم بالسواد الأعظم (٣) ، و رأينا في أمته عَلَيْهِ السَّلَامُ السواد الأعظم كان أهل السنة و الجماعة ، فدخلنا فيهم و اعتقدنا مثل اعتقادهم ، و رأينا أن المعتزلة و من تابعهم من الشيعة كاليهود يخفون مذهبهم و يسمونه النقية ، و يهربون من كلّ شاهر إلى شاهر ، و لو نسب إليهم أنهم معتزليون ، أو شيعة ، يستكفون عن

(١) إشارة إلى قوله تعالى في سورة آل عمران الآية ١٨٧ .

(٢) إشارة إلى قوله تعالى في سورة فاطر الآية ٣٧ .

(٣) رواه في كنز العمال (ج ١ ص ١٦٠) و تقدم ذكره في الجزء الأول من الكتاب .

هذه النسبة ، فعلمنا أن الحق مع السواد الأعظم فتبعناهم « انتهى » .

أقول

قد بينا فيما سبق : أن النص ليس ما توهمه من ظاهر تعريفه المذكور ، بل هو ما لا يحتمل خلاف المقصود و لو بمعونة القرائن الواضحة ، و أما ما ذكره : من أن الآيات كانت دالة على خلاف مقصود المصنف فبناه في ذلك كما مر على أن لفظ الفعل المذكور في بعض تلك الآيات بمعنى الكسب الذي اخترعه الأشعري ، و كذا ما ذكر فيها بلفظ الكسب ، و أنت تعلم أن لفظ الفعل والكسب لم يجيء في اللغة بالمعنى الذي اخترعه من المحلية والمقارنة ونحوهما ، و لا يدل عليه باحدى الدلالات الثلاث ، فاحتمال إرادته الكسب بذلك المعنى كما هو خلاف مقصود المصنف مخالف لمقصود الله تعالى أيضاً ، فلا يقدر في استدلال المصنف بها على مقصوده ، و لا يدفع كونها نصاً في معناها الحقيقي ، و أما ما ذكره الناصب في تقرير عذر علماء نحلته ، فهو مما لا يبيض وجوههم ، إذ يكذبهم الله تعالى في ذلك و يقول لهم : كيف يصح دعوكم أنه لا خالق في الوجود سواك و أنت خلقت كل شيء ، مع أنكم أثبتتم صفات سبعة زائدة قديمة ، و أنكرتهم كونها مخلوقة لي و أنكم نسبتهموني إلى الظلم و السفه حيث نفيتهم عن أنفسهم الفعل و أثبتتم الكسب بالمعنى الذي لا يوجب استحقاق العقاب و الثواب ، و أما التضرع إلى الله بسأنك إن تعذبنا فنحن عبادك و إن تغفر لنا فيفضلك ، فمشارك بين قاطبة أهل الإسلام لا اختصاص له بالأشاعرة ، و أما التصرف كيف شاء ، فإن أراد به أنواعاً وأصنافاً من الثواب أو العقاب التي يستحقها المكلف في استحسان العقل فصادق ، لكن لا يفيد ، و إن أراد به التصرف الحسن والقبیح فهو سبحانه منزّه عن القبیح فيرد بذلك برى على (رد على خ ل) وجوه ضراعتهم ، و أما ما ذكره في عذر العوام ، فهو عذر غير مسموع ، إذ يقول الله تعالى لهم في رد ذلك : من أين علمتم أن معنى السواد الأعظم ذلك ؟

مع أن سواد الكفر أعظم من سواد جميع الاسلام ، ولم ما تتبعتم وما علمتم أن خوف الشيعة والمعتزلة وتقيتهم إنما كان منكم ومن كثرة سوادكم سوّد الله وجوهكم ولم ما تذكّرتم أن أهل الحق كانوا في زمان كل نبي قليلون ؛ وأهل الباطل كثيرون وإنما المعنى (۱) بالسواد الأعظم ما ترکه النبي ﷺ في أمته من الثقلين كتاب الله تعالى

(۱) وايضاً السواد الاعظم هو ما يدرك فيه كل ما يحتاج اليه والانسان الكامل كذلك وعليه الصوفية كما اشار اليه الشيخ العارف الشبستري في قوله شعراً :

سواد الوجه في الدارين درویش سواد أعظم آمد بی کم و بیش
(سوادش أعظم آمد نی کم و بیش خل)

وقال الشيخ العارف الكامل اللاهيجي «قده» مراد فناء في الله است وآنچه فرموده اند که الفقر سواد الوجه في الدارين عبارت از آنستکه سالک في الجملة فاني في الله شود بحيثيتي که اوراد ظاهر و باطن و دنيا و آخرت وجود نماند و بعدم اصلي و ذاتي راجع گردد و اينست فقر حقيقي و از اين جهت فرموده اند اذا تم الفقر فهو الله زیرا که اين مقام اطلاق ذات حقست و اين سواد الوجه سواد اعظم است زیرا که سواد اعظم آنست که هرچه خواهند در او يابند و هرچه در تماميت در مراتب موجودات مفصل است در اين مرتبه مجمل است کالشيخة في النواه و مجموع عوامل تفصيل اين مرتبه اند و هيچ شئي بيرون از اين مرتبه نيست در اين مقام هستي مطلق در نيستی مطلق نموده ميشود اين مرتبه غير از انسان کامل هيچ چيز ديگر را ميسر نيست و از اين جهت است که انسان کامل اکمل از جميع موجودات است و سبب ايجاد عالم شده است «انتهی» .

هكذا في هوامش بعض النسخ المخطوطة نقلا عن بعض العرفاء .

(۱ مکرر) روى المتقى في كنز العمال ج ۱ ص ۱۸۵ عنه صلى الله عليه وآله أنه قال ، اتبعوا السواد الاعظم ، يدالله على الجماعة ، و في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : عليكم بالسواد الاعظم ، و في كنز العمال (ج ۱ ص ۱۶۰) حديث ۹۱۰ عن النبي «ص» انه قال : عليكم بالسواد الاعظم ، لا يخفى ما في تعبير القاضى الشهيد بالسواد الاعظم من اللطف والمنة .

وعترته ، ووصفه في الحديث المشهور بأن أحدهما أعظم من الآخر وإنما عبّر عنهما بالسواد لأنهما قرنا عين المؤمنين ، ونورا أبصار المستبصرين ، ولهذا قيل : النور في السواد ، ويؤيد ما ذكرنا مارواه الطيبي (١) في شرح المشكاة عن سفيان الثوري (٢) في تفسير الجماعة حيث قال : لو أن فقيهاً على رأس جبل لكان هو الجماعة ، وبعضه قول بعض الحكماء : جلّ جناب الحق أن يكون شريعة لكلّ وارد ، وأن يطلع عليه (يطمع فيه) إلا واحد ، وقال الشاعر :

(١) هو الشيخ شرف الدين الحسن أو الحسين بن محمد بن عبدالله الطيبي العلامة المحدث المفسر الفقيه المتكلم الاديب ، توفي سنة ٧٣٣ ، له تصانيف و تآليف ، منها كتاب التبيان في المعاني والبيان ، و كتاب الخلاصة في الدراية و كتاب شرح الكشاف و كتاب شرح المشكاة ، و كتاب شرح المصاييح للبلغوي فراجع الريحانة ج ٣ ص ٣٨ .
(٢) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الكوفي ، العارف المشهور الذي اليه تنتهي عدة سلاسل من الصوفية ، توفي سنة ١٦١ وقيل سنة ١٦٢ بالبصرة ، وكانت ولادته سنة ٩٥ وقيل سنة ٩٦ وقيل سنة ٩٧ ، نسبت اليه رسائل و كتب وكلمات في كتب المتصوفة ، منها كتاب الجامع الصغير و كتاب الجامع الكبير و كتاب الفرائض ، فراجع الريحانة ج ١ ص ٢٤٠ .

ثم اني رأيت كرسى بعض المتصوفة و قد انهى سلسلته الي سفيان الثوري هذا والمترجم غير ممدوح عند أصحابنا المحققين فلا اعتداد بما في بعض التصانيف من تجليله اذ صاحبه غير مثبت وغير نقاب ، أو ساقه الي ذلك مذاقه العرفاني وحب الشيء يعنى و يصم .

خليلي (١) قطعاع الفيافي (٢) إلى الحمى كثير وأما الواصلون قليل

قال المصنف رَفَعَ اللَّهُ رَجْتَهُ

ومنها مخالفة العلم الضّروريّ الحاصل لكلّ أحد يطلب من غيره أن يفعل فعلاً ، فأنّه يعلم بالضرورة أنّ ذلك الفعل يصدر عنه ، ولهذا يتلطف في استدعاء الفعل منه بكلّ لطيفة ويعظه ويزجره عن تركه ويحتال عليه بكلّ حيلة ويعدّه ويتوعّده على تركه ، وينهاه عن فعل ما يكرهه ، ويعنفه على فعله ، ويتعجب من فعله ذلك ويستطرفه ويتعجب العقلاء من فعله ، وهذا كلّه دليل على أنّه فعله ، ويعلم بالضرورة الفرق الضّروري بين أمره بالقيام وبين أمره بإيجاد السّماء والكواكب ، ولولا أنّ العلم الضّروري حاصل بكوننا موجودين لأفعالنا لما صحّ ذلك « انتهى » .

قال الناصب حَفِظَهُ

أقول: الطلب من الغير للفعل ونهيه عن الفعل للحكم الضّروري بأنّه فاعل للفعل ، وهذا لا ينكره إلاّ من ينكر الضروريات ، وقد مرّ مراراً أنّ هذا ليس محلاً

(١) جرت عادة الادباء الاقدمين على تجريد الانسان من نفسه شخصيا آخر مثله في الصفات التي سبق الكلام ثم يخاطبه كقول الاعشى .

ودع هريرة ان الركب مرتحل وهل تطيق وداعاً ايها الرجل وقد يجرد شخصين مثليه في الخصوصيات وجعل أحدهما جالساً من يمينه والاخر في يساره ثم مخاطبتهما فالباب باب التجريد وهو من القواعد المذكورة في البيان تارة وفي البديع اخرى و من اطيب المحاضرات جلوس الشخص بين الحبيبين اللذين هما كنفسه في الخلال والخصال فهذا الخطاب في البيت قد اشتمل على لطافة التجريد وحلاوة المجالسة بين الخليلين والخليلين وان شئت الوقوف على كيفية التجريد واقسامه ومحاسنه وشروطه فعليك بشروح التلخيص للتفتازاني والسبكي والسيالكوتي وغيرهم .

(٢) الفيفاء بالمد والفيقي بالقصر والفيفاة بالتاء المكان المستوى .

للتزاع ، فإن صدور الفعل عن أحدنا محسوس ولهذا نطلب منه وتلطف ، ونزجر ونعد ونوعد ، وكل هذه الأمور واقعة وليس النزاع إلا في أن هذا الفعل هل هو مخلوق لنا أو نحن نباشره ؟ فالنزاع راجع إلى الفرق بين المباشرة والخلق وأنهما متحدان ، أو متغايران ، وهذا ليس بضروري ، ومن ادعى ضرورة هذا فهو مكابر لمقتضى العقل ، فمخالفة الضرورة فيما ذكر ليس في محل النزاع ، فليس له فيه دليل « انتهى » .

اقولُ

لما اعترف الناصب ، بأن صدور الفعل عن أحدنا محسوس ، فاحتمال صدوره عن غيره يكون سفسطة وإنكاراً للمحسوسات وتشكيكاً في البديهيات ، ومكابرة على صريح العقل والتجاوز عن ظاهر النقل فتأمل (١) .

قال المصنف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ومنها مخالفة إجماع الأنبياء والرسل فإنه لا خلاف في أن الأنبياء أجمعوا على أن الله تعالى أمر عباده ببعض الأفعال ، كالصلاة والصوم ، ونهى عن بعضها كالظلم والجور ، ولا يصح ذلك إذا لم يكن العبد موجداً ، إذ كيف يصح أن يقال : ابت بفعل الإيمان والصلاة ولا تأت بالكفر والزنا مع أن الفاعل لهذه الأفعال والتارك لها هو غيره ، فإن الأمر بالفعل يتضمن الإخبار عن كون المأمور قادراً عليه حتى أنه لو لم يكن المأمور قادراً على المأمور به لمرض أو سبب آخر ، ثم أمره غيره فإن العقلاء يتعجبون منه وينسبونه إلى الحمق والجهل والجنون ، ويقولون : إنك تعلم أنه لا يقدر على ذلك ثم تأمره به ، ولو صح هذا لصح أن يبعث الله رسولا إلى الجمادات مع الكتاب فيبلغ إليها ما ذكرناه ، ثم إنه تعالى يخلق الحياة في تلك الجمادات ، ويعاقبها لاجل

(١) لعله إشارة إلى أن الناصب قصد من الصدور المحلية كما صرح بذلك مراراً .

أنهم لم يمثلوا أمر الله ورسوله وذلك معلوم البطان ببيدته العقل « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ الْبَيْهَقِيُّ

أقول : أمر الأَنْبياء عباد الله تعالى بالأشياء ونهيهم عن الأشياء لا يتوقف على كون العبد موجداً للفعول ، نعم يتوقف على كون العبد فاعلاً مستقلاً في الكسب والمباشرة ومختاراً ، وهذا مذهب الأشاعرة ، وما ذكره لا يلزم من يقول بهذا ، بل يلزم أهل مذهب الجبر وقد علمت أن الأشاعرة يشبهون اختيار العبد في كسب الفعل ، ويمنعون كون قدرته مؤثرة في الفعل مبدعة موجدة إياه ، وشتان بين الأمرين ، فكل ما ذكره لا يلزم الأشاعرة ، وليس في مذهبهم مخالفة لاجماع الأنبياء « انتهى » .

اقول

قد علمت و ستعلم أنه لا محصل للكسب الذي يراد به الأشعري مهرباً عن الجبر ، فيتوجه عليه ما يتوجه على الجبرية سواء بسواء ، ولا يحصل له من كسبه سوى تطويل المسافة بلا طائل ، وقد مر أن القول بالقدرة الغير المؤثرة هذر ، فكل ما ذكره المصنف يلزم الأشاعرة لزوماً لاسترته عليه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ

ومنها أنه يلزم منه سد باب الاستدلال على كونه تعالى صادقاً ، والاستدلال على العلم باثبات الصانع ، والاستدلال على صحة النبوة ، والاستدلال على صحة الشريعة ، ويفضي إلى القول بخرق إجماع الأمة ، لأنه لا يمكن إثبات الصانع إلا بأن يقال : العالم حادث فيكون محتاجاً إلى المحدث قياساً على أفعالنا المحتاجة إلينا ، فمن منع حكم الأصل في القياس وهو كون العبد موجداً لا يمكنه استعمال هذه الطريقة فسد عليه باب إثبات الصانع وأيضاً إذا كان الله تعالى خالقاً للجميع من القبائح وغيرها لم يمتنع منه إظهار المعجز

على يد الكاذب ، ومتى لم يقطع بامتناع ذلك انسدت علينا باب إثبات الفرق بين النبي والمنتبي ، وأيضا إذا جاز أن يخلق الله تعالى القبائح جاز أن يكذب في إخباره ، فلا يوثق بوعدده ووعيدته وإخباره عن أحكام الآخرة والأحوال الماضية والقرون الخالية ، وأيضا يلزم من خلقه القبائح أن يدنو إليها ، وأن يبعث إليهم ويحث ويرغب فيها ، ولو جاز ذلك جاز أن يكون ما رغب الله تعالى فيه من القبائح ، فتزول الثقة بالشرائع ويقبح التشاغل بها ، وأيضا لو جاز منه تعالى أن يخلق في العبد الكفر والضلال وزيينه له ويصدّه عن الحق ويستدرجه (١) بذلك إلى عقابه ، للزم في دين الاسلام جواز أن يكون هو الكفر والضلال ، مع أنه تعالى زينه في قلوبنا ، وأن يكون بعض الملل المتخالفة للاسلام هو الحق ، ولكن الله تعالى صدنا عنهم ، وزيين خلافه في أعيننا ، فاذا جاوزوا ذلك لزمهم تجويز كون ما هم عليه هو من الضلالة والكفر ، وكون ما خصمهم عليه هو الحق ، وإذا لم يمكنهم القطع بأن ما هم عليه هو الحق ، وما خصومهم عليه هو الباطل لم يكونوا مستحقين للجواب « انتهى » .

(١) يقال : استدرجه ، أي أمهله وافتتن ، روى في البحار عن مشكاة الانوار بسنده الى سنان بن طريف ، قال : قلت لابي عبد الله عليه السلام : خشيت أن أكون مستدرجاً قال : ولم ؟ قلت : لاني دعوت الله تعالى أن يرزقني داراً فرزقني و دعوت الله أن يرزقني ألف درهم فرزقني ، ودعوته أن يرزقني خادماً فرزقني خادماً ، قال : فأى شيء تقول ، قال : أقول : الحمد لله ، قال : فما أعطيت أفضل مما أعطيت ، الخبر ، وقال مولانا أمير المؤمنين في نهج البلاغة يا بن آدم اذا رأيت ربك سبحانه يتابع عليك نعمه وأنت تصيه فاحذره ، وقال : أيها الناس ليراكم الله من النعمة وجليل ، كما يراكم من النعمة فرقين ، انه من وسع عليه في ذات يده فلم ير ذلك استدرجاً فقد أمن مخوفاً ، ومن ضيق عليه في ذات يده فلم ير ذلك اختباراً فقد ضيع مأمولا ، انتهى .

فراجع كتب الاحاديث في مسئلتى الاستدرج والتمحيص ، ولتقفن هناك على فوائد جمّة .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : في هذا الفصل استدل بأشياء عجيبة ينبغي أن يتخذها الظرفاء ضحكة لهم ، منها أنه استدل بلزوم انسداد باب إثبات الصانع وكونه صادقاً والاستدلال بصحة النبوة على كون العبد موجد أفعاله ، وذكر في وجه الملازمة شيئاً غريباً عجيباً وهو أننا نستدل على حدوث العالم بكونه محتاجاً إلى المحدث قياساً على أفعالنا المحتاجة إلينا، فمن منع حكم الأصل في القياس وهو كون العبد موجداً لا يمكنه استعمال هذه الطريقة وإثبات هذه الملازمة من المضاحك ، أما أولاً فلأنه حصر حادثات العالم في أفعال الانسان ، ولو لم يخاق الله الانسان وأفعاله أصلاً كان يمكن الاستدلال بحدوث الحيوان وسائر الأشياء الحادثة بوجود وجود المحدث ، وكان هذا الرجل (١) لم يمارس قط شيئاً من المعقولات ، والحق أنه ليس أهلاً لأن يباحث لدنائة رتبته في العلم ، ولكن ابتليت بهذامرة فصبرت ، وأما ثانياً فلأنه استدل بلزوم عدم كونه صادقاً على كون العبد موجد فعله ولم يذكر هذا في الملازمة ، لأن النسبة

(١) ترى الرجل لا يملك نفسه من السباب والوقعة في حق علم من أعلام الاسلام الذي أذعن الفريقان بجلالة قدره وعلو كعبه في العلوم العقلية والسمعية حتى نفس الناصب فراجع الجزء الاول من هذا الكتاب فكأنه أعمى او يتعمى ونسى ما قدمه فما أجدر في حقه أن يقال :

شعر

اترى القاضى أعمى ام تراه يتعمى أكل الحق كانه هى أموال اليتامى
ولعمري أن هذا الرجل قليل النظر بين المصنفين والمؤلفين فى بدائة اللسان و سوء
الادب فقد خرج من زمرة أهل الفضل بصنيعه هذا ، عامله الله بما يعامل به من لم يسلم
المسلمون من يده ولسانه .

بينه وبين هذه الملازمة بعيدة جداً ، وأمثالنا فلا أنه استدلّ بلزوم انسداد باب إنبات صحّة النبوة وصحة الشريعة على كون العبد موجد فعله ، وأين يفهم هذا من الملازمة ؟ ثم ادعى الإفضاء إلى خرق الاجماع ، وكل هذه الاستدلالات خرافات وهذيان لا يتفوه به إلا أمثاله في العلم والمعرفة ، ثم استدلّ على بطلان كونه خالفاً للقبائح بلزوم عدم امتناع إظهار المعجز على يد الكاذب ، وقد استدلّ قبل هذا بهذا مراراً وأجبناه في محالته ، وجواب هذا ، وما ذكر بعده من ترتب الامور المنكرة على خلق القبائح مثل ارتفاع الثقة من الشريعة والوعد والوعيد وغيرها ، أنا نجزم بالعلم العاديّ وبما جرى من عادة الله تعالى أنه لم يظهر المعجزة على يد الكاذب فهو محال عادة كسائر المحالات العادية وإن كان ممكناً بالذات ، لأنه لا يجب على الله تعالى شيء ، على قاعدتنا ، فكل ما ذكره من لزوم جواز تزيين الكفر في القلوب عوض الاسلام ، وأن ما عليه الأشاعرة من اعتقاد الحقيقة ، يمكن أن يكون كفراً وباطلاً ، فلا يستحقون الجواب ، فجوابه أن جميع هذه لا يقع عادة كسائر العاديات ، ونحن نجزم بعدم وقوعه وإن جاز عقلاً ، حيث لم يجب عليه تعالى شيء ، ولا يبيح بالنسبة إليه « انتهى » .

اقول

يناسب ما أظهره (ذكره خل) الناصب من الضحك على المصنف قدس سره قوله تعالى : إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون (١) ، وسنريه الآن سرّ قوله تعالى : فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون (٢) وأما ما ذكره : من أن المصنف حصر حادثات العالم في أفعال الانسان ، فهطاب بأنه من أين فهم هذا

(١) المطففين . الاية ٢٩ .

(٢) المطففين . الاية ٣٤ .

الحصر في قول المصنّف ، أفعالنا ، مع أن إستعماله القياس اغائب لعلى الشّاهد قرينة ظاهرة على أنه أراد بقوله أفعالنا الشّاهدة مطلقاً ، سواء كان انساناً أو حيواناً عجباً ، وعلى تقدير أن يكون المراد أفعال الانسان ، لأنّ الكلام في المكلفين فلا يقتضي الحصر أيضاً ، لأنه لو دلّ على ذلك لدلّ بمفهوم اللّقب الضّعيف ، مع أن المفهوم مطلقاً إنّما يعتبر إذا لم يكن وجه التخصيص بالذكر ظاهراً ، وقد أشرنا إلى أنّ تخصيص الانسان بالذكر يجوز أن يكون لأجل أنّهم هم المكلفون بالأمر والنّهي والوعد والوعيد ، وهم المستدلون بحال الممكن على حال الواجب ، ومن الأثر على المؤثّر ، دون الثور والحمار وغيرهما من الحيوانات العجم ، وبهذا يظهر فساد قوله : ولولم يخلق الانسان أفعاله أصلاً كان يمكن الاستدلال بحركات الحيوان وسائر الأشياء الحادثة الخ وذلك لما أشرنا إليه من أن الكلام في الاستدلال الواقع من المكلفين في دار التكليف ، لا استدلال الله تعالى من الحوادث على احتياجهم إلى ذاته ، بل هذا لغو من الكلام ، ولا استدلال الملائكة بها على الاحتياج إلى الله تعالى فإذا لم يكن في الدنيا إنسان أصلاً كما فرضه النّاصب الهالك ، فمن ذا الذي يستدلّ بهذا على ذلك ، وبالجملة هذا دليل على انسلاخ النّاصب عن الفطرة الانسانية وتمرّغه (١) في المراتع الحيوانية ، فليضحك قليلاً وليبك كثيراً (٢) ، وأما ما ذكره ثانياً من أن المصنّف استدلّ بلزوم عدم كونه تعالى صادقاً على كون العبد موجود فعله ، ولم يذكر الملازمة الخ ففيه أن المصنّف ذكر بيان الملازمة لذلك بعيد هذا بقوله : وأيضاً إذا جاز أن يخلق الله تعالى القبائح جاز أن يكذب في إخباره الخ وإذا لم يفهم النّاصب الجاهل ذلك بهجر دأن النّشر وقع على غير ترتيب اللّف فلا

(١) تمرغ : تقلب في التراب وقد يقال على مطلق القلب .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة التوبة . الآية ٨٢ .

لوم على المصنّف قدّس سرّه كما قيل :

على نحت القوافي من معادنها وما على إذا لم تفهم البقر
 وأما ما ذكره ثالثاً من أنه استدللّ بلزوم انسداد باب إنبات صحّة النبوة وصحّة
 الشريعة على كون العبد موجد فعله وأين يفهم هذه الخ فمردود بأنّ هذا أيضاً يدلّ
 على كثرة جهله وقلة فهمه إذ كلّ من يترقى أدنى درجة من العوام ، يفهم بقرينة
 محلّ النزاع أن المراد هو أن العبد موجد لفعله دون الله تعالى ، ولتصريح المصنّف
 به أيضاً في عنوان الدعوى ، وفي أثناء بيان كثير من اللوازم المذكورة سابقاً ، وإنما
 أجمل ههنا روماً للاختصار اعتماداً على السياق ، ثم من البين أن امتناع الاستدلال
 على المطالب الشرعية المذكورة الذي أنزمه المصنّف على الأشاعة مخالف للاجماع
 بلا شبهة ، وقد بينا لزومه عن مذهبهم فلم يبق للناسب إلاّ العناد والجمود على ما
 لا يليق إلاّ بالحمار والجماد ، وأما ما ذكره في جواب باقي كلمات المصنّف وبنى
 فيه على علم العاديّ وعلى أنه لا يجب على الله تعالى شئ ، ولا قبيح بالنسبة إليه ،
 فقد مرّ فيها مراراً ما يغنيك عن الاعادة ، والله وليّ الافادة .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ومنها تجوز أن يكون الله تعالى ظالماً عابثاً لاعباً ، لأنّه لو كان الله تعالى هو
 الخالق لافعال العباد ومنها القبائح كالظالم و العيب لجاز أن يخلقها لا غير حتّى
 تكون أفعاله كلّها ظالماً و عبثاً ، فيكون الله تعالى ظالماً عابثاً لاعباً تعالى الله عن
 ذلك علواً كبيراً .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

أقول : نعوذ بالله من التفوّه بهذه الترهات ، وأنّى يلزم هذا من هذه العقيدة

والظالم والعبث من أفعال العباد ، ولا يبيح بالنسبة إليه وخالق الشيء غير فاعله ، وهذا الرجل لا يفرق بين خالق الصفة والمتصف بتلك الصفة ، وكل محذوراته ناش من عدم هذا الفرق ، ألا يرى أن الله تعالى خالق السواد ، فهل يجوز أن يقال هو الأَسود؟ كذلك لو كان خالق الظالم والعبث ، هل يجوز أن يقال : إنّه ظالم وعبث نعوذ بالله من التعصب المؤدّي إلى الهلاك البحت ثم إن هذا الرجل يحصر القبيح في أفعال الانسان ، ويدعي أن لا قبيح والشر في الوجود إلا أفعال الانسان ، وذلك باطل ، فإن القبيح غير أفعال الانسان في الوجود كثيرة كالخنزير والحشرات الموزية ، و هل يصح له أن يقول : إن هذه الأشياء غير مخلوقة لله ؟ ، فإذا قال بانها مخلوقة لله ، فهل يمنع قباحتها شرها ؟ وذلك مخالف للضرورة والحس ، فإذا يلزم ما ألزم الأُساعرة من القول بخلق الأفعال القبيحة « انتهى »

اقول

قد مر مراراً بيان قبح ما قالوا : أن لا يبيح بالنسبة إليه تعالى ، وأن الفرق بين الخالق والفاعل فاسد ، وما ذكره ههنا في بيان الفرق من تنوير المظلم عين ما نقلناه سابقاً عن شارح العقائد ، ويتوجه عليه ما أوردناه من نصه وحاصله : أن خلق الله تعالى للسواد في الأجسام و صدورها عنه إنما يقتضي اتصافه تعالى بكونه مسوداً ، لا بكونه أسود ، وسمانه اشتبه على الناصب سواد الله وجهه حال الفاعل الكلامي الذي نحن فيه بحال الفاعل النحوي ، وهو مطلق ما اسند إليه الفعل ، فزعم أن الفاعل الحقيقي الكلامي في قولنا : اسود زيد هو زيد ، فلو كان اتصافه بكونه أسود لأجل الفاعلية لوجب اتصاف الله تعالى أيضاً بكونه أسود على تقدير القول بكونه فاعلاً خالقاً للسواد ، و يندفع الاشتباه بأن زيدا في قولنا اسود زيد فاعل نحوي لا فاعل كلامي بمعنى خالق السواد و مصدره ، و إنما الخالق والفاعل الكلامي للسواد في زيد هو الله تعالى ، فلا جرم يتصف سبحانه وتعالى بكونه مسوداً ويتصف

زيد الذي هو المفعول في الحقيقة بكونه أسود ، وبالجملة الفرق بين الظالم والعاث والآكل والشارب والزاني والسارق ونحوها ، وبين الأسود والأبيض ونحوهما بين جداً بحسب الصدور و عدمه ، فإن الظالم مثلاً بمعنى فاعل الظلم ومصدره والأسود من وقع عليه السواد ، أوقام به ، لا فاعله ومصدره ، وإن كان في المثال المذكور يكون فاعلاً نحوياً كما قلناه ، فالسواد والبياض كالحرارة والبرودة ونحوها من الصفات التي أوجدها الله تعالى في محالها وفاقاً ، ولا يتصف بها إلا تلك المحال ، فلا وجه لقياس الأفعال الصادرة عن العباد عند أهل العدل إليها ، هذا ، وما زعمه من أن خلق الخنزير والكلب ونحوها من الحشرات المؤذية قبيحة ، وأوردها نقضاً على أهل العدل فقد عرفت مراراً دفعه ، بإبداء الفرق بين ما أورده نقضاً وإزاماً و بين القبائح من أفعال العباد والله ولي السداد .

قال المصنف دفع الله ربه

ومنها أنه يلزم الحاق الله تعالى بالسفهاء والجهال تعالى الله عن ذلك ، لأن من جملة أفعال العباد الشرك بالله ووصفه بالأضداد والأنداد (١) والصاحبة والأولاد وشتمه وسبّه ، فلو كان الله تعالى فاعلاً لأفعال العباد ، لكان فاعلاً للأفعال كلها ، ولكل هذه الأمور ، وذلك يبطل حكمته ، لأن الحكيم لا يشتم نفسه ، و في نفى الحكمة الحاقه بالسفهاء ، نعوذ بالله من هذه المقالات الرديئة « انتهى » .

قال الناصب التي

أقول : ونحن أيضاً نعوذ بالله من هذه المقالات المزخرقة الباطلة ، وهذا أيضاً نشأه لعدم الفرق بين الخالق والفاعل ، فإن الله تعالى يخلق الأشياء ، فالسب والشتم له

(١) الفرق بين الضد والند : أن الأول أعم من الثاني ، إذ هو يطلق على مخالف الشيء كان من ذوى العقول أو غيرهم بخلاف الثاني فإنه يختص بذوى العقول .

إن كانا مخلوقين لله تعالى فيما فعل العبد والمذمة للفعل لا للمخلوق ، فلا يلزم كونه شامئاً لنفسه ، وخلق هذه الأفعال ليس سفهاً حتى يلزم الحاقه تعالى بالسفهاء ، نعوذ بالله من هذا ، لأن الله تعالى قد رفي الأزل شقاوة الشاتم له و السباب ، و أراد دخوله النار ، فيخلق فيه هذه الأفعال لتحصل الغاية التي هي دخول الشاتم النار فأى سفه في هذا ؟ انتهى .

أقول

استعاذة الناصب الشقي من ذلك كإنكار الشيطان لما يفعله من الاغواء و الدعوة إلى الشرور كما أخبر عنه تعالى بقوله : وقال الشيطان لما قضى الامر ان الله وعدكم وعد الحق ، و وعدتكم فاختلفتمكم ، و ما كان اى عليكم من سلطان الا ان دعوتكم ، فاستجبتهم اى فلا تلوومواى و اووموا انفسكم (١) الآية و قد علم بما ذكرنا قبيل ذلك أن ما ذكره الناصب هيمننا كلها سفه و حماقة و أسخفها تجويزه مؤاخذه الله تعالى للعبد بما جعله عليه في الأزل من الواجب الحتم ، فان القائل بذلك لا يستحق إلا الصفع (٢) واللعن والشتيم .

قال المصنف رَفَعَ اللَّهُ رُحَّتَهُ

ومنها أنه يلزم مخالفة الضرورة لأنه لو جاز أن يخاق الزنا واللواط ، لجاز أن يبعث رسولاً هذا دينه ، ولو جاز ذلك لجاز أن يكون فيما سلف من الأنبياء من لم يبعث إلا للدعوة إلى السرقة و الزنا واللواط وكل القبائح ومدح انشيطان و عبادته و الاستخفاف بالله تعالى و الشتم له و السب لرسوله وعقوق الأبوين و ذم المحسن ومدح المسيء « انتهى » .

(١) ابراهيم . الآية ٢٢ .

(٢) صفعه بالفاء : ضرب قفاه أو بدنه بكفه مبسوطة .

قَالَ النَّاصِبُ حَفْصَةُ

أقول : لو أراد من نفى جواز بعثة الرسول بهذه الأشياء الوجوب على الله تعالى فنحن نمنعه ، لأنه لا يجب على الله شيء ، وإن أراد بنفى هذا الجواز الامتناع عقلاً فهو لا يمتنع عقلاً ، وإن أراد الوقوع فنحن نمنع هذا ، لأن العلم العادي يفيدنا عدم وقوع هذا ، فهو محال عادة ، والتجوز العقلي لا يوجب وقوع هذه الأشياء كما عرفته مراراً ، ثم إنه صدر كلامه بلزوم مخالفة الضرورة وأي مخالفة الضرورة في هذا البحث انتهى .

أقول .

نختار أولاً الشق الأول ، ونقول : قد بينا سابقاً أن الوجوب بالمعنى الذي ذهب إليه أهل العدل لا يقبل المنع ، وثانياً الثاني فنقول : العقل السليم إذا نظر إلى ذات الله المسيّمت لجميع الصفات الكمال المنزه عن آثار النقص والاختلال يحكم بامتناع أن يبعث رسولاً دينه خلاف ما اقتضاه كماله ، وثالثاً الشق الثالث ونقول : إن ما ذكره من أن العلم العادي يفيدنا عدم وقوع هذا تهمة على العلم العادي ، أرفعى وجدانهم ، فإن العادة كما ذكرنا سابقاً لما جاز التخلف فيها ، فلا يفيدهم ذلك إفادة قطعية يقتضيه ما نحن فيه من تقرير العقيدة الدينية ، وبما قررناه ظهر أن ما ادّعاء المصنّف عليهم من لزوم مخالفة الضرورة ضرورية ، فاستفهام الناصب عن ذلك دليل على قلة فهمه أو مكابرتة وإنكاره للضروريات كما هو عادته وعادة أصحابه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

ومنها أنه يلزم أن يكون الله تعالى أشدّ ضرراً من الشيطان ، لأن الله تعالى لو خلق الكافر في العبد ، ثم بعدّ به عليه ، لكان أضرباً من الشيطان لأن الشيطان لا يمكنه أن يلجئه إلى القبائح بل يدعوهم إليها ، كما قال الله تعالى : وما كان لى عليكم من سلطان الا

أن دعوتكم فاستجبتم لي ، (١) ولأن دعاء الشيطان هو أيضاً من فعل الله تعالى و أما الله فإنه يضطرهم إلى القبائح ولو كان كذلك لحسن من الكافر أن يمدح الشيطان وأن يذم الله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ بِحُفْصَتِهِ

أقول: نعوذ بالله من التفوه بهذه المقالة والاستجراء على تصوير أمثال هذه الترهات ، فإن الله تعالى يخلق كل شيء ، والتعذيب مترتب على المباشرة والكسب ، وخاق الكفر ليس بقبيح ، لأنه غاية دخول الشقي في النار كما يقتضيه نظام عالم الوجود والتصرف في العبد بما شاء ليس بظلم ، لأنه تصرف في ملكه ، وقد عرفت أن تصرف المالك في الملك بما شاء ليس بظلم ، والله تعالى وإن خلق الكفر في العبد ولكن العبد هو يباشره ويكسبه ، والله تعالى بعث الأنبياء وخلق أيضاً قوة النظر و بث دلائل الوجدانية في الآفاق والأفانفس ، فهذه كلها ألطاف من الله تعالى والشيطان يضر بالانغواء والوسوسة ، فأين نسبة اللطيف النافع الهادي وهو الله تعالى بالشيطان الضار المضل ؟ ومن أين لزم هذا ؟ « انتهى » .

اقول

قد مر مراراً وسيجيء أيضاً أن الكسب لا محصل له ، وأن خلق الكفر قبيح ، ومن العجب استدلاله على عدم قبح الكفر بأنه غاية دخول الشقي في النار ، فإن الكفر لو كان فعل الكافر كما قال به أهل العدل كان أولى بأن يجعل ذلك غاية لدخوله في النار كما لا يخفى ، وأما اقتضاء نظام عالم الوجود للكفر فهو دعوى كاذبة لا يعجز أحد عن مثلها إذا فقد الحياء ونهى النفس عن الوقاء (٢) ، وأما ما ذكره من أن

(١) ابراهيم . الآية ٢٢ .

(٢) التعبير متخذ من قوله تعالى في سورة النازعات . الآية ٤٠ .

تصرف المالك في ملكه بما شاء ليس بظلم ، فقد مر وجه الظلم فيه ، وأن التصرف ان كان على الوجه الحسن حسن وإلا فقيح ، وأما ما ذكره من أن الله تعالى بعث الأنبياء وخلق أيضاً قوة النظر ، وبث دلائل الوجدانية الخ ففيه أن الكفر إذا كان مخلوقاً لله تعالى بدون مدخلية للعبد فيه بناء على بطلان الكسب الذي ارتكبوا مهرباً عن الجبر فأى أثر لبعثه الأنبياء و بث الدلائل في الهداية و أى مدخل لوسوسة الشيطان في الغواية .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ومنها أنه يلزم منه مخالفة العقل والنقل ، لأن العبد لو لم يكن موجداً لفعاله لم يستحق ثواباً ولا عقاباً ، بل يكون الله تعالى مبتدئاً بالثواب والعقاب من غير استحقاق منهم ، ولو جاز ذلك لجاز منه تعذيب الأنبياء عليهم السلام وإثابة الفراعنة والأبالسة ، فيكون الله تعالى أسفه السفهاء وقد نزه الله تعالى نفسه عن ذلك في كتابه العزيز فقال : **أفجعل المسلمين كالهجره من مالكم كيف تحكمون (١)؟** ما نجعل الممتقين كالفجار (٢)؟ «انتهى» .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : جوابه أن استحقاق العبد للثواب والعقاب بواسطة المباشرة والكسب وهو يستحق الثواب والعقاب بالمباشرة ، لأنه يجب على الله تعالى إثابته ، فالله تعالى متعال عن أن يكون إثابة المطيع وتعذيب العاصي واجباً عليه ، بل جرى عادة الله تعالى بإعطاء الثواب عقيب العمل الصالح والتعذيب عقيب الكفر والعصيان ، وجواز تعذيب الأنبياء وإثابة الفراعنة والأبالسة المراد به نفي الوجوب على الله وهو لا يستلزم

(١) القلم ١٠ الآية ٣٥ .

(٢) ص ٢٨ الآية ٢٨ .

الوقوع ، بل وقوعه محال عادة كما ذكرناه مراراً ، فلا يلزم المحذور « انتهى » .

اقولُ

ما ذكره ههنا مدفوع بما ذكر مراراً سيّما في الفصلين المتّصلين بهذا ، وبالجملة أن العبد إنّما يستحقّ الثّواب أو العقاب بالكسب لو كان الكسب بالمعاني التي أرادوا منه فعلا وأثراً صادراً عن العباد ، وهم لا يقولون بذلك ، فيلزمهم الجبر المحض وما يلزم منه من عدم استحقاق الثّواب والعقاب كما ذكره المصنّف قدّس سرّه .

فإن المصنّف دَفَعَ الْقُدْرَةَ

ومنها أنّه يلزم منه مخالفة الكتاب العزيز من انتفاء النعمة عن الكافر لأنّه تعالى إذا خلق الكفر في العبد الكافر ، لزم أن يكون قد خلقه للعقاب في نار جهنّم ولو كان كذلك لم يكن له عليه نعمة أصلاً ، فإنّ نعمة الدّنيا مع عقاب الآخرة لا تعدّ نعمة كمن جعل لغيره سمّاً في حلواء وأطعمه ، فإنّه لا تعدّ اللذة الحاصلة من تناوله نعمة ، والقرآن قد دلّ على أنّه تعالى منعم على الكفّار قال الله تعالى : أنتم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً (١) ، واحسن كما احسن الله اليك (٣) ، وأيضاً قد علم بالضرورة من دين محمد ﷺ ، أنّه ما من عبد إلا والله عليه نعمة كافرأ كان أو مسلماً (٣) « انتهى » .

(١) ابراهيم . الاية ٢٨ .

(٢) قصص . الاية ٧٧ .

(٣) وقد دلت عليه عدة من الايات الكريمة كقوله تعالى في سورة لقمان . الاية ١٩ :

واسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة وقوله تعالى في سورة فاطر . الاية ٣ :

يا ايها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والارض وقوله تعالى في سورة ابراهيم . الاية ٢٨ : الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفراً

قَالَ النَّاصِبُ الْبَهْمِيُّ

أقول : هذا أيضاً من غرائب الاستدلالات فإنَّ نعمة الله تعالى على الكافر محسوسة ، والهداية أعظم النعم وإرسال الرّسل وبتُّ الدلائل العقليّة كلّها نعم عظام ، والكافر استحقَّ دخول النار بالمباشرة والكسب ، والخلق من الله تعالى ليس بقبیح ، ثم ما ذكر من لزوم عدم كون الكافر منعماً عليه يلزمه أيضاً بادخاله النار فإنَّ الله تعالى يدخل الكافر النار البتّة ، فيلزم أن لا يكون عليه نعمة ، فان قال : إدخاله لكونه آثر الكفر ورجحه واختاره . قلنا : في مذهبنا أيضاً كذلك وإدخاله لكونه باشر الكفر وكسبه وعمل به ، ولو كان الواجب على الله تعالى أن ينعم على الكافر وهو المفهوم من ضرورة الدّين لكان الواجب عليه أن لا يدخل النار بأيّ وصف كان الكافر ، لأنّه يلزم أن لا يكون منعماً عليه وهو خلاف ضرورة الدّين ، وأمثال هذه الاستدلالات ترهات (١) ومرخرفات « انتهى » .

اقولُ

قد مرَّ أنّ الكسب غير معقول ، أو غير مفيد في إثبات مدعاهم ، وإما ما ذكره ، من أن ما قاله المصنّف : من لزوم عدم كون الكافر منعماً عليه يلزمه أيضاً بادخاله النار ، ففيه أن المصنّف قد صرّح بالتزام ذلك حيث قال : ولو كان خلقه للمعقاب في نار جهنّم لم يكن له عليه نعمة أصلاً ، فإنَّ نعمة الدّنيا مع عقاب الآخرة لا تعدُّ

وقوله تعالى في سورة النحل . الاية ٧٢ ، اقبالباطل يؤمنون وبنعمة الله هم يكفرون
وقوله تعالى في سورة النحل . الاية ٨٣ ، يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها وقوله تعالى
في سورة العنكبوت . الاية ٦٧ : اقبالباطل يؤمنون وبنعمة الله يكفرون .
(١) الترهات جمع الترهة بضم التاء المثناة الفوقانية وفتح الراء المشددة : الاباطيل
والدواهي . الطرق الصغار .

نعمة الخ فمع تصريح المصنّف بالالتزام كيف يصحّ ما ذكره الناصب من الالتزام ،
واما ما ذكره بقوله : فإن قال إدخاله لكونه أثر الكفر الخ فلا ارتباط له بما قبله
من الالتزام ، فلا يقوله المصنّف في هذا المقام ، وإنما ذكره الناصب واشتغل بجوابه
صرفاً لعنان تأمل الناظرين عمّا في كلامه السابق من الفساد وإيقاعه في أذهانهم
أنّ ما يترأى فيه من الفساد ليس سوى ما استدرّكه هو بقوله فان قال الخ ، وأجاب
عنه بقوله قلنا الخ ، مع أنّ جوابه هذا مبنيٌّ على الكسب المهدوم كما لا يخفى ،
واما ما ذكره من أنه لو كان الواجب على الله تعالى أن ينعم على الكافر وهو المفهوم
من ضرورة الدّين لكان الواجب الخ فدلّيل على سوء فهمه وبعده عن مرتبة ذوي
التحصيل ، إذ لا يلزم من كون وجوب العلم بشيء ، وبدايته ناشئة من الدّين أن يكون
ذلك الشيء المعلوم واجباً حتّى يلزم من علمنا بداهة ، أو وجوباً بشمول نعمة الله تعالى
للمؤمن والكافر أن يكون واجباً عليه تعالى إنعامه للكافر ، على أن القول بوجوب ذلك
على الله تعالى بالمعنى الذي عرفته سابقاً مما لا فساد فيه ، واما ما ذكره من أنه
لو كان الانعام واجباً على الكافر لكان الواجب عليه أن لا يدخله النار بأيّ وصف
كان الكافر الخ ، ففيه أن المصنّف لم يدّع وجوب تعلق كلّ نعمة بالكافر حتى يلزم
أن لا يعذب بالنار مع كفرانه للنعمة ، بل قال : قد علم بالضرورة من الدّين أنه ما من
عبداً إلا والله تعالى عليه نعمة الخ ، وذلك لا يستلزم شمول جميع النعماء لشيء من العباد فضلاً عن
الكافر ، ثم ما ذكره من الملازمة المتداول عليها بقوله : لو كان الواجب على الله تعالى
أن ينعم على الكافر لكان الواجب عليه أن لا يدخل النار بأيّ وصف كان الكافر غير مسلم ، لأنّ
هذا إنّما يجب أن لو لم يخالفه الله تعالى على الفطرة الصحيحة ، ولم ينعم عليه بأصول
النعم السابقة على الاستحقاق والنعم اللاحقة من الألفاظ المقربة لتحصيل الثواب
في الآخرة ، وفعل فيه ما يلجئه إلى فعل ما يورث عذاب الآخرة كخلق الكفر والضلالة
فيه ، والله تعالى منزّه عن هذا ، وإذا كان العبد هو المفوّت بكفره لنعم الآخرة

تكون نعم الدنيا في حقه معتدة بها ، فلا يلزم عدم كونه تعالى منعماً عليه أصلاً كما توهمه الناصب الراسب (١) في العذاب الواصب .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجْنَهُ

و منها صحة وصف الله تعالى بأنه ظالم وجائر ومفسد ، لأنه لا معنى للظالم إلا فاعل الظلم ، ولا الجائر إلا فاعل الجور ، ولا المفسد إلا فاعل الفساد ، ولهذا لا يصح إثبات أحدهما حال نفي الآخر ، ولأنه لما فعل العدل سمى عادلاً فكذا لو فعل الظلم سمى ظالماً ، ويلزم أن لا يسمى العبد ظالماً ولا سفيهاً لأنه لم يصدر عنه شيء من هذه « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ ابْتِغَاءَ حَقِّقَتُهُ

اقول : قد عرفت أن خالق الشيء غير فاعله ومباشره ، فالفعل تارة يطلق ويراد به الخلق كما يقال : الله فاعل كل شيء ، وقد يطلق ويراد به المباشرة والاعتماد (٢) وعلى التقديرين فإن الخالق للشيء لا يكون موصوفاً بذلك الشيء الذي خلقه إن كان المخلوق من جملة الصفات كما قدمنا ، فمن خلق الظلم لا يقال : أنه ظالم وقد ذكرنا أنه لم يفرق بين هذين المعنيين ولو فرق لم يستدل بأمثال هذا « انتهى » .

اقول

قد مر أن ذلك الفرق كالكسب اصطلاح منهم ، وأن إطلاق الفعل على الكسب والمباشرة بالمعنى الذي قصدوه لم يقع في لغة ولا قرآن ولا سنة ، وأما ما ذكره

(١) يقال : رسب في الماء رسوباً أي ذهب سقلاً وسقط إلى أسفله .

و وصب وصبوا أي دام وثبت .

(٢) يقال : اعتمل أي عمل بنفسه .

من أن الخالق للشيء، لا يكون موصوفاً بذلك الشيء الذي خلقه فهو حقيقة منع للمقدمة التي استدلت المصنّف عليها بقوله : ولهذا لا يصحّ إثبات أحدهما حال نفي الآخر بقوله : ولا أنّه لما فعل العدل سمّي عادلاً ، فكذا لو فعل الظلم سمّي ظالماً فلا يلتفت إليه ، وأيضاً يتوجّه على ما قدمه ما قدّمناه ، ونزيد عليه هيهنا أن نفيه لكون الخالق للشيء موصوفاً بذلك الشيء مبنّى على أن الوصف إنّما يترتب على الكسب ، وهو أول المسألة ، و بالجملة من لم يثبت عنده للصدر معنى سوى الخلق ينحصر عنده أن يكون الاتصاف بالأوصاف المذكورة من جهة الخلق ، والمانع للحصر مكابر لا يلتفت إليه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ

ومنها أنّه يلزم منه المحال ، لأنّه لو كان هو الخالق للأفعال فإما أن يتوقّف خلقه لها على قدرنا و دواعينا أولاً ، والقسمان باطلان ، أما الأول فلا أنّه يلزم منه عجزه تعالى عمّا يقدر عليه العبد ، لأنّه يستلزم خلاف المذهب ، وهو وقوع الفعل منه والدواعي من العبد ، إذ لو كان من الله تعالى لكان الجميع من عنده ، ولا أنّ القدرة والداعي إن أثرتا فهو المطلوب ، وإلا كان وجودهما كوجود لون للإنسان و طوله وقصره ، و من المعلوم بالضرورة أنّه لا مدخل للكون ، الطول والقصر في الأفعال ، وإذا كان هذا الفعل صادراً عنه جاز وقوع جميع الأفعال المنسوبة إلينا منّا وأما الثاني فلا أنّه يلزم منه أن يكون الله تعالى أوجد أي خلق تلك الأفعال من دون قدرهم ودواعيهم حتّى يوجد الكتابة و النساجة المحكمتان ممّن لا يكون عالماً بهما ، و وقوع الكتابة ممّن لا يدله ولا قلم ، و وقوع شرب الماء من الجائع في الغاية الرّيان في الغاية ، مع تمكنه من الأكل ، و يلزم تجويز أن تنقل النملة الجبال ، و أن لا يقوى الرّجل الشديد القوّة على رفع تينة ، و أن يجوز من الممنوع المقعد

العدو ، و أن يعجز القادر الصحيح من تحريك الأئمة ، و في هذا زوال الفرق بين القوي والضعيف ، و من المعلوم بالضرورة الفرق بين الزمن والصحيح « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ خُفَّصَةُ

أقول : نختار القسم الثاني و هو أن خلقه تعالى لأفعالنا لا يتوقف على دواعينا و قدرنا ، و ما ذكره من لزوم وجدان الكتابة بدون اليد وغيره من المحالات العادية ، فهي استبعادات ، و الاستبعاد لا يقدر في الجواز العقلي نعم عادة الله تعالى جرت على إحداث الكتابة عند حصول اليد والقلم ، و إن أمكن حصوله و جاز حدوثه عقلا بدون اليد والقلم ، ولكن هو من المحالات العادية كما مر غير مرة ، و ما ذكر أنه يلزم أن تكون القدرة و الدأعية إذا لم نكون مؤثرين في الفعل كاللون و الطول و القصر بالنسبة إلى الأفعال فهو ممنوع ، للفرق بأن الفعل يقع عقيب وجود القدرة كالاحراق الذي يقع عقيب مساس النار عادة ، و لا يقال : لافرق بالنسبة إلى الاحراق بين النار وغيره ، إذ لا تجري العادة بحدوث الاحراق عقيب مساس الماء ، فكذلك لم تجر عادة الله تعالى بإحداث الفعل عقيب وجود اللون ، بل عقيب حصول القدرة و الدأعية مع أنهما غير مؤثرين « انتهى »

أقول

يتوجه عليه أن حاصل ما ذكره المصنف دعوى البدهة في امتناع وجود الكتابة ممن لا يدل له ولا قلم لا مجرد الاستبعاد ، و ما ذكره الناصب من جريان العادة تشكيك في البديهي و سفسطة مبنية على نفى الاسباب الحقيقية فلا يستحق الجواب ، و قد كشفنا النقاب عن ذلك فيما سبق من الفصول و الأبواب (١) .

(١) كفصل اثبات الحسن و القبح العقليين (ج ١ ص ٣٦٠)

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

ومنها تجوز أن يكون الله تعالى جاهلاً أو محتاجاً تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، لأن في الشاهد فاعل القبيح إما جاهل أو محتاج مع أنه ليس عندهم فاعلاً في الحقيقة فلا يكون كذلك في الغائب الذي هو الفاعل في الحقيقة أولى « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ مَحْفُوظُهُ بِاللَّهِ

اقول: قد مر أن الخالق غير الفاعل بمعنى الكاسب و المباشر، وخالق القبيح لا يلزم أن يكون جاهلاً أو محتاجاً حيث لا قبيح بالنسبة إليه كما في خلقه تعالى لما هو قبيح بالنسبة إلى المخلوق فلا يلزم منه جهل ولا احتياج « انتهى » .

اقول

قد سبق أن الفاعل بمعنى الكاسب بالمعنى الذي اخترعه الأشاعرة لم يجيء في اللغة فلا يتم الفرق ، و أما قوله : خالق القبيح لا يلزم أن يكون جاهلاً أو محتاجاً حيث لا قبيح بالنسبة إليه ، فكلام فاسد قبيح ، ضرورة أن القبيح قبيح سواء صدر من الواجب أو الممكن كما مر مراراً .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

و منها أنه يلزم منه الظلم ، لأن الفعل إما أن يقع من العبد لا غير ، أو من الله تعالى لا غير ، أو منهما معاً بالشركة ، بحيث لا يمكن تفرّد كلّ منهما بالفعل ، أو لا من واحد منهما ، و الأول هو المطلوب ، و الثاني يلزم منه الظلم حيث فعل الكفر ، و عذّب من لا أثر له فيه البتة ، و لا قدرة موجدة له و لا مدخل له في الابداع و هو أبلغ أنواع المظالم ، و الثالث يلزم منه الظلم ، لأنه شريك في الفعل ، و كيف يعذّب شريكه على فعل فعله هو و إياه ؟ و كيف يبرىء نفسه من المؤاخذة

مع قدرته و سلطنته ويؤاخذ عبده الضعيف على فعل فعل هو مثله ؛ و أيضاً يلزم منه تعجيز الله تعالى ، إذ لا يتمكّن من الفعل بتمامه ، بل يحتاج إلى الاستعانة بالعبد ، و أيضاً يلزم المطلوب وهو أن يكون للعبد تأثير في الفعل ، و إذا جاز استناد أثرهما إليه جاز استناد الجميع إليه ، فأى ضرورة تحوج إلى التزام هذه المحالات ، فما ترى لهم ضرورة إلى ذلك سوى أن ينسبوا ربهم إلى هذه النقائص التي نزه الله تعالى نفسه عنها و تبرأ منها « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ بِاللَّيْمَةِ

أقول : نختار أن الفعل بمعنى الخلق يصدر من الله تعالى و العبد كاسب للفعل مباشر له ، و لا تأثير لقدرة العبد في الفعل ، قوله : يلزم منه الظلم ، قلنا : قد سبق أن الظلم لا يلزم أصلاً (١) ، لأنّه يتصرّف في ما هو ملك له ، و التصرّف في الملك كيف ماشاء المالك لا يسمى ظملاً ، ثمّ إنّ تعذيب العاصي بواسطة كونه محلاً للفعل الموجب للعذاب ، و أما قوله : فما ترى لهم ضرورة إلى ذلك سوى أن ينسبوا ربهم إلى هذه النقائص ، فنقول : إننا نخبره بالذي دعاهم إلى تخصيص الخلق بالله تعالى وهو الهرب و الفرار من الشرك الصريح الذي لزم المخالفين ممن يدعون أن العبد خالق مثل الرب وهذا فيه خطر الشرك وهم يهربون من الشرك « انتهى »

اقولُ

قدمر أن ليس في القول بالكسب إلا كسب خطيئة، وأن التصرّف في الملك على الوجه القبيح

(١) قد سبقتنا منا (ج ١ ص ٤١٠) ذكر عدة من الايات الدالة على أنه تعالى لو عذب احداً بالسيرة بما يزيد على مثلها كان ظملاً منه تعالى بالنسبة اليه كقوله تعالى : و من جاء بالسيرة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون (الانعام . الاية ١٦٠) و اما حديث الملكية فقد استقصينا الكلام فيها فيما مر (ج ١ ص ٤٦٦) فراجع .

قبيح وظلم ، وبهذا يعلم أيضاً خطأ ما ذكره : من أن تعذيب العاصي بواسطة كونه محلاً للفعل الموجب للعذاب ، إذ لا اختيار للعبد في المحلّية التي هو أحد معاني الكسب على رأى الأشاعرة ، فلا وجه لاستحقاق المدح والذم باعتبارها ، وأما ما أخبر به الناصب من الأمر الداعي لأصحابه إلى تخصيص الخلق بالله تعالى فليس فيه عن الصحة خبر ، ولا عين ولا أثر ، لما مر أن الشرك ومماثلة العبد للرب في الخالقية إنما يلزم أهل العدل لو لم يقولوا : بأن العباد أنفسهم من مخلوقاته تعالى وأن قدرتهم وتمكّنهم منه تعالى ، وأن ما يخصّ بخلقه تعالى له من الجواهر الملكوتية والأجرام السماوية والأجسام الأرضية صنماً وإبداعاً أجلاً وأعلى ممّا يخصّ العباد بخلقتهم له من بعض الأعراض التي أكثرها يابق بالتفني والأعراض والذم والانتراض ، ولو كان مجرد مشاركة العبد مع الربّ تعالى في خلق بعض الأعراض والأفعال الضعيفة موجباً للشرك المهروب عنه لكان المشاركة في الوجود والشبيبة والتعين والهوية والصفات الزائدة والرؤية على مذهب الخصم موجباً للشرك المهروب عنه ، فإن المشاركة في هذه المذكورات أصرح من ذلك كما لا يخفى على المتأمل .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ومنها أنه يلزم مخالفة القرآن العظيم (الكتاب العزيز خ ل) والسنة المتواترة والاجماع وأدلة العقل ، أما الكتاب فإنه مملوء من اسناد الأفعال إلى العبيد (١) ، وقد تقدّم بعضها ، وكيف يقول الله تعالى : فتمارك الله أحسن الخالقين (٢) ولا خالق سواه ، وقوله : انى اغفار لمن تاب وآمن وعملا صالحاً ثم اهتدى (٣) ، ولا

(١) وقد تقدم سرد تلك الايات الشريفة (ج ١ ص ٤١٣)

(٢) المؤمنون . الاية ١٤ .

(٣) طه . الاية ٨٢

تحقق لهذا الشخص البتة ، وقوله : من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها (١) ليجزى الذين أسأوا بما عملوا، ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى (٢) ليملوهم أيهم أحسن عملا (٣) أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات (٤) أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض (٥) أم نجعل المتقين كالفجار (٦) ، ولا وجود لهؤلاء ، ثم كيف يأمر وينهى ولا فاعل وهل هو إلا كآمر الجماد ونهيه ؟ وقال النبي ﷺ : اعملوا فكل ميسر لما خلق له (٧) ، نية المؤمن خير من عمله (٨) ، إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى (٩) ، والاجماع دل على وجوب الرضا بقضاء الله تعالى فلو كان الكفر بقضاء الله تعالى لوجب الرضا به ، والرضا بالكفر حرام بالاجماع ، فعلمنا أن الكفر ليس من فعله تعالى فلا يكون من خلقه « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ لِحَفْصَةَ

اقول: قد عرفت فيما سبق أجوبة كل ما استدلل به من آيات الكتاب العزيز ، ثم إن

(١) فصلت . الآية ٤٦ .

(٢) النجم . الآية ٣١ .

(٣) الكهف . الآية ٧ .

(٤) الجاثية . الآية ٢١ .

(٥) ص . الآية ٩٢ .

(٦) ص . الآية ٢٨ .

(٧) رواه في الجامع الصغير (ج ١ ص ١٥٦ الحديث ١٢٠٢ ط مصر)

(٨) رواه في كنز العمال (ج ٣ ص ٢٤٢ ، الحديث ٢١٤٣ و ٢١٤٢) وفي الجامع الصغير

(ج ٢ ص ٥٨٥ ، الحديث ٩٢٩٥)

(٩) رواه في كنز العمال (ج ٣ ص ٢٤٣ ، الحديث ٢١٤٥)

كل تلك الآيات معارضة بالآيات الدالة على أن جميع الأفعال بقضاء الله تعالى وقدره وإيجاده وخلقه نحو : والله خلقكم وما تمملون (١) ، أي عملكم ، والله خالق كل شيء (٢) وعمل العبد شيء ، فعال لما يريد (٣) وهو يريد الإيمان إجماعاً ، فيكون فعلاً له وكذا الكفر إذ لا قائل بالفصل وأيضاً تلك الآيات معارضة بالآيات المصرحة بالهداية والضلال والختم نحو : يضل به كثيراً ويهدى به كثيراً (٤) وختم الله على قلوبهم (٥) وهي محمولة على حقائقها كما هو الظاهر منها ، وأنت تعلم أن الظواهر إذا تعارضت لم تقبل شهادتها خصوصاً في المسائل العقلية ، ووجب الرجوع إلى غيرها من الدلائل العقلية القطعية ، وقد ذكرنا فيما سلف من الكلام ما يغني في إثبات هذا المقصد ، وأما ما استدلل به على تعدد الخالقين من قوله تعالى : فتبارك الله أحسن الخالقين (٦) ، فالمراد بالخالقين هناك ما يدعي الكافرون من الأصنام ، فكأنه يقول لهم : تبارك الله الذي هو أحسن من أصنامكم الذين تجعلونهم الخالقين بزعمكم ، فإنهم لا يقدرون على خلق شيء ، والله يخلق مثل هذا الخلق البديع المعجب ، أو المراد من الخالقين المقدرين للخلق كالمصورين ، لا أنه تعالى أثبت لنفسه شركاء في الخلق ، ولكن المعتزلة ومن تابعهم يناسب حالهم ما قال الله تعالى : وإذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة ، وإذا ذكر الذين من دونه إذا هم يستبشرون (٧) .

(١) الصافات . الآية ٩٦

(٢) الزمر . الآية ٦٢

(٣) هود . الآية ١٠٧ و البروج . الآية ١٦

(٤) البقرة . الآية ٢٦ .

(٥) البقرة . الآية ٧ .

(٦) المؤمنون . الآية ١٤ .

(٧) الزمر . الآية ٤٥ .

اقول

قد سبق (١) دفع أجوبة الناصب على التفصيل الذي يرتضيه أصحاب التحصيل فليراجع إليه ، وأما ما ذكره من معارضة تلك الآيات بالآيات الدالة على أن جميع الأفعال بقضاءه وقدره ، فمردود بأن الآيات التي استدل بها المصنف من قوله تعالى : تبارك الله أحسن الخالقين ونحوها خاص ، والتي استدل بها الأشاعرة عام ، فيجب حمل العام على الخاص كما تقرّر في الأصول بأن يراد من الآيات العامة ما عدا أفعال العباد فلا معارضة ، وأيضا لما اختلت الأدلة العقلية للأشاعرة ، وقد أتممنا الدلائل العقلية الدالة على مذهب أهل العدل يجب حفظ ظواهر هذه الآيات بمطابقتها العقل وصرف الآيات التي تمسك بها الأشاعرة عن ظواهرها لمخالفتها إياه ، وأما ما ذكره في تأويل قوله تعالى : تبارك الله أحسن الخالقين ، فمردود بما ذكرنا من وجوب حفظ ظاهره مع أن كلاً من التأويلين الذين ذكرهما أو هن من نسيج العنكبوت (٢) ، وأسخط من تأويلات ملاحدة (٣) ألموت ، وأما ما ذكره بقوله :

(١) الجزء الاول ص ٢٩١

(٢) متخذ من قوله تعالى في سورة العنكبوت . الآية ٤١ .

(٣) هؤلاء فرقة انتحلوا الى الاسلام ويعبر عنهم في كتب المذاهب والاديان تارة بالملاحدة و اخرى بالباطنية وثالثة بالاباحية ورابعة بالدعوتية وخامسة بالاسماعيلية ، و سادسة بالزنادقة و سابعة بالصباحية وبالجملة لهم مقالات منكرة جعلوا لكل آية من الكتاب تفسيراً ولكل خبر تأويلاً ، قد خلطوا كلامهم ببعض كلام الفلاسفة فقالوا في حقه سبحانه هوليس بموجود ولا لا موجود ، لا قادر ولا عاجز ، لا حادث ولا قديم ، لا حي ولا لا حي ، لا مرید ولا كاره ، لا بصير . ولا لا بصير ، لا سميع ولا لا سميع ،

والتزموا بارتفاع التكليف عن الخلق وقالوا : لا صلاة ولا صيام ، ولا حج ولا غيرها من العبادات ، والتزموا بنفي الحرمة عن المحرمات الالهية وقدوتهم الحسن بن صباح الملقب بالعباد ، وبالجملة هم قوم كفرهم علماء الاسلام من الخاصة

ولكن المعتزلة ومن تابعهم يناسب حالهم ما قال تعالى الخ ففيه أن هذا خروج عن الانصاف لأنه إنما يناسب حال من يسمّى بالصفاتية (١) القائلين بالصفات الزائدة

والعامّة، وكان الحسن من جملة تلامذة ابن عطاش الطيب الذي ملك قلعة اصفهان فساح الحسن وجال في بلاد خراسان ومصر والشام والجزيرة وديار بكر وماوراء النهر و أضل أقواماً الى أن وصل قلعة ألموت وأخرج منها حاكمها العلوي الى دامغان، وكانت مدة تملك الحسن تلك القلعة ستاً وعشرين سنة، مبدئه من شعبان سنة ٤٨٣، مات سنة ٥١٨ كما في إيمان الميزان الجزء الثاني الصفحة ٢١٤ طبع حيدرآباد

وتاريخ ابن الاثير الجزء العاشر ص ١١٨ طمصر .

وزاد تابعوه في الطنبور نعمة اخرى من الاتحاد والحلول والتناسخ وإباحة المحارم كما عزيت اليهم في كتب السير والتواريخ

ثم ان ألموت بفتح الهمزة واللام وضم الميم قلعة في نواحي قزوین واقعة بينها وبين الديلم، وكانت هذه النواحي في ضمان السيد شرفشاه الجعفری، وقد استتاب فيها رجلاً علویاً الى أن انتزعها من يده الحسن بن صباح، ومن رام الوقوف على تفصيل سيرته وسير تابعيه فليراجع الى تاريخ ابن الاثير الجزء العاشر ص ١١٧ وما يليها.

(١) قال الشهرستاني في الملل والنحل (ج ١ ص ١٢٣) : اعلم أن جماعة كثيرة من السلف كانوا يثبتون لله تعالى صفات أزلية من العلم و القدرة والحياة و الإرادة و السمع والبصر والكلام والجلال والاکرام والجود والانعام والعزة والعظمة، ولا يفرقون بين صفات الذات و صفات الفعل بل يسوقون الكلام سوقاً واحداً و كذلك يثبتون صفات جبرية مثل اليدين والرجلين والوجه ولا يؤولون ذلك الا أنهم يقولون بتسميتها صفات جبرية ولما كانت المعتزلة ينفون الصفات والسلف يثبتون سمي السلف صفاتية، والمعتزلة معطلة، الى آخر ما قال .

أقول : ويظهر من بعض الكتب المصنفة في بيان الملل وذوى الاهواء أن الصفاتية هم الذين نذهبون الى كون صفاته تعالى حادثة زائدة على ذاته و هناك اطلاقات اخر قد طويها

المشاركة لذاته تعالى في القدم واستغنائها عن خلق الله تعالى إياها ، ولا يناسب حال من سمى بأهل العدل والتوحيد لنفيهم مشاركة تلك الصفات مع الله تعالى ، وأما المشاركة التي توهمها الناصب من القول بخلق العباد لأفعالهم ، فقد عرفت أنه مجرد توهم لا حقيقة له أصلاً .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ

المطلب الحادي عشر : في نسخ شبههم ، اعلم أن الأَشاعرة احتجوا على مقالتهم بوجهين ، هما أقوى الوجوه عندهم ، يلزم منهما الخروج عن العقيدة ونحن نذكر ما قالوا : ونبيّن دلالتهما على ما هو معلوم البطلان بالضرورة من دين النبي ﷺ ، الأول قالوا : لو كان العبد فاعلاً لشيء ، ما بالقدرة والاختيار فإمّا أن يتمكن من تركه أولاً ، والثاني يلزم منه الجبر لأنّ الفاعل الذي لا يتمكن من ترك ما يفعله موجب لامختار كما يصدر عن النار الاحراق ولا يتمكن من تركه ، والأوّل إمّا أن يترجّح الفعل على التّرك حالة الابداع أدلاً ، والثاني يلزم منه ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر لا لمرجّح لأنهما لما استويا من كلّ وجه بالنسبة إلى ما في نفس الأمر وبالنسبة إلى القادر الموجد كان ترجيح القادر للفعل على التّرك ترجيحاً للمساوي بغير مرجّح ، وان ترجّح (١) فإن لم ينته إلى الوجوب أمكن حصول المرجوح مع تحقّق الرّجحان وهو محال ، أما أولاً فلا متنازع وقوعه (٢) حالة التساوي فحالة المرجوحية أولى ، وأما ثانياً فلا أنّه مع قيد الرّجحان يمكن وقوع المرجوح فلنفرضه واقعاً في وقت والراجح في آخر ، فترجّح أحد الوقتين بأحد الأمرين (٣) لا بدّ له

عنها كسحاً وأعرضنا صفحاً ثقة بتتبع الناظر وبعثه وتقبيه .

(١) هذا في المعنى عدل لقوله والثاني يلزم منه الخ .

(٢) أي وقوع أحد من الفعل والتّرك .

(٣) أي الراجح والمرجوح .

من مرجح غير المرجح الأول (١) ، وإلا لزم ترجيح أحد المتساويين بغير مرجح ، فينتهي إلى الوجوب وإلا تسلسل ، وإذا امتنع وقوع الأثر إلا مع الوجوب ، والواجب غير مقدور ونقيضه ممتنع غير مقدور أيضاً فيلزم الجبر والایجاب فلا يكون العبد مختاراً ، الثاني أن كل ما يقع فإن الله تعالى قد علم وقوعه قبل وقوعه ، وكل ما لم يقع فإن الله تعالى قد علم في الأزل عدم وقوعه ، وما علم الله تعالى وقوعه فهو واجب الوقوع ، ولو لم يقع لزم انقلاب علم الله تعالى جهلاً وهو محال ، وما علم عدمه فهو ممتنع ، إذ لو وقع انقلب علم الله جهلاً وهو محال أيضاً ، والواجب والممتنع غير مقدورين للعبد ، فيلزم الجبر « انتهى » .

قال الناصب رحمه الله

أقول : اول ما ذكره من الدليلين للأشاعرة قد استدللّ به أهل المذهب وهو دليل صحيح بجمع مقدماته كما ستراه واضحاً إن شاء الله تعالى ، و أما الثاني مما ذكره من الدليلين فقد ذكره الإمام الرازي (٢) على سبيل النقض وليس هو من دلائل أئمة

(١) وهو الذي رجح اصل الفعل على الترك ، وفيه أن المفروض كفاية المرجح الاول لترجيح الوجود في جميع الاوقات على العدم فيه ، ولم يلزم من البيان الاحتياج الى مرجح آخر لهذا الترجيح ، بل انما يحتاج اليه لترجيح الوجود في بعض اوقات المرجح الاول على الوجود في بعض آخر منها ، وأين هذا من ذلك؟ . فتأمل منه « قدّه » ولو فرض لزومه نقول : يجوز أن يكون ذلك المرجح أمراً اعتبارياً صادراً من العبد ولا يلزم عليه التسلسل المحال .

(٢) قال فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير : الاول أن قدرة العبد اما ان تكون معينة لاحد الطرفين اوصالحة للطرفين معاً ، فان كان الاول فالجبر لازم وان كان الثاني فرجحان أحد الطرفين على الآخر اما ان يتوقف على المرجح أولاً يتوقف ، فان كان الاول ففاعل ذلك المرجح ان كان هو العبد عاداً التقسيم الاول فيه وان كان هو الله تعالى فعنه ما يفعل

الأشاعرة ، وقد ذكر الامام هذا النقص في شبهة فائدة التكليف و البعثة بهذا التقرير ، ثم إن هذا (١) الذي ذكره في لزوم سقوط التكليف إن لزم القائل بعدم استقلال العبد في أفعاله فهو لازم لهم أيضاً لوجه ، الاول أن ما علم الله عدمه من أفعال العبد فهو ممتنع الصدور عن العبد و إلاجاز انقلاب العلم جهلاً ، و ما علم الله وجوده من أفعاله فهو واجب الصدور عن العبد وإلاجاز الانقلاب ولا يخرج عنهما لفعل العبد ، وأنه يبطل الاختيار ، إذ لا قدرة على الواجب و الممتنع ، فيبطل حينئذ التكليف و أخواته لا بتناها على القدرة و الاختيار بالاستقلال كما ذكرتم ، فما لزمنا في مسألة خلق الأعمال فقد لزمكم في مسألة علم الله تعالى بالأشياء ، قال الامام الرازي (٢)

ذلك المرجح فيصير الفعل واجب الوقوع وحينئذ يلزم كل ما ذكرتموه، واما الثاني فهو أن يقال: رجحان أحد الطرفين على الآخر لا يتوقف على مرجح فهذا باطل لوجهين «الاول» أنه لوجاز ذلك لبطل الاستدلال بترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر على وجود المرجح «والثاني» أنه على هذا التقدير يكون ذلك الرجحان واقعاً على سبيل الاتفاق ولا يكون صادراً عن العبد، وإذا كان الامر كذلك فقد عاد الجبر المحض، الوجه الثاني انكم سلمتم كونه تعالى عالماً بجميع المعلومات و وقوع الشيء على خلاف علمه يقتضي انقلاب علمه جهلاً و ذلك محال ، و المفضى الى المحال محال و كل ما اوردموه علينا في القضاء و القدر لازم عليكم في العلم لزوماً لاجواب عنه (انتهى)

(١) أى لزوم وجود المرجحات الغير المتناهية، وفيه أن المرجحات لزم بناءً على الفروض المستحيلة حيث فرض احد جزئى وقت المرجح الاول وقت الوجود ففرض بعض من هذا الجزء وقت العدم ثم فصل فى البعض الذى هو على الفرض الثانى وقت الوجود و هكذا ، و فعلية الوجود تناقض فعلية العدم سواء كانا على سبيل الوجوب او الاولوية، و المحال جاز ان يستلزم المحال، و أيضاً عدم صدور المرجحات عن العبد لا ينافى اختياره و فاعليته، و ايضاً غير المتناهى يمكن ان يصدر عن العبد.

(٢) قال في تفسيره ما محصله: انه لو تظاهر الثقلان لم يتمكنوا من دفع هذه الشبهة.

ولو اجتمع جملة العقلاء لم يقدرُوا على أن يوردوا على هذا الوجه حرفاً ، وقد أجابه شارح المواقف (١) كما سيرد عليك « انتهى » .

أقول

الدليل الثاني أيضاً ممّا ذكره صاحب المواقف و شارح التجريد (٢) بعنوان الاستدلال و لم نره فيما وصل إلينا من كتب فخر الرّأزي بصورة النقض ، و أهله ان صحّ أنّه سمّاه نقضاً فهو جرى منه على ما قيل : (٣) من أنّ محصل المعارضة نقض (٤) بأن يقال : لو كان دليلكم صحيحاً لما صدق نقيض مدلوله ، لكن عندنا دليل دلّ على صدقه فلا يكون صحيحاً ، و على هذا فلا ينافي الاستدلال ، و الظاهر أنّ التناصب لما عجز عن إتمام ذلك الدليل إحتال في ذلك بتسميته نقضاً لئلا يلزمه إنبات ما يتوجه على مقدماته من المنع والنقض ، ومثل هذه الحيلة لا تذهب إلا على من هو مثله في الجهل بأطراف كلام الأَقوام واما ما زعمه من أنّ ما لزم الأَشاعرة

(١) للمواقف شروح و اذا اطلق ينصرف الى شرح المحقق الشريف الجرجاني .

(٢) للتجريد شروح وعند اطلاقه ينصرف الى شرح المولى على القوشجى . وقد تقدم ذكره في (ج ١ ص ١٢٣ و ٤٦٣) .

(٣) قد تقدم الفرق بين النقض و المعارضة و المنع في آداب المناظرة في اوائل هذا الجزء فراجع .

(٤) بل قد صرح ابن الحاجب في مختصره . بان الاعتراضات راجعة الى منع او معارضة ، وقال الشارح العضدى : اعلم أن المقدمة قد تمنع تفصيلاً و ذلك واضح وقد تمنع اجمالاً ، و طريقته أن يقال : لوصحت مقدمات دليلك و هي جارية في الصورة الغلانية لوجب ان يثبت الحكم فيها و انه غير ثابت و هذا هو النقض ، و ايضاً فان المقدمة اذا منعت و انتهت المستدل لاقامة الدليل فللمعترض منع مقدمات دليله و معارضه دليله عليها فمراد المصنف بالمنع و المعارضة ما يعم ذلك كله (انتهى) . منه « قدّه »

يلزم مثله لأهل العدل في مسألة علم الله تعالى فمدفوع بما سبق و سيجيء من أن هذا إنما يلزم لوقلنا بأن علمه تعالى علة للمعلومات ، و أما إذا قلنا : إنه تابع له كما هو التحقيق فلا كما لا يخفى ، ثم لا يذهب عليك أن الناصب ادعى أن ما يلزم الأشاعرة يلزم أهل العدل من وجوه ، ولم يذكر إلا وجهاً واحداً و الظاهر أنه أراد إظهار قدرته أو قدرة أصحابه على إبداء الوجوه المتعددة في ذلك و إن كانت تلك الوجوه بعد في بطن العدم ، فافهم .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ

والجواب عن الوجهين من حيث النقض ومن حيث المعارضة أما النقض ففي الأول من وجوه ، الأول وهو الحق أن الوجوب من حيث الداعي والإرادة لا ينافي الامكان في نفس الأمر ، ولا يستلزم الإيجاب وخروج القادر عن قدرته ، وعدم وقوع الفعل بها ، فإنا نقول : الفعل مقدور للعبد يمكن وجوده عنه و يمكن عدمه ، فإذا خلص الداعي إلى إيجاده وحصلت الشرائط وارتفعت الموانع ، وعلم القادر خلوص المصالح الحاصلة من الفعل عن شوائب المفسدة البتة وجب من هذه الحيثية إيجاد الفعل ولا يكون ذلك جبراً ولا إيجاباً بالنسبة إلى القدرة والفعل لا غير « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللهُ

أقول : هذا الوجوب يراد به الإضرار المقابل للاختيار ، ومرادنا نفي الاختيار سواء كان ممكناً في نفس الأمر أولاً ، وكل من لا يتمكن من الفعل وتركه فهو غير قادر سواء كان منشأ عدم تمكنه عدم الامكان الذاتي لفعله أو عدم حصول الشرائط ووجود الموانع ، فما ذكره من النقض ليس بصحيح « انتهى » .

اقولُ

ما ذكره مدفوع بأن نفي الاختيار على الوجه الأعم من الاختيار قبل الفعل وبعده

خروج عن المبحث ، لأن الكلام في الاختيار والقدرة قبل الفعل ، وأما عند اختيار الفعل فلا يقدح وجوبه في الاختيار المتنازع فيه ، لما تقرّ من أن الوجوب بالاختيار (١) يحقق الاختيار ولا ينافيه ، والوجوب الحاصل من تحقق الدواعي ، والارادة الجازمة من هذا القبيل ، والحاصل أننا نختار أن المرجح هو الارادة وأن الفعل يجب بها ، وهذا الوجوب لا ينافي الاختيار والتمكن من التّرك بالنظر إلى نفس القدرة ، بل يحققه ، لأن القادر هو الذي يصح منه الفعل والتّرك قبل تعلّق الارادة الجازمة له وإن وجب بعد تعلّق الارادة به ، وبالجملة أن كون الفعل واجباً بالغير لا ينافي كونه اختيارياً في نفسه وأن لا يكون كحركة الجماد وهو المراد ، وأيضاً من المقرر أن الشيء ما لم يجب لم يوجد ولا شبهة أن هذا الوجوب وجوب بالغير ، فلو كان منافياً للاختيار لما وجد قادر مختار أصلاً ، إذ حين الوجوب لا يبقى التمكن من الفعل والتّرك كما لا يخفى ، وأما ما ذكره النّاصب في الحاشية بقوله : لما امتنع أن يكون الخ فمعارض مذكور في شرحي المواقف والتجريد ، وقد احبب عنه بأن الفعل إنّما يجب بتعلّق إرادة العبد به وهو إنّما يحصل بعد العلم بالتّسع واختياره وهذا التعلّق أيضاً إراديّ مسبوق بتعلّق آخر متعلّق إلى هذا التعلّق وهكذا ، لكن هذه التعلّقات أمور انتزاعية اعتبارية لا استحالة للتسلسل فيها ، والحاصل أننا نريد فعلاً واحداً والعقل يجد بعد التأمّل والتّفصيل أن قد صدر عنّا تعلّق الارادة بهذا الفعل ، وتعلّقها بهذا التعلّق وهكذا ، وبالجملة الدّاعي وهو تعلّق الارادة الجازمة على ما

(١) قال المحقق الطوسي في بعض رسائله: سؤال السائل أنه بعد حصول القدرة والارادة هل يقدر على التّرك كقول من يقول: الممكن بعد أن يوجد هل يمكن أن يكون معدوماً حال وجوده (انتهى) فافهم .

(١) مدرّد) وسيعترف الناصب بذلك في الحاشية التي كتبها على المعارضة التي سيذكرها المصنف عن قريب «منه» .

في الشرح (١) القديم للتجريد ، ويستفاد من كلام الشارح الجديد (٢) أيضاً بوجوب الفعل ، وحيث اخترنا أن التعلُّق بالاختيار لا يستلزم الاضطرار و لكونه اعتبارياً لا يلزم التسلسل المحال .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَحَهُ

الثاني يجوز أن يترجح الفعل في وجوده المؤثر أو العدم في عدمه ولا ينهى الرجحان إلى الوجوب على ما ذهب إليه جماعة من المتكلمين ، فلا يلزم الجبر ولا الترجيح من غير مرجح قوله مع ذلك الرجحان لا يمتنع النقيض فلنفرض واقعاً في وقت فترجح الفعل في وقت وجوده يفتقر إلى مرجح آخر ، قلنا : ممنوع بل الرجحان الأول كافٍ فلا يفتقر إلى رجحان آخر . انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ حَفِظْنَاهُ

اقول لا يصح أن يكون المرجح في وقت ترجيح الفعل هو المرجح الأول ولا بد أن يكون هذا المرجح غير المرجح الأول لأن هذا المرجح موجود عند وقوع الفعل مثلاً في وقت وقوعه ولهذا ترجح الفعل ، فلو كان هذا المرجح موجوداً عند عدم الفعل ولم يترجح به الفعل فلا يكون مرجحاً ، وإذا ترجح به الفعل فيكون

(١) هو كتاب تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد، اشتهر بين أهل العلم بالشرح القديم لتقدمه زماناً على الشرح الجديد، الفه الشيخ شمس الدين أبو السنان محمود بن عبد الرحمن الإصبهاني المتوفى بمصر سنة ٧٤٦ وقيل ٧٤٧ وقيل ٧٤٩، وله تصانيف كثيرة غير شرح التجريد منها شرح طوابع الانوار للبيضاوي وشرح مختصر الاصول لابن حاجب وغيرها، وهو الذي قال في حق مولينا العلامة: انه أول من شرح التجريد وانه لولا شرحه لبقى التجريد في بوتقة الاجمال.

(٢) المراد به المولى على القوشجي وقد تقدم ذكره في (ج ١ ص ١٢٣ و ٤٦٣).

حكم الوقت مساوياً ، فيلزم خلاف المفروض ، لأننا فرضنا أن الفعل يوجد في وقت ويعدم في الآخر ، ولا بد من مرجح غير المرجح الأول (١) ليمتدح به الفعل في وقت وينتهي إلى الوجوب ، وإلا يتسلسل فيتم الدليل بلا ورود نقض « انتهى » .

اقولُ

قد صرح المصنّف بأنّ الأوّل من وجوه النقص هو الحقّ إشارة إلى أنّ الوجوه الأخر ليست كذلك ، لكنّه ذكر ذلك تعجيزاً للأشاعرة ، وبالجملة هذا الوجه كما صرح به المصنّف مبنيّ على ما ذهب إليه جماعة (٢) من المتكلمين من جواز وجود الممكن بالأولوية الذاتية وما ذكره الناصب في دفعه مأخوذ من الوجوه التي ذكرها طائفة أخرى من المتكلمين والحكماء في نفي ذلك (٣) ، ولا يسلم شيء من ذلك عن مناقشة كما لا يخفى على من طالع هذا المقام من الشرح الجديد للتجريد وحواشيه (٤) القديمة والجديدة وكان بعض مشايخنا رحمهم الله يبالغ في

(١) والحاصل أن ما فرض من المرجح لما كان مشتركاً بين وقتي الفعل والترك فلا يكون هو وحده مرجحاً للفعل و إلا امتنع أن يجتمع مع الترك إذا الترك حينئذ يكون في كلا الوقتين مرجوحاً والمرجوح يمتنع أن يتحقق مع العلة المرجحة بجانب النقيض كما لا يخفى على أحد . منه «خفضه الله» .

(٢) و للإشارة إلى هذا أيضاً نسب القول بتلك المقدمة إلى جماعة من المتكلمين ، وحيث كان « قدّه » هيئنا في مقام المنع يكفيه الاستناد بالمقدمة التي صارت مذهباً للبعض وإن كان ضعيفاً . منه «قدّه»

(٣) أي في نفي جواز وجود الممكن بالأولوية .

(٤) اشتهرت حاشية المولى جلال الدين محمد بن اسعد الدواني المتوفى في حدود سنة ٩٣٠ على شرح المولى علي القوشجي على التجريد بالحاشية القديمة ثم لها كتب حاشية أخرى عليه اشتهرت هذه بالحاشية الجديدة الجلالية فكلتاها للدواني فلا تغفل

ذلك ويقول : إن هذا المطلب لا يتم بالاستدلال وإن المحقق قدس سره أثبتته في التجريد بدعوى البدهة حيث قال : ولا تتصور الألووية الذاتية وغفل عن ذلك الشارحون وحملوا كلامه على إرادة الاستدلال ، وذكروا في تقرير ما استدل به من تقدمه من العلماء ، فيتوجه عليه ما يتوجه عليهم ، ويتوجه عليه أيضاً أن المفروض كفاية المرجح الأول لترجيح الوجود في جميع أوقاته على العدم فيه ولم يلزم من البيان الاحتياج إلى مرجح آخر لهذا الترجيح ، بل إنما يحتاج إليه لترجيح الوجود في بعض أوقات المرجح الأول على الوجود في بعض آخر منها وأين هذا من ذلك ؟ تأمل .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

الثالث ؛ لم لا يوقعه القادر مع التساوي ؟ فإن القادر يرجح أحد مقدوريه على الآخر من غير مرجح ، وقد ذهب إلى هذا جماعة من المتكلمين (١) وتمثلوا في ذلك بصور وجدانية كالجماع يحضره رغبان متساويان من جميع الوجوه ، فإنه يتناول أحدهما من غير مرجح ولا يمتنع من الأكل حتى يترجح لمرجح والعطشان يحضره إناءان متساويان من جميع الوجوه ، والهارب من السبع إذا عن (٢) له طريقان متساويان فإنه يسلك أحدهما ، ولا ينتظر حصول المرجح ، وإذا كان هذا الحكم وجدانياً كيف يمكن الاستدلال على نقيضه ؟ الرابع أن هذا الدليل ينافي مذهبهم فلا يصح لهم الاحتياج به لأن مذهبهم أن القدرة لاتصلح للضدين فالمتمكّن من الفعل يخرج عن القدرة (فالتمكّن من الفعل يخرج عن القدرة خ) لعدم التمكّن من الشرك ، وإن خالفوا مذهبهم من تعلقها بالضدين لزوم وجود

(١) وهم قدماء المعتزلة كما في شرح قواعد العقائد.

(٢) عن : ظهر

الضدين دفعة واحدة ، لأن القدرة لا تتقدم على الفعل المقدور عندهم ، وإن فرضوا للعبد قدرة موجودة حال وجود قدرة الفعل لزمهم إما اجتماع الضدين أو تقدم القدرة على الفعل ، فانظر إلى هؤلاء القوم الذين لا يبالون في تضاد أقوالهم وتعاندها . انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ بِرَأْيِهِ

أقول : اتفق العقلاء على أن الممكن لا يترجح أحد طرفيه على الآخر إلا لمرجح والحكم بعد تصور الطرفين أي تصور الموضوع الذي هو إمكان الممكن وتصور المحمول الذي هو معنى كونه محوجاً إلى السبب ضروري بحكم بديهية العقل بعد ملاحظة النسبة بينهما ، ولذلك يجزم به الصبيان الذين لهم أدنى تمييز ، ألا ترى أن كفتي الميزان إذا تساوتا لذاتيهما وقل قائل : ترجحت إحداهما على الأخرى بلا مرجح من خارج لم يقبله صبي مميز وعلم بطلانه بديهية فالحكم بأن أحد المتساويين لا يترجح على الآخر إلا بمرجح معزوم به عنده بلا نظر وكسب بل الحكم مركزوز في طبائع البهائم ، ولهذا تراها تنفر من صوت الخشب ، وما ذكر من الأمثلة كالجائع في اختيار أحد الرغيفين وغيره فإنه لما خالف الحكم البديهي يجب أن يكون هناك مرجح لا يعلمه الجائع والعلم بوجود المرجح من القادر غير لازم بل اللازم وجود المرجح ، وأما دعوى كونه وجدانياً مع اتفاق العقلاء بأن خلافه بديهي دعوى باطلة كسائر دعاويه والله أعلم . و أما قوله في الوجه الرابع : أن هذا الدليل ينافي مذهبهم فلا يصح لهم الاحتجاج به ، لأن مذهبهم أن القدرة لا تصلح للضدين الخ فنقول في جوابه : عدم صلاحية القدرة للضدين لا يمنع صحة الاحتجاج بهذه الحجية ، فإن المراد من الاحتجاج نفى الاختيار عن العبد وإثبات أن الفعل واجب الصدور عنه وليس له التمكن من التردد وذلك يوجب نفى الاختيار ، فإذا كان المذهب أن القدرة لا تصلح للضدين وبلغ الفعل حد الوجوب لوجود المرجح الموجب ، لم يكن العبد قادراً على

التترك فيكون موجبا لامختاراً ، وهذا هو المطلوب ، فكيف يقول : إن كون القدرة غير سالحة للضدين يوجب عدم صحة الاحتجاج بهذه الحجة فعلم أنه من جهله وكودنيته (١) لا يفرق بين ما هو مؤيد للحجة وما هو مناف لها ثم ما ذكر أنهم إن خالفوا مذهبهم من تعلقها بالضدين لزمهم إما اجتماع النقيضين أو تقدم القدرة على الفعل فهذا شبيء ، يخترعه من عند نفسه ثم يجعله محذوراً ، والأشاعرة إنما نفوا هذا المذهب و قالوا : إن القدرة لا تصاح للضدين ، لأن القدرة عندهم مع الفعل فيجب أن لا يكون صالحاً للضدين ، و إلا لزم اجتماع النقيضين ، أنظروا معاشر المسلمين إلى هذا السارق (٢) الحلبي الذي اعتاد سرقة الحطاب من شاطيء الفرات

(١) الكودن والكودني البرزون الهجين . الفيل والجمع الكوادر كذا في المعجم اللغوية وتطلق على الرجل البليد في الغاية .

(٢) بالله عليكم يا معاشر العقلاء وزمر أرباب الحجي اهكذا سبيل المحاوراة في العمليات والمطالب النظرية استلکم بكل ما تدینون به هل اطلعتم وهل رأیتم فی أرباب التصنیف والتالیف مثل هذا الرجل البذی اللسان والذی نفسی بیده ان الرجل اخجل علماء القوم وطأطأ رؤسهم بصنیعه فی هذه الاوراق کیف لا وقد سلك طریق السفلة الرعاع ولم يستحی عن ربه القهار الجبار وخالف قول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله (ان الله يبغض بنی اللسان) وترك شعار الحیاء و دناره مع أنه قال صلى الله عليه وآله (الايمان عربان ولباسه الحیاء) .

الا أحد من علمائهم یستل عن هذا الرجل کیف تنسب ما ذكرت السی مثل العلامة فی کتابک أو ما تحذر من أن یقف علیه أهل الاطلاع بالسیر والتراجم فیعرفونک ان مولینا العلامة ممن أكرمه ربه أصالة الاباء والامهات و ان بیته بیت جلاله ونبالة فهذا والده المحقق الشیخ سدیدالدین یوسف .

وهذا خاله المحقق علی الاطلاق وهذا ابن عم امه الشیخ یحیی بن سعید الحلبي صاحب کتابی نزهة الناظر والجامع وهذا اخوه الجلیل وجده لایه كان من اجلة العلماء والفقهاء

حسب أن هذا الكلام حطب يسرق كيف أتى بالدليل وجعله اعتراضاً والحمد لله الذي فضحه في آخر الزمان ، وأظهر جهله وتعصبه على أهل الإيمان « انتهى » .

اقول (١)

نعم قد اتفق العقلاء على ذلك لكن وجه كلام المصنف (٢) من الأُشاعرة المعزولين عن العقل ، وهم قد جاوزوا أن يرجح القادر فعلمه لمجرد الإرادة بلا داع يختص بها ، ومثلوا بما ذكره المصنف من الأمثلة الوجدانية ، وممن صرح بنسبة ذلك إلى الشيخ الأُشعري أيضاً سيف الدين الأُبهرى (٣) الأُشعري في مبحث الحسن والقبح

واسلافه من كرام الاسديين ولولا مخافة الاطالة والسأم لعدنا عدة من أعيان هذا البيت الجليل .

والمظنون القوى المتأخم للعلم انه متى عجز عن الاعتراض السديد اخذته الحمية الجاهلة الباردة وجعل يتفوه بما هو فضل وفضل في الكلام والتمسك بالشم والوقعية طريق من حار في امره وخلي عن لبه عصمنا الله تعالى من أمثال هذه الكلمات والترهات آمين آمين .

(١) وتحقيق الجواب أن من جوز الترجيح بلا مرجح للمختار يقول المرجح هو الإرادة التي هي عين ذاته تعالى أو صادر عنه بالإيجاب ومن لم يجوز يقول المرجح هو الوجود كما ذهب إليه الحكماء أو ملاحظة المصلحة المتدرجة بالفعل دون الترك وكون الفعل اصح امر لازم له لا يتوقف اتصافه به على وجود الفعل بالفعل بل هو اتصاف تقديري كاتصاف المعدومات الممكنة بالإمكان والمقدورية من غير ان يقتضى وجود الموصوف منه « قده » (٢) فيكون هذا البحث من المصنف « قده » الزاماً للأشاعرة . منه « قده » .

(٣) هو المحقق الشيخ سيف الدين أحمد الأُبهرى الاصولى المتكلم النحوى قال الكاتب الجلبى فى كشف الظنون (ج ٢ ص ١٨٥٣ طبع الاستانة) ان له حاشية على شرح المختصر لابن الحاجب أولها الحمد لله الذى شرع الاحكام الخ .

من حاشيته على شرح المختصر فليطالع أصحاب الناصب ذلك فيها ، ومن العجب أن الناصب شتم القائل بذلك ولم يعلم أن ذلك الشتم يرجع إلى شيخه ، وإمامه ولم يميز من غاية البهت خلفه من أمامه ، ويؤيد تلك النسبة الحديث الذي وضعه المحدثون من الأُشاعرة في شأن أبي بكر ، وهو قولهم : قال رسول الله ﷺ : (١) لو وضع أبي بكر في كفة ميزان وجميع الناس في كفة أخرى لترجحت الكفة التي كان فيها أبو بكر ، ولا يلتفت إلى ما نقل عن البهلول (٢) في رد ذلك من أنه لو صح

(١) روى في مجمع الزوائد (ج ٩ ص ٥٩ ط مصر) في حديث طويل عن أبي امامة : ثم أتى بابي بكر فوضع في كفة وأتى بجميع امتي فوضعوا فرجح الحديث ، ثم ذكر في ضعف سنده بما هذا لفظه : رواه أحمد والطبراني بنحوه باختصار ، وفيهما مطروح بن زياد وعلي بن يزيد الالهاني وكلاهما مجمع على ضعفه ، ومما يدل على ضعف هذا أن عبد الرحمن بن عوف (الذي وقع الطعن عليه في متن الحديث) أحد أصحاب بدر والحديبية واحد العشرة وهم أفضل الصحابة والحمد لله انتهى كلامه .

(٢) هو وهب بن عمرو الكوفي المشتهر بالبهلول ، كان رجلاً تقياً ورعاً زاهداً عالماً فقيهاً محدثاً ، ذا أدب ومعرفة و تشيع ، استفاد من قدسي أنفاس الامامين الهمامين الصادق والكاظم عليهما السلام ، وله حكايات ومناظرات لطيفة في الفقه والكلام مع أبي حنيفة وغيره من المشاهير ، وبعد في كتب التراجم من عقلاء المجانين ، لانه كان يتستر بجنة التجنن تقية وحقناً لدمه ، وفي بعض كتب التواريخ والسير أنه من أبناء عم الرشيد العباسي ، و الحق أنه ليس من بني العباس كما هو واضح لمن سبر في أحواله .
وله شعر رائع ، ومنه قوله في العظة والاعتبار باحوال الموتى وأهل القبور .

شعر

تناديك أجداث و هن صموت
و أربابها تحت التراب خفوت
فيا جامع الدنيا حريصاً لغيره
لمن تجمع الدنيا و أنت تموت
ومن شعره أيضاً قوله لما رماه الصبيان بالحصى فأدمته حصاة فقال :

حسبى الله توكلت عليه - من نواصى الخلق طراً بيديه
ليس للهارب فى مهر به - أبداً من راحة الا اليه
رب رام لى بأحجار الردى - لم أجد بدأ من العطف عليه

فقيل له : يا بهلول تعطف عليهم وهم يرمونك بالأحجار ؟ فقال : اسكت ، لعل الله يطلع على غمى ووجعى وفرح هؤلاء الصبيان ، فيسره فيهب بعضنا من بعض انتهى *
ومن شعره قوله :

ان كنت تهواهم حقاً بلا كذب - فالزم جنونك فى جد وفى لعب
اياك من أن يقولوا عاقل فطن - فتبتلى بطوال الكد والنصب
مولاك يعلم ما تطوبه من خلق - فما يضرك ان سبوك بالكذب
ومن شعره أيضاً :

حقيق بالتواضع من يموت - وحسب المرء من دنياه قوت
فما للمرء يصبح ذا اهتمام - وشغل لا يقوم له النعوت
صنيع مليكنا حسن جميل - وما أرزاقنا مما تفوت
فيا هسدا سترحل عن قريب - الى قوم كلامهم السكوت

ومن مكارم اخلاقه أنه اجتمع عليه الصبيان ذات يوم ونهبوا ما كان معه ، وجعلوا يرمونه بالأحجار ، فهرب منهم وتحصن فى مسجد كان هناك و أغلق عليهم الباب و صعد على السطح حتى أشرف عليهم منه ، وجعل يقرء قوله تعالى : **فَضْرِبْ بَيْنَهُمْ بِسُورِهِ** **بَاب** **بِاطْنِهِ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قَبْلِهِ الْعَذَابُ** ، فلما رأى محمد بن سليمان ذلك أمر بتفرقة الاطفال عنه و قال لا اله الا الله لقد رزق الله على بن أبيطالب عليه السلام لب كل ذى لب .

ومن مكارم اخلاقه أيضاً أنه اجتمع عليه ذات يوم عدة من الصبيان وجعلوا يرمونه ويضربونه فقال له رجل ألا تشكوهم الى آبائهم ، فقال اسكت فلعلى اذا مت يذكرون هذا الفرح فيقولون : رحم الله ذاك المجنون ، انتهى . فراجع فى ترجمة حاله الى كتب التراجم ، منها الروضات ج ١ ص ٣٩ .

هذا الحديث لكان في ذلك الميزان عيب البتة ، لأنه كان رافضياً مجنوناً لا يصير كلامه حجة على الأشاعرة ، ثم من هذا القبيل أيضاً قولهم بجواز تفضيل المفضول في باب الإمامة وتصريحهم بتفضيل أبي بكر على علي عليه السلام مع روايتهم عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال لضربة علي يوم الخندق أفضل من عبادة الشقلين ، اللهم إلا أن يقال : إن أبا بكر ليس من الشقلين ، بل نقول : إن تجويزهم تعذيب الله تعالى للأنياء والأولياء المطيعين وإكراهه للفاسق والأشرار العاصين أيضاً من باب ترجيح المرجوح كما لا يخفى ، فكيف يستبعد منهم تجويز الترجيح بلا مرجح ؟ فافهم ، وبالجملة مخالفة صريح العقل شأن الأشعري وأصحابه المعزولين عن العقل (الحق خ ل) ، فلا وجه لاستدلال الناصب على نفى قولهم بجواز الترجيح بلا مرجح ، بكون ذلك مخالفاً لاتفاق العقلاء ، وأما ما ذكره في جواب الوجه الرابع فمدفوع بأن المصنف قدس سره لم يمنع صحة سوق المقدمات المذكورة في الدليل ، وارتباط بعضها ببعض ، وتحقق شرائط صورها واستلزامها لما قصدوه من نفى الاختيار ، بل أراد أن مادة المقدمة المذكورة في الدليل بقولهم : لو كان العبد فاعلاً لشيء ما بالقدرة والاختيار ، فاما أن يتمكن من تركه أولاً ، لا يصح بناء على ما أصلوه من أن القدرة لا تصح للضدين لأن المتمكن من الفعل على هذا الأصل لا يقدر على التترك فيخرج عن أن يكون قادراً فلا يصح توصيفه بالقدرة وإجراء التردد فيه بأنه إما أن يتمكن من التترك أولاً ، وهذا نظير ما قيل من أنه على تقدير نظرية كل من التصورات والتصديقات لا يمكن الاستدلال على بطلان نظريتها ، لأن المستدل على الإبطال إن سلم نظرية مقدمات دليله لا يحصل مطلوبه ، وإن ادعى بدهاة بعضها فهو ينافي التقدير ، والقول بأن ما ذكره الناصب من الفرض والترديد بجواز أن يكون على جهة إلزام أهل العدل مخالف لما اشتهر بينهم من كون ذلك الدليل تحقيقياً لما ذكره الناصب سابقاً من أنه دليل صحيح بجميع مقدماته فتأمل ،

فهلهم أن الناصب لجهله بقواعد المنطق ، بل لخروجه عن ذوي النطق و مدركي المعقولات لم يفرق بين فساد مادة القياس وفساد صورته ، و لم يفهم أن لزوم النتيجة المذكورة إنما هو لتسليم الناصب المقدمة التي ذكرها في قياسه الفاسد و أن القياس و إن كان فاسد المقدمات إذا سلمت يلزم منها قول آخر و لم يعلم أن المصنّف لا يسلم بعض المقدمات لأنه يسلم المقدمات و يمنع اللزوم ، و أما ما ذكره من أن قول المصنّف: إن خالفوا مذهبهم من تعلقها بالضدين لزومهم الخشبي، يخترعه من عند نفسه، ثم يجعله محذورا ففيه أن كلام المصنّف هذا مع ما ذكره سابقاً يرجع إلى إيراد ترديد على الدليل المذكور ، ولا يلزم أن يكون كلا شقي الترديد واقعياً أو مطابقاً لمذهب المستدل به ، بل يكفي فيه الغرض ، لأن الغرض من الترديد حصر احتمالات الكلام و الرد على كل منها ، لئلا يرجع الخصم ، ويقول : إنني أردت معنى لم تذكره أنت و لا يتوجه عليه شيء مما ذكرت ، و كذا الكلام فيما ذكره من نفى الأ شاعرة لذلك المذهب ، فانظروا معاشر العقلاء المؤمنين إلى هذا الفضول المهان الزبّال (١) في اصبهان أنه لما اعتاد إصلاح فساد زرع شعيره بحمل الزبّال من المزابل و استعماله في اصول السنابل حاول إصلاح ما زرعه شيخه في خبيث أرض تقريره بكل ما خرج من مزبلة فمه و بالوعة ضميره و قد قيل : شعر وهل يصلح العطار ما أفسد الدهر ؟ فكيف بالزبّال الذي أتن منه السرّ والجهر و بالجملّة أي ربط لسرقة الحطب بأهل الحلة ؟ وأي نسبة للحطب بالفرات الخالي عن الآجام المضلّة والمظلمة و إنما يناسب ذلك بحمالة الحطب (٢) التي هي من

(١) ذكر بعض المؤلفين في التراجم ان الرجل كانت له زراعة باصبهان زمن قضاوته .

(٢) هي ام جميل بنت حرب اخت أبي سفيان عمة معاوية ولا يخفى أن العمة تسمى أماً .
منه «قدّه» .

أَهْمَهَاتٍ بَعْضُ خَلْفَاءِ النَّاصِبِ وَبِخَلِيفَةِ حَمَّالِ الْحَطَبِ مِنْ سَوْقِ الْمَدِينَةِ لِأَصْرَاهِ النَّارِ فِي بَابِ بَيْتِ صَاحِبِ السَّكِينَةِ ، وَ قَصْدُ إِحْرَاقِ الَّذِينَ هُمْ لِنَجَاتِنَا أَكْرَمُ سَفِينَةٍ (١) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَحَ النَّاصِبَ وَرَفَعَ عَنْهُ الْأَمَانَ ، وَ أَوْضَحَ سُوءَ عَاقِبَتِهِ عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ حَيْثُ طَرَدَهُ مِنْ إِبْرَانَ وَأَمَاتَهُ فِي النَّيْرَانَ أَعْنِي مَظْهَرَ الْقَهْرِ مِنْ بِلَادِ مَاوَرَاءِ النَّهْرِ (٢) وَ وَفَّقَنَا لِدَفْعِ شَرِّهِ الَّذِي أَوْرَثَهُ لِأَهْلِ النَّهْرِ (٣) أَعْنِي نَسْخَ كِتَابِهِ الَّذِي يَشْهَدُ عَلَى أُمَّةٍ بِالْعَهْرِ (٤) بِمَا لَا يَخْفَى (٥) وَقَعَهُ عَلَى عُلَمَاءِ الدَّهْرِ .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَزَقَ اللَّهُ رَجْنَهُ

وَفِي الثَّانِي مِنْ وَجْهَيْنِ ، الْأَوَّلُ الْعِلْمُ بِالْوُقُوعِ تَبَعُ الْوُقُوعِ فَلَا تَوَثُّرَ (٦) فِيهِ ، فَانَ التَّابِعِ

(١) إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ (ص): مِثْلُ أَهْلِ بَيْتِي كَسَفِينَةِ نُوحٍ مِنْ رَكِبَهَا نَجَى وَمَنْ تَرَكَهَا غَرِقَ:

(٢) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْقَاضِيَّ ابْنَ رُوزْبَهَانَ تَوَفَّى فِي قَاشَانَ مِنْ بِلَادِ مَاوَرَاءِ النَّهْرِ فَلَا يَصْغِي إِلَى كَلَامٍ مِنْ قَالَ : أَنَّهُ تَوَفَّى بِبَيْتِ الْمَقْدَسِ أَوْ بِبَصْرٍ أَوْ الْحَرَمَيْنِ كَمَا تَقْدِمُ تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي الْمَقْدِمَةِ .

(٣) إِشَارَةٌ إِلَى ذَمِّ أَهْلِ مَاوَرَاءِ النَّهْرِ حَيْثُ اقْتَنَوْا نَسْخَ كِتَابِ ابْنِ رُوزْبَهَانَ وَجَعَلُوهُ مُورِثًا لِلِاسْتِقَارَةِ .

(٤) إِشَارَةٌ إِلَى مَا نَقَلَهُ مِنَ الثَّقَاتِ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : لَا يَبْغِضُ عَلِيًّا إِلَّا مَنْ لَمْ تَطْبُ وَوَلَادَتِهِ .

(٥) مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ : وَفَّقَنَا لِدَفْعِ شَرِّهِ .

(٦) الْأَتْرَى أَنَّ عَلِمْنَا بِطُلُوعِ الشَّمْسِ غَدًا لَا يُؤْتِرْفَى وَجُوبِ الطُّلُوعِ وَامْكَانِهِ قِطْعًا كَسَدِّكَ عِلْمُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَفْعَالِنَا ، وَلَوْ صَحَّ الدَّلِيلُ الْمَذْكُورُ يَلْزَمُ أَنْ لَا يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى فَاعِلًا لِأَفْعَالِهِ ، لِأَنَّهُ عَالِمٌ فِي الْأَزْلِ بِأَفْعَالِهِ وَجُودًا وَعَدَمًا ، فَلِأَفْعَالِهَا أَمَّا وَاجِبَةٌ أَوْ مَمْتَنَةٌ ، فَلَوْ اسْتَلْزَمَ عَدَمَ الْمَقْدُورِيَّةِ عَدَمَ الْفِعْلِ لَا اسْتَلْزَمَ ذَلِكَ عَدَمَ حَدُوثِ شَيْءٍ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ .

إنما يتبع متبوعه ، (١) ، ويتأخر عنه بالذات والمؤثر متقدّم ، الثاني أن الوجوب اللاحق لا يؤثر في الامكان الذاتي ، (٢) ويحصل الوجوب باعتبار فرض وقوع الممكن فإن كل ممكن على الاطلاق ، إذا فرض موجوداً فإنه حالة وجوده يمتنع عدمه لامتناع اجتماع النقيضين و إذا كان ممتنع العدم كان واجباً ، مع أنه ممكن بالنظر إلى ذاته و العلم حكاية عن المعلوم ، و مطابق له إذ لا بد في العلم من المطابقة ، فالعلم والمعلوم متطابقان و الأصل في هيئة التطابق هو المعلوم ، فإنه لولاه لم يكن علماً ، ولا فرق بين فرض الشيء و فرض ما يطابقه بما هو حكاية عنه و فرض العلم هو بعينه فرض المعلوم ، وقد عرفت أن مع فرض المعلوم يجب ، فكذا مع فرض العلم به ، و كما أن ذلك الوجوب لا يؤثر في الامكان الذاتي كذا هذا الوجوب (٣) ، ولا يلزم من تعلق علم الله به وجوبه بالنسبة إلى ذاته ، بل بالنسبة إلى العلم « انتهى » .

(١) والحاصل أننا نمنع استحالة الايمان من الكافر مثلاً وأن حصوله يفضي الى انقلاب علم الله جهلاً ، وذلك لان العلم تابع للمعلوم متعلق به على ما هو عليه ، فان كان الشيء واقعا تعلق العلم بوقوعه ، وان كان غير واقع تعلق العلم بعدمه ، فالايان ان وقع علمنا أنه تعالى كان عالماً بوقوعه ، وان فرضناه غير واقع لزم القطع بأنه تعالى علم عدم وقوعه ففرض الايمان بدلا عن الكفر لا يقتضى تغير العلم بعدمه ، بل يقتضى أن يكون الحاصل في الازل هو العلم بالايمان بدلا عن العلم بالكفر .

(٢) وهو شرط التكليف .

(٣) يعني أن الوجوب اللاحق حصل بعد فرض العلم فلا يؤثر في الامكان الذاتي ولا في القدرة عليه كما أن فرض المعلوم يوجب وجوباً لاحقاً و هو لا يؤثر في الامكان الذاتي للطرف الاخر ، وبالجملة لا فرق بين فرض الشيء و فرض مطابقه ولا ينافي ذلك تأخير المعلوم عن العلم فان العلم حكاية والحكاية قد يتقدم زماناً وقد يتأخر ، و هي متأخرة على التقديرين بالذات عن المحكى و كذا العلم السابق لان شرطه المطابقة والامتناع لاحق وهو لا يؤثر في الامكان الذاتي الذي هو شرط التكليف .

قَالَ النَّاصِبُ ^{الْبَيْهَقِيُّ} حَفْصَةُ

أقول : قد ذكرنا أن هذه الحجة أوردها الامام الرّازي على سبيل النقص الاجمالي في مبحث التكليف والبعثة، وهذا صورة تقريره : ما علم الله عدمه من أفعال العبد ، فهو ممتنع الصدور عن العبد وإلجاز انقلاب العلم جهلاً ، و ما علم الله وجوده من أفعاله فهو واجب الصدور عن العبد وإلجاز ذلك الانقلاب ولا مخرج عنهما لفعل العبد ، وأنه يبطل الاختيار ، إذ لا قدرة على الواجب والممتنع ، فيبطل حينئذٍ التكليف وأخواته (١) لابتنائها على القدرة والاختيار بالاستقلال ، كما ذكرتم ، فما لزمنا في مسألة خلق الأعمال فقد لزمكم في مسألة علم الله تعالى بالأشياء قال الامام الرّازي ، ولو اجتمع جملة لعقلاء لم يقدروا على أن يوردوا على هذا حرفاً إلا بالتزام مذهب هشام (٢) وهو أنه تعالى لا يعلم الأشياء قبل وقوعها ، وقال شارح المواقف واعترض عليه ، بأن العلم تابع للمعلوم على معنى أنهما يتطابقان و الأصل في هذه المطابقة هو المعلوم ألا ترى أن صورة الفرس مثلاً على الجدار إنما كانت على الهيئة المخصوصة ، لأنّ الفرس في حدّ نفسه هكذا ، ولا يتصور أن ينعكس الحال بينهما ، فالعلم بانّ زيداً سيقوم غداً مثلاً إنما يتحقق إذا كان هو في نفسه بحيث يقوم فيه دون العكس ، فلا مدخل للعلم في وجوب الفعل وامتناعه وسلب القدرة والاختيار وإلزام أن لا يكون تعالى فاعلاً

(١) المراد بها الامور التي تعتبر فيها القدرة والاختيار بحكم العقل السليم .

(٢) قال الشهرستاني في كتاب الملل والنحل (ج ١ ص ٩٧ - الطبع الجديد بمصر) ما لفظه : الهشامية أصحاب هشام بن عمرو الفوطي ومبالغته في القدر اشد واكثر الخ ، وحكى عنه مقالات في بابي صفات الباري و ما يتعلق بالآخرة ، فظهر أنهم اسرة تبعوا هشاماً في هذه المقالات وهو غير هشام بن الحكم وغير هشام البصرى وغير هشام الكوفى ، وكثيراً ما يقع الاشتباه في استناد المقالات الى هؤلاء فلا تغفل .

مختاراً لكونه عالماً بأفعاله وجوداً وعندما انتهى كلام شارح (١) المواقف ، فظهر أن الرجل السارق الحكمي سرق هذين الوجهين من كلام أهل السنة والجماعة وجعلهما حجة عليهم ، وجواب الأول من الوجهين إنما لاندعي تأثير العلم في الفعل كما ذكرنا ، حتى يلزم من تأخره عن المعلوم عدم تأثيره ، بل ندعي انقلاب العلم جهلاً ، والتابعة لا تدفع هذا المحذور لما ستعلم ، وجواب الثاني من الوجهين أنا نسلم أن الفعل الذي تعلق به علم الواجب في الأزل ممكن بالذات واجب بالغير والمراد حصول الوجوب الذي ينفي الاختيار ويصير به الفعل اضطرارياً وهو حاصل سواء كان الوجوب بالذات أو بالغير ، وأما جواب شارح المواقف فنقول : إنما لا نسلم أن العلم مطلقاً تابع للمعلوم بل العلم الانفعالي الذي يتحقق بعد وقوع المعلوم وهو تابع للمعلوم ، وإن أراد بالتابعة التطابق فلا نسلم أن الأصل في المطابقة هو المعلوم في العلم الفعلي بل الأمر بالعكس عند التحقيق ، فإن علم المهندس الذي يحصل به تقدير بناء البيت هو الأصل والعلة لبناء البيت ، والبيت يتبعه ، فإن خالف شيء من أجزاء البيت ما قدره المهندس في علمه الفعلي لزم انقلاب العلم جهلاً وأنت تعلم أن علم الله تعالى بالموجودات التي ستكون هو علم فعلي كعلم المهندس الذي يحصل من ذاته ، ثم يطابقه البيت ، كذلك علم الله تعالى هو سبب حصول الموجودات على النظام الواقع ويتبعه وجود الكائنات ، فإن وقع شيء من الكائنات على خلاف ما قدره علمه الفعلي في الأزل لزم انقلاب العلم جهلاً وهذا هو التحقيق « انتهى » .

اقول

لا حجة فيما ينقله الناصب لظهور خيائته في مثل ذلك مراراً ولو صح فلا ينافي

(١) هو المحقق السيد شريف الدين علي الجرجاني .

يراد الامام الرّآزي لذلك على سبيل النقص ايراد غيره من الأشاعرة إياها على طريق الاستدلال كيف؟ وقد صرّح الشارح الجديد للتجريد في بحث العلم من الاعراض بأنّ الأشاعرة استدلوا بذلك، حيث قال إنّ الأشاعرة لما استدلوا على كون أفعال العباد اضطرارية بأنّ الله تعالى عالم في الأزل بصدورها عنهم، فيستحيل إنفكاكهم عنها لامتناع خلاف ما علمه تعالى فكانت لازمة لهم، فلا تكون اختيارية وأجاب (١) المعتزلة بأنّ العلم تابع للمعلوم فلا يكون علّة له، قال الأشاعرة: كيف يجوز أن يكون علمه الأزلي تابعا لما هو متأخر عنه فانه يستلزم الدّور؟ فأجابوا: بأننا لا نعني بالتابعيّة ههنا التأخر حتى يلزم الدّور، بل أصالة موازنة في التّطابق الخ

(١) وقد أجاب بعض المدققين من مشاهير أصحابنا بأنّ الحق أن فعل العبد بقدرته واختياره، لكن قدرته واختياره ليسا باختياره، والالزم التسلسل، وهما أمران حادثان مالم يجبالم يوجد، وإنما يوجدان وجوباً بارادة الله تعالى وإذا وجدهما الله في العبد وجب أن يصدر عنه الفعل بهما، وارادته تعالى عين علمه الازلي المتعلق بجميع ما وجد، فعلمه موافق للمصلحة وأنه ينبغي وجوده وبه وجد جميع الموجودات، ففي الازل علم الله تعالى العبد وأنه يوجد هذه الارادة لداع كذا، وبهما يصدر الفعل عنه، فعلمه أوجب وجود العبد في حين وجوده فأوجب وجود الارادة فيه في زمان وجدت، وبالارادة الواجبة بعلمه تعالى وجب وجود الفعل، فاذا نزل الى المبدء القريب للفعل وهو الارادة القائمة بالعبد الصادرة عن ارادته تعالى صح القول: بان الفعل باختيار العبد وارادته، وإذا نظر الى أن الفعل وجب بعلمه تعالى الذي هو عين ارادته على التحقيق يميل الذهن الى الجبر، وهذا سر ما نقل عن سبط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو عن الوحي ناطق جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: انه لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الامرين، واندفع الاشكال المذكور، لأن علم الله تعالى بفعل العبد في زمان معين وان لم يجب به الفعل بلا واسطة، لكن يجب به بوساطة اذ يجب به وجود العبد وقدرته وارادته، وبها يجب الفعل. منه «قده». * وهو المولى المدقق العلامة أبو الحسن الكاشي «ره».

وإنما جعله الناصب نقضاً ليصير أقلّ قبولا لورود أقسام البحث عليه فافهم (١) ،
وبما قررناه من كلام شارح التجريد ظهر بطلان ما ذكره الناصب من أن المصنّف
سرق هذين الوجهين من كلام أهل السنّة والجماعة الخ ، وأما ما ذكره في جواب
الأوّل من الوجهين فمردود ، بأنه لما كان المفروض أنّه تعالى إنّما يعلم المعلوم
كالفعل مثلاً على الوجه الذي سيقع ، فمن أين يحصل في المعلوم اختلاف يوجب
إنقلاب علمه تعالى جهلاً ، وأما ما ذكره في جواب الثاني منهما فمزيف : بأنه
لو كان الوجوب اللاحق نافياً لاختيار الفاعل لكان الله تعالى أيضاً غير مختار فيما وجد
من أفعاله : لأنّ الشيء ما لم يجب لوجوده وذلك وجوب لاحق ، فيكون الله تعالى
مضطراً غير مختار فيه ، وبطلانه ممّا لا يخفى ، وتحقيق الكلام في ذلك أن مدار (٢)
معنى القدرة والاختيار على أن هذا الفعل بالنسبة إلى ذات هذا الفاعل بحيث إن شاء
فعله وإن لم يشأ لم يفعله مع قطع النظر عن الأمور العارضة الموجبة والمحيطة
للطرف الآخر كما في الواجب ، والامتناع الحاصل من علمه تعالى بالفعل والتترك
خارج عن ذات الفاعل لاحق للفعل غير مؤثّر فيه ، فلا يوجب سلب اختياره بالنظر

(١) إشارة إلى أنه حيث كان في مقام رد هذا الدليل ارتكب بما هو دابه من النقود الغير
الدخيلة في تحقيق المطلب وجعله مناطاً للفحش والسباب ، ونسبة السرقة ، وما أبعد
من شأن أهل البحث والتحقيق ، والمشاحة في التعبير بالنقض أو الدليل لا يليق بهم فضلاً
عن جعله مناطاً للوقعية في حق المسلم وارتكاب ما هو فعل الاراحيف والارذال السفلة .

(٢) لا يخفى على من سبر في كلمات المتكلمين أن لهم في تعيين مدار القدرة تعبيرين
أحدهما أن المدار فيها صدق قضية ان شاء فعل وان شاء ترك يجعل كل واحد من الفعل
والترك متعلقاً للمشيئة والثاني ان المدار فيها صدق قضية ان شاء فعل وان لم يشأ لم
يفعل ، فما ذكره مولينا القاضي الشريف يوافق أحد القولين ، وهو التحقيق لدى أهله .

إلى أصل الفعل ولا عدم استحقاقه لشيء من الثواب والعقاب ، ويوضح (١) ذلك أنه إذا كان رجل حمال مدار تعيشه في كل يوم أن يأخذ أجرة معينة على حمل قدر معين من الخمر مثلاً من مكان إلى مكان ، فأمره سلطان قاهر لا يعرفه هو بهذا الوصف ذات يوم بحمل شيء من ذلك بتلك الأجرة المقررة أو أزيد منها في تلك المسافة المعهودة بينها فان قاهريّة السلطان واقتداره في الواقع لا يوجب سلب اختيار المأمور المذكور في ذلك الفعل ، لأنّ الفرض أنه كان يفعل ذلك بطيب قلبه دائماً ولم يقع إيجاب السلطان له فعلاً (٢) في ذلك الفعل مع ظهور أنه لم يمكنه التخلف عن أمر ذلك السلطان ، فكما أن حصول القهر بالقوة هينها لا يوجب سلب الاختيار ، لأنّه أمر لاحق ، كذلك الإيجاب الناشئ من علمه تعالى بوقوع أحد طرفي الفعل من المكلف لا يؤثر فيه ولا يوجب سلب اختياره ، وكونه معذوراً في ذلك الفعل المحرّم (٣) فتدبر ، وأما ما أورده على الجواب المذكور في (شرح المواقف) أيضاً فكلام منتحل مأخوذ عن بعض المتأخرين ، وقد أطال الناصب فيه بما لا طائل تحته لئلا يظهر انتحاله إياه لكل أحد ، بل أفسده حيث قرّره بطريق المنع ، وخرج به عن قانون المناظرة كما لا يخفى على من تأمل في المراتب التي نقلناها من كلام شارح التجريد ، ومع هذا يمكن أن يدفع بأنّ للإمامية والمعتزلة أن يقولوا : سلّمنا أن علمه تعالى بما يصدر عنه فعليّ كعلم البناء بخصوصيات البناء قبل أن يصنعه لا انفعاليّ إلا أننا لا نسلم أن علمه بأفعال العباد كذلك ، وإنما يسلم ذلك أن لو ثبت أنه فاعل لأفعالهم ولم يثبت عندنا ذلك بعد ، وإذا لم يكن علمه تعالى

(١) هذا التوضيح من خصائص هذا التعليق وهو أقوى وأوضح من جميع ما استوضحوا

به المرام كما لا يخفى على المتتبع المنصف . منه «قده» .

(٢) أي بالفعل وفي الوقت الخاص .

(٣) وهو عمل الخمر بأمر السلطان من غير حصول الجبر .

بأفعالهم فعلياً فلا مدخل له في وجوب هذه الأفعال أو امتناعها كما توهمه صاحب الشبهة ، وهي هنا دفع آخر تركناه على ذوي الأفهام لضيق المقام .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجْنَهُ

وأما المعارضة في الوجهين فانهما آتيان في حق واجب الوجود تعالى فانا نقول في الأول : لو كان الله تعالى قادراً مختاراً فأمّا أن يتمكن من الترك أولاً ، فان لم يتمكن من الترك كان موجباً مجبراً على الفعل لا قادراً مختاراً ، وإن تمكن فأمّا أن ترجح أحد الطرفين على الآخر أولاً ، فان لم يترجح لزم وجود الممكن المتساوي من غير مرجح ، فان كان محالاً في حق العبد كان محالاً في حق الله لعدم الفرق ، وإن ترجح فان انتهى إلى الوجوب لزم الجبر وإلا تساسل أو وقع التساوي من غير مرجح ، فكل ما تقولونه هي هنا نقوله نحن في حق العبد انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجْنَهُ

أقول : ذكر صاحب المواقف هذا الدليل في كتابه ، وأورد عليه أن هذا ينفي كون الله تعالى قادراً مختاراً لا يمكن إقامة الدليل بعينه (الدلالة بعينها خ ل) ، فيقال : لو كان تعالى موجداً لفعله بالقدرة استقلالاً فلا بد أن يتمكن من فعله وتركه ، وان يتوقف فعله على مرجح إلى آخر ما مرّ تقريره واجيب عن ذلك بالفرق بأن إرادة العبد محدثة أي الفعل يتوقف على مرجح هو الإرادة الجازمة لكن إرادة العبد محدثة لكن ينتهي إلى إرادة يخلقها الله فيه بلا إرادة واختيار منه دفعاً للتسلسل في الإرادات التي تفرض صدورها عنه ، وإرادة الله قديمة فلا تفتقر إلى إرادة أخرى ، فظهر الفرق واندفع النقص .

اقولُ

هذا الجواب من جملة تشكيكات إمام الناصب فخر الدين الرّازي وقد ردّه سلطان (١) المحققين قدّس سرّه في التجريد بما قرّره الشّارح (٢) الجديد بأنّ هذا الفرق لا يدفع التسلسل المذكور إذ يقال: إن لم يكن التّرك (٣) مع الإرادة القديمة كان موجّباً لا قادراً مختاراً، وإن أمكن فإن لم يتوقّف فعله على مرجّح استغنى العجائز عن المرجّح، وإن توقّف عليه كان الفعل معه واجباً فيكون اضطرارياً، والفرق الذي ذكرتموه في المدلول مع الاشتراك في الدليل دليل على بطلان الدليل، وإنّما يندفع النّقض إذا بيّن عدم جريان الدليل في صورة التّخلف، وقد أشار صاحب المواقف أيضاً إلى الجواب المذكور في شرحه لمختصر ابن العاجب حيث قال في مبحث الحسن والقبح منه إن تعلق إرادته تعالى قديم (٤) لا يحتاج إلى مرجّح متجدّد،

(١) اى المحقق الطوسي الخواجه نصير الملة والدين «قدس سره» .

(٢) هو المحقق المولى على القوشجي .

(٣) وبعبارة اخرى تقول: وان كانت ارادة البارى تعالى قديمة فاما أن يصح معها الفعل بدلا عن التّرك والتّرك بدلا عن الفعل أولا، فان كان الاول فلا بد لاحد الطرفين من مرجّح، والكلام في ذلك المرجّح كالكلام في الاول، وهو تسلسل ممتنع، وان كان الثاني لزم الجبر ولا مخلص عنه كما لا يخفى .

(٤) وقد تقرر بان كون ارادة البارى تعالى قديمة لا يدفع لزوم التسلسل الذى ذكره في جانب ارادة العبد، لاناقول: ان المرجّح القديم ان كان كافياً في الفعل من غير احتياج الى أمر حادث لزم قدم الفعل، لامتناع تخلف المعلول عن العلة النامة، وان لم يكف بل كان محتاجاً الى أمر حادث كتعلق الارادة، فوقع هذا التعلق يحتاج الى حادث آخر ويتسلسل الى غير النهاية أو تنتهى سلسلة الاسباب الحادثة الى أمر قديم، فيلزم قدم تلك التعلقات فتأمل حق التأمل في المقام .

ورد عليه سيد المحققين (١) قدس سره في حاشيته بأنه إن أراد بالتعلق التعلق الذي يترتب عليه الوجود لم يكن قديماً وإلازم قدم المراد ، وإن أراد التعلق المعنوي فمعه يحتاج إلى مرجح متجدد وهو التعلق الحادث الذي به الحدوث ، ولو قيل : بأن إرادته تعلقت في الأزل بوجود زيد في زمان مخصوص فعنده يوجد ولا حاجة له إلى تعلق آخر لم يتم أيضاً لاحتياج وجوده في ذلك الزمان إلى تعلق حادث للقدرة يترتب عليه حدوثه كما صرح به فيما تقدم « انتهى » ، وأيضاً توجه عليه ما قيل : من أنه لو اقتضى ذات الفاعل مع هذا التعلق أن يحدث الحادث في زمان معين وذلك كان كافياً فيه يلزم وجود الحادث في هذا الزمان في الأزل وأيضاً على هذا التقدير كان محتاجاً إلى حضور ذلك الزمان ولم يكن كافياً في الاقتضاء فتأمل هذا ، وأما ما ذكره (٢) في حاشية هذا المقام من أن الكلام الذي ذكره المصنف نقض سمائه معارضة لجهله بآداب البحث (٣) ، ففيه أن قضية الجهل منعكسة ، فإن التعبير عن النقض بالمعارضة اصطلاح آخر من أرباب المناظرة (٤)

(١) هو العلامة السيد صدر الدين الشيرازي وحاشيته هذه لم تتم ، فاتمها ابنه العلامة السيد غياث الدين منصور الحسيني الشيرازي المتوفى سنة ٩٤٩ صاحب المدرسة المنصورية بشيراز .
(٢) هذه الحاشية موجودة في بعض النسخ المخطوطة .

(٣) قد تقدم الفرق بين النقض والمعارضة بحسب اصطلاح علم آداب البحث والمناظرة في أوائل هذا الجزء

(٤) علم المناظرة ويطلق عليه علم آداب البحث أيضاً ، و عرف بتعاريف منها ما ذكره الجرجاني في كتاب الحدود (ص ٨ طبع مصر) حيث قال : آداب البحث صناعة نظرية يستفيد منها الانسان كيفية المناظرة و شرائطها صيانة له عن الخبط في البحث و الزاماً للخصم وافحامه « انتهى » . وعرفه صاحب أبجد العلوم (ص ٦٤٨ ط هند) بقوله : هو علم باحث عن أحوال المتخاصمين ليكون ترتيب البحث بينهما على وجه الصواب حتى يظهر الحق بينهما ، الى غير ذلك .

وقد استعمله (١) المحقق الطوسي قدس سره استاذ المصنف رحمه الله في شرحه للإشارات ، فظهر أنه جاهل بالاصطلاح غير مطالع لشرح الاشارات أو قاصر عن فهم ما فيه من الاشارات و البشارات .

قَالَ الْمَصْنِفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

و نقول في الثاني : إن ما علمه الله تعالى إن وجب ولزم بسبب هذا الوجوب خروج القادر منا عن قدرته و إدخاله في الموجب لزم في حق الله تعالى ذلك بعينه ، و إن له يقتض سقط الاستدلال ، فقد ظهر من هذا أن هذين الدليلين آتيان في حق الله تعالى ، و هما إن صحا لزم خروج الواجب تعالى عن كونه قادراً ويكون موجباً ، هذا هو الكفر الصريح ، اذ الفارق بين الاسلام والفلسفة إنما هو هذه المسألة ، والحاصل أن هؤلاء إن اعترفوا بصحة هذين الدليلين لزمهم الكفر و إن اعترفوا ببطلانهما سقط احتجاجهم بهما « انتهى » .

ورأيت للعلماء في هذا الفن عدة رسائل وكتب كمنظومة الشيخ زين الدين المرصفي ورسالة السيد فخر الدين السماكي ورسالة آداب البحث للشيخ أبي محمد الرازي ورسالة المناظرة للمولى طاش كبرى زاده من علماء الدولة العثمانية الى غير ذلك من الرسائل والكتب مضافاً الى ما أورده العلامة الاملي في نفائس الفنون فيه وصاحب مطلع العلوم ومجمع الفنون فيه ومؤلف كتاب مفتاح السعادة ونحوها من الزبر المؤلفات في الفنون المتنوعة فلله در القدماء حيث أراحوا الخلف بتأليفهم في كل علم ، و من الاسف نبذ المحصلين أكثر هذه الكتب والاثار وراء الاظهر فما اجدر أن يقال في حقهم :

گر گدا کاهل بود تقصیر صاحب خانہ چیست

(١) قد ذكر هذا أيضاً المولى الفاضل الميرزا جان الشيرازي في بحث الحسن والقبح من حاشيته على الشرح العضدي : و لعل الوجه فيه ما قدمناه من أن محصل المعارضة يرجع الى النقض فتذكر منه « قدده » .

قَالَ النَّاصِبُ ^{الْبَيْهَقِيُّ} حُفَّصَهُ

أقول : قد عرفت في كلام شارح المواقف أنه ذكر هذا النقص وليس هو من خواصه حتى يتبخر به ويأخذ بالارعاد والبراق والطامات (١) ، والجواب أما عن ما يرد على الدليل الأول فهو أن فعل الباري محتاج إلى مرجح قديم يتعلق في الأول (الأول) بالفعل جادث في وقت معين ، وذلك المرجح القديم لا يحتاج إلى مرجح آخر فيكون تعالى مستقلاً في الفعل ولو قال قائل : إذا وجب الفعل مع ذلك المرجح القديم كان موجباً لا مختاراً ، قلنا : إن الوجوب المترتب على الاختيار لا ينافيه بل يحققه ، فان قلت نحن نقول : اختيار العبد أيضاً يوجب فعله ، وهذا الوجوب لا ينافي كونه قادراً مختاراً ، قلت : لا شك أن اختياره جادث وليس صادراً عنه باختياره ، وإلا نقلنا الكلام إلى ذلك الاختيار وتسلسل ، بل عن غيره فلا يكون مستقلاً في فعله باختياره ، بخلاف إرادة الباري فانها مستندة إلى ذاته فوجوب الفعل بها لا ينافي استقلاله في القدرة عليه ، وأما عن ما يرد على الدليل الثاني فهو أن علم الله تعالى في ذاته مقارن لصفة القدرة والإرادة ، فاذا علم الشيء وتعلق به علمه تعلق به الإرادة والقدرة وخلق الموجودات ، وكل واحدة من الصفات الثلاث يتعلق بمتعلقه من الأشياء وكل ما تقتضيه ، فمقتضى العلم التعلق من حيث الانكشاف ومقتضى الإرادة الترجيح ومقتضى القدرة صحة وقوع الفعل والترك ، فلا يلزم الوجوب لأن صفة العلم لا تصادم صفة القدرة لأنهما قديمتان حاصلتان معاً بخلاف القدرة الحادثة ، فإن العلم القديم بصادمها ومقتضى العلم القديم يسلب عنه القدرة ، وهذا جائز في الصفات الحادثة ، بخلاف الصفات القديمة ، فليس ثمة إيجاب تأمل فإن هذا الجواب دقيق وبالتأمل فيه حقيق ، وأما ما ذكره من لزوم الكفر فمن باب طاماته وترهاته

(١) جمع الطامة الداهية تفوق ما سواها .

وهذه مسائل علمية يباحث الناس فيها فهو من ضعف رأيه وكثرة تعصبه ينزله على الكفر والتفسيق نعوذ بالله من جهل ذلك الفسيق (١) « انتهى » .

اقول

من البيّن أنّ المصنّف قدّس سرّه مقدّم على صاحب المواقف ، فذكر صاحب الموقف لذلك الدليل لا يدلّ على أن لا يكون ذلك التقص من خواصّ المصنّف قدّس سرّه ، فإنّ ما في المواقف وسائر تصانيف القاضي العضدي (٢) من التحقيقات والتدقيقات ملتبطة من كلام من تقدّمه ومنتخب عنه ، وليس له سوى الالتقاط والجمع ، فقد كان معزولاً عن العقل والسّمع على أنّ المصنّف لم يشعر بأنّ ذلك من خواصّ إفاداته والتبختر في ذلك غير مفهوم من كلام المصنّف ، و الارعاد والابراق لا يتوقف على كون ذلك من خواصّه بل يكفي فيه أن يكون من إفادات أصحابه ، واما ما اتى به الناصب من الجواب عمّا يرد على الدليل الأوّل فقد مرّ ما يدفعه في الفصل السابق على هذا ، ونزيد عليه ههنا ونقول : إن ما ذكره في المرتبة الأخيرة المتعلقة

(١) الفسيق كشرير مبالغته من الفسق كما في كتب اللغة ، قال الفيروزابادي في القاموس : هو كسكيت دائم الفسق « انتهى » .

أقول : لا الله الا الله انا الله من بدائة الرجل فتراه كأنه لم يشم رائحة الادب والتقوى يتفوه بدلا عن العلميات بكل ما يخرج من فيه ، فض الله فاه ما أقل حياته ؟ وما أجره على الله بهتكه علماء الاسلام سيما مثل مولينا العلامة «قدس سره» الذي ينتهي اليه تدرس الرجل بالوسائط .

بالله عليكم يا معاشر اخواننا المسلمين ، أهكذا يظلم في حق رجل لم يزل أرباب الفضل مستفيدون من كلماته الى الان ؟ أخذ الله بحقه عن هذا الظالم يوم لاحكم الاحكامه وقد روى الفريقان عنه صلى الله عليه وآله : قوله : المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه عصمنا الله آمين آمين .

(٢) قد مرت ترجمته في (ج ١ ص ٤٧) فراجع .

بهذا الجواب من قوله: قلت لا شك أن اختياره حادث الخ مردود بأن كون اختيار العبد حادثاً مسلماً، لكن عدم كونه صادراً عنه باختياره غير مسلماً، وبأن الاختيار في الفعل عبارة عن تعلق إرادة العبد مثلاً بالفعل، وهذا التعلق إرادي مسبوق بتعلق آخر متعلق إلى هذا التعلق وهكذا، وهذه التعلقات أمور إنتزاعية إعتبارية لا استحالة للتسلسل فيها كما مر، و أما ما أتى به من الجواب عما يرد على الدليل الثاني فيتوجه عليه وجوه من الخلل، منها منع قوله مقتضى العلم القديم يسلب القدرة عن ذي القدرة الحادثة، فان ذلك إنما يسلم لو كان العلم القديم علّة للمعلوم المقدور، و كان مخالفاً لما علمه الله تعالى في الأزل، و كلتا المقدمتين ممنوعتان مقدوحتان كما مرّت الاشارة إليه، فنظّر أن مازعمه الناصب الغريق من باب التدقيق تحقيق باسم الزريق (١) و دليل على كونه من الجهل في بحر عميق، و أما ما ذكره من أن لزوم الكفر من باطاماته الخ فلعله أراد به أن اللزوم غير الالتزام فاذا لزم الكفر من الدليل بحيث لا يشعر به المستدل لا يلزمه الكفر ولا يحكم به عليه، و أنت خير بأن مراد المصنّف أن هؤلاء من أصحاب الناصب إن اعترفوا بصحة الدليلين بعد ما أوضحنا لهم ما يلزم منها يلزمهم الكفر، إذ اللزوم حينئذ يقتصر بالالتزام ولم يرد أنه يلزمهم ذلك مع عدم شعورهم به حتى تكون من باب الطامات كما زعمه، فغاية الامر أن يخلص من الكفر من لم يصل إليه كلام المصنّف قدس سره و ايضاحه للزوم ذلك، و أما الناصب المتورط في العناد والعصية فيازمه التزام كفر أهل الجاهلية بعد إطلاعه على تلك الملازمة الجليّة أعاذنا الله من تلك البليّة.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللهُ رَجَاءً

فليُنظر العاقل من نفسه هل يجوز له أن يقلد من يستدلّ بدليل يعتقد صحته ويحتج به

(١) وفي بعض النسخ مكان لفظة الزريق (الزنديق) فبناء علينا يكون مراده (قده): أن

ما زعمه الناصب من باب التدقيق فضول من الكلام وتحقيق باسمه وهو الفضل فتامل.

غدأ يوم القيامة وهو يوجب الكفر والالحاد ، و أيّ عذر لهم عن ذلك وعن الخروج عن الكفر والالحاد ؟ فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً ، (١) هذه حجّتهم تنطق بصريح الكفر على ما ترى ، و تلك الأقاويل التي قد عرفت أنّها يلزم منها نسبة الله تعالى إلى كلّ خسيمة ورذيلة تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، فليحذر المقلد وينظر كيف هؤلاء القوم الذين يقلدونهم ، فإن استحسنوا لأنفسهم بعد البيان والايضاح اتباعهم كفاهم بذلك ضاللاً ، و إن راجعوا عقولهم وتركوا اتباع الأهواء عرفوا الحقّ بعين الانصاف وفقهم الله تعالى لاصابة الصواب « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ بِحَقِّهِ

أقول : قد عثرت على ما فصلناه في دفع اعتراضاته المسروقة المنحولة إلى نفسه من كتب الأشاعرة ومن فضلات المعتزلة ، ومثله مع المعتزلة في لحس فضلاتهم (٢)

(١) اقتباس من قوله تعالى في سورة النساء الآية ٧٨ .

(٢) الله اكبر من صنيع هذا الشقي ليت امه ولدت حية تسعى بدل هذا المولود الذي اخجل أهل الفضل والتصنيف ، بل طأطأ هامات المسلمين فكانه غير معتقد بالمعاد والقضاء العدل هناك ، وكأنه لم يقرء قوله تعالى في الكتاب العزيز : ما يلفظ من قول الايديه رقيب عتيد ، وقوله سبحانه : ان ربك لبا لمرصاد وغيرهما من الايات الشريفة .
و كأنه لم يسمع من محدثيهم ولم ير في كتبهم هذه الاحاديث .

روى الشيخ أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر المكي الهيثمي في كتابه الزواجر عن اقتراف الكبائر (ج ١ ص ١٠٩ طبع مصر) عن الترمذي وابن حبان قوله صلى الله عليه وآله وسلم : الحياء من الايمان والايمان في الجنة ، والبذاء اي الفحش من الجفاء والجفاء في النار . وروى عن أحمد قوله صلعم : ان الفحش والتفحش ليسا من الاسلام في شيء النخ وغيرهما من الاثار النبوية المودعة في زبرهم وصحفهم .
واني مع كثرة اطلاعي على كتب المسلمين ووقوفي عليها لم أر الى الان فيها مثل كتاب

كمثل الزبال يمر على نجاسة رجل آكل بالليل بعض الاطعمة الرقيقة كماء الحمص فجري في الطريق فجاء الزبال وأخذ الحمص من نجاسته وجعل يلحسه ويتلذذ به ، فهذا ابن المطهر النجس كالزبال يمر على فضلات المعتزلة ويأخذ منها الاعتراضات و يكفر به سادات العلماء ينسبهم إلى أقبح أنواع الكفر بحسب أنه يحسن صنعا ، نعوذ بالله من الضلال والله الهادي .

اقول

قد اطلعت على ما ذكرناه في دفع مدافعتة المدخولة المموهة التي زينها له الشيطان (١) و أنها هذيان ما أنزل (٢) الله به من سلطان ، وأنه في أكثرها قد عدل لعجزه عن إتمام الكلام على وفق اصول أصحابه الأشاعرة إلى اختيار وضع الدعاوي الاخرى الفاجرة القاصرة عن مرتبة تلك الاصول الخاسرة و تقويته للمقصود على وجه جعل الصبيان عليه ساخرة ، وما أشبهه في اختياره تلك الدعاوي المزيفة على تلك الاصول المموهة إلا بكلب خلى عن عظم في فيه حرصاً على ما رآه خياله في الماء فضيغ الموجود و لم ينل المقصود و أما تمثيله بالزبال فكما ذكرناه سابقاً أنسب بحال أهل إصفهان و حملهم دائماً للزبال إلى الأرض الخبيث المهان ، و أما

هذا الناصب في احتوائه على منكر من القول والزور حتى في ما صنفوها في الرد على اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم من الكفار .

و بحق جدي طه المصطفى الامين (ص) كلما مررت في كتابه على امثال هذه الترهات منعتني العفاف والادب من ملاحظتها بالغور والدقة لعدم تعودنا بالفحش والسباب والتفوه بما يقبحها العقلاء من كل ملة و نحلة بل المجانين سيما ذوى الادوار منهم .

فارى الجدير لاخواننا أهل السنة أن يحذفوا اسم هذا الرجل من معاجم علمائهم لانه ممن لوعده فيهم لكان عادرا وشينا .

(١) متخذ من الايات الكريمة كقوله تعالى في سورة الانعام . الاية ٤٦ .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة النحل . الاية ١٠٠ .

الفضلات فهي مشتقة من فضل بن روزبهان، وعند الامتحان يكرم الرجل أو يهان . (١).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَبَهُ

المطلب الثاني عشر في إبطال الكسب ، اعلم أن أبا الحسن الأشعري وأتباعه لما لزمهم هذه الأمور الشنيعة والالتزامات الفضيحة والأقوال الهائلة من إنكار ما علم بالضرورة ثبوته وهو الفرق بين الحركات الاختيارية والحركات الجمادية وما شا به ذلك إلتجأ إلى ارتكاب قول توهم هو وأتباعه الخلاص من هذه الشناعات ، ولات حين مناص (٢) فقال : مذهبا غريباً عجيباً لزمه بسببه إنكار المعلوم الضرورية كما هو دأبه وعادته فيما تقدم من إنكار الضروريات ، فذهب إلى إثبات الكسب للعبد فقال الله تعالى موجد للفعل والعبد مكتسب له ، فاذا طولبت بتحقيق الكسب وما هو ؟ وأي وجه يقتضيه ؟ وأي حاجة تدعو إليه ؟ اضطرب هو وأصحابه في الجواب عنه فقال

(١) مقتبس من كلام مولينا أمير المؤمنين علي عليه الصلاة والسلام ، ذكره الامدى في كتاب الفرر والدرر في باب ما ورد من حكمه (ع) بلفظ (عند) فراجع وكذا ورد في كلماته القصار في نسخة قديمة مخطوطة يظن كونها من تأليف بعض العلماء في المائة الخامسة .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة ص . الآية ٢ . قال القاضى في تفسيره (ج ٤ ص ٨٥ طبع مصر) اى ليس الحين حين مناص ، ولا هى المشبهة بليس زيدت عليها تاء التانيث للتأكيد كما زيدت على رب وثم ، وخصت بلزوم الاحيان وحذف أحد المعمولين وقيل هى النافية للجنس ، اى ولا حين مناص لهم وقيل للفعل والنصب باضماره ، اى ولا ارى حين مناص وقرء بالرفع على أنه اسم لا أو مبتدء محذوف الخبر ، اى ليس حين مناص حاصل لهم أو لا حين مناص كائن لهم وبالکسر كقوله :

طلبوا صلحنا ولات اوار فاجبتنا أن لات حين بقاء

؛ لى أن قال : والمناس المنجا من ناصه بنوصه اذا فاته «انتهى» . وقال فى القاموس:

المناس الملجاء وناس مناهأ ونويصأ.

بعضهم : معنى الكسب خلق الله تعالى الفعل عقيب اختيار العبد الفعل وعدم الفعل عقيب اختياره العدم فمعنى الكسب إجراء العادة بخلق الفعل عند اختيار العبد ، وقال بعضهم معنى الكسب أن الله يخلق الفعل من غير أن يكون للعبد فيه أثر البتة لكن العبد يؤثر في وصف كون الفعل طاعة أو معصية ، فأصل الفعل من الله تعالى ، ووصف كونه طاعة أو معصية من العبد ، وقال بعضهم : إن هذا الكسب غير معقول ولا معلوم مع أنه صادر عن العبد « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللهُ

أقول: قد مر أن مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري أن أفعال العباد الاختيارية مخلوقة لله تعالى مكسوبة للعبد ، والمراد بكسبه إيابه مقارنته لقدرته وإرادته من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محلاً له ، هذا مذهب الشيخ ، ولو رجع المنصف إلى نفسه علم أنه على متن الصراط المستقيم في التوحيد وتنزيهه لله تعالى عن الشركاء في الخلق مع إثبات الكسب للعبد حتى تكون قواعد الإسلام ورعاية أحكام التكليف والبعثة والثواب والعقاب محفوظة مرعية من غير تكلف إيجاد الشركاء في الخلق ، ونحن إن شاء الله تعالى نفسر كلام الشيخ ونكشف عن حقيقة مذهبه على وجه يرتضيه المنصف وينقاد لصحته المتعسف فنقول : يفهم من كلام الشيخ أنه فسّر كسب العبد للفعل بمقارنة الفعل لقدرته وإرادته تارة وفسّره بكون العبد محلاً للفعل تارة وتحقيقه أن الله تعالى خلق في العبد إرادة يرجح بها الأشياء وقدرة يصحّ بها الفعل والترك ، ومن أنكر هذا فقد أنكر أجلى الضروريات عند حدوث الفعل ، وهاتان الصفتان موجودتان في العبد حادثتان عند حدوث الفعل ، فإذا تهيأ العبد بقبول هاتين الصفتين لايجاد الفعل وذلك الفعل ممكن والممكن إذا تعلقت به القدرة والإرادة وحصل الترجيح فهو يوجد لا محالة

بقدم الارادة القديمة الدائمة الالهية والقدرة القديمة ، فأوجد الله بهما الفعل لكونهما
 أنم من الارادة والقدرة الحادثة ، والصفة القوية تغلب الصفة الضعيفة كالنور
 القوي يقهر النور الضعيف ويغلبه ، فلما أوجد الله تعالى الفعل وكان قبل اليجاد
 تهيأت صفة اختيار العبد إلى إيجاد ذلك الفعل ، ولكن سبقت القدرة الالهية فأحدثته
 فبقى للفعل نسبتان نسبة إلى العبد وهي أن الفعل كان مقارناً لتهيئه الارادة والاختيار
 نحو تحصيل الفعل وحصول الفعل عقيب تهيؤه ، فعبر الشيخ عن هذه النسبة بالكسب
 لأن الغالب في القرآن ذكر الكسب عند إرادة ترتب الجزاء والثواب والعقاب على
 فعل العبد ، ونسبة إلى الله تعالى وهو أنه كان مخلوقاً لله تعالى موجداً منه ؛ وهذا
 معنى كون الفعل مخلوقاً لله تعالى مكسوباً للعبد ، ثم إن فعل العبد صفة للعبد
 فيكون العبد محلاً له لأن كل موصوف هو محل لصفته كالأسود ، فإنه محل
 السواد فيجوز أن يقال باعتبار كون الفعل صفة له إنه كسبه ، ومعنى الكسب كونه
 محلاً له ، والثواب والعقاب يترتب على المحمية كالاحراق الذي يترتب على الحطب
 بواسطة كونه محلاً له لليبوسة المفرطة ، وهل يحسن أن يقال : لم ترتب الاحراق
 على الحطب لسبب كونه محلاً لليبوسة والحال أن الحطب لم يحصل بنفسه هذه
 الليبوسة ، وأى ذنب للحطب وهل هذا الاحراق إلا الظلم والجور والعدوان ، إن حسن ذلك
 حسن أن يقال لم جعل الله تعالى الكافر محل الكفر ثم أحرقه بالنار؟ والعامل يعلم أنه لا
 يحسن الأول فلا يحسن الثاني ، فرغ جهدك (١) لنيل ما حققناه في هذا المقام
 في معنى الكسب الأشعري لثلاث تبقئ لك شبهة فهذا نهاية التوضيح ، ولكن المعتزلي

(١) الجهد بضم الجيم : الطاقة والمشقة . والجهد بفتح الجيم من جهد كمنع بمعنى الجد
 والسعي . وكثيراً ما يشبه الامر في مقام التلطف فلا تنفل .

عمى بصره فعظم ضرره ألقته الشبهة في مهواة (١) غائلة واغتاله (٢) الغول (٣) في مهمة (٤) هائلة (٥) ونعم ما قلت شعر
 ظهر الحق من الأشعر (٦) والنورجلي طلع الشمس ولكن عمى المعتزلي

(١) المهواة : ما بين الجبلين ، والغائلة : الشر .

(٢) اغتاله : أخذه بالخدعة ، وفي القاموس : غاله أهلكه كاغتاله .

(٣) في القاموس الغول : ساحرة الجن أو شيطان يأكل الناس ، أو دابة رأتها العرب و عرفتها وقتلها تابط شرا ، ومن يتلون ألواناً من السحرة والجن ، أو كل ما زال به العقل ويفتح وغاله غول : اهلكته الخ ، أقول : هذا ما سمعته من أرباب اللغة ، والذي ظهر لي بعد الفحص الاكيد ان الغول هو الحيوان الشبيه بالانسان في الخلقة ذواستواء القامة والبدن الشعراني ويوجد في قتل جبل «هيماليا» بالهند ويعبر عنه بالفارسية (آدم برفي) وهذه الدابة قدر آها في القديم رجال من السائحين والمسافرين (ثم زيد في الطنبور نفمة) والشاهد على اتحاد الغول مع ما ذكرنا الخصوصيات الخلقية المحكية عن راء وعليه فلا يصغى الى كلام المشهور بأنه لا وجود له بل هو موهوم عليك بالتنقيب .

(٤) المهمة والمهمة : المفازة البعيدة ، البلد المقفر جمعها مهمة .

(٥) الهائلة : المفزعة .

(٦) الاشعراى الاشعري ، قف أيها الاديب البارع في الشعر هل يستحسن طبعمك الاريجي وذوقك الادبي هذا التعبير ؟ فما ابرده وما اثلجه فهل هي الاثلجة في خيارة وظنى انه حيث سمع ما هو المشهور من انه يسوغ للشاعر مالا يجوز للنائر اتى بهذا الصنيع وما درى المسكين البائس بان التجويز ليس بهذه السعة التي تؤدي الى الوقوع في الشبهة اذ الاشعر كما في معاجم اللغة هو الرجل الشعراني بدنه فراجس و أبو الحسن رئيس الاشاعرة لم يكن هو ولا جده أبو موسى اشعرالبدن .

فانظر الى هذا الجلي الجاهل (١) كيف افتري (٢) في معنى الكسب وخط
المذاهب والاقوال كالجمار الرائع في جنّة (٣) عالية قطوفها دانية والله تعالى
يجازيه « انتهى » .

أقول

قد مرّ بيان أنّ الأشعري في ذلك على شفا جرف هار ، وسيظهر عند انكشاف
الغبار أنّه على متن فرس (٤) أم حمار ، وقد سبق أيضاً ما يفيد أنّ الله تعالى لا يقبل
عن الأشاعرة منّة هذا التمويه الذي سمّوه بالتنزيه ، وأنّه لا يلزم (٥) العدليّة

(١) تسالك أيها الرجل في اسنادك ما أنت متصف به الى علم من اعلام الاسلام الذي
قد اعترف علمائكم بفضلته وأنت بنفسك قد اعترفت به في أوائل الكتاب .

(٢) كيف تسند الافتراء اليه قدس سره ، مع ان المعنى الذي ذكره موجود في كتاب الاربعين
للرازي والروضة البهية لابي عذبة والابانة لابي الحسن الاشعري والتمهيد للباقلاني
والاصول للجويني وغيرها .

(٣) مقتبس من قوله تعالى في سورة الحاقة . الاية ٢٣ ، والقطوف جمع القطف بكسر
القاف : اسم للثمار المقطوفة المأخوذة ، والدانية من الدنو بمعنى القرب .

(٤) هذا من الامثال المولدة .

(٥) كيف وهم لما أوردوا على قول ابي اسحاق الاسفرائيني ، وهو أن أصل فعل العبد
بمجموع القدرتين اجابوا بان تشريك قدرة العبد يجوز أن يكون باختيار منه تعالى
بحكمة له تعالى في ذلك : كذا ذكره الفاضل البحر ابادي في حاشيته على شرح العقائد
النسفية منه قدس سره .

أقول هكذا في هامش الكتاب ، ولعل الصحيح البحر ابادي نسبة الى بحر اباد بالفتح ثم
الكسر من قرى مرو وينسب اليها أبو المظفر عبدالكريم بن عبد الوهاب البحر ابادي .
أو نسبة الى بحر اباد بالضم ثم الفتح من قرى جوين من نواحي نيسابور ، منها أبو الحسن

الشرك الذي توهمه النَّاصب السَّفيه ، وأنه لا يتأتى للأشاعرة بذلك رعاية احكام التكليف والترغيب والتخويف ، وأما ما ذكره من التحقيق فهو بالاعراض حقيق ، لأننا نسلم أن أصل القدرة والارادة مخلوقتان في العبد ، لكن الفعل إنما يتحقق بالارادة الجازمة الجامعة للشرائط وارتفاع الموانع كما سبق وهي اختيارية ، بيان ذلك أنه إذا حصل لنا العلم بنفع فعل يتعلّق به الارادة بلا اختيارنا ، لكن تعلّق الارادة به غير كاف في تحقّقه ما لم تصر جازمة بل لا بدّ من انتفاء كف النفس عنه حتى تصير الارادة جازمة موجبة للفعل ، فانما قد نريد شيئاً ومع هذا نأبى ونكفّ نفسنا عنه لحياء وحمية ، وذلك الكف أمر اختياريّ يستند وجوده على تقدير تحقّقه إلى وجود الدّاعي إليه ، فانّ عدم علّة الوجود علّة العدم ، وعدم الدّاعي إلى هذا الدّاعي (١) وهكذا ، وغاية ما يلزم منه التّسلسل في العدمات ولا استحالة فيه ، وبالجملة الارادة الجازمة اختيارية لا استناد عدم الكفّ المعبر فيها بالاختيار وإن

على بن محمد بن حمويه الجويني المتوفى سنة ٥٣٠ و منها حفيده الفاضل البحر ابادي المتكلم صاحب التصانيف .

والنفسى هو الشيخ نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد المتوفى سنة ٥٣٧ صاحب كتاب العقائد المشهور لدى القوم وشرحه جماعة منهم المحقق التفتازاني وابن الهمام **والعصام والسيالكوتي والخيالي والفناري والقرماني والقسطلاني** وغيرهم وهو كتاب موجز مركز الافادة والاستفادة لديهم .

والنفسى كتاب طلبه الطلبة في لغات فقه الحنفية يروي عنه السمعاني صاحب الانساب ذكره القرشي في الجواهر المضية (ج ١ ص ٣٩٤ طبع حيدرآباد) وأبو الحسنات في الفوائد البهية (س ١٤٩ طبع مصر) وغيرهما فراجع .

(١) والظاهر ان العبارة كانت هكذا : و عدم الدّاعي الى هذا أى الوجود هو الدّاعي الى العدم .

لم تكن نفسها إرادية ولا يلزم التسلسل المحال، وأما ما ذكره من أن الممكن إذا تعلقت به القدرة والارادة وحصل الترجيح تقدم الارادة القديمة الدائمة الالهية الخ فمن قبيل الرجم بالغيب والرّمى في الظلام ومخالف لبديهة عقلاء الأنام، وأيضاً يدل ذلك على أن إرادة الله تعالى اختياره لفعل من الأفعال فجواز أن يتقدم على فعل العبد وليس كذلك، لأنك قد عرفت فيما سبق أن إرادته تعالى عبارة عن العلم بما في الفعل من المصلحة، فلا معنى لقوله يقدم الارادة القديمة إلى ايجاد الفعل، وبهذا تندفع شبهة اخرى لهم في هذا المقام، وهو أنه لو أراد الايمان من الكافر والطاعة من العاصي وقد صدر الكفر من الكافر والمعصية من العاصي لزم أن لا يحصل مراد الكافر والعاصي، فيلزم أن يكون الله تعالى مغلوباً والكافر والعاصي غالبيين عليه، بل يلزم أن يكون أكثر ما يقع من عبادته خلاف مراده، والظاهر أنه لا يصبر على ذلك رئيس قرية من عباده انتهى ووجه الدفع أنه إذا كان إرادته تعالى عبارة عن العلم بما في الفعل من المصلحة فلو علم الله أن في الفعل الفلاني مصلحة ولم يختار العبد ذلك الفعل بل اختار نقيضه لم يلزم قدح مغلوبيته ولا نقصه، إذ ليس بين علمه تعالى بالمصلحة في الفعل وبين عدم اختيار العبد إياه تنافي وتعارض حتى يلزم هناك المغلوبية، نعم لو اختاره تعالى واختار العبد نقيضه وحصل مختار العبد دون مختاره تعالى للزم المغلوبية، لكن ما نحن فيه ليس من هذا القبيل، وأما ما ذكره من أن الغالب في القرآن ذكر الكسب عند إرادة ترتب الجزاء والثواب والعقاب على فعل العبد فمدخول بأنه كيف يحمل الكسب الواقع في القرآن على المعنى الذي ذكره الأشاعرة مع أنه لم يجيء في اللغة التي نزل بها القرآن بشيء من المعاني التي ذكرها له، وإنما ذلك اختراع منهم من عند أنفسهم فراداً عن الجبر المحض كما مر، ولهذا قيل: إن هرب الأشعري من الجبر المحض إلى الكسب

كالهرب من المطر إلى الميزاب (١) إذ قوله به مشتمل على جميع مفاصد الجبرية مع ارتكاب أمر زائد غير معقول ، ثم أي دلالة لغابة ذكر الكسب عند إرادة ترتب الجزاء على كون المراد من الكسب المعنى الذي ذكره الأشاعرة دون الفعل بمعناه الحقيقي المساوق للمخلوق، وهل هذا إلا وهماً (٢) منهم على وهم ؟ ، والحق أن معنى الخلق والفعل واحد وهو إيجاد ما لم يكن ، غاية الأمر أنه إذا كان ذلك الإيجاد بلا آلة كما في فعل الله تعالى يقال : إنّه خلقه ، وإذا كان بآلة كما في فعل العبد يقال : فعله ، وكذا الكلام في الكسب ، فإنه إنّما يطلق على فعل العبد ، لأنه يقصد بفعله إيصال نفع إليه أو دفع مضرة عنه ، ولما كان الله تعالى منزهاً عن النفع والضّر لا يطلق على فعله الكسب فاحفظ هذا (٣) ، وأما ما ذكره من أن الثواب والعقاب يترتب على المحلية فهو كترتب الذم على الجماد باعتبار كونه محلاً للون كدرو هو غير معقول كما لا يخفى ، والقياس على الحطب وإه لظهور انتفاء القدرة والارادة فيه ، قوله : وهل يحسن أن يقال لم ترتب الاحراق على الحطب الخ قلنا : نعم لا يحسن قوله وهل هذا إلا الظلم والجور والعدوان ، قلنا : هيئنا أمران ، أحدهما خلق قوة

(١) قال العلامة أبو الفضل أحمد بن محمد النيسابوري الميداني المتوفى سنة ٥١٨ في كتابه النيس (مجمع الامثال ج ٢ ص ٢٥ ط مصر) ومن أمثال المولدين : فر من المطر وقعد تحت الميزاب .

أقول : ويظهر من بعض كتب الامثال : أن المثل المذكور جاهلي بقي تراناً من العرب العرباء والله أعلم .

(٢) وهم يهيم وهماً بسكون الهاء : تخيل وتصور . وهم يوههم وهماً بفتح الهاء : غلط .

(٣) إشارة الى نفاسة ما ذكره في وجه التعبير بالكسب في أمثال قوله تعالى : بما تكسبون ، أولها ما كسبت ونحوهما من الايات المذكورة فيها الكسب وأن هذا الوجه مما لم يذكر في الكتب فلا تغفل .

الاحتراق في الحطب وثانيهما صرف الحطب نحو الاحتراق بضم النار إليه، والأول ليس بظلم ولا عدوان، لأن نفعه أكثر من ضرره وخيره أعظم من شره كما لا يخفى والثاني ظلم وعدوان لكنّه فعل العبد دونه سبحانه، وأما قوله: وإن حسن ذلك حسن أن يقال: لم جعل الله الكافر محلاً للكفر ثم أحرقه بالنار فمدفوع، بأن الله تعالى لم يجعل الكافر محلاً للكفر وإنما جعله محلاً للفطرة الصحيحة كما ورد في الحديث المشهور (١) وهو باختياره السوء جعل نفسه محلاً للكفر فلهذا لا يحسن أن يقال لم جعل الله الكافر محلاً للكفر لا للقياس الفاسد الذي ذكره الناصب، وخلاصة الكلام في هذا المقام أن الكسب بأي معنى يرام لا يوجب خلاصهم عن الشناعة والملام لما مر، وسيجيء إليه الإشارة في كلام المصنّف قدس سره من أن العبد إن استقلّ بادخال شيء في الوجود بطل ما قالوا: إن قدرة العبد لا تؤثر وإن لم تستقلّ فلا يكون كاسباً، ويكون الكلّ بقدرة الله تعالى وهو مخالف للضرورة

(١) المراد بالحديث المشهور قوله صلى الله عليه وآله: كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه. منه «قده».

أقول: قد ورد هذا الحديث الشريف بعدة طرق في كتب الفريقين فمن كتب العامة في الجامع الصغير (ج ٢ ص ٢٤٢ الحديث ٣٥٦ ط مصر) ومنته هكذا: كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه، فابواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه (ع طب هق) عن الاسود بن سريع (صح) وكتاب كنز العمال الجزء الاول ص ٢٣٧ و ص ٢٣٨. ومن كتب الخاصة في اصول الكافي (ج ٢ ص ١٣ باب الفطرة الحديث ٤ ط طهران) ومنته: كل مولود يولد على الفطرة.

والبرهان، وقال البزدوى الحنفى (١) في اصوله وشارحه (٢) الهندي: إن أفعال

(١) هو العلامة على بن محمد بن عبدالكريم بن موسى بن عيسى البزدوى البخارى الحنفى الاصولى المتكلم الفقيه له كتب، منها كتاب غناء الفقهاء فى الفقه، و كتاب كبير فى اصول الفقه يعرف باصول البزدوى وهو كتاب معروف لدى العامة شرحه جمع من اعلامهم كالمولى الحسن الجاربرى والشيخ علاء الدين عبدالعزيز البخارى والشيخ عمر بن عبدالمحسن الارزنجانى والشيخ شمس الدين محمد الفنارى والشيخ حميد الدين الضرير والمولى خسرو وغيرهم وبالجملة هو مورد الافادة والبحث لديهم.

ومن مصنفات البزدوى تفسير كبير فى زهامة وعشرين جزء والمجموع والمبسوط وغيرها ولد فى حدود سنة ٤٠٠ و توفى فى خامس رجب سنة ٤٨٢ وحمل الى سمرقند ودفن بها بباب المسجد.

ثم البزدوى نسبة الى «بزده» قال ابن الاثير فى اللباب (ج ١ ص ١١٨ ط مصر) ما لفظه «بزده» بفتح الباء الموحدة و سكنون الزاء المعجمة وفتح الدال المهملة وفى آخرها الواو هذه النسبة الى «بزده» وهى قلعة حصينة على ستة فراسخ من نصف ينسب اليها أبو الحسن على بن محمد بن الحسين بن عبدالكريم البزدوى الفقيه بما وراء النهر روى عنه صاحبه أبو المعالى محمد بن نصر المدينى الخطيب بسمرقند الخ.

وضبط السمعانى وفاته فى سنة ٨٨٤ وخطأه بعض من ألف فى طبقات الاحناف وتراجم علماء القوم.

ثم ان فى اسرة المترجم جماعة من العلماء كوالده محمد وأخيه وعمه وبنى عمه، وان شئت الوقوف على تراجمهم فراجع الفوائد البهية للشيخ أبى الحسنات محمد عبدالحى اللكنوى الهندى طبع مصر ص ٣٩ و ص ٦٣ و ص ١٢٤.

(٢) هو القاضى شهاب الدين ملك العلماء الزاولى الدولتبابازى الدهلوى الهندى العلامة فى النحو وعلوم القرآن والحديث والفقه الحنفى، أخذ العلم عن القاضى عميد المقتدر والمولى خواجگى الدهلوى، ولما توجه الامير تيمور الى الهند خرج الشهاب فى

العباد وإن كانت بقضاء الله وقدره ومشيته وإرادته وخلقه وإيجاده لكنه قضى وقدر
و شاء حصولها ووجودها بآلات العباد بعد خلق الاختيار منهم وجعلهم في صورة الفاعلين
الكاسيين ، وهذا جبر بصورة الاختيار منهم وانفعال بصورة الفعل شعر :

فجبر بمعنى واختيار بصورة فلا ترك المعنى ولا تهدر الصور
فمن أهدر الصورة فهو جبري فمن ترك المعنى فهو قدرى

والحق الجمع بينهما « انتهى » ، والانصاف أن الاختيار الصوري والكسب المحلّي
على تقدير تحصيل معناه يصلح لجعله سبباً للثواب ، لأنّه تفضّل في المآل كما أشرنا
إليه سابقاً ، أما جعله سبباً للعقاب ، فمشكل جداً ، لأنّه إذا لم يكن فاعلاً وكان
كسبه وفعله صورياً كان جعله سبباً للعقاب ، وبناء العقاب عليه باعتبار حقيقة الفعل

صحة استاذة خواجه الى « كاليب » فاقام هو بها و ذهب الشهاب الى « جونفور » بلدة
من صوبة اله اباد كانت دار السلطنة للسلطين الشرقية فاغتم السلطان ابراهيم قدومه
ولقبه « بملك العلماء » فاشتغل بالتدريس والافادة والتصنيف ، فمن آثاره كتاب البحر
المواج في تفسير القرآن بالفارسية ، والحواشي الشهيرة على الكافية في النحو تعرف
بجاشية الهندى ، و كتاب بديع الميزان في علوم البلاغة ، و شرح كتاب البزدوى في
اصول الفقه و شرح قصيدة بان سعاد ، و رسالة في تقسيم العلوم ، و رسالة في مناقب
السادات والعلويين و هى رسالة نفيسه ينقل عنها مولينا آية الله المجاهد السيد حامد
حسين في العباث ويعتمد عليها ، و من تصانيفه كتاب الارشاد في الفقه وغيرها ، وبالجملة
الرجل من مشاهير علماء تلك الاقطار ويعبر عنه تارة بالدولت آبادى ، و اخرى بملك
العلماء الجونفورى فلا تغفل .

توفى سنة ٨٤٩ ببلدة جونفور ودفن في الجانب الجنوبي من مسجد السلطان ابراهيم
الشرقى ، فراجع الرحيق المختوم من أبجد العلوم للمبجاة السيد صديق حسن خان
ص ٨٩٣ طبع بهوبال .

جوراً وظالماً تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، مع أنه لا يظهر وجه في خلق الاختيار في العبد وجعله كاسباً صورة ومأخوذاً بحسبه فتأمل ، وأما وصية الناصب للمناظرين بتفريغ جهدهم لنيل ما ذكره في تحقيق الكسب فهي كالكسب لا حقيقة ولا معنى له لأنه قد بذل جهده في إيراد السخف لترويح هذا المطلب المستخف بما يعجز عنه كسب غيره ولا يبلغ إليه أحد في سيره ، وأما ما ذكره من الميت فمقابل بيتين ارتجلت في نظمهما وهما شعر :

الأشعري عن الشعور بمعزل
عوج (١) مشاعره كضان أعزل (٢)
ما كسبه عند المشاعر غير ما
دون الشعور (٣) تدار فلكة (٤) مغزل

فانظروا معاشر الاخوان إلى هذا الناصب الشقي كيف يبذل جهده وقواه في ترويح فاسد الأشعري الذي وافق هواه ، مع ما علم أنه ذلك الشيخ المبهوت الذي ورث الحماسة عن جده (٥) أبي موسى ، وكان عن العقل والشعور يؤوساً فلم يكن له عن

(١) صفة مشبهة بمعنى كثير الاعوجاج ، وإنما جمع المشاعر مع وحدة الرجل نظراً الى تعدد مواد شعوره ، وإشارة الى أن كل شعور حاصل له معوج ، وفي تشبيه اعوجاج ذلك بذنب طويل معوج لطافة لا تخفى ، لان الأشعري رئيس ذوى الاذنان منه «قده» .
(٢) قال الفيروز ابادى فى القاموس : الاعزل من الدواب المائل للذنب عادة «انتهى»
ومنه يظهر وجه التشبيه كما بينه مولينا القاضى فى الحاشية.

(٣) شعر به كمنع ونصر وكرم شعراً و شرة مثله علم به ، وفطن له وعقله ، والشعر غلب على القول المنظوم لشرفه بالوزن والقافية وان كان كل علم شعراً .

(٤) فلكة المغزل : هنة فى أعلاه مستديرة ، جمعها فلك بكسر الفاء كذا فى كتب اللغة .

(٥) نسب الشيخ أبى الحسن الأشعري ينتهى الى أبى موسى بوسائط هكذا : هو أبو الحسن على بن اسماعيل بن أبى بشر اسحاق بن سالم بن اسماعيل بن عبدالله بن موسى ابن بلال بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعري كما فى الانساب للسمعاني .

توفى الشيخ أبو الحسن ببغداد سنة ٣٣٧ وقيل : ٣٣٠ وقيل غير ذلك .

الحماقة خلاص إلى أن لعب به عمرو بن العاص و أوردته مورد طعن العام والخاص ، حتى حكى أن رجلاً رأى في الطريق (السكة خ ل) واحداً من أولاد أبي موسى المذكور يمشي في الأرض مرحاً متبختراً ، فقال الرجل لصاحب كان معه : انظروا إلى هذا الأحمق انه يتبختر في المشي على وجهه كأنه يظن أن أباه لعب بعمر بن العاص ، وأنا أظن أن ذلك الماشي كان أبا الحسن شيخ هذه البهائم و المواشي والله كاشف الغواشي .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

و هذه الأجابة فاسدة ، أمّا الأول فلان الاختيار و الإرادة من جملة الأفعال ، فإذا جاز صدورهما عن العبد فليجز صدور أصل الفعل منه ، و أى فرق بينهما ، و أى حاجة و ضرورة إلى التمثل بهذا ، وهو أن ينسب القبائح بأسرها إلى الله تعالى و أن ينسب الله تعالى إلى الظلم والجور والعدوان وغير ذلك وليس بمعلوم ، و أيضاً دليلهم آت في نفس هذا الاختيار فان كان صحيحاً امتنع إسناده إلى العبد و كان صادراً عن الله تعالى ، و إن لم يكن صحيحاً امتنع الاحتجاج به ، و أيضاً إذا كان الاختيار الصادر عن العبد موجباً لوقوع الفعل كان الفعل مستنداً إلى فاعل الاختيار إمّا العبد أو الله ، فلا وجه للمخلص (التخلّص خ ل) بهذه الواسطة ، و إن لم يكن موجباً لم يبق فرق بين الاختيار والأكل مثلاً في نسبتها إلى ايقاع الفعل و عدمه ، فيكون الفعل من الله تعالى لا غير من غير شركة للعبد فيه ، و أيضاً العادة غير واجبة الاستمرار فجاز أن يوجد الاختيار ولا يخلق الله تعالى الفعل عقبيه و يخلق الله الفعل ابتداءً من غير تقدّم اختيار فحينئذٍ ينتفي المخلص (التخلّص خ ل) بهذا العذر .

قَالَ النَّاصِبُ خُفِّضَهُ

أقول : قد علمت معنى الكسب كما ذكره الشيخ ، و أمّا هذه الأقوال التي نقلها

عن الأصحاب فما رأيناها في كتبهم ، ولكن ما أورد على تلك الأقوال فمجاب ،
وأما ما أورد على القول الأول وهو أن الاختيار والارادة من جملة الأفعال فباطل
لأنهما من جملة الصفات ، وهو يدعى أنهما من جملة الأفعال ، وأصحابه قائلون
بأن الارادة مما يخلقها الله تعالى في العبد والعبد بهما يرجح الفعل ، فالحمد لله
الذي أنطقه بالحق على زعم منه ، فإنه صار قائلاً بأن بعض أفعال العبد مما يخلقه
الله تعالى ، ولكن ربما يدفعه بأنه من الأفعال الاضطرارية ، وعين المكابرة أن
يقال الاختيار فعل اضطراري ، و أما قوله دليلهم أت في نفس هذا الاختيار ، وبيانه
أن الاختيار فعل من الأفعال فيكون مخلوقاً لله ، لأنه ممكن وكل ممكن فهو مقدور
لله تعالى ، فالاختيار مقدور لله فيكون مخلوقاً لله ، فكيف يقال : إن الفعل يخلقه الله
تعالى عقيب الاختيار ، فيجوز به أن الاختيار من الصفات التي يخلقها الله تعالى أولاً
في العبد كسائر صفاته النفسانية و كيفياتها المعقولة والمحسوسة ، ثم يترتب عليه
الفعل ، فلا يأتي ما ذكره من المحذور ، لأننا نختار أن الدليل صحيح وليس هو
مستنداً إلى العبد ، وهو صادر عن الله تعالى ، و أما قوله : وإذا كان الاختيار صادراً
عن العبد موجباً لوقوع الفعل كان الفعل مستنداً إلى فاعل الاختيار إلى آخر الدليل ،
فيجوز به أننا نختار أن الاختيار صادر عن الله تعالى لا عن العبد ، وأيضاً نختار أن
الاختيار ليس موجباً للفعل ، قوله : لم يبق فرق بين الاختيار والأكل مثلاً في نسبتها
إلى إيقاع الفعل وعدمه ، قلنا : ممنوع لما مر من أن الاختيار صفة توجب العبد
التوجه نحو تحصيل الأفعال ويخلق الفعل عقيب توجه العبد للاختيار والفعل مقارن
لذلك الاختيار ، وليس الأكل كذلك فالفرق واضح ، و أما قوله العادة غير واجبة
الاستمرار فجواز أن يوجد الاختيار ولا يخلق الله الفعل عقيبه فنقول : هذا هو المدعى ،
والمراد بالجواز هو الامكان الذاتي وإن خالفته العادة ، ونحن لانريد مخلصاً باثبات
وجوب خلق الفعل عقيب الاختيار « انتهى » .

أقول

قد علم أيضاً أن معنى الكسب كما ذكره شيخ الناصب لا محصل له ، وأما الأقوال الباقية فهي مذكورة في كتاب الطوالع للبيضاوي (١) وشرح المقاصد للفتازاني (٢) وغيرهما من كتب أهل السنة فليطالع ثمة ، وسيعترف الناصب بأن القول الثاني من هذه الأقوال مذهب القاضي أبي بكر الباقلاني (٣) من الأشاعرة ، فإم أن إنكاره لذلك عناد ، و أما ما ذكره من أن الإرادة من جملة الصفات دون الأفعال فسقوطه ظاهر ، لأن ما هو من جملة الصفات هو المرید ، وإطلاق الصفة على الإرادة مسامحة من باب إطلاق المصدر و إرادة المشتق ، وكذا الكلام في الكلام بل العلم والقدرة والحياة أيضاً ، فإن من طالع صرف الزنجاني (٤) ونحوه يعلم أن الإرادة بمعنى « خواستن » و كذا العلم بمعنى « دانستن » من الأفعال و المصادر فضلاً عما يدعى صرف عمره في متداولات العلوم والتوادر ، و أما ما زعمه الناصب

(١) هو كتاب طوالع الانوار في علم الكلام للعلامة القاضي عبد الله بن عمر البيضاوي المتوفى بتبريز سنة ٦٨٥ صاحب التفسير الشهير ، وعلى الطوالع شروح أشهرها شرح الشيخ شمس الدين محمود الاصفهاني المتوفى سنة ٧٤٩ .

(٢) المقاصد في الكلام للعلامة سعد الدين مسعود بن عمر الفتازاني المتوفى سنة ٧٩٢ وعليه شروح أشهرها شرح نفسه وهو المراد هنا .

(٣) هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب البصري البغدادي المتوفى ٤٠٣ .

(٤) المراد به كتاب العزى المشتهر عندنا بالتصريف للشيخ عز الدين أبي الفضائل ابراهيم ابن عبد الوهاب بن عماد الدين بن ابراهيم الزنجاني المتوفى بعد ٦٥٥ بقليل كما في كشف الظنون (ج٢ ص ١١٣٩ طبع الاستانة) وشرحه جماعة منهم المحقق الفتازاني وهذا الشرح و المتن موجودان في ضمن جامع المقدمات الذي هو محط التدريس في ابتداء العلوم الالية .

المرتاب من أن المصنّف نطق بخلاف مذهبه في هذا الباب وارتاح بذلك كأنه وجد ثمرة الغراب فمدفوع رغماً لأنفه بما أوضحناه سابقاً من أن أصل الإرادة مخلوق لله تعالى والإرادة الجازمة فعل للعبد ، ثم القول بأن الاختيار فعل اضطراري إنما يكون مكابرة كما ذكره التناصب لو اريد بذلك أن اختيار العبد مثلاً فعل اضطر العبد نفسه إليه ، و أما إذا اريد أنه فعل اضطرالله (١) تعالى أو غيره العبد إليه بأن قال له على سبيل الجبر والقسر : اختر هذا فلا ، وإنما نشأله هذا التوهم من مقابلة الاختيار للجبر والاضطرار ولم يعلم أن أحد المتقابلين ربما يتعلّق بالمقابل الآخر كتعلّق التصوّر بالتصديق مع كونهما قسمين متقابلين للمعلم ، وأما ما ذكره من المترتبتين الآتيتين في الجواب فمبنيهما على فهم أن مراد المصنّف من الاختيار والإرادة اللذين حكم بكونهما فعل العبد أصل الاختيار والإرادة وقد علمت أن المراد الاختيار الجازم والإرادة الجازمة ، و أما قوله فنقول : هذا هو المدعى والمراد بالجواز الامكان الذاتي الخ فظاهر أنه أراد به أن ما ذكره المصنّف من جواز أن يوجد الاختيار ولا يخلق الله الفعل عقبيه مدعانا ، والمراد بالجواز المأخوذ في هذا المدعى هو الامكان الذاتي الذي تخالفه العادة ، وأنت خيرر بأنه إذا سلم إمكان أن يوجد الاختيار ولا يخلق الله الفعل عقبيه ، وسلم أن العادة غير واجبة الاستمرار فما المانع من خروج الامكان إلى الفعل ، وكيف يحصل الأمان من الوقوع بأن لا يخلق الله الفعل عقيب وجود الاختيار .

قال المصنّف رَفَعَ اللهُ رَجُلَهُ

وأما الثاني فلا أن كون الفعل طاعة أو معصية إما أن يكون نفس الفعل في الخارج أو أمراً زائداً عليه ، فان كان الأول كان أيضاً من الله فلا يصدر عن العبد شيئاً ، البتة

(١) اضطر من الافعال التي تعدى بنفسه ولا تعدى فلا تغفل .

فيبطل العذر، و ان كان الثاني كان العبد مستقلاً بفعل هذا الزائد، وإذا جاز استناد هذا الفعل فليجز استناد أصل الفعل، و أي ضرورة للتمحل (١) بمثل هذه المعاذير الفاسدة التي لا تنهض بالاعتذار، و أي فارق بين الفعلين، ولم كان أحدهما صادراً عن الله تعالى والآخر صادراً عن العبد؟ و أيضاً دليلهم آت في هذا الوصف فان كان حقاً عندهم امتنع استناد هذا الوصف إلى العبد وإن كان باطلاً امتنع الاحتجاج به، و أيضاً كون الفعل طاعةً هو كون الفعل موافقاً لأمر الشريعة، و كونه موافقاً لأمر الشريعة إنما هوشى، يرجع إلى ذات الفعل إن طابق الأمر كان طاعة و إلاً فلا، و حينئذ لا يكون الفعل مستنداً إلى العبد لا في ذاته ولا في شيء من صفاته، فينتفي هذا العذر أيضاً كما انتفى عذرهم الأول، و أيضاً الطاعة حسنة و المعصية قبيحة، ولهذا ذم الله تعالى إبليس و فرعون (٢) على مخالفتهم أمر الله، و كل فعل يفعل الله فهو حسن عندهم، إذ لا معنى للحسن عندهم سوى صدوره من الله تعالى، فلو كان أصل الفعل صادراً من الله تعالى امتنع وصفه بالقبح و كان موصوفاً بالحسن، فالمعصية التي تصدر من العبد إذا كانت صادرة عنه تعالى امتنع وصفها بالقبح فلا تكون معصية فلا يستحق فاعلها الذم والعقاب، فلا يحسن من الله تعالى ذم إبليس

(١) التكلف بلا داع .

(٢) فرعون و فرعون و فرعون كان لقباً لكل من ملك مصر، كالكسرى لملك العجم، و القيص لملك الروم، و الخاقان لملك الترك، و النجاشي لملك الحبشة و هكذا و الجمع الفراعنة، و اذا اطلق فرعون ينصرف الى الملك الجائر المعاصر بمصر لنبى الله موسى الكليم فلا تغفل، و قد حفظت دارالانوار القديمة و متحف القاهرة عدة أجساد من فراعنة مصر كرعسيس (خل رامسيس) و غيره و تلك الاجساد استخراجت من مدافنها تحت الاهرامات وحواليها بالتنقيب، و من رام الوقوف على خصوصياتها فعليه بالمراجعة الى مناشير دارالانوار .

و أبي لهب وغيرهما حيث لم يصدر عنهم قبيح ولا معصية ، فلا تتحقق معصيته من العبد البتة ، و ايضا المعصية قد نهى الله تعالى عنها إجماعاً والقرآن مملو من المناهي والتوعدها عليها ، وكل ما نهى الله عنه فهو قبيح ، إذ لا معنى للقبیح عندهم إلا ما نهى الله تعالى عنه مع أنها قد صدرت من إبليس وفرعون وغيرهما من البشر ، وكل ما صدر من العبد فهو مستند إلى الله تعالى و الفاعل له هو الله تعالى لا غير عندهم ، فيكون حسناً حينئذ و قد فرضناه قبيحاً هف ، و أما الثالث فهو باطل بالضرورة إذ إثبات ما لا يعقل غير معقول و كفاهم من الاعتذار الفاسد اعتذارهم بما لا يعلمونه ، وهل يجوز لعاقل منصف من نفسه المصير إلى هذه الجهالات والدخول في هذه الظلمات والاعراض عن الحق الواضح والدليل اللاتح والمصير إلى القول بما لا يفهمه القائل ولا السامع ولا يدري هل يدفع عنهم ما التزموا به أولاً ؟ فإن هذا الدفع وصف من الصفات والوصف إنما يعلم بعد العلم بالذات فاذا لم يفهموه كيف يجوز لهم الاعتذار به ، فلننظر العاقل في نفسه قبل دخوله في رسمه (١) ولا يبقى للقول مجال ولا يمكن الاعتذار بمثل هذا المحال (٢) « انتهى »

قَالَ النَّاصِبُ مُحْفَضُهُ

أقول : القول الثاني الذي ذكره في معنى الكسب هو مذهب القاضي أبي بكر الباقلاني من الأشاعرة ، ومذهبه أن الأفعال الاختيارية من العبد واقعة بمجموع القدرتين على أن تتعلق قدرة الله تعالى بأصل الفعل وقدرة العبد بصفته أعني بكونه طاعة أو معصية إلى غير ذلك من الأوصاف التي لا يوصف بها أفعاله تعالى كما في لطم اليتيم تأديباً أو إيذاءً ، فإن ذات اللطم واقعة بقدرة الله تعالى وتأثيره وكونه طاعة على الأول

(١) الرسم : القبر .

(٢) قد مر أنه من اللغات المثلثة التي يختلف معناها حسب اختلاف حركاتها فراجع (ص ١٠٧ ج ١) .

ومعصية على الشانين بقدره العبد وتأثيره ، هذا مذهب القاضي وهو غير مقبول عند عامة الأصحاب من الأشاعرة لشمول الأدلة المبطللة لمداخلية اختيار العبد في التأثير في أصل الفعل وتأثيره في الصفة بلا فرق ، وهذا الإبطال مشهور في كتب الأشاعرة فليس من خواصه ، وأما باقي ما أورده على معنى الكسب حسبما هو مذهب القاضي فغير وارد عليه ونحن نبطله حرفاً بحرف فنقول : أما قوله : كون الفعل طاعة هو كون الفعل موافقاً لأمر الشريعة وكونه موافقاً لأمر الشريعة إنما هو شيء يرجع إلى ذات الفعل إلى آخر الدليل ، فجوابه أننا لا نسلم أن كونه موافقاً لأمر الشريعة شيء يرجع إلى ذات الفعل ، فإن المراد من رجوعه إلى ذات الفعل إن كان المراد أنه ليس صفة للفعل بل هو ذات الفعل فبطالانه ظاهر ، وإن كان المراد أنه راجع إلى الذات بمعنى أنه وصف للذات فمسلم ، لكن لا نسلم عدم جواز استناده إلى العبد باعتبار الصفة وهذا أول الكلام ، ثم ما ذكر أن الطاعة حسنة والمعصية قبيحة وكل فعل يفعله الله فهو حسن عندهم ، إذ لا معنى للحسن عندهم سوى صدوره من الله تعالى فلو كان أصل الفعل صادراً من الله تعالى امتنع وصفه بالقبح وكان موصوفاً بالحسن الخ ، فجوابه أن الطاعة حسنة والمعصية قبيحة عند الأشاعرة ولكن مدرك هذا الحسن والقبح هو الشرع لا العقل ، فكل فعل يفعله الله تعالى فهو حسن بالنسبة إليه وربما يكون قبيحاً بالنسبة إلى المحل كالمعاصي قوله : فاو كان أصل الفعل صادراً من الله تعالى امتنع وصفه بالقبح ، قلنا : المعصية صادرة من العبد مخلوقة لله تعالى وكل ما كان صادراً من الله تعالى كالخلق امتنع وصفه بالقبح ، والمعصية صادرة من العبد ويجوز وصفها بالقبح فلا يلزم شيء مما ذكره بتفاصيله وأما قوله : وأما الثالث فهو باطل بالضرورة إذ إثبات ما لا يعقل غير معقول ، فنقول : هذا القول إن صدر عن الأشاعرة يكون مراد القائل أن هناك شيء ينسب إليه أوصاف فعل العبد ولا بد من إثبات شيء لئلا يلزم بطلان التكليف والثواب والعقاب ، ولكنه غير معلوم الحقيقة ، وعلى هذا الوجه لا خلل في الكلام انتهى .

اقولُ

لا يخفى أن القاضي إنما عدل عن تفسير شيخه الأشعري إلى هذا لما رأى فساد ذلك فهو شاهد لنا على ما ادّعينا من ظهور فساد كلام الأشعري ، واعتراف الناصب بفساد كلام القاضي شهادة بأنه ليس لهم للكسب تفسير له محصل ، ولهذا قال بعضهم : إنّه غير معقول ولا معلوم كما نقله المصنّف قدّس سرّه ، وكفى بذلك شناعة ، وأما ما ذكره من أن هذا الإبطال مشهور مذكور في كتب الأشاعرة الخ فنقول : نعم مذكور في كتب متأخري الأشاعرة لكنّه من تصرفات الامامية لظهور انقراض المعتزلة قبل ذلك بستمأة سنة تقريباً ، ووضوح أن الأشاعرة لا يهتمون بإبطال مطالب أنفسهم بل هم قاصرون عن أمثال هذا الدقيق من الإبطال ، ولم يدع المصنّف أن ذلك من خواصّه حتّى يكون وجوده في كتب من تقدّمه من الأشاعرة أو الامامية مكذباً له ، وأما ما ذكره في أوّل الحرف من جوابه ، فانحرافه عن الحقّ ظاهر لأنّ غايته ما ينزّم من جواز إسناد صفة الفعل إلى العبد أن يكون وصفاً له بحال متعلّقه كحسن الغلام وهو وصف مجازي لا يصلح لبناء نواب العبد وعقابه مثلاً عليه ، وأما ما ذكره بقوله : فجوابه أن الطاعة حسنة الخ فمردود بما عرفت من بطلان كون الحسن والقبح شرعيّين ، وبما مرّ من تقييح قولهم : بأنه لا قبيح بالنسبة إليه تعالى وتزييف مؤاخذه المحلّ بالقبح المخلوق فيه من الله تعالى . وأما ما ذكره من أن مراد القائل إنّه هناك شيء تنسب إليه أوصاف الفعل الخ ففيه أنّه إعادة لكلام القائل بعبارة أخرى ، ويتوجّه عليه ما يتوجّه على ذلك : من أنه رمى في الظلام فلا يصلح لبناء المذهب عليه والاحتجاج به على الأقوام ، وكفى هذا خللاً وفساداً في الكلام .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

المطلب الثالث عشر في أن القدرة متقدمة (١) ذهبت الامامية والمعتزلة كافة إلى أن القدرة التي للعبد متقدمة على الفعل ، وقالت الأشاعرة هيهنا : قولاً غريباً عجيباً وهو أن القدرة مع الفعل غير متقدمة عليه لا بزمان ولا بآن (٢) ، فلزمهم من

(١) قد أسلفنا في ج ١ ص ٤٧٣ مقالات في مسألة القدرة ، و ذكرنا أن فيها مباحث و مشاحات . كالنزاع في ان القدرة موجبة للفعل بذاتها أولاً ، و كالنزاع في تعريف القدرة وتعين الملاك فيها ، فبعضهم عبر بان القدرة ان يكون الشخص بحيث ان شاء فعل وان شاء ترك ، وبعض المتكلمين قال : انها بحيث ان يكون ان شاء فعل و ان لم يشاء لم يفعل .

و كالنزاع في أنها لا بد أن تكون متقدمة على الفعل بمعنى ان الذات تكون متصفة بها قبل وقوع الفعل وصدوره منها أم لا ، ذهبت العدلية من الامامية والزيدية والمعتزلة و أكثر الحكماء الى الاول ، وأكثر الأشاعرة الى الثاني ، والاول هو الحق المحقق المؤيد بالعقل والمنصور بالنقل كما سيتضح ذلك ان شاء الله تعالى .

و كالنزاع في أنها هل تتعلق بالضدين أم لا الى غير ذلك من المسائل التي وقع فيها الخلاف ، طوبنا عن ذكرها كشحاً اقتناعاً بما ذكر في شرح المواقف للشريف المحقق الجرجاني وغيره من المطولات .

(٢) قال ابن سينا في رسالة الحدود المطبوعة ببلدة بمبئي في مجموعة من آثاره ص ٥٩ مالفظة : الزمان مقدار الحركة من جهة التقدم والتأخر والان هو طرف موهوم يشترك فيه الماضي والمستقبل من الزمان وقد يقال : ان الزمان صغير المقدار عندهم متصل بالان الحقيقي من جنسه (انتهى) .

وقال بعض المتكلمين كما في الدستور (ج ٢ ص ١٩) : الزمان عبارة عن متجدد معلوم يقدر به متجدد آخر موهوم كما يقال آتيك عند طلوع الشمس فان طلوع الشمس معلوم متجدد و مجيئه موهوم ، فاذا قرن ذلك الموهوم بذلك المعلوم زال الابهام ، و عطف

ذلك محالات ، منها تكليف ما لا يطاق ، لأن الكافر مكلف بالإيمان إجماعاً منها ومنهم ، فإن كان قادراً عليه حال كفره ناقضوا مذهبهم من أن القدرة مع الفعل غير متقدمة عليه ، وإن لم يكن قادراً عليه لزمهم تكليف ما لا يطاق ، وقد نص الله تعالى على امتناعه فقال : لا يكلف الله نفساً إلا وسعها (١) ، والعقل دل عليه وقد تقدم ، وإن قالوا أنه غير مكلف حال كفره لزمهم خرق الاجماع من أن الله تعالى أمره بالإيمان بل عندهم أنه أمرهم في الأزل ونهاهم ، فكيف لا يكون مكلفاً « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَحِمَهُ اللهُ

أقول : مذهب الأشاعرة أن القدرة الحادثة مع الفعل وأنها توجد حال حدوث الفعل وتتعلق به في هذه الحالة ، ولا توجد القدرة الحادثة قبله فضلا عن تعلقها به إذ قبل الفعل لا يمكن الفعل ، بل امتنع وجوده فيه وإن لم يمتنع وجوده قبله ، بل أمكن فلنفرض وجوده فيه فالحالة التي فرضناها أنها حالة سابقة على الفعل ليست كذلك ، بل هي حال الفعل هذا خلف محال ، لأن كون المتقدم على الفعل مقارناً له يستلزم اجتماع التقيضين أعني كونه متقدماً وغير متقدم ، فقد لزم من وجود الفعل قبله محال فلا يكون ممكناً ، إذ الممكن لا يستلزم المستحيل بالذات ، وإذا لم يكن الفعل ممكناً قبله

الحكماء على ما ذهب إليه أرسطو الزمان هو مقدار حركة الفلك الاعظم وبعسارة اخرى هو كم متصل قائم بحركة الفلك المحدد الى غير ذلك من التعاريف التي ذكرت في كتب الحكمة والكلام والمصطلحات العلمية وجلها من قبيل شرح الاسم والتعريف اللفظي كما لا يخفى .

ثم ان في الزمان مباحث كالبحت عن كونه موجوداً أو موهوماً صرفاً ، وكالبحت عن منشأه اعتباره ونحوهما تركناها اكتفاء بما ذكرت في مظان هذه الامور فراجع اليها .

فلا تكون القدرة عليه موجودة حينئذ ، ولا شك أن وجود القدرة بعد الفعل مما لا يتصور ، فتعيّن أن تكون موجودة معه وهو المطلوب ، هذا دليل الأشاعرة على هذا المدعى ، وأما ما ذكر من لزوم المحالات بأن الكافر مكلف بالإيمان بالاجماع فإن كان قادراً على الإيمان حال الكفر لزم أن تكون القدرة متقدمة على الفعل وهو خلاف مذهبهم وإن لم يكن قادراً لزم تكليف ما لا يطاق ، فجوابه أننا نختار أنه غير قادر على الإيمان حال الكفر ولا يلزم وقوع تكليف ما لا يطاق ، لأن شرط صحة التكليف عندنا أن يكون الشيء المكلف به متعلقاً للقدرة ، أو يكون ضده متعلقاً للقدرة ، وهذا الشرط حاصل في الإيمان ، فإنه وإن لم يكن مقدوراً له قبل حدوثه لكن تركه بالتلبس بضده الذي هو الكفر مقدور له حال كونه كافراً انتهى .

اقول

قد أجاب أصحابنا عن الدليل الذي نقله عن الأشاعرة أولاً بالنقض بالقدرة القديمة فان قيل : لا يلزم من وجود القدرة القديمة قبل الفعل وجود تعلقها قبله ، فالقدرة القديمة تعلقها مع الفعل ومقدورية الفعل إنما تجب في زمان تعلق القدرة به ، قلنا : فليجز مثل ذلك في القدرة الحادثة وهو أن تكون نفسها موجودة قبل الفعل وتعلقها مقارنة للفعل ، وثانياً بالحل وهو تحقيق معنى قوله : حصول الفعل قبل وقوعه محال بأنه قد يراد به معنيان ، الأول أن حصول الفعل في زمان قبل زمان الفعل مشروطاً بشرط كونه قبله محال ، والثاني أن حصول الفعل في زمان قبل زمان حصوله لكن غير مشروط بشرط كونه قبله محال ، ولا اشتباه في استحالة المعنى الأول ولكنه لا ينافي المقدورية وإمكان حصول الفعل من القادر ، لأن هذا المحال لم يلزم من وجود الفعل في ذلك الزمان وحده حتى يلزم امتناعه قبله فيه بل منه مع فرض كون

ذلك الزمان قبل زمان الفعل مقارناً لعدمه ، فيكون هذا المجموع محالاً دون الفعل وحده ، بل هو ممكن في ذاته قطعاً ، فلا يتصف بالامتناع الذاتي ، بل الامتناع بالغير ، وذلك لا ينافي تعلق القدرة به ، والمعنى الثاني غير محال ، فإنه يمكن أن يزول عن ذلك الزمان وصف كونه قبل زمان وقوع الفعل ويحصل بدله وصف كونه زمان وقوع الفعل فلا يلزم اجتماع التقيضين ، وهذا كما يقال : قعود زيد محال بشرط قيامه إذ يمتنع كونه قائماً وقاعداً ، وليس بمحال في زمان قيامه ، إذ يمكن أن ينعدم القيام ويوجد بدله القعود هذا ، وأما ما ذكره في جواب لزوم المحالات : من أن شرط صحة التكليف عندنا أن يكون الشيء المكلف به متعلقاً للقدرة أو يكون ضدّه متعلقاً للقدرة الخ فمردود بآئنه مبني على أن القدرة متعلقة بأحد الطرفين وقد مر ما فيه فتذكر .

قال المصنف رَفَعَهُ اللهُ رَجَاءً

ومنها الاستغناء عن القدرة ، لأن الحاجة إلى القدرة ، إنما هي لإخراج الفعل من العدم إلى الوجود وهذا إنما يتحقق حال العدم ، لأن حال الوجود هو حال الاستغناء عن القدرة ، لأن الفعل حال الوجود يكون واجباً فلا حاجة إلى القدرة ، على أن مذهبهم أن القدرة غير مؤثرة البتة ، لأن المؤثر في الموجودات كلها هو الله تعالى ، فيحتمل عن القدرة حينئذ يكون من باب الفضول ، لأنه خلاف مذهبهم « انتهى » .

قال الناصب رَفَعَهُ اللهُ رَجَاءً

أقول : الحاجة إلى القدرة انصاف العبد بصفة تخرجه عن الاضطرار حتى يصح كونه محالاً للمساوئ والعقاب ، إذ لو لم تكن هذه القدرة حادثة مع الفعل لا يتحقق له صورة الاختيار ، والله تعالى حكيم يخلق الأشياء لمصالح لا تحصى ، ولا يلزم من عدم كون القدرة مؤثرة في الفعل الاستغناء عنه من جميع الوجوه ، ولا يلزم أن

يكون البحث عنه فضولاً « انتهى » .

اقولُ

من البين أن الصفة التي يخرج الاتصاف بها العبد من الاضطراب في الفعل يجب أن تكون مؤثرة في الفعل ، وإلا لكانت لغواً ضائعاً ، و أيضاً إذا لم تكن القدرة مؤثرة كيف يعلم حدوثها مع الفعل ، وكيف يتحقق بها صورة الاختيار مع أن القول بالصورة لا معنى له ، و أيضاً قد مر أن القدرة صفة تؤثر على وفق الإرادة ، و قال شارح العقائد (١) : إنها صفة أزلية تؤثر في المقدورات عند تعلقها بها ، فإذا لم تكن قدرة العبد مؤثرة لم تكن قدرة ، وأما ما ذكره من أن الله تعالى حكيم يخلق الأشياء لمصالح لا تحصى ، ففيه أن المصنّف لم يقل : إن مصلحة خالق القدرة منحصرة في التأثير حتى يتجه أن يقال : يحتمل أن يكون للحكيم في خلقه مصالح أخرى لا تحصى ، بل الكلام في أن المصلحة في خلق القدرة في العبد كما يدل عليه مفهومه هو التأثير في الفعل ، فإذا لم تكن مؤثرة لم تكن حاجة في ذلك إلى خلقها ، ويكون البحث عنهما من هذه الجهة فضولاً ، وهذا لا ينافي اعتداد البحث عنها من جهة أخرى ولمصلحة أخرى ، وهل الذي ذكره الناصب إلا مثل أن يقال : مثله أن الفرس مخلوق لمصلحة الكتابة ، فإذا قيل له : إن هذه المصلحة لا تظهر في الفرس ، فيكون القول بكون ذلك مصلحة خلقه لغواً يجيب بأنه يجوز أن يكون في خلق الفرس مصالح أخرى لا تحصى وفساده مما لا يخفى ، هذا . و يقال لهم : أليس تأثير القدرة في الفعل أكد من تأثير الآلة ؟ فلا بد من بلى ، فيقال : إذا كان فاقداً الآلة وتأثيرها عندكم يعذر في الترك وجب مثله في فاقداً القدرة وتأثيرها ، فيكون الكافر معذوراً في ترك الإيمان ، و يقال لهم ؟ في قولهم : بعدم تقدم القدرة على الفعل : متى يقدر

(١) المراد به شرح عقايد النسفي وإذا اطلق ينصرف الى شرح المحقق التفتازاني .

أحدنا على الانتقال من الشمس إلى الظل إن قلتُم يقدر وهو في الشمس تركتم مذهبكم ، وإن قلتُم : وهو في الظل فأى حاجة إلى القدرة حينئذ ، فإن قالوا يقدر حالة الانتقال قلنا : ليس بين كونه في الشمس و كونه في الظل حالة تسمى حالة الانتقال وتكون متقدمة على أحدهما متأخرة عن الآخر ، ويقال لهم : ما عندكم في رجل قتل نفسه أقدر على قتلها وهو حي ؟ فهو الذي نقول : أو هو ميت ، فكيف يقدر الميت على أن يقتل ؟ ثم إذا كان قد حصل الموت بالقتل فعلى أى شيء قدر ؟ .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ومنها إلزام حدوث قدرة الله أو قدم العالم ، لأن القدرة مقارنة للفعل وحينئذ يلزم أحد الأمرين ، وكلاهما محال لأن قدرة الله تعالى تستحيل أن تكون حادثة ، والعالم يمتنع أن يكون قديماً ، ولأن القدم منافية للقدرة ، لأن القدرة إنما تتوجه إلى إيجاد المعدوم ، فإذا كان الفعل قديماً امتنع استناده إلى القادر ، ومن أعجب الأشياء بحث هؤلاء القوم عن القدرة للعبد ، والكلام في أحكامها مع أن القدرة غير مؤثرة في الفعل البتة ، وأنه لا مؤثر غير الله ، فأى فرق بين القدرة واللون والمقدار وغيرها بالنسبة إلى الفعل إذا كانت غير مؤثرة ولا مصححة لتأثيره ، وقال أبو علي بن سينا (١) ردُّ أعليهم : لعلَّ القائم لا يقدر على القعود « انتهى » .

(١) هو رئيس الحكماء فيلسوف المسلمين مجمع الفضائل والعلوم صاحب الافكار الابدكار في الفلسفة والطب والرياضيات الشيخ أبو علي الحسين بن عبد الله بن الحسين بن علي بن سينا البلخي البخاري ، كان من أعاجيب الدهر في العلم والسذكاء والدهاء والابصار والسمع والاستشمام ، و بالجمامة هو ممن استفاد منه الحكماء والاطباء والفلكيون والمنطقيون وغيرهم من القديماء والمتأخرين من أهل المشرق والمغرب .

توفي في مستهل رمضان سنة ٤٢٧ وكانت ولادته ٣٩١ .

وكان شاعراً بارعاً، وله منظومات معروفة في الطب وغيره رائعة نفيسة، منها القصيدة

قال الناصب مختصته

أقول : حاصل هذا الاعتراض أن كون القدرة مع الفعل يوجب حدوث قدرة الله تعالى أو قدم مقدوره تعالى ، إذ الفرض كون القدرة والمقدور معاً ، فيلزم من حدوث مقدوره تعالى حدوث قدرته أو من قدم قدرته قدم مقدوره وكلاهما باطلان بل قدرته أزلية إجماعاً متعلقة في الأزل بمقدوراته ، فقد ثبت تعلق القدرة بمقدورها قبل حدوثه ، ولو كان ذلك ممتنعاً في القدرة الحادثة لكان ممتنعاً في القديمة أيضاً ، وأجاب شارح المواقف عن هذا الاعتراض بأن القدرة القديمة الباقية مخالفة في الماهية للقدرة الحادثة التي لا يجوز بقاؤها عندنا (١) ، فلا يلزم من جواز تقدمها على الفعل جواز تقدم حادث عاينه ، ثم إن القدرة القديمة متعلقة في الأزل بالفعل تعلقاً معنوياً لا يترتب عليه وجود الفعل ولها تعلق آخر حال حدوثه تعلقاً حادناً موجباً لوجوده ، فلا يلزم من قدمها مع تعلقها المعنوي قدم آثارها ، فاندفع (٢) الاشكال بحذفه (٣)

النفسية الشهيرة التي مطلعها .

هبطت اليك من المحل الارفع و رقاء ذات تعزز و تمنع

و شرحها جمع كثير بشروح شريفة .

وله تصانيف و تأليف منها الزانون في الطب الاشارات في الميزان والحكمة
الخطب التوحيدية لسان العرب في اللغة الشفاء النجاة في المنطق الحكمة
المشرقية الحكمة العرشية الانصاف المبدء والمعاد المدخل في الموسيقى
كتاب الحدود رسالة حى بن يقظان رسالة القولنج عيون الحكمة وغيرها
من الاثار القلمية فراجع الريحانة (ج ٥ ص ٣٨١) والوفيات والروضات والشذرات
واخبار الحكماء وغيرها .

(١) لان القدرة الحادثة عرض ، والعرض لا يبقى زمانين عندهم .

(٢) المذكور في شرح التجريد بلا ايراد عينه .

(٣) الحذا فيرجمع الحذفور بالضم والحذفار بالكسر : الجمع الكثير .

وأما ما ذكره من التعجب من بحث الأشاعرة عن القدرة مع القول بأنها غير مؤثرة في الفعل ، فبالجري أن يتعجب من تعجبه لأن القدرة صفة حادثة في العبد وهي من صفات الكمال ، فالبحث عنها لكونها من الاعراض والكيفيات النفسانية وعدم كونه مؤثراً في الفعل من جملة أحوالها المحمولة عليها ، فلم لم يباحث عنها ؟ ، وأما قوله : أن لا فرق بينها وبين اللون فقد أبطلنا هذا القول فيما سبق مراراً بأن اللون لا نسبة له إلى الفعل ، والقدرة تخالق مع الفعل ليرتب على خلقها صورة الاختيار ويخرج بها العبد من الجبر المطلق ، ويرتب على فعله الثواب والعقاب والتكليف والله أعلم ، قال الامام الرازي (١) : القدرة تطلق على مجرد القوة التي هي مبدء الأفعال المختلفة الحيوانية ، وهي القوة العضلية التي هي بحيث متى انضمت إليها إرادة أحد الضدين حصل ذلك الضد ، ومتى انضمت إليها إرادة الضد الآخر حصل ذلك الآخر ، ولا شك أن نسبتها إلى الضدين سواء ، وهي قبل الفعل والقدرة أيضاً تطلق على القوة المستجمعة لشرائط التأثير ، ولا شك أنها لا تتعلق بالضدين معاً وإلا اجتمعا في الوجود ، بل هي إلى كل مقدور غيرها بالنسبة إلى مقدور آخر ، وذلك لاختلاف الشرائط ، وهذه القدرة مع الفعل ، لأن وجود المقدور لا يتخلف عن المؤثر التام ، ولعل الشيخ الأشعري أراد بالقدرة القوة المستجمعة لشرائط التأثير ولذلك حكم بأنها مع الفعل وأنها لا تتعلق بالضدين والمعتزلة أرادوا بالقدرة مجرد القوة العضلية فلذلك قالوا بوجودها قبل الفعل وتعلقها بالامور المضادة ، فهذا وجه الجمع بين المذهبين ، وبهذا يخرج (٢) جواب أبي علي ابن سينا حيث قال : لعل القائم لا يقدر على القعود فإنه غير قادر بمعنى أنه لم

(١) قد مرت ترجمته في أوائل هذا الجلد من الكتاب . والجزء الاول ص ١١٠

(٢) خرج المسئلة ، بين لها وجهاً والتخريج المصطلح عند المحدثين مأخوذ منه

يحصل له بعد القوة المستجمعة اشرائط التأثير وهو قادر بمعنى أنه صاحب القوة العضلية انتهى .

اقول

وبالله التوفيق : أن جواب شارح المواقف ممّا ذكر الشارح (١) الجديد للتجريد أيضاً من غير ابراد عليه ، وكنت أظنّه وارداً إلى الآن ، وقد سنح (٢) لي عند النظر إلى هذا المقام أنه مردود ، لأنّ كلام المصنّف مبنيّ على إلزام آخر للأشاعرة ، بيانه أنهم لما ذهبوا إلى أن صفات الله تعالى موجودات زائدة قائمة به وقد صرحوا بأنها ليست جواهر حذراً عن أن يازمهم شرك النصارى القائلين بالذوات القديمة فلا بدّ أن تكون أعراضاً لانحصار الموجود في الجوهر والعرض فالتزام التفرقة بين القدرة الالهية وقدرة العبد بكون أحدهما عرضاً لا يجوز بقاؤها دون الآخر تحكّم قصدوا به الفرار عن الالزام ، فظهر أن الالزام لهم في الحقيقة أمران ، أحدهما ما ذكرناه من التحكّم البارد ، والآخر ما ذكره المصنّف من الالزام الوارد ، فعال التناصب في استفادته من كلام شارح المواقف مع اداء ذلك إلى تقوية مطلوبه وتضعيف مهرابه كحال الحمار الذي أشار إليه الشاعر بقوله . شعر :

ذهب (٣) الحمار ليستفيد لنفسه قرناً فأب وماله أذنان

وأما ما زعمه من أن كلام الرأزي بصبر وجهاً للجمع بين المذهبين ففاسد ، إذ يتوجّه عليه ما اعترض به صاحب المواقف أيضاً ، وحاصله أن الامام إن أراد بالقدرة

(١) قد مرت ترجمته في أوائل هذا المجلد من الكتاب .

(٢) سنح الرأي : عرض .

(٣) أورد الميداني في ج ١ من مجمع الامثال ص ١٩٣ المثل هكذا : ذهب الحمار

يطلب قرنين فعاد مصلوم الاذنين .

القدرة القديمة فليست مستجمعة لشرائط التأثير ، وإن أراد الحادثة فليست مؤثرة ،
 واما ما ذكره من أنه يخرج بهذا جواب أبي علي بن سينا فهو مدخول بما يتصل
 بذلك من كلام أبي علي لتصريحه فيه بأن القدرة ليست إلا القوة التي يكون لها
 التأثير بالقوة ، وردّه على من فسّره بالقوة المستجمعة لشرائط التأثير ، فكيف يردّ
 عليه بهذا التفسير ؟ وهو الحكيم الاسلامي المقتن (١) للأوضاع والقوانين ، وقد بالغ
 في ذلك حتى حكم بالعمى على القائل به من بعض الأوائل ، والذين وافقوهم من
 الأشاعرة حيث قال : في فصل القوة والفعل والقدرة والعجز من الهيئات الشفا :
 وقد قال بعض الأوائل وغاريقون (٢) ، منهم أن القوة تكون مع الفعل ولا تتقدم
 وقال بهذا أيضاً قوم من الواردين بعده بحين كثير ، فالقائل بهذا القول كأنه يقول :
 إن القاعد ليس يقوى على القيام ، أى لا يمكن في جبلته أن يقوم ما لم يقم ، فكيف
 يقوم ؟ وأنّ الخشب ليس في جبلته أن ينحت منه باب فكيف ينحت ؟ وهذا القائل
 لا محالة غير قوي على أن يرى ويبصر في اليوم الواحد مراراً ، فيكون بالحقيقة أعمى
 انتهى ، وايضاً ما اشتهر من أن القدرة صفة تؤثر (مؤثرة خ ل) على وفق الارادة
 وكذا التفسير الذي نقلناه سابقاً عن شارح (٣) العقائد يدفع وقوع إطلاقه على ما استجمع

(١) فيه لطف ايماء الى كتاب القانون للمسيح .

(٢) هو من فلاسفة يونان ويعبر في بعض الكتب عنه (افريطون) فقال في كتاب تاريخ
 سلاطين وحكامها الذي أصله انجليزي و ترجم بالفارسية في (ص ٣٩ طبع ببشي) ما
 حاصله : ان هذا الحكيم كان من اجلة الحكماء ومن أعيان تلاميذ سقراط الحكيم فانقأ
 على سائر أصحابه ، شريك البحث مع أفلاطون ، فلما قتل سقراط انتقل افريطون مع
 عدة من تلاميذ أفلاطون الى بلدة اسن (اتن خ ل) وجعل يعلم الحكمة لاهلها الى آخر
 ما ذكره .

(٣) المراد التفتازاني حيثما يطلق ، وعليه فقد مرت ترجمته في ص ١٤٢ من الجزء الاول .

الشرائط ، ويشعر بأنه اصطلاح جديد وتمحّل عنيد كحيل عمرو بن العاص ارتكبهوه للخلاص عن تشنيع الخواصّ ولات حيز مناص (١) .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَعَى اللَّهَ جَنَّهُ

المطلب الرابع عشر في أن القدرة سالحة للضدّين (٢) ، ذهب جميع العقلاء إلى ذلك عدا الأشاعرة ، فانهم قالوا القدرة غير سالحة للضدّين ، وهذا مناف لمفهوم القدرة فانّ القادر هو الذي إذا شاء أن يفعل فعل وإذا شاء أن يترك ترك ، فلو فرضنا القدرة على أحد الضدّين لا غير لم يكن الآخر مقدوراً ، فلم يلزم من مفهوم القادر أنّه إذا شاء أن يترك ترك « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقْنَاهُ

أقول : مذهب الأشاعرة أنّ القدرة الواحدة لا تتعلّق بالضدّين بناء على كون القدرة عندهم مع الفعل لا قبله ، بل قالوا : إنّ القدرة الواحدة لا تتعلّق بمقدورين مطلقاً سواء كان متضادّين أو متمائلين أو مختلفين لامعاً ولا على سبيل البديل بل القدرة الواحدة لا تتعلّق إلا بمقدور واحد ، وذلك لأنّها مع المقدور ولا شك أنّ ما نجده عند صدور أحد المقدورين مغاير لما نجده عند صدور الآخر ، ومذهب المعتزلة ومن تابعهم من الامامية أنّ قدرة العبد تتعلّق بجميع مقدوراته المتضادّة وغير المتضادّة وأنا أقول : ولعلّ النزاع لفظي لاعلى الوجه الذي ذكره الامام الرّازي (٣) ، فإنّ الأشاعرة يجعلون كلّ فرد من أفراد القدرة الحادثة متعلقاً بمقدور واحد وهو الكائن عند حدوث الفعل فكلّ فرد له متعلّق ، والمعتزلة يجعلون القدرة مطلقاً متعلقةً بجميع المقدورات ، وهذا لا ينافي جعل كلّ فرد ذا متعلّق واحد ، والمعتزلي لا يقول

(١) اقتباس من قوله تعالى في سورة ص الآية ٣ .

(٢) وسيأتي التفصيل في ذلك .

(٣) قد مرت ترجمته في أوائل هذا المجلد . والجزء الاول ص ١١٠ .

إن الفرد من أفراد القدرة الحادثة إذا حدث وحصل منه الفعل فعين ذلك الفرد لا يتعلّق بضدّه بل يقول: إن القدرة الحادثة مطلقاً تتعلّق بالضدين ، وهذا لا ينفيه الأشاعرة ، فالنزاع لفظي تأمل وأما ما ذكره من أنه يوجب عدم كون القادر قادراً لأنه إذا لم تصلح القدرة للضدين لا يكون الفاعل قادراً على عدم الفعل وهو الترك ، فيكون مضطراً لا قادراً ، فالجواب عن ذلك أنه إن اريد بكونه مضطراً أن فعله غير مقدور له فهو ممنوع ، وإن اريد به أن مقدوره ومتعلّق قدرته متعيّن وأنه لا مقدور له بهذه القدرة سواه ، فهذا عين ما ندعيه ونلتزمه ولا منازعة لنا في تسميته مضطراً ، فإن الاضطرار بمعنى امتناع الانفكك لا ينافي القدرة ، ألا ترى أن من أحاط به بناء من جميع جوانبه بحيث يعجز عن التقلب من جهة إلى اخرى فإنه قادر على الكون في مكانه باجماع منا ومنهم مع أنه لا سبيل له إلى الانفكك عن مقدوره « انتهى » .

اقول

قد مر أن القول بأن القدرة مع الفعل مهدوم ، فالبناء عليه يكون ملوماً مذموماً ، وأما ما أظهر التفرّد به من جعل النزاع لفظياً فساقط جداً ، وهو دليل كونه متفرداً فيه وذلك لأنّ مبناه على ما خان فيه الناصب أولاً حيث قيّد القدرة بالواحدة وبدل صلاحيتها للضدين بتعلقها بهما ، فإن المسألة على وجه عنوان به المصنّف هي هنا وغيره في غيره هو أن القدرة سالحة للضدين ، وقال الناصب عند تقرير المبحث أقول : مذهب الأشاعرة أن القدرة الواحدة لا تتعلّق بالضدين ، ويدل على ما ذكرنا من أن الكلام في أصل القدرة بلا قيد الواحدة وفي صلاحيتها دون تعلقها كالكلام شارح العقائد في مسألة الاستطاعة حيث قال: إن القدرة سالحة للضدين عند أبي حنيفة (١) حتى أن القدرة المصرية

(١) هو أبو حنيفة نعمان بن ثابت بن زوطى بن ماه ، وقيل هرمزد الفارسي الاصل والنسب

البغدادي المسكن والمدفن ، امام الحنفية أحد ائمة أهل السنة والجماعة ، و يعبر عنه في كتب الحنفية بالامام الاعظم تارة والامام المعظم اخرى و امام العراق ثالثة ، أخذ الفقه والحديث عن مولينا الصادق عليه السلام **روى** عنه عليه السلام وعن عطاء و نافع والاعرج وفي سماعه عن الصحابة خلاف ، قال عبدالقادر القرشي المتوفى سنة ٧٧٥ في الجواهر المضية (ص ٢٨ طبع حيدرآباد) ان أبا حنيفة سمع عن **عبدالله بن أنيس** و **عبدالله بن جزء** الزبيدي و **انيس بن مالك** و **جابر بن عبدالله** و **معقل بن يسار** و **وائلة بن الاسقع** و **عايشة بنت عجرد** « انتهى » .

ولكن صديق حسن خان في ابجد العلوم (ص ٨٠٧) انكره اشد النكير وقال : ما لفظه انه لم ير أحداً من الصحابة باتفاق أهل الحديث وان كان عاصر بعضهم على رأى الحنفية . الخ **أقول** : وكذا انكر كونه تابعياً جمع من اجلاء المؤرخين والمحدثين فليراجع الى المظان **قال** القرشي : الصحيح انه ولد سنة ٨٠ وقيل : سنة ٦١ وقيل : ٦٣ .

وقال ، وقد اتفقوا انه توفى سنة ١٥٠ **أقول** : وقبره ببغداد معروف ونسبوا اليه عدة تصانيف منها الفقه الاكبر في العقائد ، **والمسند** و **المقصود** في علم الصرف ، و **ذكر الخطيب** : عند ترجمته له في تاريخ بغداد غرائب وعجائب في شين المترجم والتشنيع عليه واجاب عنها الملك عيسى الايوبي المتوفى سنة ٦٢٤ بكتاب سماه السهم المصيب في كبد الخطيب ، ولم يتمكن من دفع كلمات الخطيب كلها ويروى عن المترجم جماعة **كحماد** ، و **زفر بن الهذيل التميمي** ، و **أبي يوسف القاضي** و **محمد بن الحسن الشيباني** وغيره . و هو يروى عن عدة : منهم مولينا أبو عبدالله الامام الصادق سلام الله عليه و **عطاء** و **نافع** و **الاعرج** وغيرهم .

ومن المأسوف عليه أن أكثر المترجمين له لم يذكروا تدرس المترجم وتعلمه عن مولينا الصادق عليه السلام مع انه من المسلمات لدى أهل السير والتراجم . ونقل زميلنا العلامة الفقيه في الريحانة : نوادر و طرائف من فتاويه الفقهية ولم يذكر المستند ولعلنا ان شاء الله تعالى نتعرض لها مع ذكر المدارك والكتب التي نقلوها عنه والله الموفق .

إلى الكفر هي بعينها القدرة التي تصرف إلى الإيمان لا اختلاف إلا في المتعلق وهو لا يوجب الاختلاف في نفس القدرة الخ ، وهذا موافقة من أبي حنيفة مع المعتزلة في موضعين ، أحدهما المسألة التي نحن فيها وهو ظاهر ، والثاني مسألة بقاء الأعراس فإن في قوله هي بعينها القدرة التي تصرف إلى الإيمان تسليم لاستقامة بقاء الأعراس كما ذهبت إليه المعتزلة وهو معتزلي عند التحقيق (١) ، ولهذا قلده المتأخرون من

(١) بل المعروف لدى عدة من أرباب التراجم انه كان يرى رأى الزيدية في الخروج .
قال : أبو الفرج في المقاتل (ص ١٤٥ طبع مصر) ما لفظه حدثنا علي بن الحسين قال : حدثني علي بن العباس قال : حدثنا أحمد بن يحيى ، قال : حدثنا عبد الله بن مروان بن معاوية ، قال : سمعت محمد بن جعفر بن محمد في دار الامارة يقول : رحم الله أبا حنيفة لقد تحققت مودته لنا في نصرته زيد بن علي ، وفعل بابن المبارك في كتمانه فضائلنا ودعى عليه .
وقال الخطيب في تاريخ بغداد : (ج ١٣ ص ٣٨٤) أخبرنا ابن الفضل أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ، حدثنا يعقوب بن سفيان ، حدثني صفوان بن صالح ، حدثنا عمر بن عبد الواحد قال ، سمعت عن الاوزاعي يقول اتاني شعيب بن اسحق وابن أبي مالك ، وابن علاق وابن ناصح ، فقالوا : قد أخذنا عن أبي حنيفة شيئاً فانظر فيه فلم يبرج بي و بهم حتى اريتهم فما جاؤني به عنه انه احل الخروج على الائمة .

وأورد عدة نقول : في رأى المترجم وفتواه بالخروج .

ولكن حكى الجرحاني في شرح المواقف (ج ٢ ص ٤٩١ طبع مصر) عن الامدى الاصولي المشهور ان اصحاب المقالات قد عدوا أبا حنيفة وأصحابه من مرجئة أهل السنة . الخ .
وحكى الشهرستاني في الملل (ج ١ ص ٢٦٤ طبع مصر باهتمام محمد بدران) عن غسان قدوة الطائفة الغسانية من المرجئة انه كان يعد أبا حنيفة من المرجئة الى ان قال وعده كثير من اصحاب المقالات من جملة المرجئة الخ .

وقال الخطيب في تاريخ بغداد (ج ١٣ ص ٣٩٦) ما لفظه أخبرنا ابن رزق أخبرنا ابن

المعتزلة في الفروع الفقهية ومنهم الزمخشري (١) الحنفي المعتزلي وبعد الاطلاع على

سلم حدثنا الابار حدثنا ابو الازهرى النيسابورى حدثنا حبيب كاتب مالك بن أنس عن مالك بن أنس قال: كانت فتنة أبي حنيفة اضر على هذه الامة من ائمة ابليس في الوجهين جميعاً في الارزاء وما وضع من نقض السنن « انتهى » .

الى غير ذلك من الكلمات في كتب السير والتواريخ والتراجم والرجال والفقهاء .
ومما يؤيد كونه باطناً زيدياً كثرة عناية علماء الزيدية وفقهائهم بكلماته وذكر اسمه في اجازاتهم فراجع البحر الزخار ، والفلك السيار ، وشرح المجموع لزبد الشهيد والامالي للديلمى ، وشرح مسند أبي حنيفة ، وشرح البحار الرائق ، و شرح امالي

المرتضى من ائمتهم ، والدر الفريد في الاسانيد ، وغيرها من كتبهم .
ومما يؤيد ذلك كون فقهم مؤتلفاً من فقهي الال وأبي حنيفة كما هو واضح لمن سبر اسفارهم الفقيهيه ، مضافاً الى ما سمعته مشافهة عن العلامة المؤرخ نسابه اليمن السيد محمد بن محمد بن زبارة الحسنى اليمنى صاحب كتاب نيل الوطر ، وعن العلامة السيد جمال الدين أحمد الكوكبانى اليمانى الاصل الهندى المنشاء والولادة وغيرها من اعلامهم .

وكذا اجاب لى العلامة الشيخ عبدالواسع الواسعى اليمانى صاحب كتاب مزيل الحزن فى تاريخ اليمن بعد ما سألت عنه كتباً عن فقه مذهبهم ومداركه .

وغير خفى على أرباب التبعية ان أكثر الزيدية معتزلة اصولاً ، و منهم من يذهب مذهب الامامية فى تلك المسائل ، و عليه فما ذكره القاضى الشهيد من ان ابا حنيفة معتزلى عند التحقيق كلام حقيق بالقبول ، مؤيد بما يذكره قدس سره فى الكتاب ، هذا ما رمت ذكره فى المقام مع رعاية الاختصار ، وتركنا امورا مناسبة لترجمة أبى حنيفة خوفاً من الاطالة وايراث السامة ولعل الله يوفقنا لايرادها فى محل اخر ان شاء سبحانه وتعالى .

(١) هو العلامة جار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الزمخشري المتكلم

المفسر الاديب النحوى اللغوى ولد فى قرية زمخش من قرى بلدة خوارزم ٤٦٧

و توفي ببلدة جرجانية عاصمة خوارزم سنة ٥٣٨ وقيل ٥٤٨ وله تصانيف و تأليف رافقة في فنون العلم منها الفائق في غريب الحديث، و أساس البلاغة في اللغة، و الكشاف في التفسير، و كتاب اسماء الجبال و الامكنة، و اطواق الذهب في المواعظ و الخطب، و الانوزج في النحو، و اعجب العجب في شرح لامية العرب و الامالي، و ديوان التمثيل و ديوان الرسائل، و المفصل في النحو، و القسطاس في العروض، و المنهاج في الاصول، و المستصفي في الامثال، و الكلم النوايح، و سوائر الامثال، و ضالة الناشد، و شرح ابيات الكتاب لسبويه، و رروس المسائل في الفقه الى غير ذلك من الاثار النفيسة التي هي موارد للاستفادة و الافادة،

وكان شاعراً بارعاً مقلماً فمن شعره ما نسب اليه في الريحانة (ج ٢ ص ١٢٧) نقلا عن ترجمته المذكورة في اخر الجزء الثاني من الكشاف المطبوع بمصر (قوله):

اذا سلوا عن مذهبي لم ابح به	واكتمه كتمانته لى اسلم
فان حنفياً قلت قالوا باننى	ايح الطلاوهو الشراب المحرم
و ان ماكياً قلت قالوا باننى	ايح لهم لحم الكلاب وهم هم
وان شافعيأ قلت قالوا باننى	ايح نكاح البنت و البنت محرم
وان حنبلياً قلت قالوا باننى	ثقبل حلولى بغيض مجسم
وان قلت من اهل الحديث و حزبه	يقولون تيس ليس يدري و يفهم
تعجبت من هذا الزمان و اهله	فما احد من السن الناس يسلم
و اخرنى دهرى و قدم معشراً	على انهم لا يعلمون و اعلم
ومذ افلح الجهال ايقنت اننى	انا الميم و الايام افلح اعلم

و من شعره قوله

كثر الشك و الخلاف فكل	يدعى الفوز بالصراط السوى
فاعتصامى بلا اله سواه	ثم حبي لاحمد و على
فاز كلب بحب اصحاب كهف	كيف اشقى بحب ال نبى

هذه الخيانة التي ارتكبها الناصب أولاً في مقام الاجماع يظهر للتباظر فساد ما فرعها عليه في مقام التفصيل ، و لعله أخذ ذلك من كلام نقله شارح العقائد بعد الكلام الذي نقلناه عنه قبيل ذلك ، ثم رد عليه ، و الناصب غير ذلك الكلام نحو تغيير علي وفق هواه ، وترك رده لمخالفته لما هواه ، قال الشارح : فان اجيب بأن المراد أن القدرة وإن صلحت المضد بين لكتنهما من حيث التعلق باحدهما لا تكون لإمعه حتى أن ما يلزم مقارنتها للفعل هي القدرة المتعلقة بالفعل وما يلزم مقارنتها للترك هي القدرة المتعلقة بالترك ، و أما نفس القدرة فقد تكون متقدمة متعلقة بالضد ، قلنا : هذا لا يتصور فيه نزاع ، بل هو لغو من (١) الكلام انتهى ، وأما ما ذكره من الجواب عن إلزام المصنف فمردود من وجهين ، أحدهما أن المصنف قد استدل على ما ذكره بمنافاته لمفهوم القدرة والناصب لم يتعرض له وحرر كلام المصنف على وجه آخر واعتراض عليه بالترديد الذي ذكره ، و حيث كان الاعتراض على كلام نفسه فحصر الاعتراض فيما ذكره ممنوع بل يتوجه عليه من الفساد و الخلل ما لا يحصى ، وثانيهما أن ما ذكره من التنوير مظلم ، و ذلك لأن من أحاط به البناء من جميع جوانبه إن كانت تلك الاحاطة المستازمة لعدم الانفكاك بفعل نفسه فيصدق عليه أنه كان قادراً قبل ذلك على الانفكاك من ذلك المضيق ، فتكون قدرته سالحة للضدين وإن كان باجبار غيره و إدخاله إياه في ذلك المضيق ، فحيث كان مسلوب القدرة عند الإيقاع في ذلك المضيق لا يصدق

والمترجم معروف بالاعتزال عند القوم متهم بالتشيع عند بعض المترجمين له فراجع
الريحانة ذلك الجزء

(١) والشاهد على اللغوية صريح الوجدان من دون افتقار الى الدليل اذ البرهان لمن فقد الذوق والوجدان قال : القاضي الشهيد في بيان اللغوية في الهامش ما لفظه : لانه لا نزاع لاحد في ان القدرة المتعلقة بالإيمان مع الإيمان و القدرة المتعلقة بالكفر مع الكفر فهو كلام بلا فائدة .

عليه أنه كان قادراً على شيء، فلا يصدق عليه أنه قادر على الكون في ذلك المضيق لأنّ العرف إنما يحكم على قدرته إذا كان قبل ذلك قادراً على الكون و عدمه والمفروض خلافه، فقولُه إنه قادر على الكون في مكانه كذب كما لا يخفى، على أن دعوى الاجماع في ذلك مردود بما ذكره الرّازي في بعض كتبه حيث قال: عند اختلاف الواقعة بين المعتزلة والأشاعرة في هذه المسألة، الاختلاف الثاني أن الممنوع من جميع أوضاع الشيء، هل يكون ممنوعاً من ذلك الشيء، وذلك كمن أحاط به بناء محكم من جميع جوانبه مانع له من الحركة إلى جميع الجهات هل يكون ممنوعاً من السكون في ذلك المكان؛ فالذي ذهب إليه الجبائي (١) المنع واستدلّ على ذلك بثلاثة مسالك، الأول أنه لو لم يكن المحاط به ممنوعاً من السكون لكان مع قدرته عليه متمكناً منه، واللازم ممتنع، ويبان الملازمة أنه إذا كان قادراً على السكون وقد عدم كلّ مانع فالتمكن لازم بالضرورة، أمّا بيان انتفاء اللازم فهو أن المتمكّن من فعل الشيء يستدعي عندنا أن يكون متمكناً من فعله وتركه، والسكون غير متمكّن من تركه بل هو مضطّر إليه على ما لا يخفى «انتهى»

(١) هو الشيخ ابو علي محمد بن أبي هاشم عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن أبان الجبائي، كان من أكابر المتكلمين وقدوة للمعتزلة، آرائه ومقالاته مشهورة في الكتب الكلامية، أخذ العلم عن جماعة، منهم والده أبو هاشم المذكور، توفي سنة ٣٠٣ في البصرة وقيل في غيرها.

والجبائيان هما صاحب الترجمة ووالده المذكور ثم لا يخفى أن كثيراً ما يشتهب الامر وتسند مقالات أبي هاشم هذا الى أبي هاشم العلوي من ذرية محمد بن الحنفية فلا تغفل.

وأبان جد أبي هاشم من موالى عثمان بن عفان علي مافي الريحانة (ج ١ ص ٢٥٣)

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

المطلب الخامس عشر في الإرادة ذهب الإمامية وجميع المعتزلة إلى أن الانسان مريد لأفعاله ، بل كل قادر فانه مريد لأن الإرادة صفة تقتضي التخصيص وأنها نفس الداعي ، وخالفت الأشاعرة في ذلك فأثبتوا صفة زائدة عليه وهذا من أغرب الأشياء وأعجبها ، لأن الفعل إذا كان صادراً عن الله ومستنداً إليه وأنه لا مؤثر إلا الله فأى دليل يدل حينئذ على ثبوت الإرادة وكيف يمكنهم ثبوتها لنا ؟ لأن طريق الانبئات هو أن القادر كما يقدر على الفعل كذلك يقدر على الترك ، فالقدرة صالحة للإيجاد والترك ، وإنما يتخصص أحد المقدورين بالوقوع دون الآخر بأمر غير القدرة الموجودة وغير العلم التابع ، فالمذهب الذي اختاره لا نفسه سداً عليهم ما علم وجوده بالضرورة ، وهو القدرة والإرادة فلينظر العاقل المنصف من نفسه هل يجوز له اتباع من ينكر الضروريات ويجحد الوجدانيات وهل يشك عاقل في أنه قادر مريد ؟ وأنه فرق بين حركاته الاختيارية (الإرادية خ ل) وحركته الجمادية ؟ وهل يسوغ لعاقل أن يجعل مثل هؤلاء وسائط بينه وبين ربه وهل تتم له المحاجة عند الله تعالى بأني اتبعت هؤلاء ولايسأل يومئذ كيف قلدت من تعلم بالضرورة بطلان قوله ؟ وهل سمعت تحريم التقليد في الكتاب العزيز (١) مطلقاً فكيف لا مثال هؤلاء ؟ فما يكون جوابه غداً لربه ؟ وما علينا إلا البلاغ (٢) ، وقد طوّلنا في هذا الكتاب ليرجع الضال عن ضلله ، ويستمر المستقيم على معتقده .

(١) والايات الدالة على ذم التقليد في الاعتقادات كثيرة ، منها قوله تعالى في سورة الزخرف . الآية ٢٣ : انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آتارهم مقتدون .
 (٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة يس . الآية ١٧ .

قال الناصب رحمته

أقول : هذا المطلب لا يتحصل مقصوده من عباراته الركيكة ، والظاهر أنه أراد أن الأشاعرة لا يقدرّون على إثبات صفة الإرادة لأن إسناد الفعل إلى الله وأنه لا مؤثر إلا هو يوجب عدم إثبات صفة الإرادة ، وقد علمت فيما سلف بطلان هذا ، فإن وجود القدرة والإرادة في العبد معلوم بالضرورة ، وكونهما غير مؤثرتين في الفعل لا يوجب عدم ثبوتهما في العبد كما مرّ مراراً والله أعلم ، وما ذكره من الطامعات قد كرّره مرّات ، ومن كثرة التطويل الذي كلّه حشو حصل له الخجل وما احسن ما قلت في تطويلاته شعر :

وقد طوّلت والتطويل حشو وفيما قلته نفع قليل
وقالوا الحشو لا التطويل لكن كلامك كله حشو طويل

أقول

قد بينا سابقاً بطلان ما ذكره الناصب فيما سلف على وجه لا مزيد عليه ولا توجه مناقشة إليه فتذكر . وأما ما نسبته إلى المصنّف من الطامعات وإيراد الحشو في العبارات فهو إنّما يليق بأصحابه الحشو الملقّبين بالحشوية (١) ، وحاشا عن أن يوجد في كلام المصنّف العلم العلامة حشو أو تطويل لا يؤدي إلى طائل كما لا يخفى على فصيح عن التعصّب مائل (٢) ، وإنّما نسبه الناصب إلى التطويل لبعده عن فهم كلام أهل التحصيل وكونه عن المصنّف في فزع وعويل مع أن في شعره المبرود

(١) قد مر المراد بهم في (ج ١ ص ١٧٥).

(٢) مال ان عديت ؛ (الى) افادت التوجه الى الشيء و ان عديت ؛ (عن) افادت الاعراض عنه .

ما لا يخفى من الحشو المردود، أما في البيت الأول فلأن قوله التطويل حشو غير صحيح لما حقق (١) من مغايرتهما في علم المعاني، فيكون تطويلاً بلا حشواً وأما في البيت الثاني فلأن قوله طويل حشو لا يناسب مقصوده، لأن المردود هو التطويل لا مطلق الكلام الطويل، وها أنا أقول في مقابلة ما أنشده من شعره الحشو الذميمة مخاطباً إياه بما يستحقه من الطعن والشتم الأليم شعر:

أراك على شفا جرف عظيم	بما أوعيت جوفك من قضيم (٢)
لعلك أنت لم ترزق أديباً	لكى يعركك عركاً (٣) للآديم (٤)
وأنت الحشو تعزى الحشوجهاً	إلى عالي كلام من عليم
براعته (٥) كوحى من كلام	يراعته (٦) عصاً ليد الكليم
أما أنت الذي أكثرت لحناً	وقد تنعق (٧) نعيماً كالبهيم
و كم ألفت من لفظ ركيك	و كم رتبت من قول عقيم
لأوهن من بيوت العنكبوت (٨)	و أهون من قوى العظم الرميم

(١) قال المحقق التفتازاني في شرحه المختصر على تلخيص المفتاح: **التطويل** ان يزيد اللفظ على الاصل المراد لا لفائدة ولا يكون اللفظ الزائد معيناً. **والحشو** ان يزيد اللفظ على الاصل المراد لا لفائدة ويكون اللفظ الزائد معيناً.

(٢) علف الدابة.

(٣) عرك الآديم: دلكه.

(٤) الجلد المدبوغ.

(٥) برع براعة: فاق علماً أو فضيلة أو جمالاً.

(٦) واحدة اليراع: القصب.

(٧) نعق نعيماً الغراب: صاح.

(٨) اقتباس من قوله تعالى في سورة العنكبوت الآية ٤١.

لتبلع دائماً من جوع جهل	فضولاً قائمه (١) طبع اللثيم
تعيد القول من سلف إلى من	مراراً رده رد المليم (٢)
كفاية أنه في سالف الدهر	جرى مجرى الكلام المستقيم
كمن يأكل خرى من غاية الحمق	لما قد كان خبزاً في القديم
لقد أشدت وأنشدنا جزاء	فذق ما أنت بالعزيز الكريم (٣)
جزاء عاجل هذا ولكن	ستصلى آجالاً نار العجيم (٤)
لقد هاجت لدين الله نفسى	فعدري واضح عند الكريم
وماج الطبع مع حلمي وحسبي	معاذ الله من غضب الحليم

قال المصنف رَفَعَ اللهُ رَجْحَتَهُ

المطلب السادس عشر في المتولد ، ذهب الامامية إلى أن المتولد (٥) من أفعالنا مستند إلينا ، وخالف أهل السنة في ذلك و تشعبوا في ذلك و ذهبوا كل مذهب

- (١) قائمه قيتاً : ألقاه من فمه .
 - (٢) فعيل بمعنى المفعول من لام يلوم ملامة أى عدل .
 - (٣) اقتباس من قوله تعالى في سورة الدخان الآية ٤٩ ،
 - (٤) هو بمعنى جهنم وكل مكان شديد الحر .
 - (٥) ونعم ما قال الشريف الحجية الآية محمد الباقر الطباطبائي قدس سره في المقام .
- | | |
|--------------------------|------------------------|
| الفعل ان اولد فعلا انتسب | كلاهما الى مباشر السبب |
| ولا يريب من له شعور | في أنه كاصله مقدور |
| ولا ينافى كونه مقدوره | وجوبه العارض بالضرورة |
- وقال الشريف الجائسي «قده» :
- | | |
|-------------------------|-------------------------|
| وما من الافعال قد تولدا | لقد غدا للفاعلين مستندا |
| لحسن مدحهم و حسن الذم | لهم عليه عند أهل العلم |

فزعم معمر (١) إلى أنه لا فعل للعبد إلا الإرادة وما يحصل بعدها فهو من طبع المحل وقال بعض المعتزلة : لا فعل للعبد إلا الفكر ، وقال النظام (٢) لا فعل للعبد إلا ما يوجد في محل قدرته وما تجاوزها فهو واقع بطبع المحل ، و ذهبت الأشاعرة إلى أن المتولد من فعل الله ، وقد خالف الكل ما هو معلوم بالضرورة عند كل عاقل فإننا نستحسن المدح والذم على المتولد كالمباشر للكتابة والبناء والقتل وغيرها ، وحسن المدح والذم فرع على العلم بالصدور عتبا ، و من كابر في حسن مدح الكاتب والبناء المجيدين في صنعتهم المتبوعين فيهما (المتبرعين بهما ل) فقد كابر

بالغير من بعد اختيار السبب

فأحرقت النار ذات اللهب

إذا على الإلقاء لا الإحراق

و يلحق الوجوب للمسبب

وليس في ذم الذئب القى الصبي

للخصم ما يعنيه في الإملاق

والأولى إحالة المسئلة الى وجدان العرف وفهم العقلاء حيث تراهم لا يتوقفون في استناد الأفعال التوليدية الى مباشرة اسبابها مع كون الدواعي والإرادات متوجهة غالباً الى المسببات و هي العلة الغائية لصدور الاسباب كما هو واضح عند من نبذ الشبهات هنيئة وتجرد عن شعار الاعتساف وثمار الجهل عصمنا الله منهما آمين .

(١) هو معمر بن عباد السلمى قال الشهرستاني في الملل (ج ١ ص ٨٩) ما لفظه : انه اعظم القدرية في تدقيق القول بنفى الصفات ونفى القدر خيره وشره من الله والتكفير والتضليل على ذلك وانفرد عن أصحابه بمسائل الى آخر ما قال .

وعد منها انكار قدمه تعالى ومنها انه تعالى لم يخلق غير الاجسام

ومنها عدم تنامي الاعراض الى غير ذلك فراجع .

(٢) هو ابراهيم بن سيار بن هانى أبو اسحاق البصرى من رؤساء المعتزلة ، أخذ عنه الجاحظ وهو عن خاله أبى الهذيل ، وله تصانيف فى الكلام ومقالات مشهورة ، و اليه تنسب الطائفة النظامية من المعتزلة ، قال فى الريحانة (ج ٤ ص ٢٠٧) : انه توفى سنة ٢٢١ وعندى فى ذلك نظر فتأمل .

مقتضى عقله « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ بِحُجَّتِهِ

أقول : أعلم أن المعتزلة لما أسندوا أفعال العباد إليهم ورأوا فيها ترتيباً قالوا بالتوليد : وهو أن يوجد فعل لفاعله فعلاً آخرأ نحو حركة اليد وحركة المفتاح والمعتمد في إبطال التوليد عند الأشاعرة استناد جميع الممكنات إلى الله تعالى ابتداءً وأما ترتيب المدح والذم للعبد فلا أنه محل للفعل ومباشر وكاسب له وكذا ما يترتب على فعله ، وإن أحدثه الله تعالى بقدرته فلا يلزم مخالفة الضرورة كما مر مراراً « انتهى » .

اقول

ما اعتمد عليه مهذوم بما بينناه مراراً من استناد بعض الممكنات كقبائح الأفعال إلى العبد دونه تعالى ، و بما أوضحناه من إبطال القول بالكسب وأنه لا يؤدي إلى طائل ولا يرجع إلى حاصل فتذكر واستقم (١) كما أمرت .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَحْمَتَهُ

المطلب السابع عشر : في التكليف ، لاختلاف (٢) بين المسلمين في أن الله كلف

(١) مأخوذ من قوله تعالى فاستقم كما أمرت .

(٢) ونعم مقال الشريف الجائسي الحائري الهندي في المقام .

واعترفت في حسنه شروط
اي التكليف
فحسنه بكلها مضبوط .

خلوه عن جهة الفساد
وان يكون قبل وقت العمل
وان يكون ممكناً ايجاده
وان يكون الفعل ذارجحان
لكونه ظلماً على العباد
ليمكن الایجاد في المستقبل
كي يستتب خارجاً مراده
في الفعل أو في الترك لاسيما

عباده فعل الطاعات واجتناب المعاصي ، و أن التكليف سابق على الفعل ، و قالت الأشاعرة هيئنا مذهباً غريباً عجيباً : و هو أن التكليف بالفعل حالة الفعل لا قبله و هذا يلزم منه محالات « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ بِخَصْنَةِ اللَّهِ

أقول : لما ذهب الأشاعرة إلى أن القدرة مع الفعل و التكليف لا يكون إلا حال القدرة ، فيلزم أن يكون التكليف مع الفعل ، و هذا شبيء ، لزم من القول الأول « انتهى » .

اقول

قد عرفت إبطال القول الأول ، فيلزم إبطال ما لزم منه من القول الثاني والله المستعان .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَفَعُ اللَّهُ دَرَجَاتِهِ

و هذا يلزم منه محالات ، الاول أن يكون التكليف بغير المقدور ، لأن الفعل حالة وقوعه يكون واجباً والواجب غير مقدور « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ بِخَصْنَةِ اللَّهِ

أقول : لا نسلم أن الواجب غير مقدور مطلقاً ، بل ما أوجبه القدرة الحادثة فهو

و ان يكون قادراً من كلفا

على الذي غدا به مكلفا

و عالما به ولو بالقوة

و واجداً لما يفيد القوة

الى آخر ما أفاد ، فله دره حيث أشار الى شروط حسن التكليف ومنها تقدمه على المتعلق الذي هو مورد البحث فاحفظ وكن من الشاكرين .

ثم ان بعض المتكلمين من أصحابنا كشيخنا العلامة الفاضل المقداد قد نسب في كتابه ارشاد الطالبين (ص ١٣٦ ط هند) قبح التكليف حتى مع اجتماع شرائط حسنه الى البراهمة من الهند وغيره في غيره فلا حظ .

مقدور لتلك القدرة التي أوجبهها، وكذلك فعل العبد بعد الحصول، فيكون مقدوراً، وإذا صار مقدوراً تعلق به التكليف ولا محذور فيه « انتهى » .

أقول

هذا المنع مكابرة بل مخالف لاجماع العقلاء، كيف ولو كان الواجب مقدوراً لكان حركة المزنطعش والساقط من المنارة مثلاً مقدوراً أيضاً وهو فسطة لا تخفى .

قال المصنف رحمه الله

الثاني يلزم أن لا يكون أحد عاصياً البتة، لأن العصيان مخالفة الأمر، فاذا لم يكن الأمر ثابتاً إلا حالة الفعل وحالة العصيان هي حال عدم الفعل فلا يكون مكلفاً حينئذٍ وإلا لزم تقدم التكليف على الفعل وهو خلاف مذهبهم، لكن العصيان ثابت بالاجماع ونص القرآن، قال الله تعالى: أف عصيت أمري (١) ولا أعصي لك أمراً (٢) إلا أن وقد عصيت قبل (٣) ويلزم انتفاء الفسق الذي هو الخروج من الطاعة أيضاً، فليُنظر العاقل لنفسه هل يجوز لأحد تقليد هؤلاء الذين ظننوا في الضروريات فإن كل عاقل يعلم بالضرورة من دين النبي ﷺ أن الكافر عاص و كذا الفاسق يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و قولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم و يغفر لكم ذنوبكم (٤) فأى سداد في هذا القول المخالف لنصوص القرآن « انتهى » .

قال الناصب رحمه الله

أقول: الأمر عندنا قديم أزلي فكيف ينسب إلينا أن الأمر عندنا لم يكن ثابتاً

(١) طه . الآية ٩٣ .

(٢) الكهف . الآية ٦٩ .

(٣) يونس . الآية ٩١ .

(٤) الاحزاب . الآية ٧١ .

إلا حالة الفعل ، و أما قوله : حالة العصيان حال عدم الفعل فنقول : ممنوع لأن الأمر إذا توجه إلى المكلف وتعلق به فهو إما أن يفعل الأمور أولاً يفعل ، فإن فعل الأمور فهو مطيع ، وإن فعل غيره فهو عاص ، فالطاعة و العصيان يكونان مع الفعل ، والتكليف حاصل معه ، فكيف يصح أن يقال : إن العصيان حال عدم الفعل والعصيان صفة الفعل و حاصل معه ؟ والحاصل أن عصيان الأمر مخالفة و إذا صدر الفعل عن المكلف فإن وافق الأمر فهو طاعة و إن خالفه فهو عصيان ، فالعصيان حاصل حال الفعل و لا يلزم أصلاً من هذا الكلام أن لا يكون العصيان ثابتاً ، و أما قوله : و العصيان ثابت و إقامة الأدلة على هذا المدعى فهو من باب طاماته و إقامته الدلائل الكثيرة على مدعى ضروري في الشرع متفق عليه « انتهى » .

اقول

يظهر من كلام الناصب هيمناً أنه جاهل بمذهبه أيضاً ، فإن الأمر الذي ذهب أصحابه إلى قدمه هو الأمر المعنوي الذي لا معنى له كما سيجي ، تحقيقه في مسائل أصول الفقه دون الأمر التنجيزي ، والتكليف إنما هو بالأمر التنجيزي لظهور أن المكلف لا اطلاع له على الأمر المعنوي الأزلي ، و أما ما ذكره من منع ما زعمه قول المصنف وهو أن حالة العصيان حال عدم الفعل فهو منع وارد ، لكن نعم قطعاً أن الناصب خان في النقل ، وإنما قول المصنف إن العصيان حال عدم الأمر ، وهذا هو الذي يرتبط به باقي كلام المصنف ولم يقبل المنع كما لا يخفى ، وكيف يقول فاضل فضلاً عن المصنف العلامة : إن العصيان حال عدم الفعل مع أن العصيان ليس إلا فعل المعصية كما ذكره الناصب أيضاً ، و أما إقامة المصنف الأدلة الكثيرة على المدعى الضروري ، فضروري له لأن الكلام مع من كان من شأنه المكابرة على

الضروري، فيلزمه سوق الكلام على قدر فهمه (١)، والتكلم معه على مقدار عقله لما قد قيل

شعر:

صد برده بست کرده ام آهنگ قول خویش تا بو که این سخن بمذاق تو درشود

قال المصنف رَفَعَ الْمَقْدَرَةَ

الثالث: لو كان التكليف حالة الفعل خاصة لا قبله لزم إما تحصيل الحاصل أو مخالفة التقدير، والتالي باطل بقسميه بالضرورة فالمقدم مثله، بيان الشرطية أن التكليف إما أن يكون بالفعل الثابت حالة التكليف أو غيره، والأول يستلزم تحصيل الحاصل، والثاني يستلزم تقدم التكليف على الفعل وهو خلاف الفرض، وأيضاً هو المطلوب وأيضاً يستلزم التكرار « انتهى ».

قال الناصب حَقَّقَهُ

أقول: نختار أن التكليف بالفعل الثابت حالة التكليف، قوله يستلزم تحصيل الحاصل قلنا: تحصيل الحاصل بهذا التحصيل ليس بمحال وهيئنا كذلك، لأن التكليف وجد مع القدرة والفعل فهو حاصل بهذا التحصيل، فلا محذور « انتهى ».

اقول

يكفي في إظهار عناد الناصب كلام الفاضل البدخشي الحنفي (٢) في شرحه للمنهاج

(١) هذا المضمون قد ورد في عدة أحاديث من طرق الفريقين، منها ما تقدم في الجزء الأول ص ٧٣ عن الجامع الصغير للسيوطي.

ومنها ما نقله المحدث الخبير والعالم التحرير حجة الاسلام الحاج الشيخ عباس القمي في كتاب سفينة البحار (ج ٢ ص ٢١٤ ط النجف الاشرف) في مادة عقل عن الصادق عليه السلام ما كلم رسول الله «ص» العباد بكنه عقله قط قال رسول الله (ص) انا معاشر الانبياء امرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم.

(٢) قد مررت ترجمته في أوائل هذا الجزء.

حيث قال : أقول : والحق في هذه المسألة أن التكليف قبل المباشرة و إلا لزم أن لا يكون الكافر حال كفره مكلفاً بالإيمان وتارك الصلاة بالصلاة بعد دخول الوقت ، وأن لا يذم تارك المأمور به أصلاً : وقال الشارح العضدي (١) فراراً عن الزحف (٢) جاءلاً المناقشة لفظية : لا خلاف في نبوت التكليف بالفعل قبل حدوده وينقطع بعد الفعل ، وإنما الخلاف في أنه هل هو باق حال حدوده لا ينقطع أم لا الخ ، وأما ما ألزمه المصنّف من لزوم تحصيل الحاصل فهو ممّا ذكره الشارح العضدي في هذا المقام بعبارة أخرى ، وهي لزوم ايجاد الموجود ، وأجاب عنه الفاضل النفذاني (٣) والشارح البدخشي للمنهاج بما ذكره التّاصب هي هنا ظناً منه أنه وجد تمرة الغراب

(١) قد مرت ترجمته في أوائل هذا الجزء .

(٢) ولا يخفى لطف التعبير بالزحف التي هي من الكبائر .

(٣) هو العلامة المتكلم الاصولي الاديب الشاعر البارع المولى سعد الدين مسعود بن عمر بن عبدالله الهروي الشافعي المتوفى سنة ٧٩٢ وقيل ٧٩٣ ، أخذ العلوم واكتسب عن جماعة منهم العلامة المحقق قطب الدين الرازي ، ومنهم العلامة القاضي عضد الدين الايجي الشيرازي وغيرهما ، له تصانيف وتآليف راتقة ككتاب المقاصد في علم الكلام والشرح على العقائد للنسفي ، وكتاب السعدية في شرح الشمسية في الميزان للكاتب القزويني وشرح على العزية في الصرف لعز الدين الزنجاني وكتاب التهذيب في المنطق والكلام وشرح على أربعين حديثاً للشيخ النووي ، والمطول في شرح تلخيص المفتاح وهو أشهر آثاره بحيث صار مركز الافادة والاستفادة وعندى انه أحسن من عروس الافراح ونشأة الراح وغيرهما من شروح التلخيص من حيث التحقيق والتعمل والتدقيق ، وعلق العلماء من الفريقين تعاليق وحواشي عليه كحاشية العلامة الشريف الجرجاني وحاشية المولى حسن الجلبى وحاشية عبد الحكيم السياكوتي وحاشية الخواجه أبي القاسم السمرقندي وحاشية شيخنا البهائي وحاشية سلطان العلماء السيد حسين الحسيني المرعشي وحاشية الفاضل الهندي وحاشية السيد عليخان المدني لم تتم ولنا تعليقة

أو مسّ عرب الأتراب (١) مع أنه غير متوجّه على عبارة الكتاب ، وذلك لأنّ
اللازم من كون التكليف بالفعل الثابت الموجود حال التكليف كما ذكره المصنّف
هو تحصيل الحاصل الثابت بتحصيل سابق على هذا التحصيل لا بنفس هذا التحصيل
كما لا يخفى ، وسيجيء لهذا مزيد إيضاح في المسائل الاصوليّة إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَّتَهُ

المطلب الثامن عشر : في شرائط التكليف : ذهب الإماميّة إلى أنّ شرائط التكليف

لطيفه مختصرة عليه سميها بالمعول في امر المطول لم تتم ، و حاشية الميرزا محمد
آل داود الهمداني نزيل مشهد الكاظمين عليهم السلام الى غير ذلك من الحواشي والشروح
وللمترجم أشعار رائقة منها قوله في تعداد عدة من الاضداد في لغة العرب .

ده لفظ از نوادر الفاظ بر شمر هرافظ را دومعنى وآن ضد يكدگر
جون و صريم و سدغه و ظن است و شف و بين قرء است و هاجد و جمل و رهوه اى پسر

ولا يخفى ان الجون مشترك بين الابيض والاسود ، والصرير بين الصباح والمساء ،
والسدغه بين النور والظلمة ، والظن بين الشك واليقين ، والشف بين القليل والكثير
والبين بين الوصل والفصل ، والقرء بين الطهر والحيض ، والهاجد بين النائم
واليقظان ، والجلل بين الصغير والكبير ، والرهوه بين الارتفاع والانخفاض .

ثم ان وفاة المترجم كانت بسرخس من بلاد خراسان وتفتازان قرية من قرى بلدة (نسا)
وله عقب بملك الديار نبغ بينهم جمع من العلماء والادباء والاطباء والحكماء .

أشهرهم شيخ الاسلام المشتهر بالحفيد و هو الولي أحمد بن يحيى بن مسعود بن عمر
المذكور له تأليف في الفنون المتنوعة منها كتاب أورد فيه من كل علم مالا يحصى عنه
قتل سنة ٩١٦ .

(١) متخذ من قوله تعالى في سورة الواقعة الآية ٣٧ .

ستة الاول وجود المكلف (١) لامتناع تكليف المعدوم ، فان الضرورة قاضية بقبح أمر الجماد وهو إلى الانسان أقرب من المعدوم ، وقبح أمر الرجل عيباً يريد أن يشتريهم وهو في منزله وحده ويقول : يا سالم قم ، يا غانم كل ، ويعدّه كل عاقل سفيهاً وهو إلى الانسان الموجود أقرب ، وخالفت الاشاعرة في ذلك فجوزوا تكليف المعدوم ومخاطبته والاخبار عنه فيقول الله تعالى : في الأزل يا أيها الناس اعبدوا ربكم (٢) ولا شخص هناك ويقول إننا أرسلنا نوحاً (٣) ولا نوح هناك ، وهذه مكابرة في الضرورة « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَفِصَةُ

أقول : قد عرفت جواب هذا في مبحث إثبات الكلام النفساني وأن الخطاب موجود في الأزل قبل وجود المخاطبين بحسب الكلام النفساني ويحدث التعلق عند وجودهم ولا قبح في هذا ، فان من زور في نفسه كلاماً ليخاطب به العبيد الذين يريد أن يشتريهم بأن يخاطبهم بعد الاشتراء لا يعدّ سفيهاً ، ثم ما ذكر أن الأشاعرة

(١) لا يخفى أن هناك مسائل وقع الخلاف فيها منها جواز مخاطبة المعدوم بالقاء الكلام نحوه للتفهم كالخطابات المتوجهة إلى الموجودين . ومنها توجيه التكليف نحو المعدوم كالموجود ومنها انشاء الكلام لا بداعي التفهم ولا التكليف فعلا ، وأصحابنا معاشرا لامامية وجماعة الزيدية وأكثر المعتزلة ذهبوا إلى الامتناع في المسألتين الأوليين وذهب أكثر الاشاعرة إلى الجواز فيهما خالفهم أبو عذبة صاحب الروضة البهية فوافق أصحابنا والمعتزلة ، وأما الثالثة فقد ذهب عدة إلى الجواز ، و من رام تفصيل ذلك فليراجع إلى مبحث الخطابات الشفاهية في علم الاصول يجد بها انشودته الضالة هناك .

(٢) متخذ من القرآن في سورة البقرة . الآية ٢١ .

(٣) متخذ من القرآن في سورة نوح . الآية ١ .

جوزوا تكليف المعدوم ، فهذا ينافي ما أثبتته في الفصل السابق ، أنهم يقولون : إن التكليف مع الفعل ، وليس قبله تكليف ، فإذا كان وجود التكليف عند الأشاعرة مع الفعل ، فهل يجوز عندهم أن يقولوا بتكليف المعدوم ؟ .

اقول

قد بينا عند إبطال الكلام النفساني أن الكلام النفسي يرجع إلى العلم كما يدل عليه أيضاً قول الناصب هيمننا : فإن من زور في نفسه كلاماً ليخاطب به الخ والكلام هيمننا في صحة الخطاب والأمر والنهي ، فائبات الكلام النفسي على الوجه المذكور لا يدفع قبح الأمر والخطاب في الأزل ، ولو اريد بالكلام النفسي الأزلي ما يتحقق في ضمن الخطاب والأمر فهو كالخطاب والأمر قبيح غير معقول أيضاً كما لا يخفى ، ثم ما ذكره من أن ما نسب المصنف إلى الأشاعرة من جواز تكليف المعدوم ينافي ما نسبه إليهم سابقاً من أن التكليف مع الفعل مردود ، بأن غاية ما يلزم من ذلك توجه اعتراض آخر على الأشاعرة بتنافي أقوالهم لا على المصنف ، نعم لو لم يثبت النقل في أحد الموضوعين لتوجه على المصنف أنه خان في النقل ، وهو بحمد الله تعالى بريء عن ذلك كما لا يخفى على المتتبع ، والله أعلم .

قال المصنف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

الثاني : كون المكلف عاقلاً فلا يصح تكليف الرضيع ولا المجنون المطبق ، وخالفت الأشاعرة في ذلك ، وجوزوا تكليف هؤلاء ، فليُنظر العاقل هل يحكم عقله بأن يؤخذ المولود حال ولادته بالصلاة وتركها وترك الصوم والحج والزكاة ، وهل يصح مؤاخذه المجنون المطبق على ذلك انتهى .

قال الناصب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

أقول : مذهب الأشاعرة أن القلم مرفوع عن الصبي حتى يبلغ الحلم وعن المجنون

حتى يفتق ، وما ذكره افتراء محض كما هو عمادته في الافتراء والكذب والاختراع « انتهى » .

اقولُ

ما ذكره مضمون الحديث (١) لا مذهب الأشاعرة والدليل عليه أنهم جوزوا تكليف المعدوم كما مر قبيل ذلك ، فلا يستبعد منهم القول بجواز تكليف الصبي والمجنون بل تكليفهما أولى بالجواز من تكليف المعدوم كما لا يخفى ، وكيف ينكر ذلك مع ذكر احتجاجهم والرد عليهم في كتب الأصول فأنهم احتجوا بأن الأمر بالمعرفة إن توجه على العارف لزم تحصيل الحاصل ، وإلا ثبت المطلوب ، لاستحالة معرفة الأمر قبل معرفة الأمر وبأن الغرامة تجب على الصبي والمجنون لقوله تعالى : ولا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى **والجواب** أن المعرفة واجبة عقلاً لا بالأمر وإيجاب الغرامة لا يستلزم الوجوب على المجنون والصبي ، فإن وجوب ضمان قيمة التلف ونبوت الزكاة في أموالهم لا يتعلقان بأفعالهم وليس ذلك تكليفاً لهم ، بل هو من باب الأسباب والمكلف بإخراجها الولي ، وصلاة المميز غير مأمور بها من جهة الشارع بل من جهة الولي ، وخطابه مفهوم للصبي بخلاف خطاب الشارع ، وبأن المراد بالسكران هيمننا من ظهرت منه مبادي الطرب ولم يزل عقله وهو التمل (٢) ، وأيضاً قال الشارح البدخشي للمنهاج عند قول المصنف : المسئلة الثانية

- (١) رواه صاحب التاج جامع الأصول (ج ١ ص ١٥٤ ط مصر) عن أبي داود والنسائي والحاكم بإسنادهم المنتهية ، عن علي عليه السلام عن النبي (ص) قال : رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل ، وورد في الجامع الصغير للسيوطي (الجزء الأول ص ٦٠٠) عن علي عليه السلام وعن عايشة .
- (٢) بفتح التاء المثناة وكسر الميم : من أخذه شرب المسكر .

لا يجوز تكليف الغافل من أحوال تكليف المحال: وأمّا القائلون بجواز التكليف بالمحال فقد اختلفوا فيه ، فالجمهور ذهبوا إلى جوازه و منعه بعضهم الخ ، ولا ريب أن المجوزين للتكليف بالمحال هم الأشاعرة وتكليف الغافل يشمل تكليف الصبيان والمجانين ، فصح ما نسبته المصنف ههنا إليهم كما لا يخفى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

الثالث فهم المكلف ، فلا يصح تكليف من لا يفهم الخطاب قبل فهمه ، وخالفت الأشاعرة في ذلك ، فلزمهم التكليف بالمهمل وإلزام المكلف معرفته ومعرفة المراد منه مع أنه لم يوضع لشيء ، البتة ولا يراد منه شيء ، أصلاً ، فهل يجوز للعاقل أن يرضى لنفسه المصير إلى هذه الأقاويل ؟ « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَفِظْتُهُ

أقول: مذهب الأشاعرة أنه لا يصح خطاب المكلفين بما لا يفهمونه ممّا يتعلق بالأمر والنهي ، وما لا يتعلق به اختلف فيه ، فذهب جماعة منهم إلى جواز المخاطبة بما لا يفهمه المكلف كالمقطعات في أوائل السور ، ولكن ليس هذا مذهب العامة « انتهى » .

اقول

كفى في صدق كلام المصنف كون ذلك مذهباً لجماعة من الأشاعرة كما اعترف الناصب وأمّا التشنيع في ذلك فراجع إلى الكلّ بدليل قول شاعرهم :
چه از قومي يكي بي دانشي كرد نه كه را منزلت مانده نه مه را

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

الرابع : إمكان الفعل (١) من المكلف فلا يصح التكليف بالمحال ، وخالفت

(١) اعلم أن مخالفة الإشاعة في هذه المسألة مبنية على ما أصلوه في باب العقليات من

الأشاعرة فيه ، فجوزوا تكليف الزم من الطيران إلى السماء ، وتكليف العاجز خلق مثل الله تعالى وضده وشريكه وولد له ، وأن يعاقبه على ذلك ، وتكليفه الصعود إلى السطح العالي بأن يضع رجلاً في الأرض ورجلاً على السطح ، وكفى من ذهب إلى هذا نقصاً في عقله وقلة في دينه وجرماً عند الله تعالى ، حيث نسيه إلى إيجاد ذلك ، بل مذهبهم أنه تعالى لم يكلف أحداً إلا بما لا يطاق ، وترى ما يكون جواب هذا القائل إذا وقف بين يدي الله تعالى وسأله كيف ذهببت إلى هذا القول وكذبت القرآن العزيز وأن فيه لا يكلف الله نفساً إلا وسعها (١) « انتهى » .

قال الناصب رحمته

أقول : قد عرفت في الفصل الذي ذكر فيه بيان تكليف ما لا يطاق ، أن ما لا يطاق على ثلاث مراتب ، ولا يجوز التكليف بالوسطى دون الثالثة والاولى واقعة بالاتفاق كتكليف أبي لهب بالإيمان وهذا بحسب التجوز العقلي ، والاستقراء يحكم بأن التكليف بما لا يطاق لم يقع ، ولقوله تعالى (٢) : لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، هذا مذهب الأشاعرة ، والعجب من هذا الرجل أنه يفترى الكذب ثم يعترض عليه فكأنه لم يتفق له مطالعة كتاب في الكلام على مذهب الأشاعرة وسمع عقايدهم

انكار الحسن والقبح العقليين ، فارتكبوا خلاف بديهية العقل فتفرع عليه القول بالمناكير في كثير من المسائل كالمسألة المبحوثة عنها فيما نحن فيه والافاشراط إمكان الفعل من المكلف مما لا ينبغي البحث عنه ، وقد ألجأ المصنف العلامة إليه ما ارتكبه الأشاعرة من مخالفة بديهية العقل .

(١) اقتباس من قوله تعالى في سورة البقرة . الآية ٢٨٦ .

(٢) البقرة . الآية ٢٨٦ .

من مشايخه من الشيعة ، و تقرّر بينهم أن هذه عقائد الأشاعرة ، ثم لم يستحي من الله ومن الناظر في كتابه وأتى بهذه الترهات والمزخرفات « انتهى » .

أقول

قد سبق في الفصل الذي ذكره الناصب أن تفصيل المراتب على الوجه الذي ذكره لا يسمن ولا يغني من جوع ، وأن ما ظنّه افتراء من المصنّف عليهم من قبيل أن بعض الظنّ إنهم ، لكنّ الناصب العاجز المسكين حيث لا يقدر على إخراج نقد من كيسه يموه للشغب ، (١) فتارة يعيد المزيف من كلام أصحابه ، وتارة ينكر مذهبه ، واخرى يطير من غصن إلى غصن ، ولا محيص له بشيء ، من ذلك إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الخامس أن يكون الفعل ما يستحقّ به الثواب ، وإلا لزم العبث والظلم على الله تعالى ، وخالف الأشاعرة فيه فلم يجعلوا الثواب مستحقاً على شيء من الأفعال ، بل جاوزوا التكليف بما يستحقّ عليه العقاب وأن يرسل رسولاً يكلف الخلق فعل جميع القبائح وترك جميع الطاعات ، فلزمهم من هذا أن يكون المطيع المبالغ في الطاعة من أسفه الناس وأجهل الجهلاء من حيث يتعب بماله وبدنه في فعله شيئاً ربّما يكون هلاكه فيه ، وأن يكون المبالغ في المعصية والفسوق أعقل العقلاء ، حيث يتعجل اللذة ، وربّما كان تركها سبب الهلاك وفعلها سبب النجاة ، فكان وضع المدارس والرّبط والمساجد من أنقص التدبيرات البشرية حيث يخسر الأموال فيما لانفع له فيه ولا فائدة عاجلة ولا آجلة « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : شرط الفعل الذي يقع به التكليف أن يكون ممّا يترتب عليه الثواب في

(١) تهبيح الشر .

عادة الله تعالى لا أنه يجب على الله تعالى إنباء المكلف المطيع ، لأنه لا يجب عليه شيء ، بل جرى عادة الله تعالى بإعطاء الثواب عقيب العمل الصالح ، وليس للمكلفين على الله دين يجب عليه قضاءه ، ولو كان الأمر كذلك للزم أن تكون العباد متاجرين (١) معاملة مع الله كالأجراء الذين يأخذون اجرتهم عند الفراغ من العمل ولولم يعط الموجد أجرتهم لكان ظالماً وجائراً ، وهذا مذهب باطل لا يذهب إليه من يعرف نعم الله تعالى على عباده ويعرف علو الشان الالهي ، وأن الناس كلهم عبيد له ، يعطي من يشاء ويمنع من يشاء ، وليس لهم عليه حق ولا استحقاق بل الثواب بفضلته وجرى عادته أن يعطي العبد المطيع عقيب طاعته كما جرى عادته بإعطاء الشيع عقيب أكل الخبز ، وهل يحسن أن يقال : إذا لم يجب على الله تعالى إعطاء الشيع عقيب أكل الخبز يموت الناس من الجوع ؟ كذلك لا يحسن أن يقال لو لم يجب على الله تعالى إنباء المطيع وجزاء العاصي لارتفع الفرق بين المطيع والعاصي ، ولكن فعل الخيرات وإنارة المبررات ضائعاً عبثاً لأننا نقول : جرت عادة الله التي لا تتخلف إلا بسبيل الخرق على إعطاء الثواب للمطيع من غير أن يجب عليه شيء ، فلم يرتفع الفرق بين المطيع والعاصي كما جرى عادته بإعطاء الشيع عقيب أكل الخبز ، فهل يكون من أكل الخبز فشيع كمن ترك أكل الخبز فجاع ؟ « انتهى » .

اقول

قد بينا سابقاً إنهدام البناء على العادة ، فلا حاجة إلى الاعادة ، وكذا سبق الكلام وفي أن الوجوب الذي يدعيه أهل العدل ليس معناه ما زعمته الأشاعرة ، وإنما المعنى به ما يحكم به صحيح العقل ويؤيده صريح النقل ، ومنه قوله تعالى : كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح

(١) متاجرين جمع متاجر من تاجر يتاجر وفي بعض النسخ المخطوطة تاجر ين .

فانه غفور رحيم (١) ، ولا يلزم من الوجوب بالمعنى المشار إليه أن يكون الجزاء كالدين وإن جاز أن يكون بعض العطايا في ذمة همّة الجواد الحكيم كالدين ، وأما لزوم كون العباد متاجرين معاملين ، فلا مانع من العقل والنقل في التزامه لأن الله تعالى هو الذي أرشدهم إلى التجارة والمعاملة والقرض ، ووعدهم الجزاء في يوم العرض بقوله : جزاءاً بما كانوا يعملون (٢) ، انما تجزون ما كنتم تعملون (٣) وما تنفقوا من خير يوف اليكم وأنتم لا تظلمون (٤) ولا تشتروا بعهد الله ثمناً قليلاً ان ما عند الله هو خير لكم ان كنتم تعلمون (٥) ، ما عندكم ينفد وما عند الله باق ، و لنجزين الذين صبروا أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون (٦) ، ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والانجيل والقرآن ، ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به ، ذلك هو الفوز العظيم (٧) الآية. وقوله تعالى: في سورة واحدة هي سورة الحديد : فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير (٨) ، وكلا وعد الله الحسنى والله

(١) الانعام . الآية ٥٤ .

(٢) الواقعة . الآية ٢٤ .

(٣) الطور . الآية ١٦ .

(٤) البقرة . الآية ٢٧٢ .

(٥) النحل . الآية ٩٥ .

(٦) النحل . الآية ٩٦ .

(٧) التوبة . الآية ١١١ .

(٨) الحديد . الآية ٧ .

بما تعملون خبير، من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له وله أجر كريم (١) ، وأقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعف لهم ولهم أجر كريم (٢) ، فأتينا الذين آمنوا منهم أجرهم (٣) ، يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين (٤) من رحمته ويجعل لكم نوراً تمشون به ويفقر لكم والله غفور رحيم (٥) ، إلى غير ذلك من الآيات والروايات ، وأما قول الناصب : لو لم يعطهم لكان ظالماً جائراً فمجتاب ، بأننا هكذا نقول ولا فساد فيه كما لا فساد في القول بأنه تعالى لو أدخل الأنبياء في النار والأشقياء في الجنة كان ظالماً جائراً فافهم ، وأما ما ذكره من مثال الموت من الجوع فلا يعني من جوع ، لأن ذلك إنما لا يحسن لأنه ليس بواجب على الله تعالى عند أهل العدل ، وإنما الذي أوجبوه على الله تعالى الألفاظ المقرّبة وما وعدهم الله تعالى من الثواب بازاء الطاعة ، والعقاب بازاء المعصية ونحو ذلك ، وأما إعطاء الشّبع عقيب أكل الخبز ، فلم يقل أحد بوجوده على الله تعالى ، لجواز أن يكون ذلك (٦) من قبيل سائر الآسقام والآلام الذي يمتحن الله تعالى به العبد ، فالذي يجب عليه تعالى حينئذ عوض تلك الآلام على التفصيل الذي سيأتي في كلام المصنّف عن قريب ، وحيث ظهر بهذا بطلان ما ذكره بقوله : وهل يحسن أن يقال الخ ؟ ظهر بطلان ما فرّعه عليه بقوله : كذلك لا يحسن أن يقال الخ : فاحسن التأمّل ، وأما ما ذكره من أن عادة الله تعالى التي لا تتخلّف قد جرت على إعطاء

(١) الحديد . الآية ١١ .

(٢) الحديد . الآية ١٨ .

(٣) الحديد . الآية ٢٨ .

(٤) الكفل بالكسر . النصيب والحظ .

(٥) الحديد . الآية ٢٩ .

(٦) أي عدم الشّبع عقيب الأكل . م .

الثواب النخ ، ففيه ما مرّ من أنّ هذه العادة لما لم تكن واجبة الاستمرار ولو بطريق الخرق ، فجاز أن تنعكس القضية ، فلا يحصل الفرق ويرتفع الأمان عن الوعد والوعد كما مرّ غير بعيد ، وبالجملة أنّ أصحاب الناصب يؤيِّسون العباد من رحمة الله وعدله بتجويزهم التخلف في ترتب الثواب والعقاب وأن يعذب الله تعالى من غير ذنب ، وأنّه خلق خلقاً للنار ، فلا تنفعهم الطاعة ، وآخر للجنة فلا تضرهم المعصية فلا تسكن نفس مطيع بطاعة ولا تخاف نفس عاص عن معصية ، بل هم يغفرون بالمعاصي ويسهلونها بقولهم : ما قدره الله كان وما لم يقدره لم يكن ، فلا يبقى وجه للتصبر عن المعصية والتحفّظ عنها كما لا يخفى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

السادس أن لا يكون حراماً لامتناع كون الشيء الواحد من الجهة الواحدة مأموراً به منهياً عنه ، لاستحالة التكليف بما لا يطاق ، وأيضا أن يكون الشيء مراداً ومكروهاً في وقت واحد من جهة واحدة من شخص واحد ، وهذا مستحيل عقلاً ، وخالف أهل السنّة (الأئمة) في ذلك ، فجوزوا أن يكون الشيء الواحد مأموراً به منهياً عنه لامكان تكليف ما لا يطاق عندهم « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : لا خلاف في أنّ المأمور به لا بدّ أن لا يكون حراماً لأنّ الحرام ما نهى الله تعالى عنه ولا يكون الشيء الواحد مأموراً به منهياً عنه في وقت واحد من جهة واحدة ، ولكن إن اختلف الوقت والجهة والشرائط التي اعتبرت في التناقض ، يجوز أن يتعلق به الأمر في وقت من جهة والنهي في وقت آخر من جهة أخرى (١) ، فهذا

(١) هذا على جواز الاجتماع وجعل الموجود في الخارج مركباً انضمامياً من الفعلين اللذين أحدهما محبوب والاخر مبغوض ، وهو أول الكلام والحق التحقيق بالقبول المنصور

مذهب أهل السنة ، وأما إمكان التكليف بما لا يطاق فقد سمعته غير مرة ، وأنه لا يقع ولم يقع « انتهى » .

أقول

سيجيء تحقيق هذه المسألة في الموضوع اللائق بها من مسائل اصول الفقه فانتظر .

قال المصنف رَفَعُ اللَّهُ رَجِيئَهُ

والعجب أنهم حرموا الصلاة في الدار المغصوبة ومع ذلك لم يوجبوا القضاء وقالوا : إنها صحيحة مع أن الصحيح هو المعتبر في نظر الشرع ، وإنما يطلق على المطلوب شرعاً ، والحرام غير معتبر في نظر الشارع مطلوب الترك شرعاً ، وهل هذا إلا محض التناقض ؟ « انتهى » .

قال الناصب حَقَّقَهُ بِاللَّيْلَةِ

أقول : الصلاة الصحيحة ما استجمعت شرائط الصحة التي اعتبرت في الشرع ، فالصلاة في الدار المغصوبة صحيحة لأنها مستجمعة لشرائط الصحة التي اعتبرت في الصلاة في الشرع ، وليس وقوعها في مكان مملوك غير مغصوب من شرائط صحة الصلاة ، نعم من شرائطها أن تقع في مكان طاهر من النجاسات ، ولو كان من شرائط الصحة وقوعها في مكان غير مغصوب لكان الواقع في المكان المغصوب منها فاسداً وكان يجب قضاؤها لكونها غير معتبرة في نظر الشرع لعدم استجماعها للشرائط المعتبرة فيها ، وأما كونها حراماً فلاجل أنها تتضمن الاستيلاء على حق الغير عدواناً فهي بهذا الاعتبار حرام ، فالحرمة باعتبار الصحة باعتبار آخر ، فأين التناقض

المؤيد بالدليل كما سيأتي في التعرض للمسائل الاصولية هو القول بالامتناع ، وأن الباب باب الاتحاد لا الانضمام وادلة القول بالاجتماع بجميع تقاربه مدخولة فاصبر فان الصبر مفتاح الفرج .

والعجب أنه مشتهر بالدربة (١) في المعقولات ولا يعلم شرائط حصول التناقض «انتهى» .

اقول

ستجيء هذه المسألة أيضاً في مسائل اصول الفقه لكن نذكرها هنا انموذجاً لثلاث بظن الناظر في أول النظر أنه وعد بلا وفاء ، فنقول : إن ما ذكره من أن وقوع الصلاة في مكان مملوك غير مغصوب ليس من شرائط الصلاة الخ مردود ، بأن الكلام في الصلاة الشخصية في الدار المغصوبة ، و تحقق التلازم بين الغصب و الصلاة فيها ظاهر ، والأمر بالشئ أمر بلوازمه كما حقق في الاصول ، فلو كانت هذه الصلاة مأموراً بها لكان الغصب مأموراً به مع كونه منهيّاً عنه (هـ) ، والتعجب الحاصل للنائب من كلام المصنف إنما نشأ من أنه أكب مدة عمره على تقليد الأشعري البليد الذي به يسخر ولا يدري أي طرفيه أطول من الآخر ، فاذا ورد على سمعه قول يخالف رأى الأشعري يفزع و يتعجب منه ويردّه و لا يقبله بكل حيلة و ينسب قائله إلى الجهل لجمود طبعه وإفناء عمره في التقليد الذي من خواصه أن يكون مقلده بليداً في أضيق تقييد ، وقال الرئيس (٢) المحقق في الحكمة اليونانية ، إن من تعود (٣) أن يصدق من غير دليل فقد انسلخ عن الفطرة الانسانية .

(١) يقال درب درباً ودربة اذا كان عاقلاً وحادقاً بصناعته ثم العجب من هذا الرجل البني حيث يعبر عن مولينا العلامة مع انه صرح في أوائل الكتاب بمهارته في العلوم العقلية فكانه نسي ما تقدم أو يتناسى عناداً ،

(٢) قد مرت ترجمته في أوائل هذا الجزء .

(٣) ويحكى عن الفخر الرازي نظير هذه العبارة وهي من تعود أن يقبل المسائل العلمية من غير دليل فهو عين أهل العلم .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلًا

المطلب التاسع عشر : في الأَعْوَاضِ (١) ذهب الامامية إلى أن الأَلَمَ الذي

(١) عرف المتكلمون العوض بأنه النفع المستحق الخالي عن تعظيم و اجلال، فالنفع بمنزلة الجنس شامل له ولغيره ، وبقيد المستحق يخرج التفضل ، وبقيد الخالي عن التعظيم يخرج الثواب ، وهو قسمان أحدهما مستحق علينا لاعليه تعالى ، وذلك يجب أن يكون مساوياً للألم لا أزيد ولا أنقص ؛ والا لزم الظلم للمؤلم لو كان زائداً ، وللمتألم لو كان ناقصاً ، وثانيهما مستحق عليه تعالى ، وذلك يجب أن يزيد على الألم الى حد الرضا عند كل شخص بحيث لو عرض عليه الألم والعوض الزايد لاخترار الألم رغبة في ذلك العوض ، اذ لولا الزيادة لقبح الألم اذلا فائدة فيه (انتهى).

و في مسألة الاعواض مباحث بين علماء الكلام طوبنا عنها كشعاً فلنكتف بأبيات في المقام تكميلاً للفائدة .

قال الشريف الابن محمد الباقر الحجة الحائري في منظومته .

فالبعث والزجر من اللطيف	لطف فلا بد من التكليف
ولا ينافي الكلفة المستتعبة	لما استحق من جزيل المنفعة
ولا تقس بالجرح والتداوى	فبا لثواب ارتفع التساوى
وليس مثل الفوز بالجنسان	شئ من العروض والاثمان
فلا يقاس ما يوف عوضاً	يوم الجزا بما يناط بالرضا الخ

وقال الشريف الجائسي الهندي الحائري في باب الاعواض من نظمه :

و ذلك نفع مستحق خال	عن جهة التعظيم والاجلال
وان دهي العبد اسي أو مرض	منه تعالى فعليه العوض
وهكذا تفويته المناقما	مهما لاجل الغير كان واقما
وهكذا انزاله للغم	ان يكن استناده للمعلم

يفعله الله تعالى بالعبد إما أن يكون على وجه الانتقام والعقوبة وهو المستحق لقوله تعالى : و لقد علمتهم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة

و ان يكن ذلك باكتساب	و الظن كما لعلم بهذا الباب
لأما الى فعل العباد يستند	أذ ليس أجره على الفرد الصمد
و أمره العبد بما يضر	أو أن يبيح ما هو المضر
من ضرر في النفس أو في المال	ف عوض الجميع في المآل
على الغنى العادل الجواد	أذ لم يكن بظالم العباد الخ ما أفاد

هذا ما أهمنا الإيلاء اليه في اعواض أفعال الانسان العاقل

وأما العوض عن الالام الصادرة عن الحيوانات العجم و المجانين من افراد البشر فمما اختلفت فيه كلمة العدلية من الامامية والمعتزلة ، و انه هل لها عوض عند الله تعالى لانه خلقها و مكنها و جعل فيها ميلا الى الالام مع امكان أن لا يخلقها ولم يجعل فيها ميلا الى الالام و مع ذلك لم يجعل لها عقلا مميزا بين الحسن و القبح ولا زاجراً مع امكان أن يجعل لها ذلك فكان على هذا كالمغرى لها ، فلولم يكن عوض الامها لقبح منه ذلك ، و هو المعتزلة من فصل بين كون الحيوان ملجئاً الى الالام كما لو أجاعه إماماً متعددة فالعوض عليه تعالى و ان لم يكن فلا

وتحقيق الحق و ما ينبغي أن يقال موكول الى مجال أوسع

قال الجائسي في تعداد موارد عدم العوض

أوان يمكن الذي لا يعقل عليه فيما منه حينئذ يحصل

(١ مكرر) اى عوض الالام الصادرة عن الله تعالى ابتداء من غير سبق استحقاق كالأمرض والغنوم المستندة الى علم ضرورى أو كسبى أو يقينى أو ظنى ، وتفويت المنافع لمصلحة الغير كالزكاة والمضار الصادرة عن العباد بأمره كالذبح فى الهدى والا ضحية أو اباحتها كالصيد والمضار الصادرة عن غير العاقل بتمكينه كالالام الصادرة عن السباع المولمة ، وبالجملة كل ألم للعبد كان الله تعالى هو الباعث على حصوله ابتداء سواء كان لقدرة العبد و اختياره مدخل فيه أولاً ، فيجب عوضه عليه تعالى ، و أما ما كان الباعث على حصوله هو العبد عقلاً أو شرعاً ، كالأحراق عند اللقاء الانسان فى النار والقتل

خاسئين (١) ، و قوله : أولاً يرون أنهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين ثم لا يتوبون ولا هم يذكرون ، (٢) ولا عوض فيه ، وإما أن يكون على وجه الابتداء وإنما يحسن فعله من الله تعالى بشرطين ، أحدهما أن يشتمل على مصلحة إمال للمتألم أو لغيره ، وهو نوع من اللطف ، لأنه لو لا ذلك لكان عبثاً والله تعالى منزّه عنه ، الثاني أن يكون في مقابلته عوض للمتألم يزيد على الألم بحيث لو عرض على المتألم الألم و العوض اختار الألم و إلا لزم (٣) الظلم والجور من الله تعالى على عبده ، لأن إيلام الحيوان وتعذيبه على غير ذنب ولا لفائدة تصل إليه ظلم و جور و هو على الله تعالى محال ، ومخالفت الاشاعرة في ذلك فجوزوا أن يؤلم الله عبده بأنواع الألم من غير جرم ولا ذنب لا لغرض وغاية ولا يوصل إليه العوض ، ويعذب الأطفال والأَنْبياء والأولياء من غير فائدة ، ولا يعوّضه على ذلك بشيء ، البتة ، مع أن العلم الضروري حاصل لنا بأن من فعل من البشر مثل هذا عدّه العقلاء ظالماً جائراً سفيهاً ، فكيف

عنده شهادة الزور أو كان الباعث عليه هو الله تعالى ، لكن لسبق استحقاق المكلف له بارتكاب معصية كآلام الحدود ، فلا يجب عوضه عليه تعالى بل عوض الاول على العبد ولا عوض للثاني ٠٠

(١) البقرة . الاية ٦٥

(٢) التوبة . الاية ١٢٦

(٣) حاصل وجه الملازمة أن الإيلام بكل واحد من تلك الآلام على تقدير عدم إيصال العوض يكون اضراً محضاً من غير مستحق لكونه باعثاً عليها ابتداءً ، ولا شك في أن الأضرار المحض من غير استحقاق ظلم ، فيكون الإيلام بها على ذلك التقدير ظلماً قطعاً وإذا ثبت أن عدم إيصال العوض في تلك الآلام إلى المتألم بها باطل ممتنع ثبت أن إيصال العوض فيها إليه واجب عليه تعالى وهو المطلوب . هذا خلاصة الكلام في هذا المقام على ما يستفاد من كلامهم في تقرير المرام . وأنت تعلم أن الفرق بين الغم المستند إلى علم ضروري أو كسبي والاحراق عند لقاء الشخص في النار بأن الباعث على حصول الاول هو الله تعالى وعلى حصول الثاني هو العبد الملقى مشكلاً جداً فليتأمل ابوالفتح

يجوز لهؤلاء نسبة الله سبحانه إلى مثل هذه النقائص ولا يخشى ربه؟ وكيف لا يخجل منه غداً يوم القيامة إذا سأله الملائكة يوم الحساب هل كنت تعذب أحداً من غير الاستحقاق ولا تعوضه على ألمه عوضاً يرضى به؟ فيقول كلاً ما كنت أفعل ذلك، فيقال له: كيف نسبت ربك إلى هذا الفعل الذي لا ترضاه لنفسك « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ الْبَيْهَقِيُّ

أقول اعلم أن الأَعْوَاضِ مذهب المعتزلة و لهم على هذا الأصل اختلافات ركيكة تدل على فساد الأصل المذكورة في كتب القوم ، و أما الأَشَاعِرَةُ فذهبوا إلى أن الله تعالى لا يجب عليه شيء ، لا عوض على الألم ولا غيره ، لأنه يتصرف في ملكه ما يشاء ، و العوض إنما يجب على من يتصرف في غير ملكه (١) نعم جرت عادة الله تعالى على أن المتألم بالألم إما أن يكفر عنه سيئاته أو يرفع له درجاته إن لم تكن له سيئات ولكن لا على طريق الوجوب عليه ، و أما حديث العوض في أفعال الله تعالى فقد مر بطلانه فيما سبق ، و أما تعذيب الأطفال و الأنبياء و الأولياء ففيه فوائد ترجع إليهم من رفع الدرجات و حط السيئات كما أشير إليه في الأحاديث الصحاح ، ولكن على سبيل جرى العادة لا على سبيل الوجوب ، فلا يلزم منه جور و لا ظلم ، ثم ما ادعى من العلم الضروري بأن البشر لو عذب حيواناً بلا عوض لكان ظالماً ، فهذا قياس فاسد ، لأنَّ البشر يتصرف في الحيوان بما ليس له والله تعالى مالك مطلق يتصرف كيف يشاء ، و نحن لا نمنع عدم وقوع الجزاء و المنافع ولكن نمنع

(١) لا يخفى عليك أن الرجل أخذ مسألة تسلط المالك على التصرف في ملكه سلاحاً وجعله مبنى لقضية الحسن والقبح كما سبق في مبادئ الكتاب ، و ما درى المسكين في هذه الشؤون أن هذه السلطنة هل هي مطلقة و متسعة بهذه السعة بحيث يفعل كيف شاء ، وحيثما شاء و أين شاء ، و أنى شاء ؟ أم محدودة عقلاً و شرعاً بحدود و مقيدة بقبود؟ .

وجوب هذا ، و نحن نقول : من يعتقد أن الله تعالى يجب عليه الأَعْوَاضِ عن الآلام إذا حضر يوم القيامة عند ربه و رأى الجلال الالهي و العظمة الربانية و التصرف المطلق الذي حاصل له في الملك و الملكوت سيما في موقف القيامة التي يقال فيها: لمن الملك اليوم ، ؟ لله الواحد القهار (١) أما يكون مستحيياً من الله تعالى أن يعتقد في الدنيا أنه مع الله تعالى كالتاجر و العامل أعطى الأعمال و الآن يريد جزاء الواجب على الله تعالى فيدعي على الله في ذلك المشهد إنك عذبته و أمتني في الدنيا فلا آن لا اخليك حتى آخذ منك العوض لأنه واجب عليك أن تعوضني ، فيقول الله تعالى : يا عبد السوء أنا خلقتك سوياً و أنعمت عليك كيت و كيت أتحسبني كنت متاجراً معك معاملاً لك حتى توجب عليّ العوض ، ادخلوا العبد السوء النار ، فيقول : هكذا علمني ابن المطهر الحلبي و هو كان إمامي و أنا الآن بريء منه ، فيقول الله تعالى : ادخلوا جميعاً النار ، كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم و ما هم بخارجين من النار (٢) والله أعلم وهو أصدق القائلين « انتهى » .

اقول

نعم الأَعْوَاضِ مذهب المعتزلة ، لكن الأصل في ذلك الامامية و الاختلاف بينهم ، و اختلاف المعتزلة إنما وقع لعدم تحقيقهم حقيقة ذلك الأصل على وجه حقيقته الامامية ، فاختلافهم في ذلك الأصل لا يدل على فساد أصله ، و إلا لكان الاختلاف في كل أصل من أصول الدين كصفات الله و أفعاله و صفات النبي و الامام عليهم السلام كذلك ، و فسادهم أظهر من أن يخفى ، و لو سلم فاختلاف المعتزلة لا يقدر في مذهب

(١) النافر . الآية ١٦ .

(٢) البقرة . الآية ١٦٧ .

الإمامية ولا تزر وازرة وزرٍ اخرى (۱) ، وأما ما ذهب إليه الأشاعرة من نفى الوجوب عليه تعالى فقد مرّ أنه مبنى على عدم فهمهم لمعنى الوجوب الذي أنبته العدالة ، وأما حديث التصريف في الملك فقد مرّ أن التصرف من المالك كائناً من كان إن كان على وجه حسن فحسن ، وإن كان على وجه قبيح فقبيح ، وحديث جريان العادة قد جرى عليه ماجرى ، وحثونا (۲) على رأس قائمه تراب التّرى ، وإنبات الفوائد في تعذيب الأطفال ونحوه بعد تجويز أن يعذبهم من غير جرم كما ترى ، وفي حكمه بفساد قياس المصنّف بناء على حديث التصرف في الملك فساد لا يخفى على الورى ، وفي باقي المقدمات سترى أنه يأكل الخرى ، وبالجملة إن الله تعالى لما كتب على نفسه الرّحمة و الافضال ، وأوجب في حكمته وجوده إعطاء جزاء الأعمال وليس له فقر وحاجة أو كسالة و كلال ، يدعوه إلى التأخير والاهمال ، فلا يحصل للعبد في حضرته انتظار ، ولا يؤدّ به إلى الطلب والدّعوى اضطرار ، كما قال بعض الأبرار

نظم :

أرباب حاجتيم و زبان سئوال نيست در حضرت كريم تقاضا چه حاجتست
 وكما قلت في جملة قصيدة في مدح مولاي الرضا عليه السلام نظم :
 سئوال از تو چه حاجت كه جود ذات ترا بود تقدّم بالذات بر وجود سئوال

(۱) الانعام . الاية ۱۶۴ .

(۲) حثا حثوا ، وحثى حثياً ، وحثأ : التراب صبه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

المسألة الرابعة في النبوة

وفيه مباحث الاوّل في نبوة محمد ﷺ ، اعلم أنّ هذا أصل عظيم في الدين وبه يقع الفرق بين المسلم والكافر ، فيجب الاعتناء به وإقامة البرهان عليه ، ولا طريق في إثبات النبوة على العموم ولا على الخصوص إلا بمقدّمتين ، إحداهما أنّ النبي ﷺ ادّعى رسالة ربّ العالمين له إلى الخلق كافة ، وأظهر المعجزة على وفق دعواه لغرض التصديق له ، والثانية أنّ كلّ من صدّقه الله فهو صادق ، وهاتان المقدّمتان لا يقول بهما إلا شاعرة ، أما الاولى فلا نية يمتنع أن يفعل الله فعلاً لغرض من الأغراض أو لغاية من الغايات ، فلا يجوز أن يقال : إنّه تعالى فعل المعجز على يد مدّعي الرّسالة لا لغرض تصديقه ولا لأجل تصحيح دعواه ، بل فعله مجبّاناً ومثل هذا لا يمكن أن يكون حجّة للنبي ﷺ ، لأنّا لو شككنا في أنّ الله تعالى لو فعله لغرض التصديق أو لغيره لم يمكن الاستدلال على صدق مدّعي النبوة مع هذا الشكّ فكيف يحصل الجزم بصدقه مع الجزم بأنّه لم يفعله لغرض التصديق وأما الثانية فأنّها لا تتمّ على مذهبهم ، لأنّهم يسندون القبائح كلّها إلى الله تعالى ويقولون : كلّ من ادّعى النبوة سواء كان محقّقاً أو مبطلاً فإنّ دعواه من فعل الله تعالى وأثره ، وجميع أنواع الشرك والمعاصي والضلال في العالم من عند الله تعالى ، فكيف يصحّ مع هذا أن يعرف أنّ هذا الذي صدّقه صادق في دعواه ، فيجاز أن يكذب في دعواه ويكون هذا الاضلال من الله تعالى كغيره من الأضاليل التي هو فعلها ، فلينظر العاقل هل يجوز له أن بصير إلى مذهب لا يمكن إثبات نبوة نبيٍّ من الأنبياء البتّة ولا يمكن الجزم بشرعية من الشرائع ؟ والله تعالى قد قطع أعدار المكلفين بارسال الرّسل

فقال : لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل (١) وأي حجة أعظم من هذه الحجة عليه تعالى ؟ ، وأي عذر أعظم من أن يقول العبد لربه تعالى : إنك أضللت العالم وخلقته فيهم الشرور والقبائح ، وظهر جماعة خلقت فيهم كذب ادعاء النبوة وآخرون ادعوا النبوة ولم تجعل لنا طريقاً إلى العالم بصدقهم ، ولا سبيلاً لنا إلى معرفة صحة الشرايع التي أتوا بها ، فيلزم انقطاع حجة الله تعالى ، وهل يجوز لمسلم أو من يخشى الله تعالى وعقابه أو يطلب الخلاص من العذاب ، المصير إلى هذا القول نعوذ بالله من الدخول في الشبهات « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : هذا الكلام المموم الخارج عن طريق المعقول قد ذكره قبل هذا بعينه في مسألة خلق الأعمال وقد أجبنا عنه هناك ، ولما أعاد الكلام في هذا المقام لزمنا مؤنة الاعادة في الجواب فنقول ، أما المقدمة الاولى من المقدمتين اللتين ادعى توقّف ثبوت النبوة عليهما وهو أن النبي ادعى الرّسالة وأظهر المعجزة على وفق دعواه لغرض التصديق له فقد بيّنا قبل هذا أن غاية إظهار المعجزة والحكمة والمصلحة فيه تصديق الله تعالى النبي فيما ادعاه ، وهذا يتوقّف على كون إظهار الله المعجزة مشتملاً على الحكمة والمصلحة والغاية ، لا على إنبات الغرض والعلّة الغامية الموجبة للنقص والاحتياج ، فثبت المقدمة الاولى على رأى الأشاعرة ، وبطل ما أورد عليهم ، و أما المقدمة الثانية وهي أن كل من صدقه الله تعالى فهو صادق فهذا شيء تثبته الأشاعرة ، ويستدلون عليه بالدلائل الحقّة الصريحة ، ولا يلزم من خلق الله تعالى القبائح التي ليست بقميحة بالنسبة إليه أن يكون كل مدعى للنبوة سواء كان

محققاً أو مبطلاً دعواه من الله تعالى ، وماذا يريد من أن دعوى المحقق والمبطل من الله ؛ إن أراد أنه من خلق الله تعالى ، فلا كلام في هذا ، لأن كل فعل يخلقه الله تعالى ، وإن أراد أنه مرضى من الله تعالى والله يرسل المحقق والمبطل ، وهذا باطل صريح ، فإنه تعالى لا يرضى لعباده الكفر والضلال (١) وإن كان بخلقه وتقديره كما سمعت مراراً ، وكل من يدعي النبوة وهو مبعوث من الله فقد جرت عادة الله تعالى على إظهار المعجزة بيده لتصديقه ولم تتخلف عادة الله عن هذا ، وجرت عادته التي خلافها جار مجرى المحال العادي بعدم إظهار المعجزة على يد الكذاب ، والحاصل أن الأشاعرة يقولون : بعدم وجوب شيء على الله تعالى ، لأنه المالك المطلق ، ولا يجب عليه شيء ، وما ذكره من أنه كيف يعرف أن هذا الذي صدقه صادق في دعواه ، فنقول : بتصديق المعجزة يعرف هذا ، قوله : يجوز أن يظهر المعجزة على يد الكاذب ، قلنا : ماذا تريدون من هذا الجواز ؟ ، الامكان العقلي ، فنقول : يمكن هذا عقلاً أم تريدون أنه يجوزه العقل بحسب العادة ، فنقول : هذا ممتنع عادة ، ويفيدنا العلم العادي بأن هذا لا يجري في عادة الله تعالى كالجزم بأن الجبل الفلاني لم يصر الآن ذهباً ، فلا يلزم ما ذكر وأما ما ابطال من الطامات والترهات فنعمل بقوله تعالى واعرَضَ عن الجاهِلِينَ (٢) انتهى .

أقول .

أولاً : إن تخصيصه لاعادة الكلام بهذا المقام ممّا لا وجه له ، لأن جميع مراتب كلامه إعادة منه لما نقلها المصنّف من كلام أقوامه ، غاية الامر أنه إعادة على

(١) كما يشهد له قوله تعالى في سورة الزمر . الاية ٧ .

(٢) الاعراف . الاية ٩٩ .

طريقه إعادة الثبوت لما قضمه مرة بأن زاده هضماً ومضرة ، وثانياً إن ما ذكره في بيان اتجاه المقدمة الأولى على رأى الأشاعرة غير موجبه ، لأن المصنف قدس سره عمم في الكلام وقال لغرض من الأغراض وغاية من الغايات ، فيشتمل الغاية التي اعترف الناصب باعتبارها في الأفعال فكيف يصير ذلك جواباً دافعاً لكلام المصنف ، نعم لو قال في الجواب : إن الأشعري لا ينفي مطلق الغاية لكان متجهياً لكنّه نافٍ لذلك كما شحنوا (١) به كتبهم ، فالقول بالغاية مطلقاً من قبل الأشعري لدفع الالتزام عنه يكون وكالة فضولية ، والحاصل أن الأشعري ينفي مطلق الغاية والغرض ، سواء اخذ بمعنى العلة الغائية أو الفائدة والمصلحة ، وكيف يكون قائلاً بذلك مع تصريحه بنفى أن يكون للفعل جهة محسنة أو مقبحة في ذاته وفي صفاته اللازمة أو الجهات والاعتبارات كما مر في مبحث الحسن والقبح (٢) ، ولو كان قائلاً بما اعترف به الناصب من قبله لما خفى ذلك على الفاضل التفتازاني من اتباعه المتعصمين له ، ولما قال في مقام الرد عليه من شرحه على شرح المختصر : الحق أن تعليل بعض الأفعال سيما شرعية الأحكام والمصالح ظاهر كإيجاب الحدود والكفارات وتحريم المسكرات وما أشبه ذلك ، والنصوص أيضاً شاهدة بذلك كقوله تعالى : وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون (٣) ومن أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل (٤)

(١) فمن ذلك ما ذكره في شرح المواقف (ج ٢ ص ٤٠١ ط مصر) : المقصد الثامن في أن أفعال الله تعالى ليست معللة بالأغراض ، اليه ذهب الأشاعرة وقالوا لا يجوز تعليل أفعاله تعالى بشيء من الأغراض والعلل الغائية .

(٢) في الجزء الاول ص ٣٤١ .

(٣) الذاريات . الاية ٥٦ .

(٤) المائدة . الاية ٣٢ .

الآية فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكمها لكيلا يكون على المؤمنين (١) الآية ، و لهذا يكون القياس حجة إلا عند شذوذة ، وأما تعميم ذلك فمحل بحث انتهى كلامه ، وبالجملة لو كان النزاع في التعبير عن منشا المنكم بالغرض والعلة الغائية دون المصلحة والغاية كما ذكره الناصب لما اضطر ذلك الفاضل إلى المحاكمة بتخصيص المبحث ، والمخلص أن العلة الغائية والغرض والمصلحة متقاربة في المعنى وتكلف الفرق بينها والهرب من بعضها إلى بعض كما ارتكبه بعض المتأخرين إنهما هو لضيق الخناق (٢) لاقصد الاتفاق ، وعلى التقديرين فمرحبا بالوفاق . وأيضاً الدليل الذي قاد الأشعري إلى نفي التعليل وهو لزوم تأثر الرب عن شعوره بخلقه كما ينفي التعليل ينفي مراعاته للمصالح أيضاً ، فلا وجه لنسبة إنبات المصالح في الأفعال إليه ، وقد ذكرنا هذا الدليل مع ما فيه في أويل الكتاب والله الموفق للصواب ، وثالثاً أن ما ذكره في توجيه المقدمة الثانية من التردد مردود قوله في الشق الأول : لا كلام في هذا ، قلنا فيه كلام من وجوه ، منها ما مر في بحث خلق الأفعال ، ومنها أنه إذا كان دعوى المحق والمبطل من خلق الله تعالى ولم يكن شياً من القبائح قبيحاً بالنسبة إلى الله تعالى (٣) فمن أين يعلم أن

(١) الاحزاب . الآية ٣٧ .

(٢) قد مر شرح هذا التعبير في (ج ١ ص ٢٢٥)

(٣) قال الجرجاني في شرح قواعد العقائد : اعلم أن النظام من المعتزلة ذهب إلى أن القبائح لا تصح أن تكون مقدورة لله تعالى ، وأهل السنة يوافقونه في هذا الاطلاق ، وإن كان الخلاف باقياً من حيث المعنى ، فإن النظام يريد به أنه تعالى غير قادر على خلق الجهل والكذب والالهم الذي لا يكون مسبقاً بحياته ولا يكون مخلوقاً بعوض ، وأما أهل السنة فقد اتفقوا على أنه تعالى قادر على خلق هذه الأشياء موجد لها ، ولكن إيجادها لها غير قبيح أصلاً لأن الحسن والقبح عندهم لا يثبتان إلا بالشرع . انتهى . منه «قده» .

هذا قبيح منهبيّ عنه خلقه الله تعالى في مدّعي النبوة ، وأجرى كسب العبد على وفقه حتى لا تقبله أو حسن مرضى له تعالى حتى يتبعه ، والاعتراف بكونه لا يرضى لعباده الكفر والضلال إنما يفيد لو كان هناك ما يتميّزه عند العقل الكفر والضلال عن غيره ، و أما إذا كانت الأفعال سواسية (١) في عدم اتّصافها بالحسن والقبح الذاتي والوصفي والاعتباري كما ذهب إليه الأشعري فكيف يمتدي المكلف إلى أن ذلك المخالوق فيه حسن مرضى لله تعالى أو قبيح ليس بمرضى له ، وأما ما ذكره من التردد في الجواز بقوله : أتريدون الامكان العقلي الخ ، ففيه من التّمحل (٢) و التّمويه ما لا يخفى ، لأنّه جعل الامكان العقلي مقابلاً للتجويز العقلي بحسب العادة ، مع أنّ المتقابلين في هذا المقام هما الامكان العقلي والامكان العادي ، وليت شعري ما معنى تجويز العقل بحسب العادة ؟! و بالجملة أنا نختار الشّدق الأوّل و نقول : المراد الامكان العقلي بمعنى تجويز العقل وقوع الكذب ، فيصير حاصل دليل المصنّف أنّه على تقدير نفي القبح العقلي لا يمتنع الكذب عليه تعالى امتناعاً عقلياً ، بمعنى أن يجزم العقل بساب صدوره عنه تعالى ، إذ لا دليل على هذا الجزم إلا أنّه يقبح عقلاً صدور القبح عنه ، و إذا لم يجزم العقل بساب صدور القبح عنه تعالى فيجوز إظهار المعجزة على يد الكاذب و إذا جوّز العقل ذلك انسدتّ باب إثبات النبوة ، فلا يثبت نبوة نبي كما ذكره المصنّف « قدّه » و الحاصل أنّهم إذا اعترفوا بجواز إظهار المعجزة على يد الكاذب و تصدّقه تعالى إياه فمجرد الدّعوى في الجزم بعده غير كاف ، ضرورة أنّه ليس بيديهم ، بل لا بدّ من إثباته حتى يثبت

(١) السواء : العدل والوسط والمستوى ، والجمع أسواء وسواسي وسواسية و سواسوة على غير القياس ، ولا يخفى أنها من الجموع المولدة لا الاصلية المعهودة من عصر الجاهلية التي لا يستشهد بها في كلام العرب العرباء .
(٢) تمحل الشيء : احتال في طلبه .

به النبوة، ولا دليل عليه على طريقة الأشعري، أما شرعاً فلعدم ثبوت الشرع قبل ثبوت النبوة، واما عقلاً فللفرض أن ليس في الأفعال بحسب ذاتها وصفاتها واعتباراتها ما يحسنها أو يقبحها كما زعمه حتى يستدل به العقل على حالها من الحسن والقبح والرضا والسخط، واما عادة فلأنها كما مرّ عبارة عن تكرار (تكرّر خ ل) أمر من غير علاقة عقلية، فلا يجري في معجزة النبي الأول بل الثاني كما سبق، بل ربما لا يفيد في معجزة نبينا خاتم الأنبياء ﷺ فإن من بعث نبينا إليهم من أهل الجاهلية الذي نشأوا في أيام فترة من الرسل ربّما لا يكون لهم اطلاع على أحوال الأنبياء السابقين ومعجزاتهم وكيفية جريان العادة فيها فكيف يحصل لهم العلم العادي بصدق مدعي النبوة وكذبه، فلا محالة يلزم الأفحام وسد باب إنبات النبوة، وقد ظهر بما قررنا به الدليل وأوضحنا به السبيل أن تشبيه ما في كلام المصنف من حقايق الالهيات بالترهات والطامات تعصب فاسد و تمويه كاسد لا يروج إلا على من حرم التوفيق ولم ينعم النظر في أول ما يفجؤونه من الزفير والشهيق والنتيل (١) المشتبه بالتدقيق وبالله التوفيق.

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَعَا اللَّهُ رَجَاءَهُ

المبحث الثاني في أن الأنبياء معصومون (٢) ذهب الامامية كائنة إلى أن الأنبياء

- (١) قدمر معنى هذه اللفظة المولدة في (الجزء الاول ص ٤٣٢) فراجع.
- (٢) لا يذهب على اللبيب الخبير ان من المسائل المختلف فيها بين فرق المسلمين بل وغيرهم مسألة عصمة الانبياء، قال مولينا فخر آل الرسول سيدنا الشريف المرتضى ذوالمجددين علم الهدى قدس لطيفه و اجزل تشريفه في كتابه المسمى بتنزيه الانبياء (ص ٢ ط تبريز) ما لفظه: اختلف الناس في الانبياء «ع»، فقالت الشيعة الامامية لا يجوز عليهم شيء من المعاصي والذنوب كبيراً كان او صغيراً لا قبل النبوة ولا بعدها، و يقولون في الائمة مثل ذلك وجوز اصحاب الحديث والحشوية على الانبياء الكبار

قبل النبوة و منهم من جوزها في حال النبوة سوى الكذب فيما يتعلق بإداء الشريعة. و منهم من جوزها في حال النبوة بشرط الاستمرار دون الاعلام ، و منهم من جوز على الاحوال كلها و منعت المعتزلة من وقوع الكبائر والصغائر المستخفة من الانبياء «ع» قبل النبوة و في حالها . و جوزت في الحالين وقوع ما لا يستخف من الصغائر . ثم اختلفوا فمنهم من جوز على النبي الاقدام على المعصية الصغيرة على سبيل العمد و منهم من منع ذلك و قال : انهم لا يقدمون على الذنوب التي يعلمونها ذنوباً بل على سبيل التأويل ، فحكى عن النظام و جعفر بن ميثر (بشرخ ل) و جماعة ممن تبعهما : ان ذنوبهم لا تكون الا على سبيل السهو والغفلة و انهم مؤاخذون بذلك و ان كان موضوعاً عن امهم بقوة معرفتهم و علو مرتبتهم و جوزوا كلهم و من قدمنا ذكرهم من الحشوية و اصحاب الحديث على الائمة الكبار والصغائر الا انهم يقولون : ان بوقوع الكبيرة من الامام تفسد امامته و يجب عزله والاستبدال به و اعلم ان الخلاف بيننا و بين المعتزلة في تجويزهم الصغائر على الانبياء عليهم السلام يكاد يسقط عند التحقيق لاننا يجوزون من الذنوب ما لا يستقر له استحقاق عقاب و انما يكون حظه تنقيص الثواب على اختلافهم أيضاً في ذلك لان ابا علي الجبائي يقول : ان الصغير يسقط عقابه بغير موازنة ، فكانهم معترفون بانه لا يقع منهم ما يستحقون به الذم والعقاب وهذه موافقة للشيعة في المعنى لان الشيعة انما تنفي عن الانبياء عليهم السلام جميع المعاصي من حيث كان كل شيء منها يستحق به فاعله الذم والعقاب لان الاحباط باطل عندهم و اذا بطل الاحباط فلا معصية الا ويستحق فاعلها الذم والعقاب فاذا كان استحقاق الذم والعقاب منقياً عن الانبياء «ع» و جب ان ينفي عنهم سائر الذنوب و يصير الخلاف بين الشيعة و المعتزلة متعاقماً بالاحباط فاذا بطل الاحباط فلا بد من الاتفاق على ان شيئاً من المعاصي لا يقع من الانبياء «ع» من حيث يلزمهم استحقاق الذم والعقاب لكنه يجوز ان نتكلم في هذه المسئلة على سبيل التقدير فافرض ان الامر في الصغائر والكبائر على ما تقوله المعتزلة و متى فرضنا ذلك لم نجوز أيضاً عليهم الصغائر لما سنذكره و نبينه انشاء الله تعالى .

معصومون عن الصغائر والكبائر منزّهون عن المعاصي قبل النبوة وبعدها على سبيل العمد والنسيان وعن كل رذيلة ومنقصة ، وما يدل على الخمسة والضعة . وخالف أهل السنة كافة (١) في ذلك وجوزوا عليهم المعاصي وبعضهم (٢) جوزوا الكفر عليهم قبل النبوة وبعدها وجوزوا عليهم السهو (٣) والغلط (٤) ونسبوا (٥) رسول

(١) فإنهم اتفقوا على صدور المعصية عن الانبياء و ان اختلفوا في انحائه كما يستفاد من المواقف (ج ٢ ص ٤٢٩) .

(٢) وهم الارازقة .

(٣) حيث ذهبوا كافة الى صدور الصغائر عن الانبياء سهواً .

(٤) السهو زوال الصورة من النفس بحيث تمكن من ملاحظتها من غير تجشم ادراك جديد و النسيان زوال الصورة عن النفس بحيث لا يتمكن من الملاحظة ويحتاج الى الادراك الجديد ، وبعبارة اخرى هو زوال الصورة عن الخزانة أيضاً فالسهو حالة متوسطة بين الادراك و النسيان . و عرفوا الغلط بانه خلاف الواقع سواء كان عن عمد أو سهو . و قال في فروق اللغات : ان السهو والغفلة عبارة عن عدم التفتن للشيء و عدم عقليته بالفعل سواء بقيت صورته او معناه في الخيال او الذكر او انجحت عن احدهما وهي اعم من النسيان ، لانه عبارة عن الغفلة عن الشيء مع انحفاء صورته او معناه عن الخيال والذكر بالكلية و لذلك يحتاج الناس الى تجشم كسب جديد و كلفة في تحصيله ثانياً انتهى .

(٥) روى في مجمع الزوائد (ج ٧ ص ١١٥ ط مصر) عن ابن عباس فيما يحسب سعيد بن جبير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بمكة فقرأ سورة والنجم حتى انتهى الى (افرايم اللات والعزى و مناة الثالثة الاخرى) فجرى على لسانه : تلك الغرائق العلى الشفاعة منهم تر تجي ، قال : فسمع بذلك مشركوا أهل مكة فسروا بذلك فاشتد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تبارك و تعالى : و ما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى ألقى الشيطان في امينته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته . رواه البزاز والطبراني و زاد الى قوله (عذاب يوم عقيم) يوم بدر .

الله ﷺ إلى السهو في القرآن (القرائة خ ل) بما يوجب الكفر فقالوا : إنه ﷺ صلى يوماً الصبح وقرأ في سورة النجم عند قوله تعالى ، افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى (١) : تلك الغرائيق (٢) العلى منها الشفاعة ترتجى وهذا اعتراف منه بأن تلك الأصنام ترتجى الشفاعة منهم نعوذ بالله من هذه المقالة التي نسب النبي ﷺ إليها وهي توجب الشرك ، فما عذرهم غداً عند رسول الله ﷺ و قد قتل جماعة كثيرة من أهله وأقاربه على عبادة الأصنام ، ولم يأخذه في الله لومة لائم (٣) وينسب إليه هذا القول الموجب للكفر والشرك وهو في مقام إرشاد العام (العالم خ ل) وهل هذا إلا أبلغ أنواع الضلال ، و كيف يجامع هذا قوله تعالى : لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل (٤) و هل أبلغ من هذه الحجة و هو أن يقول العبد : إنك أرسلت إلينا رسولا يدعو إلى الشرك و الكفر و تعظيم الأصنام و عبادتها ، ولا ريب أن الفائلين بهذه المقالة صدق عليهم قوله تعالى : وما قدروا الله حق قدره (٥) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ مُحْتَمَةً

أقول : إن أهل الملل والشرايع بأجمعهم أجمعوا على وجوب عصمة الأنبياء، عن تعمد الكذب فيما دل المعجز القاطع على صدقهم فيه كدعوى الرسالة وما يبلغونه

(١) هذه الثلاثة هي اصنام كانت لهم ، والثالثة الاخرى صفتان للمناة و فائدتها التأكيد كقوله تعالى : يطير بجناحيه والاخرى من التأخر في الرتبة .

(٢) الغريق بضم الغين و فتح الراء : من طير الماء طويل العنق . والجمع الغرائيق و الغرائق والغرائقة .

(٣) اقتباس من قوله تعالى في سورة المائدة ، الاية ٥٤ .

(٤) النساء . الاية ١٦٥ .

(٥) الانعام . الاية ٩١ .

(فيما يبلغونه خ ل) من الله تعالى إلى الخلائق ، إذ لو جاز عليهم التقول والافتراء في ذلك عقلاً لا دى إلى إبطال دلالة المعجزة وهو محال ، وفي جواز صدور الكذب عنهم فيما ذكر على سبيل السهو والنسيان خلاف ، فمنعه الاستاذ أبو إسحاق (١) وكثير من الأئمة الأعلام لدلالة المعجزة على صدقهم في الأحكام ، فلو جاز الخلف في ذلك لكان نقضاً لدلالة المعجزة ، وهو ممتنع ، وأما سائر الذنوب فهي إما كفر أو غيره ، أما الكفر فأجمعت الأمة (٢) على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها ، ولا خلاف لأحد منهم في ذلك وجوز الشيعة لآنباء إظهار الكفر تقيّة عند خوف الهلاك ، وذلك باطل قطعاً ، لأنه يفضي إلى إخفاء الدعوة بالكليّة وترك تبليغ الرّسالة ، إذ أدلى الأوقات بالنقيّة وقت الدعوة للضعف وكثرة المخالفين ، أنظر إلى هؤلاء المتصّلين (٣) بجوزون إظهار الكفر على الأنبياء للتقيّة وحفظ أرواحهم وترك حقوق الله ، ثمّ يشنعون على أهل السنة أنّهم بجوزون السهو على الأنبياء عليهم السلام ، وأما الصّغائر والكبائر كلّ منهما إما أن يصدر عمداً وإما أن يصدر سهواً ،

(١) قدمرت ترجمته في (ج ١ ص ١٠١)

(٢) قال في المواقف (ج ٢ ص ٤٢٩ ط مصر): أما الكفر فأجمعت الامّة على عصمتهم منه غير أن الازارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب وكل ذنب عندهم كفر ، وقال في الشرح بل يحكى عنهم أنهم قالوا : بجواز بعثة نبي علم الله تعالى أنه يكفر بعد نبوته . ولا يخفى على الفطن العارف بأساليب الكلام أن التعبير بالاجماع في كلام ابن رزبهان تبعاً للمواقف لم يقع في محله مع هذا الاستثناء ، والاجماع الذي هو الاصل لهم وهم الاصل له هو اتفاق الكل بحيث يقدر فيه مخالفة طائفة من المسلمين ، اللهم الا أن يذهبوا الى خروج الازارقة من صف المسلمين و ان اتحلوا الى الاسلام كما هو المختار لدينا معاشر الشيعة ، لكنهم لم يتفوهوا بذلك ولم أقف على من قال أو مال اليه .

(٣) التصلف : التملق .

أما الكبار فمنعه الجمهور من المحققين، والأكثر على أنه ممتنع سمعاً، قال القاضي (١) والمحققون من الأشاعرة: إن العصمة فيما وراء التبليغ غير واجبة عقلاً، إذ دلالة المعجزة عليه، فامتناع الكبار منهم عمداً يستفاد من السمع وإجماع الأمة قبل ظهور المخالفين في ذلك، وأما صدورها سهواً أو على سبيل الخطأ في التأويل، فالمختار عدم جوازه، وأما الصغائر عمداً فجوؤها الجمهور، أما سهواً فهو جائز إتفاقاً بين أكثر أصحابنا وأكثر المعتزلة إلا الصغائر الخمسة كسرقة حبة أو لقمة مما ينسب فاعله إلى الدنائة والخسة والرذالة، وقالت الشيعة: لا يجوز عليهم صغيرة ولا كبيرة لا عمداً ولا سهواً ولا خطأ في التأويل، وهم مبرؤن عنها قبل الوحي فكيف بعد الوحي، ودائيل الأشاعرة على وجوب عصمة الأنبياء من الكبار سهواً وعمداً من وجوه، ونحن نذكر بعض الأدلة لا للاحتجاج بها على الخصم، لأنه موافق في هذه المسألة، بل لرفع افتراءه على الأشاعرة في تجويز الكبار على الأنبياء الأول لو صدر عنهم ذنب لحرم أتباعهم فيما صدر عنهم، ضرورة أنه يحرم ارتكاب الذنب، وأتباعهم واجب للاجماع عليه، ولقوله تعالى: ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله (٢)، وهذا الدليل يوجب وجوب عصمتهم عن الصغائر والكبار، ذكره الأشاعرة وفيه موافقة للشيعة، فعلم أن الأشاعرة يوافقونهم في وجوب عصمة الأنبياء من الصغائر والكبار، لكن في الصغائر تجويز عقلي لدليل آخر كما سيأتي في تحقيق العصمة الثاني لو أذنبوا لردت شهادتهم، إذ لا شهادة للفاسق بالاجماع، والألزم باطل بالاجماع، لأن ما لا يقبل شهادته في القليل الزائل من متاع الدنيا كيف تسمع شهادته في الدين القيم إلى يوم القيامة، وهذا

(١) هو أبو بكر الباقلاني صاحب كتاب التمهيد وقد تقدمت ترجمته (ج ١ ص ٢٤٧) فراجع.

(٢) آل عمران ٠ الآية ٣١.

الدليل يدل على وجوب عصمتهم من الكبائر والاصرار على الصغائر ، لأنها توجب الرد لا نفس صدور الصغيرة ، الثالث إن صدر عنهم ذنب وجب زجرهم وتعنيفهم لعموم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وابتدائهم حرام إجماعاً ، وأيضاً لو أخذوا لدخلوا تحت قوله تعالى : ومن يهض الله ورسوله فإن له نار جهنم (١) وتحت قوله تعالى : الا لعنة الله على الظالمين (٢) ، وتحت قوله تعالى لوماً ومذممة : لم تقولون ما لا تفعلون وقوله تعالى : اتأمرون الناس بالبر وتمنون انفسكم (٣) فيلزم كونهم موعدين بعذاب جهنم وملعونين ومذمومين ، وكل ذلك باطل إجماعاً ، وهذا الدليل أيضاً يدل على عصمتهم من كل الذنوب ، وغيرها من الدلائل التي ذكرها الامام الرأزي (٤) ، والغرض أن كل ما ذكره هذا الرجل مما يترتب على ذنوب الأنبياء من لزوم إبطال حجة الله تعالى فمذهب الأشاعرة برى عنه ، وهم ذكروا هذه الدلائل ، وأما تجويز الصغائر التي لا تدل على الخسة ، فلا أن الصغيرة التادرة عمداً معفوّة عن مجتنب الكبائر ، والنسبي بشر ولا يبعد من البشر وقوع هذا ، ثم اعلم أن تحقيق هذا المبحث يرجع إلى تحقيق معنى العصمة ، وهي عند الأشاعرة على ما يقتضيه أصلهم من استناد الأشياء كلها إلى الفاعل المختار ابتداءً أن لا يخلق الله فيهم ذنباً ، فعلى هذا تكون الأنبياء معصومين من الكفر والكبائر والصغائر الدالة على الخسة والردالة ، وأما غيرها من الصغائر فإنهم يقولون : لانجب عصمتهم عنها لأنها معفوّة عنها بنص الكتاب من تارك الكبيرة : ان الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللهم ان ربك واسع المغفرة

(١) الجن . الاية ٢٣ .

(٢) هود . الاية ١٨ .

(٣) البقرة . الاية ٤٤ .

(٤) قدمرت ترجمته في (ج ١ ص ١١٠).

هو اعلم بكم اذ انشأكم من الارض و اذ انتم اجنة في بطون اهانتكم فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى (١) دللت الآية على أن مجتنب الكبيرة و الماحشة معفو عنه ما صدر من الصغائر عنه ، وفي الآية إشارة إلى أن الانسان لما خلق من الأرض ونشأ منها فلا يخلو عن الكدورات الترابية التي تقتضي الذنوب والغفلة فكان بعض الذنوب يصدر بحسب مقتضى الطبع ، ولما لم يكن خلاف مالكة العصمة فلا مؤاخذه به ، و أما العصمة عند الحكماء فهي ملكة تمنع الفجور ، وتحصل هذه ابتداء بالعلم بمطالب (٢) المعاصي ومناقب الطاعات وتؤكد في الأنبياء بتتابع الوحي إليهم بالأوامر الداعية إلى ما ينبغي والنواهي الزاجرة عما لا ينبغي ، ولا اعتراض على ما يصدر عنهم من الصغائر سهواً أو عمداً عند من يجوز تعمدتها من ترك الأولى والأفضل ، فانها لا تمنع العصمة التي هي الملكة (٣) فان الصفات النفسانية تكون في ابتداء حصولها أحوالاً (٤) ثم تصير ملكات بالتدريج ثم إن الأنبياء مكلفون بترك الذنوب مثابون به ، و لو كان الذنوب ممتنعاً عنهم لما كان الأمر كذلك إذ لا تكليف بترك الممتنع ولا ثواب عليه ، و أيضاً فقوله : قل انما انا بشر مثاكم يوحى الي (٥) يدل على ما نلتهم لسائر الناس فيما يرجع إلى البشرية والامتياز بالوحي لا غير ، فلا يمتنع صدور الذنوب عنهم كما في سائر البشر هذا حقيقة مذهب الأشاعرة ، ومن

(١) النجم . الآية ٣٢ .

(٢) المثالب جمع المثلية . العيب .

(٣) كيفية نفسانية راسخة حاصلة من كثرة الممارسة بشيء ، و مزيلها المداومة على خلافها ، ولها اتسامات باعتبارات ليس المجال متسعاً لذكرها .

(٤) الحال كيفية نفسانية غير راسخة . ولها أيضاً اتسامات كما يظهر لمن راجع كتب الفلسفة والكلام .

(٥) الكهف . الآية ١١٠ ،

تأمل فيه علم أنه الحق الصريح المطابق للعقل والنقل ، وكل ما ذكره هذا الرجل على سبيل التشنيع فلا يأتي عليهم كما علمته مجملاً وستعلمه مفصلاً عند أقواله . و ذكره من قصة سورة النجم وقراءة النبي ﷺ ما لم يكن من القرآن فهذا أمر لم يذكر في الصحاح بل هو مذكور في بعض التفاسير ، وذكروا أن النبي ﷺ لما اشتد عليه اعتراض قومه عن دينه تمنى أن يأتيه من الله تعالى ما يتقرب إليهم و يستميل قلوبهم ، فأنزل الله عليه سورة النجم و لما اشتغل بقراءتها قرأ بعد قوله تعالى أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى تلك الغرائق العلى منها الشفاعة تر تجي ، فلما سمعه قريش فرحوا به وقالوا قد ذكر آلهمنا بأحسن الذكرفأتاه جبرئيل (١) بعدما أمسى وقال له تلوت على الناس ما لم أتله عليك ، فحزن النبي ﷺ لذلك حزناً شديداً و خاف من الله خوفاً عظيماً ، فنزل لتسليته : وما أرسلنا من قبلك من رسول الاية (٢) هذا ما ذكره بعض المفسرين و استدل به من جوز الكبراء على الأنبياء ، والأشاعرة أجابوا عن هذا بأنه على تقدير حمل التمني على القراءة هو أنه من إلقاء الشيطان يعني أن الشيطان قرأ هذه الآية المنقولة و خلط صوته بصوت النبي حتى ظن أنه يقرأها ، قالت الأشاعرة : و إن لم يكن من إلقاء الشيطان بل كان النبي صلى الله عليه قارياً لها كان ذلك كفراً صادراً عنه وليس بجائز إجماعاً ، وأيضاً ربما كان ما ذكر من العبارة قرآناً وتكون الاشارة بتلك الغرائق إلى الملايكة فنسخ تلاوتها للايهام (٣)

(١) فيه لغات كجبرئيل ، و جزئيل ، و جبرعل ، و سمويل ، و جبراعل ، و خزعال ، و طربال ، و جبريل ، و جبريل بفتح الباء ، و جبرئيل ، و جبرين ، و الجبار بالتخفيف فاللفظة من باب (فالعوابه) عند أهل الادب ، أى كيفما تلفظت لم يكن لحناً ولا غلطاً .

(٢) الانبياء . الاية ٢٥ .

(٣) الايهام فى الاصطلاح هو أن يطلق لفظ له معنيان قريب و بعيد يراد به البعيد ، و بهذا المعنى يرادف التورية كما نص عليه أرباب البلاغة .

ومن قرأ سورة النجم وتأمل في تتابع آياتها علم أن هذه الكلمات لا يثبت وقوعها بعد ذكر الأضنام ولا في أثناءها ولا يمكن للبلوغ أن يتفوه بها في مدح الأضنام عند ذكر مذمتها ، نعم يثبت ذكرها عند ذكر الملائكة وهو قوله تعالى : وكم من ملك في السماوات لا تغنى شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى (١) فهيناً ما يناسب أن تقرأ تلك الغرائق العلى وأن شفاعتهن لتترجى ، فعلم أنه لو صح هذا لكان في وصف الملائكة ثم نسخ للإبهام (٢) أو لغيره والله أعلم . هذه اجوبة الاشاعة ، فعلم أن ما اعترض عليهم هذا الرجل فهو من باب مفترياته وأما المغاربة (٣) فهم يمنعون صحة هذا عن أصله ، و ذكر الشيخ الامام القاضي أبو الفضل موسى بن عياض اليحصبي المغربي (٤) في كتاب الشفا (٥) بتعريف حقوق المصطفى ﷺ : إن هذا من المفتريات وتعلق بها الملاحدة (٦) ولا أصل له ، وبالغ في هذا كل المبالغة انتهى .

اقول

يتوجه عليه وجوه من الكلام و ضرور من الملام اما اولا فلأن قوله : فمعه

(١) النجم . الاية ٢٦ .

(٢) قدمر معناه المصطلح .

(٣) جمع المغربي اريد بهم محدثو بلاد الاندلس و افرقيا و غيرهما من أقطار المغرب

وهم كابن حزم والقضاعي والطفيلي والقرطبي والظليطلي و خلق لا يحصون .

(٤) قدمرت ترجمته في اوائل هذا الجزء وستأتي .

(٥) ذكره في الشفاء (ج ٢ ص ١١٧ المطبوع بالاستانة في المطبعة العثمانية) في فصل

عنونه بقوله : وقد توجهت علينا فراجع .

(٦) قدمر المراد بهم في اوائل هذا الجزء .

الاستاذ أبو إسحاق وكثير من الأئمة الأعلام لا يخالو عن تمويهه إذ جوز القاضي أبو بكر كما ذكر في المواقف وهو من أعلام الأشاعرة ، واما ثانياً فلأن دعواه الاجماع على عصمة الأنبياء من الكفر قبل النبوة وبعدها كاذبة ، لأن ابن فورك (١) من الأشاعرة مخالف في ذلك وجوز بعثة من كان كافراً ، وبدل عليه أيضاً ما سذكروه من كلام الغزالي (٢) في المنخول ، وقال بعض الحشوية : إن نبينا ﷺ كان كذلك لقوله تعالى ووجدك ضالاً فهدى (٣) وهو غلط إذ الضلال هيمنا عدم الرشد فيما يتعلق بالامور الشرعية قبل البعثة ، واما ثالثاً فلأن ما ذكره من أنه جوز الشيعة إظهار الكفر تقية شياً ذكره صاحب المواقف وهو فرية بلا مرية وقد خاب من افتري ، يدل على ذلك كلام الفاضل البدخشي الحنفي (٤) في بحث الأفعال من شرح

(١) هو محمد بن الحسن (الحسين خ ل) بن فورك ابوبكر الاصبهاني الاصولي المتكلم النحوي الاديب، له كتب منها كتاب مشكل الحديث وقد طبع بعضه بالهند وغيره من الانار في الفقه و اصوله والكلام والادب نقل المحدث القمي في ص ٣٦٨ من كتاب الكنى كلاماً له، وهو أنه كان يقول: شغل العيال نتيجة متابعة الشهوة بالحلل فما ظنك بقضية شهوة الحرام، توفي مسموماً سنة ٤٠٦ و قبل ٤٤٦، والاول أقرب الى الصحة ، و نقل نعشه الى بلدة نيسابور ودفن في محلة الحيرة من محلاتها الكبيرة .

(٢) قدمرت ترجمته (ج ١ ص ١٤٥) و كتابه المنخول مطبوع معروف .

(٣) الضحى . الاية ٧ .

(٤) هو العلامة الشيخ نظام الدين الحنفي البدخشي ، قال العلامة السيد عبدالحى الحسيني في كتاب نزهة الخواطر (ج ٤ ص ٣٨١) ما لفظه : الشيخ نظام الدين الحنفي البدخشي (نواب غازيخان) كان من نسل الحسن بن أبي الحسن البصري ، ولد بخراسان و قرء العلم على مولانا محمد سعيد ، والعلامة عصام الدين ابراهيم الاسفرائيني و على غيرهما من الاساندة و تلقن الذكر عن الشيخ حسين الخوارزمي ، وقدم الهند سنة اثنتين وثمانين

منهاج الاصول حيث قال : الاكثر من المحققين على أنه لا يتمتع عقلاً قبل النبوة ذنب من كبيرة أو صغيرة خلافاً للرّوافض (١) مطلقاً وللمعتزلة في الكبائر ولا خلاف لأحد في امتناع الكفر عليهم إلا الفضيلية (٢) من الخوارج بناءً على أصلهم من أن كل معصية كفر وقد قال تعالى و عصى آدم ربه (٣) جوّز البعض عليهم عند خوف تلف

و تسعماً ، فتقرب الى اكبر شاه التيموري ، فلقبه بغازي خان وأذناه و أهله للعناية و القبول وولاه الاعمال الجليلية ، وقال البدايوني هو الذي اخترع السجدة للسلطان تحية له والله أعلم ، له مصنفات عديدة منها حاشية بسيطة على شرح العقائد ، و رسالة في اثبات الكلام و ايمان التحقيق والتصديق

مات سنة ٩٩٣ بارض (اوده) وله سبعون سنة انتهى .

اقول : وله كتاب في الفقه و آخر في الكلام كبير وهو غير ذينك الكتابين المذكورين بعيد هذا ، و (اوده) محل معروف بالهند (وصوبة مشهورة) والعجب أن ترجمة هذا الرجل لم تذكر في المعاجم فكم أتعننا أنفسنا في الوقوف على ترجمته حتى عثرنا في النزهة ، ثم هو غير البندخشي من علماء القوم و عرفائهم في المائة الحادية عشر وغير البندخشي من علمائهم في المائة السادسة و غير البندخشي منهم في المائة السابعة فلا تغفل .

(١) اشتهر التعبير بهذه الكلمة في كتب القوم و انديتهم عن الامامية ، و أول من تفوه بها في حق أصحابنا هم الزيدية التي هي من فرق الشبهة ، وقالوا : ان الامامية رفضوا زيدا أي تركوه ، ثم سرى الى العامة و عبروا بالروافض عنهم لرفضهم الذين قمصوا الخلافة و آخروا أمير المؤمنين سلام الله عليه عن حقه المسلم المنصوص عليه ، فاطلاق الزيدية الكلمة بغاير اطلاق القوم فلا تغفل .

(٢) الفضيلية فرقة من الازارقة ، وهم من الخوارج كما نص عليه الرازي في اربعينه طبع حيدر آباد ، وضبط محشى الاربعين الفضيلية وقال انهم اتباع فضل بن عبيد الله والمشهور ما ذكرنا أولاً فتأمل .

(٣) طه . الاية ١٢١ .

المهجة (١) إظهار الكفر وأما بعد النبوة فالاجماع على عصمتهم عن تعمد الكذب في الأحكام لدلالة المعجزة على صدقهم ، وأما الكذب غلطا فجوزة القاضي ومنعه الباكون الخ وقد علم من هذا أمران أحدهما أن من جوز إظهار الكفر على الأنبياء خوفاً جماعة مجهولة غير الشيعة وإلا لصرح بهم كما قال سابقا خلافاً للروافض وثانيهما أن من جوز ذلك إنما جوزة قبل النبوة لا بعدها حتى يتوجه عليه ما ذكره الناصب من أن ذلك يفضى إلى إخفاء الدعوة بالكلية وناهيك (٢) في ذلك أن الإمامية قالوا إن إظهار التبري عن الأئمة عليهم السلام في مقام التقية حرام ، واستدلوا عليه بقول أمير المؤمنين عليه السلام : أما السب فسيبوني فإنه لي زكاة ولكم نجاة و أما البرائة فمدوا الأعناق (٣) ومن الين أنهم إذا لم يجوزوا لأنفسهم الضعيفة إظهار البرائة عن أئمتهم تقيّة فكيف يجوزون إظهار الكفر للأنبياء والأئمة عليهم السلام مع تأييدهم بالنفوس القوية القدسية والقوى الربانية ثم لا يخفى ما في كلام الناصب من سماجة تكرار قوله : يفضى إلى إخفاء الدعوة بالكلية من غير طائل أصلا واما رابعاً فلأن مسا ذكره بقولاه : واما الكبائر فمنعه الجسم -

(١) الدم ، دم القلب ، الروح .

(٢) في القاموس : ناهيك من رجل ونهاك منه بمعنى حسب .

(٣) وفي نهج البلاغة : من كلام له عليه السلام لأصحابه : أما إنه سيظهر عليكم بعدى رجل رحب البلعوم منه حق البطن ، يأكل ما يجد فاقتلوه ولن تقتلوه ، ألا وإنه سيأمركم بسبى والبرائة منى ، أما السب فسيبوني فإنه لي زكاة ولكم نجاة ، وأما البرائة فلا تتبرأوا منى ، فأنى ولدت على الفطرة وسبقت إلى الإيمان والهجرة . وقال ابن أبي الحديد في شرح النهج (ج ٤ من المجلد الاول ص ٣٧٤ ط مصر) : اما الإمامية فتروى عنه «ع» أنه قال : اذا عرضتم على البرائة منا فمدوا الأعناق ، ويقولون لا يجوز التبري عنهم .

من المحققين (١) مردود بأن المحققين منهم إنما منعوا ذلك في زمان نبوتهم لاقبله فظهر التفاوت بين مذهبهم و مذهب الشيعة تفاوت ما بين الأرض و السماء ، وقد صرح في المواقف و شرحه بما ذكرناه حيث وقع فيهما لنا على ما هو المختار عندنا و هو أن الأنبياء في زمان نبوتهم معصومون عن الكبائر مطلقاً و عن الصغائر عمداً و جوه (الاول) إلى آخره ، و الظاهر أنهم إنما جوزوا ذلك على الأنبياء ليدفعوا استبعاد خلافة خلفائهم الثلاثة مع سبق كفرهم ، فكيف يرجع محققوهم عن ذلك ، و اما خامساً فلأن قوله : فامتناع الكبائر منهم عمداً مستفاد من السمع و إجماع الأمة قبل ظهور المخالفين في ذلك لا يدفع تشنيع المصنف عنهم ، لأن المخالفين في ذلك إنما هم جماعة من أهل السنة و الجماعة ، فيرجع و باله إلى جميعهم ، و اما سادساً فلأن قوله : و نحن نذكر بعض الأدلة لا للاحتجاج بها على الخصم لأنه موافق في هذه المسألة ، مدخول بأن الأشاعرة لم يوافقوا الخصم من المعتزلة و الامامية إلا فيما بعد النبوة ، و أمّا قبلها فقد قال الأشاعرة : بجواز صدور الكبائر

(١) و ممن وافقنا من المعدودين من أكبر أهل السنة في الحكم بعصمة الأنبياء قبل البعثة و بعدها الشيخ الفاضل الموحّد ابن العربي في كتابه المسمى بالفتوحات المكية ، و ذلك لانه حكم بعصمة عموم آل النبي (س) من الأئمة الاثني عشر و غيرهم من السادات بل حكم بعصمة سلمان الفارسي رضي الله عنه و أولاده و لدخوله في أهل البيت بمقتضى الحديث المشهور ، فيكون مراده بعصمة من عدا الأئمة (ع) من جملة الال عصمتهم من اول العمر الى آخره اذ لا مجال هيئنا للتخصيص بما قبل البعثة و بعدها او بما قبل الإمامة و بعدها ، و من البين أن حكمه بعصمة من عدا الأنبياء عليهم السلام و الأئمة عليهم السلام في جميع العمر يستلزم حكمه بعصمتهم على هذا الوجه بطريق أولى ، و قد ذكرنا كلام الشيخ في هذا الباب في شرح ما سيجيء من كلام المصنف في توضيح الآية الثانية و العشرون في مناقب أمير المؤمنين (ع) فارجع اليه منه (قدس سره)

عنهم دون الشيعة والمعتزلة كما مر ، ففي كلامه هذا أيضاً تمويه وتلميس كما لا يخفى وكذا الكلام فيما ذكره عند تقرير الدليل الأول بقوله : فعلم أن الأشاعرة يوافقون في وجوب عصمة الأنبياء من الصغائر والكبائر الخ ، والحاصل أن الدلائل التي ذكرها إنما استدلوها بها على وجوب عصمة الأنبياء عن الكبائر والصغائر بعد البعثة وهذا هو الذي ادعاه الأشاعرة كما صرح به السيد (١) قدس سره في هذا المقام في شرح المواقف وفخر الدين الرأزي في تفسير سورة يوسف عليه السلام حيث قال : المعتبر عندنا عصمة الأنبياء في وقت حصول النبوة ، فأما قبلها فذلك غير واجب انتهى ، فما ذكره الناصب من موافقة الأشاعرة مع الامامية والمعتزلة في ذلك لا يصح على إطلاقه ، وإنما الموافقة في حكم ما بعد البعثة فقط كما عرفت ، وما ذكره من أن نسبة تجويز الكبائر إلى الأشاعرة افتراء لا يصح مطلقاً إذ التجويز منهم واقع قبل البعثة وبعدها كما دل عليه كلام المواقف ، (٢) على أنه قد هدم صاحب المواقف دعوى العصمة عن أسسه (٣) حيث قال عند منع عصمة فاطمة المعصومة عليها السلام : إن قوله عليها السلام بضعة مني مجاز لا حقيقة فلا يلزم عصمتها ، وإيضاً عصمة النبي عليه السلام تقدم ما فيه انتهى ، وقد سبقه في ذلك الغزالي بل القاضي أبوبكر (٤) ، قال الغزالي (٥) في بحث أفعال الرسول من كتابه الموسوم بالمنحول في الأصول ، والمختار ما ذكره القاضي : وهو أنه لا يجب عقلاً عصمتهم إذ لا يستبان (يثبت خ ل) استحالة وقوعه بضرورة العقل ولا ينظره ، و ليس هو مناقضاً لمدلول

(١) قدمرت ترجمته في أوائل هذا الجزء .

(٢) في الجلد الثاني من المواقف (ص ٤٦٩ ط مصر).

(٣) الاس بتثنية الهمزة : الاساس

(٤) قدمرت ترجمته في (ج ١ ص ١٧٢).

(٥) قدمرت ترجمته في (ج ١ ص ١٤٥).

المعجزة ، فإن مدلوله صدق المهجة (وعدم كذبه ظ) فيما يخبر عن الله تعالى لاعمداً ولاسهواً ، ومعنى التنفير باطل ، فإننا نجوز أن ينسب الله تعالى كافرأً ويؤيده بالمعجزة انتهى ، وظني أن هذا الاضطراب والاختلاف منهم إنما هو لا أنهم إذا نظروا إلى علو شأن الأنبياء عليهم السلام قالوا بعصمتهم في الجملة ، و إذا نظروا إلى حال أبي بكر وعمر وعثمان وأنه يلزم من عدم العصمة في الواقع عدم صلاحيتهم لأن يكونوا خليفة و نائباً عن رسول الله ﷺ ندموا عمأ قالوا أولاً ، وقالوا لحفظ حالهم وخلافتهم : إن الأنبياء أيضاً ليسوا بمعصومين ، ويحتمل أن يكون الاختلاف لاختلاف طبائعهم في الاتصاف بالحياء عن الخالق والخلاق و عدمه فتأمل ، فإن الفكر فيهم طويل (١) ، وأما سابعاً فلأن ما ذكره بقوله : والغرض أن كل ما ذكر هذا الرجل مما يترتب على ذنوب الأنبياء عليهم السلام من لزوم إبطال حجة الله ، فمذهب الأشاعرة عنه بري ، وهم ذكروا هذه الدلائل الخ مدفوع ، بأن غرضه هذا مشوب بالحيلة والتليس كغيره من المقدمات السابقة ، فإن المصنف إنما رتب إبطال حجة الله تعالى على ما نسبوا إلى النبي ﷺ من اعترافه بحقية الأصنام وكون صدور مثل ذلك عنه ﷺ يبطل حجته مما لا يمكن إنكاره ، وقد عرفت مما أسبقناه استعماله التمويه والتليس أيضاً في قوله : وهم ذكروا هذه الدلائل ، لما ذكرنا من أنهم إنما أقاموا هذه الدلائل على عصمة الأنبياء بعد البعثة لاقبلها ، ولانسلم حجية من صدر عنه الكفر وغيره من الكبائر قبل البعثة كما سنبيته إن شاء الله تعالى واما ثامناً فلأن ما ذكره من أن الأشاعرة يقولون ، لا تجب عصمة الأنبياء عن الصغار ، لأنها معفوّة بنص الكتاب الخ ، مردود بأن استعقاب بعض الذنوب للعفو

(١) حيث انه لا يجوز صدور المعصية عن الانبياء حفظاً لمقام غيرهم الا من انسلخ عن الفطرة الانسانية و سلب دنار الحياء وشعاره مع أنه قال صلى الله عليه وآله : الإيمان عريان ولباسه الحياء .

لا يدفع النفرة عن صاحبه وفتور الاعتقاد فيه ، فيسقط محلّه ورتبته عند العوام ، فلا ينقادون إلى إطاعته ، فتنفني فائدة البعثة كما سيأتي في كلام المصنف ، واما تاسعا فلأن في قوله : وفي الآية إشارة إلى أن الانسان لما خالق من الأرض الخ ، كلام سنشير إليه إن شاء الله تعالى عن قريب ، واما عاشرا فلان قوله : ولما لم يكن خلاف ملكة العصمة فلا مؤاخذة فيه ، فيه مؤاخذتان ظاهرتان ، احديهما أن الاعتبار بمخالفة ملكة العصمة وعدمها غير مفهوم من صريح القرآن ولا من إشارته ، بل هو صريح البطالان ، وكيف يقول عاقل : إن صدور الذنب لا ينافي ملكة العصمة وثانيتها أن العصمة بمعنى الملكة من إصطلاحات الحكماء ، فعدم مخالفتها بذلك المعنى لا نصير حجة على العدالة كما سنوضحه عن قريب إن شاء الله تعالى ، واما الحادي عشر فلأن قوله : وأما العصمة عند الحكماء الخ ، لغو من الكلام كما أشرنا إليه ، أو رجوع عما أنكره سابقا من الاستناد بكلام الفلاسفة ولحسن فضلاتهم ، وبالجملة تشبثه بكلام الحكماء ههنا دون كلام إحدى الطائفتين من المسلمين تليس و تمويه لا يخفى على المتأمل ، فانه لما رأى أن صدور الصغائر عن الأنبياء مخالف للعصمة بمعنى عدم خلق الله فيهم ذنباً كما ذهب الأشاعرة ، وكذا بمعنى اللطف الذي يفعله الله فيهم بحيث لا يصدر عنهم ذنب ولا يبلغ إلى حدّ الاجاء كما ذهب إليه أهل العدل ، خلط المبحث وعدل إلى التشبث بمذهب الفلاسفة ، ومع ذلك لا يسمن ولا يفني من جوع كما ستطلع عليه ، واما الثاني عشر فلأن قوله : ولا اعتراض على ما يصدر عنهم من الصغائر سهواً أو عمداً عند من بجوز تعمدها من ترك الأولى والأفضل ، فيه خلط وخبط (١) لا يخفى ، لأن خلاف الأفضل والأولى لا يسمي صغيرة حقيقة ولا يعد من الذنوب التي وقع النزاع في نفيها وإثباتها ، واما ما هو صغائر حقيقة سيما إذا وقع عمداً فهو في معرض الاعتراض ، بل الاعراض عنهم أيضاً ، قوله : فانها لا تمنع العصمة التي

(١) الخلط : المزج. والخبط : التصرف في الامور عن غير بصيرة .

هي الملكة ، قلنا : عدم المنع ممنوع ، قوله : فإن الصفات النفسانية تكون في ابتداء حصولها أحوالاً ثم تصير بالتدريج ملكة ، قلنا ؛ نعم ، لكن ما لم تصر ملكة لا يسمى صاحبها معصوماً ، فيثبت المنع ، وسيجيء مزيد توضيح لذلك في مسألة عصمة الامام فانتظر ، واما الثالث عشر ، فلأن ما ذكره من أن الآية تدل على مماثلتهم لسائر الناس فيما يرجع إلى البشريّة والامتياز بالوحى لا غير ، ففيه أن الدلالة على المماثلة في سائر الأوصاف البشريّة ممنوعة ، وإنما المراد المماثلة في القدرة على الذنوب ليستحقوا المدح والثواب على ذلك لكن يشتمهم الله تعالى على العصمة بلطفه ورحمته ، على أن القول بمثل هذه المماثلة سيما مع ما ذكره الناصب من التأكيد والحصر بقوله لا غير يخالف تصريحهم بنورية النبي ﷺ بل سائر الأنبياء عليهم السلام وتنزيلهم على الملائكة في الصفاة الفاضلة ، وقال (١) القاضي عياض في كتاب الشفاء (٢) : إن النبي ﷺ وإن كان من البشر ويجوز على جبلته ما يجوز على

(١) هو العلامة أبو الفضل القاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمر بن موسى بن عياض بن محمد بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المغربي قال ابن خلكان في (ج ١ ص ٤٩٦) : انه كان امام وقته في الحديث والنحو واللغة وكلام العرب وایامهم وأنسابهم صنف التصانيف المفيدة كالكهال في شرح كتاب مسلم ، وشارق الانوار في غريب الحديث وكتاب التنبيهات والغرائب ، الى أن قال وتوفي بمراكش يوم الجمعة ٧ جمادى الاخرى سنة ٥٤٤ ، وكانت ولادته سنة ٤٤٦

أقول واشهر تاليفه كتاب الشفاء بتعريف حقوق المصطفى رتبة على أقسام وكل قسم على أبواب وكل باب على فصول وهو من احسن الكتب في سيرته (ص) ، وشرحه جماعة اشهر الشروح شرح المولى على القارى و شرح صلاح الدين الصفدى وقد ترجم الشفاء بالفارسية والهندية والتركية أيضا ، وكان للمترجم ولد فاضل اسمه محمد أبو عبد الله القاضي . (٢) (هذه الجملة المذكورة بعينها في الشفاء ج ٢ ص ٨٨ طبع الاستانة بالمطبعة العثمانية).

جبلت البشر فقد قامت البراهين القاطعة وتمت كلمة الاجماع على خروجه عنهم وتنزيهه عن كثير من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار كما سنذكره إن شاء الله تعالى انتهى ، واما الرابع عشر فلأن ما ذكره من أن قصة سورة التجم لم تذكر في الصحاح الخ ففيه أنه وإن لم تذكر في الجوامع التي سموها بالصحاح تسمية المشيء باسم ضده لكن قال الشيخ شهاب الدين احمد بن محمد القسطلاني (١) في كتابه الموسوم بالمواهب اللدنية: إن لهذه القصة أصلاً فقد خرد بها ابن أبي حاتم (٢) والطبري (٣)

(١) هو أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك بن أحمد بن الحسين، المصري النشأة ، أبو العباس الكنية ، شهاب الدين اللقب ، شافعي المذهب ، كان من مشاهير علماء المائة العاشرة وحافظاً للقرآن ، قليل النظير في الحديث والتجويد وقراءة القرآن و الوعظ و الخطابة ، وله شرح لصحيح البخاري سماه ارشاد الساري وهو من شروحه الحسان ، وله ايضاً تأليفات اخر كالانوار المضية والمواهب اللدنية وغيرها . توفي سنة ٩٢٣ في القاهرة وقد مضى من عمره اثنتان وسبعون سنة ، ودفن في مدرسة العيني قرب جامع الازهر ، وقد صادف يوم وفاته يوم تملك سليم خان العثمان المصر

أخذ العلم عن خالد الازهرى وغيره فراجع الريحانة (ص ٢٩٨ من ج ٣ ط تهران) و الى النور السافر للعيدروسي (ص ١١٣ ط مصر).

(٢) هو الشيخ عبدالرحمان ابن ابى حاتم محمد الحافظ الرازى أبو محمد المحدث الفقيه المتكلم صاحب التصانيف والتأليف الكثيرة ، منها كتاب الجرح والتعديل وهو كتاب نفيس فى بابيه وقد طبع بجيدرآباد ، ومنها كتاب التفسير الكبير وغيرها ، توفي سنة ٣٢٧ كما فى الريحانة (ج ٥ ص ٢١٨)

(٣) هو العلامة ابو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد بن غالب الاملى الفقيه المحدث المتكلم المورخ صاحب التصانيف والتأليف الشهيرة ، منها كتاب جامع البيان فى تفسير القرآن فى مجلدات ألفه للامير منصور بن نوح الساماني وقد طبع بمصر و يعرف بتفسير

و ابن المنذر (١) من طرق و كذا ابن مردويه (٢) والبزّاز (٣) و ابن

الطبري و تفسير ابن جرير أيضاً، ومن كتبه تاريخ الامم و الملوك و يعرف بتاريخ الطبري و طبع مرات وله ذبول ككتاب الصلة بتاريخ الطبري لعريب بن سعيد القرطبي المطبوع بليدن سنة ١٨٩٧ الميلادي

ومن كتب المترجم البسيط في الفقه و تاريخ الرجال من الصحابة والتابعين ، و كتاب في طرق حديث الغدير ، و طرق حديث الطير ، و كتاب الرد على الحرورية، و كتاب اللطيف في الفقه، و تهذيب الانار في الحديث

توفي يوم السبت ٢٦ شوال سنة ٣١٠ وقيل ٣١١ وقيل ٣١٦ ببغداد ، و رثاه عدة من العلماء منهم العلامة ابن دريد اللغوي الشهير بقوله

أن المنية لم تتلف به رجلا بل اتلفت علما للدين منصوبا

كان الزمان به تصفو مشاربه و الان اصبح بالتكدير مقطوبا

أخذ عن جماعة منهم خاله أبو بكر الخوارزمي و غيره ثم ان تفسيره المذكور تفسير بالمأثور والروايات، وقد استمد منه العلامة السيوطي في الدر المنثور فلاحظ .

ولعلم ان المترجم هذا غير العلامة محمد بن جرير بن رستم الطبري الشيعي الامامي المعاصر لشيخنا النجاشي وكثيراً ما يشبه الامر فلا تغفل، فراجع الريحانة (ج ٣ ص ٢٢) (و ج ٢ طبقات الشافعية ص ١٣٥ طبع مصر) و تاريخ الخطيب (ج ٢ ص ١٦٢ طبع مصر).

(١) هو العلامة أبو بكر محمد بن ابراهيم بن المنذر النيسابوري الشافعي الفقيه المحدث صاحب الكتب الكثيرة منها كتاب الاشراف على مذاهب الاشراف ، و كتاب الاوسط في السنن والاجماع، و كتاب تفسير القرآن، و كتاب المبسوط، وغيره

توفي سنة ٣٠٩ وقيل ٣١٠ وقيل ٣١٨ فراجع الريحانة (ج ٦ ص ١٧٢) و تذكرة النوادر ص ٥٢ طبع حيدرآباد.

(٢) هو العلامة أبو بكر أحمد بن موسى الاصبهاني المحدث الفقيه الشهير صاحب كتاب تاريخ اصفهان و التفسير الكبير توفي سنة ٤١٠ كما في الريحانة (ج ٦ ص ١٤٨)

(٣) هو أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري، قال الذي في تذكرة الحفاظ (ج ٢)

إسحاق (١) في السيرة و موسى بن عقبة (٢) في المغازي وأبو معشر (٣) في السيرة كما نبّه عليه الحافظ عماد الدين (٤) بن كثير وغيره ، و كذا نبّه على ثبوت أصلها

ص ٢٠٤ طبع حيدرآباد) ما لفظه : صاحب المسند المعلل سمع هديبة بن خالد ، و عبد الاعلى بن حماد ، والحسن بن علي بن راشد ، وعبدالله بن معاوية الجمحي ، ومحمد بن يحيى ابن فياض الرماني وطبقتهم ، روى عنه عبد الباقي بن قانع ومحمد بن العباس بن نجيج ، وأبو بكر الخنلي وعبدالله بن الحسن وأبو الشيخ وخلق ، فانه ارتحل في آخر عمره الى اصبهان و الى الشام و الى النواحي الى ان قال توفي بالرملة سنة اثنتين و تسعين و مائتين ٢٩٢ الخ أقول و مسنده مشهور معول عليه لدى القوم وقد طبع .

(١) هو أبو عبدالله المدني محمد بن إسحاق بن يسار المطلبى مولى قيس بن مخزومة العلم الشهير في السير و المغازي و التاريخ .

يروى عن أبيه و عن عطاء و الزهرى و خلق ، و عنه يحيى الانصارى و عبدالله بن عون و شعبة و الحمادان ، توفي ١٥١ فراجع خلاصة التذهيب للخزرجى ص ٢٧٨ .

(٢) هو موسى بن عقبة الاسدى مولا هم المدني المحدث الفقيه المتكلم ، يروى عن ام خالد بنت خالد و عروة و علقمة بن وقاص ، و عنه يحيى الانصارى و ابن جريج و محمد بن فليح توفي سنة ١٤١ (كما فى خلاصة التذهيب للخزرجى ص ٣٣٦ طبع مصر) .

(٣) هو ابو معشر حمدويه بن الخطاب بن ابراهيم البخارى الضريير ، قال الذهبى فى التذكرة (ج ٢ ص ٢٢١ طبع حيدرآباد) : انه سمع محمد بن سلام البيكندى و أبا جعفر المسندى و يحيى بن جعفر و أبا قدماء السرخسى و ما أحسبه رجلا ، روى عنه أبو بكر محمد ابن أحمد بن حامد السعدانى و أهل بخارى انتهى .

(٤) هو العلامة الشيخ ابوالفداء اسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القرشى البصرى عماد الدين المؤرخ المفسر المحدث ، له كتب شهيرة ، منها البداية و النهاية فى التاريخ فى مجلدات و قد طبع بمصر ، و كتاب طبقات الشافعية و تفسير القرآن فى مجلدات و قد طبع بمصر ، و جامع المسانيد وغيرها توفي بدمشق ٧٧٤ و دفن قريبا من قبر شيخه ابن تيمية فراجع الريحانة (ج ٦ ص ١٢٤) .

شيخ الاسلام والحقّاق أبو الفضل القسطلاني فقال : أخرج أبو حاتم والطبري وابن المنذر من طريق عن شعبة (١) عن أبي بشر (٢) عن سعيد (٣) بن جبير ذلك ، وأخرج البزّاز وابن مردويه من طريق أمية (٤) بن خالد عن شعبة ، فقال في إسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (٥) فيما أحسب ، ثم ساق الحديث ، قال البزّاز لا يروي متصلاً

(١) هوشبة بن الحجاج بن الورد أبو سبطام الأزدي العتكي مولا هم الواسطي نزيل البصرة سمع عن الحسن ومعاوية بن قرة وعمرو بن مرة والحكم وسلمة بن كهيل وخلق ، وعنه ايوب السنحتياني وابن اسحاق وابن المبارك وخلق ، فراجع التذكرة للذهبي (ج ١ ص ١٨٢ طبع حيدرآباد) .

(٢) هو أبو بشر سهل بن بكار الدامي البرجمي القيسي الضريير ، روى عن وهب ، و السري بن يحيى ، ويزيد بن ابراهيم وخلق ، وعنه الذهلي ويعقوب الفسوي و عثمان بن خرداذ وأبوزرعة . وثقه أبو حاتم توفي سنة ٢٢٧ كما في التذكرة للذهبي (ج ١ ص ٣٦٠ طبع حيدرآباد)

(٣) هوسعيد بن جبير الوالبي التابعي الفقيه المقرئ الجليل الشيعي ، روى عن ابن عباس وعدى بن حاتم وغيرهما وعنه جعفر بن أبي المغيرة والاعمش وعطاء ابن السائب وخلق ، قتله الحجاج الثقفي الشقي لولائه أمير المؤمنين عليه السلام وتشيعه ، وكان مقتله سنة ٩٥ ، وبالجملة الرجل من أجلاء المسلمين ، قال الذهبي في التذكرة (ج ١ ص ٧٣ طبع الهند) ما لفظه : انه لما قتل سعيد قال ميمون بن مهران مات سعيد بن جبير وما على الارض رجل الا وهو يحتاج الى علمه انتهى .

(٤) هو أمية بن خالد بن الاسود القيسي ابو عبدالله البصري ، يروي عن شعبة و معمر ابن سليمان ، وعنه محمد بن بشار ومحمد بن المثني وعمرو بن علي ؛ توفي سنة ٢٠١ قاله الخزرجي في التذهيب (ص ٣٤ طبع مصر)

(٥) هو أبو العباس عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي المفسر الفقيه ترجمان القرآن حبر الامة تلميذ مولينا أمير المؤمنين سلام الله عليه ، وهو أول من نشر التفسير بين المسلمين بعد ما استفاده من الامام ، وكلماته في كتب التفاسير منقولة ، ولله در صاحب قاموس اللغة

إلا بهذا الاسناد ، وتفرد بأصل امية بن خالد وهو ثقة مشهور قال : وإنما يروي هذا من طريق الكلبي (١) عن أبي صالح (٢) عن ابن عباس انتهى ، والكلبي متروك (٣)

حيث جمعها في كتاب مستقل سماه (تنوير المقباس في تفسير ابن عباس) ، يروي عنه خلق كثير منهم سعيد بن جبير و ابن المسيب وعطاء بن يسار، قال الخزرجي في التذهيب ص ١٧٢ نقلا عن أبي نعيم: أنه توفي سنة ٦٨ بالطائف وصلى عليه محمد بن الحنفية، وبالجملة المترجم جليل القدر عظيم المنزلة لدى الفريقين، والمقام لا يسع بسط المقال في المقام، و من رام الوقوف على تفصيل حاله فليراجع كتب التراجم والرجال والسير.

(١) هو أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي المحدث النسابة المؤرخ الحافظ ، يروي عن أبيه وعن خلق، وعنه خلق منهم أبو الأشعث وخليفه ابن الخياط ومحمد بن أبي السرى ومحمد بن سعد، قال الذهبي في التذكرة (ج ص ٣١٣ طبع حيدر آباد) انه كان اخبارياً علامة نسابة توفي سنة ٢٠٦ انتهى

اقول المترجم جليل القدر عظيم المنزلة وهو شيعي من أصحابنا له كتب نفيسة نافعة في الانساب وغيرها، منها كتاب جمهرة نسب عدنان، وكتاب جمهرة نسب قحطان، وكتاب أنساب قريش وغيرها، واوردنا ترجمته مع البسط في كتابنا الوحيد في موضوعه (طبقات النسابين) المجلد الاول في علماء النسب في المائة الثالثة، و من رام الوقوف على جلاله الرجل فعليه بالمراجعة الى ذلك الكتاب الذي اصبح كناسقه حليس البيت والغريب في وطنه ، اخذ الله عن ظلمه من بعض أبناء نوعه و اخزاه لدى سيد المرسلين يوم لا حكم الا حكمه .

(٢) الظاهر ان المراد أبو صالح ذكوان المدني السمان التابعي المتوفى سنة ١٠١ كما في (ج ١ من تذكرة الذهبي ص ٨٣) قال الخزرجي في التذهيب انه يروي عن سعد و أبي الدرداء، وعنه بنوه سهيل و صالح، وعطاء بن أبي رباح والاعمش و نقل عن أحمد انه ثقة ثقة الخ .

(٣) قف على عصبية القسطلاني الباردة بالنسبة الى الكلبي النسابة وما ذنبه الا اختصاصه

لا يعتمد عليه ، وكذا أخرجه النخاس (١) بسند آخر فيه الواقدي (٢) ، وذكرهما ابن إسحاق (٣) في السيرة المطولة وأسندهما عن محمد (٤) بن الكعب ، وكذلك

بالدوين وحفظه وضبطه أنسابهم وولائه لهم، وقد سبق القسطلاني في هذا الصنيع السيء، الذهبى فى تذكرة الحفاظ مع أن أمر الرجل فى الجلالة معروف حتى لديهم انالله وانا اليه راجعون .

(١) المراد به بشر بن سليمان الازدى أو بشر بن آدم بن يزيد البصرى أبو عبدالرحمان المحدث الراوى الشهير الذى استند اليه الكثير من محدثى القوم.

(٢) هو أبو عبدالله محمد بن عمر بن واقد القاضى الاسلامى المدنى البغدادى المنشأ والمدفن ، صاحب التآليف الكثيرة فى السير و التواريخ ككتاب المغازى ومقتل الحسين ، وفتوح الامصار ، وفتوح العجم ، وضرب الدنانير و الدراهم واخبار مكة ، وفتوح مصر والاسكندرية ، واخبار الحبشة و الفيل و فتوح الافريقية و غيرها ، و بالجمله الرجل ممن اعتمد عليه أرباب السير و المؤرخون و المحدثون ، بل الفقهاء فى مسألة الاراضى الخراجية وتعيين المفتوحة عنوة منها عن غيرها، وقال العلامة الجليل ابن النديم فى كتاب الفهرست: ان الواقدى كان شيعياً حسن المنهج متقياً من المخالفين، و كان مقرباً فى الغاية لدى المأمون العباسى ، توفى يوم الاثنين ١١ ذى القعدة او ذى الحجة سنة ٢٠٦، وقيل ٢٠٧، وقيل ٢٠٨، وقيل ٢٠٩، وكانت وفاته ببغداد ودفن بمقبرة خيزران، فراجع الريحانة ج ٤ ص ٢٧١ .

(٣) هو أبو عبدالله محمد بن اسحاق بن يسار المطلبى المدنى مولى قيس بن مخزومة القدوة فى بابى المغازى والسير ، روى عن أنس والزهرى وعطاء وخلق ، وعنه يحيى الانصارى وشعبة وعبدالله بن عون والحمادان وغيرهم ، توفى سنة ١٥١ كما فى التذهيب للخزرجى ص ٣٧٨ .

(٤) الظاهر أن المراد به محمد بن كعب القرظى المدنى ثم الكوفى المتوفى سنة ١١٩

موسى بن عقبة في المغازي عن ابن (١) شهاب الزهري ، و كذا أبو معشر في السيرة له عن محمد بن كعب القرظي ومحمد وموسى (٢) بن قيس ، وأورده من طريق الطبري وأورده ابن حاتم من طريق اسباط (٣) عن السدي (٤) ، ورواه ابن مردويه عن طريق عبادة (٥) بن صهيب عن يحيى (٦) بن كثير عن الكلبي عن أبي صالح وعن

وقيل سنة ١٢٠ ، يروى عن فضالة بن عبيد، وعنه يزيد بن الهاد وابن المكندر وخلق كما في التذهيب للخزرجي ص ٣٠٥ .

(١) هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث ابن زهرة بن كلاب القرشي الزهري المدني الشامي المحدث الحافظ بين القوم ، ولد سنة خمسين يروى عن سهل بن سعد ، وأنس بن مالك ، ومحمود بن الربيع ، وسعيد ابن المسيب ، وأبي امامة بن سهل وغيرهم ، وعنه عقيل ، ويونس ، والزيدي ، وصالح ابن كيسان ومعر وشعيب بن حمزة والاوزاعي وغيرهم ، والرجل موثق في كتبهم و يعرف بابن شهاب الزهري توفي في شهر رمضان سنة ١٢٤ ، فراجع تذكرة الحفاظ للذهبي (ج ١ ص ١٠٤ طبع حيدر آباد) .

(٢) هو موسى بن قيس الحضرمي الكوفي الشهير ب (عصفور الجنة) يروى عن سلمة بن كهيل وغيره ، وعنه أبو نعيم ، قال الخزرجي في التذهيب : وثقه ابن معين و ابوحاتم وقال النفيلى كان من الروافض انتهى فراجع الكتاب (ص ٣٣٦ طبع مصر) .
(٣) الظاهر ان المراد به اسباط بن محمد بن عبد الرحمان مولى السائب بن يزيد أبو محمد الكوفي الذي عن الاعمش وعنه أحمد وأبو الازهر .

(٤) هو أبو ذؤيب اسماعيل بن عبد الرحمان بن أبي كريمة الكوفي القرشي التابعي المتوفى سنة ١٢٧ وقيل سنة ١٢٨ ، ويروى عن ابن عباس ، وأبي سعيد الخدري وخلق ، وعنه جماعة وفي بعض الكتب أنه يروى عن مولينا الحسين الشهيد والسجاد وأبي جعفر عليهم السلام واقواله محكمة في كتب التفسير ، وصرح بتشيعه بعض الاجلة فراجع الريحانة (ج ٢ ص ١٧٧) .

(٥) هكذا في أكثر النسخ و في نسخة عبادة بن الصامت ، وعليه فهو عبادة بن الصامت بن قيس بن اصرم بن فهر بن ثعلبة بن قوقل الخزرجي أبو الوليد في دمشق .

(٦) هو يحيى بن كثير صاحب البصري يروى عن أيوب ، وعنه ابنه وشيبان

أبي بكر (١) الهذلي وأيوب (٢) عن عكرمة (٣) و سليمان (٤) التميمي عن حدّته ، ثلاثتهم عن ابن عباس ، وأورده الطبري أيضاً من طريق العوفي (٥) عن ابن عباس ، ومعناهم كلهم في ذلك واحد ، وكلها سوى طريق سعيد بن جبير إماماً ضعيف وإماماً منقطع ، لكن كثرة الطرق تدلّ على أن لقصة أصلاً مع أن لنا طريقين

ابن فروخ كذا في (التذهيب ص ٣٦٧ طبع مصر) .

(١) قال الخزرجي في التذهيب (ص ٣٨٣ ط مصر) ما لفظه : أبوبكر الهذلي البصري اسمه (سلي) بضم أوله و سكون اللام أو (روح) عن الشعبي ، وعنه وكيع ضعفه أبو زرعة ، مات سنة سبع وستين ومائة .

(٢) هو أبوبكر أيوب ابن أبي تيمية كيسان السنجي البصري ، سماعه عن عمر و بن سلمة الجرمي ، وعكرمة وابن شقيق ، توفي بالطاعون في سنة ١٣١ كما في التذكرة للتذهيب (ج ١ ص ١٢٤ طبع مصر)

(٣) الظاهر ان المراد به عكرمة البربري مولى ابن عباس ابو عبدالله ، يروي عن مولاه وعن أبي قتادة وعنه الشعبي و ابراهيم النخعي و خلق ، توفي كما في التذهيب للخزرجي ص ١٢٩ سنة ١٠٥ .

(٤) الظاهر ان المراد به سليمان بن عبدالرحمان بن عيسى بن ميمون التميمي أبو أيوب الدمشقي ، ابن بنت شرحبيل ، يروي عن حاتم بن اسماعيل ويحيى بن حمزة وخلق ، وعنه جماعة ذكره الخزرجي في التذهيب ص ١٣٠

(٥) هو عطية بن سعد بن جنادة الكوفي العوفي الجدلي ابو الحسن التابعي الجليل ، يروي عن عدة كابن عباس و ابي سعيد ، وعنه ابنه عمر والحسن ، واسماعيل بن خالد و مسعرو والاعمش و خلق ، قال الخزرجي في التذهيب ص ١٢٦ نقلا عن مطين : انه مات سنة ١١١ و قال في الريحانة (ج ٣ ص ١٤٠) : انه هو الذي كان مصاحباً لجابر بن عبدالله الانصاري في زيارة قبر الحسين عليه السلام يوم الاربعين ، وانه كان يعرف بالبكاللي أيضاً نسبة الي بكال قبيلة باليمن .

مرسلين ، رجالهما على شرط الصحيح ، أحدهما ما أخرجه الطبري من طريق يونس
ابن يزيد (١) عن ابن شهاب ، والثاني ما أخرجه أيضاً من طريق المعمر بن (٢)
سليمان ، قال الحافظ بن حجر (٣) : وقد تجرأ ابن العربي (٤) كعادته ، فقال : ذكر

(١) هو يونس بن يزيد أبو يزيد الاموي الايلي بالفتح ، يروي عن عكرمة و نافع و
القاسم ، وعنه الاوزاعي والليث وغيرهما ، نقل الخزرجي في التذهيب ص ٣٨٠ عن البخاري
والذهبي عن ابن حبان أنه مات سنة ١٥٩ .

(٢) هو معمر بالتشديد ابن سليمان النخعي أبو عبدالله الرقي ، يروي عن خصيف و غيره
وعنه أحمد وداود بن رشيد ، قال الخزرجي في التذهيب ص ٣٢٩ نقلا عن ابي حاتم : انه
مات سنة ١٩١ .

(٣) هو العلامة أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن أحمد
ابن حجر العسقلاني المصري الشافعي المحدث الحافظ المؤرخ الرجالي الفقيه ، ولد
بمصر ١٣ شعبان سنة ٧٧٣

أخذ العلم عن جماعة ، منهم زين الدين العراقي صاحب المنظومة في الدراية ، ومنهم
عفيف الدين النيسابوري المتوفى سنة ٧٩٠ ، ومنهم الشيخ أبو حامد محمد بن ظهيرة ،
و منهم الشيخ سراج الدين البلقيني ، ومنهم الشيخ ابن الملقن ، و منهم ابن الابناسي
ومنهم ابن جماعة و عنهم يروي أيضا

أخذ جماعة عنه ، منهم تلميذه الخصيص به العلامة الشيخ شمس الدين السخاوي المصري
صاحب كتاب الضوء اللامع صرح بذلك في ذلك الكتاب و غيره ، و منهم الشيخ
برهان الدين البقاعي ، و منهم الشيخ تقي الدين ابن فهد ، و منهم الشيخ زكريا شيخ الاسلام
الانصاري وغيرهم ،

صنف و ألف و أجاد في أكثرها ، قيل : ان كتبه زادت على مائة وخمسين ، منها الاصابة
في تمييز الصحابة وقد طبع مرات ، و تهذيب التهذيب في مجلدات وقد طبع ، وفتح الباري
في شرح البخاري طبع ، و اتحاف المهرة بأطراف العشرة و لسان الميزان طبع ، و نخبة
الفكر طبع ، و الدرر الكامنة طبع ، و نزهة الالباب طبع ، و رفع الاصر عن قضاة مصر و غيرها
توفي ليلة الغدير من ذي الحجة سنة ٨٥٢ كما قاله السخاوي ،

ثم اعلم ان ابن حجر متي اطلق في كتب الرجال و السير و الدراية و التراجم ينصرف الى
المترجم كما انه في الفقه ينصرف الى ابن حجر المكي صاحب الصواعق فلا تغفل .

(٤) هو الشيخ أبو عبدالله محيي الدين محمد بن علي بن محمد عربي بن أحمد بن عبدالله

الطبري في ذلك روايات كثيرة لا أصل لها ، وهو إطلاق مردود عليه ، وكذا قول القاضي عياض : هذا الحديث لم يخرج أهله الصحة ، ولا رواه ثقة بسند سليم متصل مع ضعف نقلته واضطراب رواياته وانقطاع اسناده ، وكذا قوله : ومن حملت عنه هذه القصة من التابعين والمفسرين لم يسندوها أحد منهم ولا رفعها إلى صاحب وأكثر الطرق عنهم في ذلك ضعيفة واهية ، قال وقد بين البرز أن لا يعرف من طريق يجوز ذكره إلا طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير مع الشك الذي وقع في وصله ، وأما الكلبي فلا تجوز الرواية عنه ، لقوة ضعفه ثم رده من طريق النظر بأن ذلك لو وقع لارتد كثير ممن أسلم ولم ينقل ذلك « انتهى » ، وجميع ذلك لا يتمشى على القواعد فإن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها دل ذلك على أنها أصلاً ، وقد ذكرنا أن ثلاثة أسانيد منها على شرط الصحيح مراسيل يحتج بمثلهما من يحتج بالمرسل ،

المالكي المذهب الطائفي القبيلة، الحاتمي النسب، المعروف بابن العربي ومحبى الدين و
الشيخ الأكبر، العارف السالك الأديب المفسر الشهير، ولد سنة ٥٦٠، أخذ العرفان عن
الشيخ أبي الحسن علي بن جامع من خلفاء الشيخ الجيلاني، له كتب شهيرة منها كتاب
الفتوحات المكية طبع مرات ، والفصوص طبع وعليه شروح، و شجرة الكون طبع، و
محاضرة الأبرار، وقرعة الطيور، والتفسير طبع وغيرها، وله ديوان شعر معروف، توفي
سنة ٦٣٤ وقيل ٦٣٧ وقيل ٦٣٨ بدمشق وقبره معروف فيها، ومن شعره قوله :

رايت ولائى آل طه وسيلة على رغم أهل البعد يورثنى القربى
فما طلب المبعوث اجراً على الهدى بتبليغه إلا المودة فى القربى

ومن شعره

يقولون أبدان المحبين نضوة وأنت سمين لست الامرائيا
قللت لان الحب خالف طبعهم و وافقه طبعى فصار غذائيا

فراجع الريحانة (ج ٣ ص ٤٩٨) وشذرات الذهب والطرائق وبستان السباحة وغيرها.

وكذا من لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض « انتهى كلامه » ، ثم أقول إن من اللطائف التي ينبغي أن تذكر في هذا المقام ماروي (١) في كتاب عيون أخبار الرضا عن المأمون العباسي أنه قال مخاطباً لواحد (٢) من علماء أهل السنة : وإني لا تعجب من روايتكم : أن النبي ﷺ قال : دخلت الجنة فسمعت حس (خفق خ ل) نعلين فاذا بلال مولى (٣) أبي بكر وقد سبقني إلى الجنة ، وذلك لأن الشيعة قالت (وانما قالت الشيعة خ ل) علي خير من أبي بكر فقلتم في روايتكم هذه عبد أبي بكر خير من الرسول ﷺ ، لأن السابق أفضل من المسبوق وهذا نظير ما رويتم أيضاً أن الشيطان يفر من حس عمر وألقى على لسان رسول الله ﷺ وأنهن الغرائق العلي ففر من عمر وألقى على لسان رسول الله ﷺ الكفر « انتهى » أقول : لا أدري أن من قال بصحة هذه القصة ووقوع كلمة الكفر على لسان النبي ﷺ ، كيف يجمع بينه وبين قوله تعالى في شأنه في صدر هذه السورة : وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى (٤) اللهم إلا أن يقال : إن هذه الآية نزلت بعد وقوع تلك القصة وجوز صدور كلمة الكفر عنه قبل ذلك ، وليس بمستبعد منهم القول به ، إذا قالوا بوقوع أصل القصة التي هي أفسد وأشنع كما لا يخفى ، واما الخماس عشر فلأن الجواب الذي نسبه إلى الأشاعرة بقوله : والأشاعرة أجابوا الخ قد نقل القاضي عياض (٥) في الشفا أصله عن الكلبي حيث قال : إن النبي ﷺ حدث نفسه فقال

(١) رواه في عيون أخبار الرضا (ص ٣١٤ ط طهران)

(٢) و هو يحيى بن اكنم .

(٣) رواه صاحب البيان و التعريف هكذا : رأيت شياطين الانس و الجن فروا من عمر

(ج ٢ ص ٥٥)

(٤) النجم . الآية ٣ .

(٥) قدمرت ترجمته قبيل ذلك فراجع .

ذلك الشيطان على لسانه وأوضح منه ما نقله عن موسى بن عقبة حيث قال : حكى عن موسى بن عقبة في مغازبه أنه قال : إن المسلمين لم يسمعوها وإنما ألقى الشيطان ذلك في أسماع المشركين وقلوبهم « انتهى » وكل من الكلبى وصاحب المغازي (١) متقدم على وجود شيخ الأئمة بأمّة سنة أو أكثر فكيف ينسب الناصب ذلك الجواب إلى الأئمة ، نعم قد أوضحه من تأخر عنهما بما ذكر في كتب الأئمة كالمواقف وغيره من غير نسبة إلى الأئمة ، ومن جهالات الناصب وعدم معرفته بأساليب الكلام أن الجواب المذكور قد وقع في المواضع (٢) بقوله : والجواب على تقدير حمل التمني على القراءة هو أنه من إلقاء الشيطان الخ ولم يعلم الناصب إذا غير لفظ الجواب بقوله : أجابوا يلغو قوله : هو أنه ، وهذا دليل على أنه وإنما وقع في هذا الغلط لو بان حرصه على الكذب والتعصب بنسبة الجواب إلى الأئمة وكسب فضيلة لهم حيث قال : والأئمة أجابوا الخ فافهم ، واما السادس عشر فلأن قوله فعلم أنه لو صح هذا لكان في وصف الملائكة ثم نسخ للإيهام (٣) أو لغيره إن أراد به أنه لو صح وقوع تلك الكلمات بعد ذكر الأصنام ، وفي أنائها لكان في وصف الملائكة فهذا يناقض ما قرره قبيل ذلك في ردّ الجواب المصدر بقوله : وأيضاً الخ من بطلان كونه في وصف الملائكة وعدم مناسبته ، وإن أراد أنه لو صح وقوع ذكرها عند ذكر الملائكة بعد ذلك بقوله تعالى : وكم من ملك في السماوات لا تغنى شفاعتهم شيئاً (٤) الآية كما احتمله سابقاً فهو مع أنه احتمال بعيد غير مناسب أيضاً ، مردود بأنه على هذا لا تظهر حاجة إلى نسخه ، إذ لا إيهام عند ذكر

(١) قدمرت ترجمته آنفاً فراجع .

(٢) في الجلد الاول ص ٤٣٥

(٣) قدمر بيان المعنى المصطلح له .

(٤) النجم . الآية ٢٦ .

ذلك في هذا الموضع حتى يجوز النسخ لأجله ، وإما السابع عشر فلا نَّ ما نسبته إلى القاضي عياض : من أنه قال في كتاب الشفا : إنَّ هذا من مفتريات الملاحدة إلخ افتراء على القاضي المذكور ، لأنَّه لم يقل : إنَّ ذلك من مفتريات الملاحدة بل قال : ذكره المفسرون وتعلَّق به الملحدون إلخ ولو سلَّم أنَّ ذلك من مفتريات الملاحدة فهذا يوجب مزيد الشناعة على طائفة من أهل السنة ذكروا هذه القصة في كتبهم ولم يفهموا فساد اسناده ومتمته ، حتى شنع به غيرهم عليهم فاضطر بوافي التفصي عنه بما لا يؤدِّي إلى طائل ولا يرجع إلى حاصل .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وروا (١) عنه عليه السلام أنه صلى الظهر ركعتين فقال أصحابه أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال كيف ذلك فقالوا إنك صليت ركعتين فاستشهد على ذلك رجلين فلما شهدا بذلك قام فأتى الصلاة ورووا (٢) في الصحيحين أنه عليه السلام صلى بالناس صلاة العصر ركعتين ودخل حجرته ثم خرج لبعض حوائجه فذكره بعض أصحابه فأتىها وأي نسبة أنقص من هذه و أبانغ في الدنائة فانها تدلُّ على إعراض النبي عليه السلام من عبادة ربه وإهمالها والاشتغال عنها بغيرها والتكلم في الصلاة وعدم تدارك السهو من نفسه لو كان نعوذ بالله من هذه الآراء الفاسدة انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خَفَضَهُ

أقول : ما رواه من رسول الله عليه السلام في الصلاة حتى قال له ذواليدبن أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فلما علم وقوع السهو عنه تدارك وأي نقص و دنائة في السهو

(١) ويقرب منه مارواه في سنن أبي داود (ج ١ ص ٣٦٦ طمصر)

أيضاً في البخارى (ج ٢ ص ٦٨ ط مصر).

(٢) رواه مسلم بسنده عن أبي هريرة في (ج ٢ ص ٨٧ مصر)

وقد قال الله تعالى في القرآن وإما ينسينك الشيطان (١) وهذا تصريح بجواز السهو والنسيان عليه والسر والحكمة فيه أن يصير هذا تشريعاً للسهو في الصلاة وأن الكلام القليل الذي يتعلّق بأمر الصلاة لا يضر وكذا الحركة المتعلّقة بالصلاة فيمكن أن الله تعالى أوقع عليه هذا السهو وأنساه الصلاة لتشريع هذه الأمور التي ذكرناها، ولا يقدح السهو الذي ذكرنا فوائده في العصمة، و أيّ دنائة ونقص في هذا؟ فإن الله تعالى أنساه لوقوع التشريع، وقد قال تعالى: ما ننسخ من آية أو ننسها (٢) فإن الأنساء في أحد المعنيين هو إيقاع النسيان عليه، وقد قال تعالى في حق يوسف وهو من الأنبياء المرسلين: فأناهاه الشيطان ذكر ربه (٣) وكما أنه يجب أن يقدر الله تعالى حق قدره لقوله تعالى: وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما انزل الله على بشر من شيء (٤) كذلك يجب أن يقدر الأنبياء حق قدرهم ويعلم ما يجوز عليهم وما لا يجوز، وقد قال تعالى: إنما أنا بشر مثلكم (٥) وقد غاب الله الكفار بالمبالغة في تنزيه الأنبياء عن أوصاف البشر بقوله: وقالوا ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق (٦) وقال تعالى: سبحان ربي هل كنت إلا بشراً رسولا (٧) انتهى.

(١) الانعام . الآية ٦٨ .

(٢) البقرة . الآية ١٠٦ .

(٣) يوسف . الآية ٤٢ .

(٤) الانعام . الآية ٩١ .

(٥) الكهف . الآية ١١٠ .

(٦) الفرقان . الآية ٧ .

(٧) الإسراء . الآية ٩٣ .

اقول

قد وقع في رواية مسلم (١) عن أبي سفيان عن أبي هريرة صلى بنا رسول الله ﷺ في ركعتين فقام ذواليدنين فقال : أقصرت الصلاة أم نسيت ، فقال رسول الله ﷺ كل ذلك لم يكن ، فقال : قد كان بعض ذلك يا رسول الله وفي رواية بل قد نسيت ، وقد يقدح في صحة هذه الرواية أو لا كون روايتها بأبهريرة ، والله أعلم بحال الوسائط وسيجيء في المبحث الخامس من مباحث الامامة وجه القدح في رواية أبي هريرة إن شاء الله تعالى ، وثانياً أنها تنافي ما علم من إخلاص ذي الشهادتين واعتقاد كون النبي ﷺ منزهاً عن الجور والبهتان والسهو والنسيان حتى شهد للنبي ﷺ في قضية دعوى الأعرابي بمجرد علمه بعصمة النبي ﷺ وصدقه من غير أن يكون له اطلاع على أصل القضية ومن غير أن يحتمل في شأنه شيئاً من السهو والنسيان في ذلك ، وثالثاً أنه لما كان ذوالشهادتين عدلاً بل حكم النبي ﷺ بقيام شهادته مقام شهادة العدلين كيف لم يقبل النبي ﷺ خبره بانفراده واحتاج معه إلى استشهاد غيره من الرُّجلين ، وقال المصنف رفع الله درجته في كتاب تذكرة الفقهاء (٢) : خبر ذي اليدنين عندنا باطل ، لأن النبي ﷺ لا يجوز عليه السهو مع أن جماعة من أصحاب الحديث طعنوا فيه ، لأن رواية أبهريرة و كان إسلامه بعد موت ذي اليدنين

(١) رواه في التاج الجامع للاصول (ج ١ ص ٢٣٣ ط مصر)

وتتمته : فاقبل رسول الله ص على الناس فقال: أصدق ذواليدنين فقالوا: نعم يا رسول الله، فأنتم رسول الله ما بقى من الصلاة ثم سجد سجدين وهو جالس بعد التسليم. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٢) فراجع كتاب الصلاة من التذكرة باب أحكام السهو. وكذا فيه قبل الشروع بأحكام صلاة الجمعة بقليل.

بسنين ، (١) فإن ذواليدبن قتل يوم بدر وذلك بعد الهجرة بستين ، و أسلم أبوهريرة بعد الهجرة بسبع سنين ، قال المحتجون به : إن المقتول يوم بدر هو ذوالشمالين واسمه عبدالله بن عمرو بن فضلة الخزاعي وذواليدبن عاش بعد النبي ﷺ ومات في أيام معاوية عليه ما عليه وقبره بذى خشب ، واسمه الخرباق ، لأن عمران بن الحصين روى هذا الحديث فقال فيه فقام الخرباق فقال : أقصرت الصلاة ، واجيب بأن الأوزاعي (٢) قال فقام ذوالشمالين فقال : أقصرت الصلاة و ذوالشمالين قتل يوم بدر لا محالة ، و روي في هذا الخبر أن ذواليدبن قال أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال : كل ذلك لم يكن و روى أنه قال إنما أسموه لا بين لكم ، و روى أنه قال لم أنس ولم تقصر الصلاة ، و روي (٣) من طريق الخاصة عن الصادق عليه السلام أن ذواليدبن كان يقال له ذوالشمالين انتهى ، و أما ما استدل به على عدم الدنائة

(١) ذكره ابن حجر في الاصابة (ج ٣ ص ٢٠٤ طبع صبيح بمصر) و ابن عبد البر

في الاستيعاب المطبوع بهامش الاصابة في تلك المطبعة ص ٢٠٦ .

(٢) هو الشيخ أبو عمرو عبدالرحمان بن عمرو بن يحمى الاوزاعي الفقيه المحدث المتكلم ،

ولد سنة ٨٨ و قيل ٩٣ ببلدة بعلبك ، وسكن (بيروت) الى أن توفي ،

يروى عن عطاء والزهرى وأحنف بن قيس وضعفة بن صوحان وعن ابن عباس بواسطتين ،

وعنه يروى سفيان الثوري بلا واسطة والخطيب البغدادي بواسطتين وغيره ، توفي

سنة ١٥٧ ، ١٥٩ ، و دفن بجانب المسجد في قرية حنتوس من قراء بيروت ، والاوزاعي نسبة

الى اوزاع قرية قريبة من دمشق ، وقيل نسبة الى قبيلة من همدان اودى الكلاع من قبائل

اليمن ، ويعرف الاوزاعي بمحدث الشام ، واليه تنتمي الطائفة الاوزاعية التي كانت احدى

المذاهب بين العامة قبل استقرارها في الاربعة ، فراجع تاريخ بغداد ج ٦ و الريحانة

ج ١ ص ١٠٦

(٣) رواه في الوسائل كتاب الصلاة (ج ١ ص ٥١٠ الحديث ١٦ من الطبع الجديد) عن سعيد

الاعرج عن الصادق «ع»

و النقص في السهو والنسيان بقوله تعالى : و اما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد
الذكرى مع القوم الظالمين (١) فمردود بتصريح المحققين من المفسرين بأن
المراد إن أنساك الشيطان قبل النسي قبجهم جالستهم فلا تقعد معهم بعد أن ذكرناك قبجهم
و نبهناك عليه ، و كيف لا يكون السهو نقصاً مع ما يحصل منه الوهن في الاسلام
والتغير عن اتباع النبي ﷺ ، و أيضاً ينافي جواز مثل هذا السهو على النبي ما
روى البخاري (٢) من قوله عليه الصلاة و السلام سووا صفوفكم فأنى أرى من
ورائي كما أرى من أمامي فهم ، وقد فهم هذا بعض المتأخرين من أهل السنة على
ما ذكره ابن همام الحنفى في كتاب المسابرة (٣) فمنع السهو عن النبي ﷺ ،

وروى من طريق العامة بعدة طرق منها ما نقله ابن حجر فى الإصابة باسناده عن
الزهري (ج ١ ص ٤٧٤ ط مصر) وروى ابن عبد البر أيضاً فى الاستيعاب (ج ١ ص ٤٧٩
ط مصر) عن الزهري : انه قال: ان ذااليدين هو ذوالشمالين و كذا فى الجزء الثانى
باسناده عنه (ص ٤٢٢ ط مصر)

(١) الانعام . الآية

(٢) هو أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن مغيرة بن أحنف الجعفى البخارى المحدث
الشهير صاحب الصحيح ، يروى عن خلق كثير، وعنه يروى جماعة، له كتب، منها التاريخ
الكبير و قد طبع بحيدر آباد، و منها الجامع الصحيح عندهم ، و عليه شروح و تعليقات
كفتح البارى و ارشاد السارى و تميم الدارى و السارى و عمدة القارى و غيرها ، و من
تأليفه كتاب السنن فى الفقه ، و كتاب الاسماء و الكنى و التاريخ الاوسط و التاريخ
الصغير و كتاب الادب المفرد و غيرها ، توفي سنة ٢٥٣ ، ٢٥٦ ، فراجع الريحانة (ج ١
ص ٤٧) و تاريخ بغداد و طبقات الشافعية و غيرها.

(٣) هو كتاب المسابرة فى العقائد المنجية فى الاخرة للعلامة الشيخ كمال الدين محمد بن
همام الدين عبد الواحد الحنفى الشهير بابن همام المتوفى سنة ٨٦١ ، و المسابرة مفاعلة من
السير وهو ان يسير الاثنان متحاذيين اطلق هنا مجازاً على مجازاة كتابه لكتاب الغزالي ،

و صرح بأن سلامه على الركتين حديث ذي اليمين كان قصداً منه و أبيض له ذلك ليمين للناس حكم السهو (انتهى) ، لكن يتوجه عليه وعلى ما ذكره الناصب من السر الذي ليس فيه بر أن هذا من قبيل الرجم بالغيب والرسم في الظلام ، و أي حديث صحيح أو أثر (١) صريح دل على تعليل ذلك بما ذكره من السرحيلة للتخلص عن شناعة الأثم ؛ و أي ضرورة داعية في إظهار تشريع ذلك إلى ابقاء مثل هذه البلية على النبي ﷺ مع وقوع حديث (٢) رفع القلم عن السهو والنسيان ، و أمّا الذي منع من التنصيص على اختصاص النبي ﷺ بالتنزه عن السهو والنسيان دونهم كما في سائر خواص النبي ﷺ ، مع أن ما ذكر في المسامرة متناقض

ثم ان جماعة شرحوا كتاب المسامرة، ومنها كتاب المسامرة في شرح المسامرة للشيخ كمال الدين محمد بن محمد المقدسي، ومنها شرح ابن قطلوبغا وكتاب ابن همام عليه تعويل أكثر علماء القوم في هذا العصر على ما رأيت وسمعت .

(١) الحديث ما حكى قول المعصوم أو فعله أو تقريره ، و الاثر أعم اذ يطلق على ما يحكى قول غيره أيضاً، نص على ذلك في كتب علم الدراية .

(٢) حديث الرفع من الاحاديث المهمة تمسك بها الفقهاء في أبواب الفقه ، و يستخرج منه قواعد كلية ينتفع بها الفقيه، وقد اختلفت فقراتها في الاسانيد المختلفة بحسب الزيادة و النقص، و من جملة الفقرات التي ذكرت في أكثرها رفع السهو والنسيان ، و بالجملة الحديث المذكور في عدة من كتب الفريقين نذكر بعضها.

فمن كتب العامة الجامع الصغير للسيوطي (ج ١ ص ٦٠٠ ط مصر) نقلا عن ثوبان عن النبي قال ص: رفع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه

و منها المستدرک للعلامة أبي عبدالله الحاكم النيسابوري (ج ١ ص ٢٥٨ ط حيدر آباد دکن) قال: حدثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وعبدالله بن محمد بن موسى، قال: انبأ محمد ابن أيوب، انبأ أحمد بن موسى المصري ، انبأ ابن وهب ، أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس، قال مر على بن أبي طالب بمجنونة بنى فلان

المقاصد لا يحلى منه بطائل كما ذكره صاحب الشفاء (١) لا ستلزامه اجتماع العمدة والسهو في حال كما لا يخفى ، وأما ما استدل به من آية سورة يوسف فسقوطه ظاهر لأن تمام الآية هكذا ، و قال للمذنب ظن انه ناج منهما اذ كرنى عند ربك

وقد زنت و أمر عمر بن الخطاب برجمها، فردها على وقال لعمر: يا أمير المؤمنين: أترجم هذه، قال: نعم ، قال: أو ما تذكر أن رسول الله ص قال: رفع القلم عن ثلاث، عن المجنون المغلوب على عقله، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم، قال صدقت فغلب عليها ثم قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين

ومنها التلخيص للذهبي ذكره بعين ما نقلناه عن المستدرک في ذيل الصفحة المذكورة عنه ومنها الجامع الصغير أيضاً في (ج ١ ص ٦٠٠ ط مصر) قال قال النبي ص رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبصره وعن الصبي حتى يكبر .

و من كتب الخاصة كتاب الكافي لثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني (ج ٢ ص ٤٦٢ ط الجديد بطهران) باب ما رفع عن الامة بسنده عن عمرو بن مروان قال : سمعت أبا عبد الله ع يقول: قال رسول الله ص : رفع عن امتي أربع خصال، خطاها و نسيانها و ما اكرهوا عليه و ما لم يطيقوا ، و ذلك قول الله عزوجل : ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصرأ كما حملته على الذين من قبلنا، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به، وقوله : الا من اكره وقبله مطمئن بالإيمان

و بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : وضع عن امتي تسع خصال، الخطأ ، والنسيان ، وما لا يعلمون ، وما لا يطيقون ، وما اضطروا اليه ، وما استكروهوا عليه ، و الطيرة ، و الوسوسة في التفكير في الخلق ، و الحسد ما لم يظهر بلسان أو يد .

(١) انما قلنا كما ذكر صاحب الشفاء لان التناقض مندفع عند التأمل، فتأمل منه «قده» .

أقول قد ذكره صاحب الشفاء في ج (٢ ص ١٤٦) من الكتاب، وجملة لا يحلى منه بطائل

من عبارة الشفاء لا فائدة فيه حتى تحلى الذائقة العلمية بها

فأنساه الشيطان ذكر ربه الآية والمعنى الظاهر الذي اختاره أرباب التنزيه هو أن ضمير أنساه راجع إلى الشرايبي، والحاصل أنه أنسى الشرايبي أن يذكر لربه، وعلى هذا تكون الآية عليه لاله، نعم الناصب وأصحابه لعدم حسن ظنهم بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام ففسروه بما يوافق مذهبهم وقالوا: المراد أنه أنسى الشيطان يوسف ذكر ربه في تلك الحال حين وكل أمره إلى غيره حيث استغاث بمخلوق - واما ما تمسك به من قوله تعالى: قل إنما أنا بشر مثلكم فقد مر أن المراد الممانلة في النوع (١) والصفة كما صرح به المفسرون أو الممانلة في القدرة على الذنوب، لكن ميزهم الله تعالى عما نعداهم بأن نبهتهم على العصمة بلطفه وفضله، وقد وقع النص على ذلك في سورة إبراهيم حيث قال تعالى: قالت لهم رسلهم ان نحن الا بشر مثلكم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده (٢) الآية (٣) وقال النيسابوري (٤) في تفسيره: إنه تعالى أمر نبيه أن يسلك سبيل التواضع وهو أن حاله مقصور على البشرية لا يتخطاها إلى الملكية إلا أنه امتاز بنعت الإيحاء وكفى به بوناً ومباينة.

(١) النوع عند المنطقي هو الكلّي المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة، و الصنف هو النوع المقيد بقيد عرضي كالإنسان الرومي.

(٢) بالنبوة ولا يخصهم بتلك الكرامة إلا بخصائص فيهم ليست في أبناء جنسهم

(٣) إبراهيم . الآية ١١ .

(٤) هو العلامة الشيخ نظام الدين حسن الاعرج بن محمد بن حسين القمي الاصل النيسابوري المسكن، المحدث الفقيه المفسر المتكلم الاديب، له تصانيف وتآليف، منها التفسير طبع في مجلدات وسماه غرائب القرآن، و شرح الشافية لابن الحاجب في الصرف، و لب التأويل وغيرها، توفي سنة ٧٢٨ و قيل ٧٣٠ وقيل غير ذلك، وقد حكى عن العلامة المجلسي الاول تشييعه كما في الريحانة ج ٤ ص ٢٠٩ فلاحظ .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

ونسبوا إلى النبي ﷺ كثيراً من النقص ، فروى (١) الحميدي (٢) في الجمع بين الصحيحين عن عائشة قالت : كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ وكانت لي صواحب يلعبن معي وكان رسول الله ﷺ إذا دخل تقمعن (يتقمع من خل) منه فيشير إليهن (فيسر بهن خل) فيلعبن معي ، وفي الحديث عن الحميدي أيضاً كنت ألعب بالبنات في بيته ، وهي اللعب (٣) مع أنهم رروا عنه ﷺ في صحاح الأحاديث أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة مجسمة أو تماثيل ، و تواتر النقل عنه بانكار عمل الصورة و التماثيل فكيف يجوز لهم نسبة هذا إلى النبي ﷺ وإلى زوجته من عمل الصورة في بيته الذي قد أسس للعبادة ؟ وهو محل هبوط الملائكة والروح الأمين في كل وقت ولما رأى النبي الصور في الكعبة لم يدخلها حتى وحيت مع أن الكعبة بيت الله تعالى فاذا امتنع من دخوله مع شرفه وعاو مرتبته فكيف يتخذ في بيته و هو أدون من الكعبة صوراً ويجعلها محلاً لها انتهى .

(١) رواه في البخاري (ج ٨ ص ٣١ ط مصر) و احمد بن حنبل (ج ٦ ص ٢٣٤ ط مصر) ولكن في المسند بدل يتقمعن يتقمعن .

(٢) هو العلامة أبو عبدالله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن حميد الازدي الاندلسي القرطبي المحدث الحافظ الشهير ، يروى عن ابن حزم وعن ابن عبدالبر ، سكن بغداد ، له كتب منها كتاب الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ، وعليه شروح كثيرة ، أدرك الخطيب أبا بكر بدمشق وروى عنه ، وروى الخطيب أيضاً عنه ، فالاجازة بينهما مدبجة ، توفي ببغداد سنة ٤٨٨ فراجع الكنى والالقب للمحدث القمي ج ٢ ص ١٧٧ طبع النجف الاشرف .

(٣) جمع اللعبة بضم اللام و هي ما يلعب بها ، والبنات هي اللعبات التي على هيئة البنات و الصبيات يلعبن بها و لهن الوله فيها .

قَالَ النَّاصِبُ بِرَأْيِهِ

اقول : قد صح أن عائشة كانت تلعب باللعب و كان هذا لكونها صغيرة غير مكلفة ، فقد صح أنه دخل عليها رسول الله ﷺ وهي بنت تسع سنين ، وهذه اللعب ما كانت مصورة بصورة الانسان بل كانت على صورة الفرس لما روي أنه ﷺ رأى عند عائشة أفراساً لها أجنحة ، فقال : الفرس يكون له جناحان فقالت عائشة أما سمعت أن خيل سليمان كانت لها أجنحة : فتبسّم رسول الله ﷺ ، وهيئة الفرس لا تسمى صورة لأن الأطفال لا يقدرّون على تصوير الصورة وإنما يكون مشابهاً للصورة ، ولا حرمة في عمل اللعبة على هيئة الخيل بل هذا في الانسان ، وقيل في ما عبد من الحيوانات والملائكة والانسان ، وايضاً بمنتمل أن يكون هذا قبل تحريم الصور فإن تحريم الصور كان عام الفتح على ما ثبت ، ولعب عائشة كانت في أوائل الهجرة ، وللصور شرائط إنما تحرم عند وجودها وربما لم يكن شرط من الشرائط موجوداً ، ولما صح الأخبار وجب التأويل والجمع وليس أخبار الصحاح (١) الستة مثل أخبار الروافض ، فقد وقع إجماع الأئمة على صحتها انتهى .

(١) ليت شعري كيف يحكى الاجماع على صحتها مع أن فيها روايات في طرقها الاباضية والازارقة والمرجئة والمتمهون بالوضع والتدليس في المتون والاسانيد ، وان كنت في ريب من ذلك فلاحظ الاسانيد و طبقها مع ما ذكره الخطيب صاحب التاريخ و كتب ابن حجر العسقلاني وطبقات المدلسين ، و كتاب المغني في الرجال ، و تقريب التهذيب و تهذيب التهذيب و كتاب العتب الجميل للعلامة مجيزنا في الرواية السيد محمد بن عقيل العلوي الحضرمي المتوفى سنة ١٣٥٠ ، و كتاب أبي هريرة للعلامة الشريف آية الله السيد عبد الحسين شرف الدين أدام الباري بركنه ، و كتاب الغدير للعلامة المجاهد الاية الظاهرة الشيخ عبد الحسين الاميني متع الله الشيعة ببقائه وغيرها ، و بعدما احطت خبراً لا ترى قيمة لكلام الرجل ابدأ ، فكم له من امثال هذه ، ثم اجماع علماء مذهب هل يصير

اقول

قد يتوجه عليه أن كلام المصنف إنما هو في تجويز تمكين النبي ﷺ اللعب باللعب
والصور، و الإشارة إلى الاتيان بها دون المنع عنها، لافي تجويز لعب عائشة بها
حتى يجاب بأنها كانت حينئذ غير مكلفة مع ظهور الكذب فيه، و اما ما ذكره من
أن هذه اللعب ما كانت مصورة بصورة الانسان الخ ففيه: أن البنات لا تطلق إلا على ما يعملونه
من اللعب بصورة البنات من الانسان وهو المتبادر الظاهر من البنات دون الأفراس
و من جملة خياناته الظاهرة المنشورة في كتابه ما استدل به على أن لعب عائشة
كانت منحصرة في الأفراس من الرواية التي وضعها بالتصرف في حديث
مذكور (١) في جامع الاصول بدل بصريجه على أن عائشة كانت تلعب بالبنات
المصورة بصورة الانسان و بينها ما هو في صورة فرس له جناحان حيث قال: ولا أبى
داود في رواية اخرى أن رسول الله ﷺ قدم من غزوة تبوك او خيبر وفي سهوتها (٢)
ستر فهبت ربيع فانكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة تلعب بها (لعب خ ل)
فقال: ما هذه يا عائشة قلت بناتي و رأى و سطن (بينهن خ ل) فرساً له جناحان
من رقاع فقال: و ما هذا الذي أرى و سطن؟ قالت: فرس قال: و ما هذا الذي
عليه قالت: جناحان، قال: فرس يكون له جناحان، قالت: أما سمعت أن
لسليمان خيلاً لها أجنحة، فضحك حتى رأيت نواجذه انتهى و من العجب استدلاله
على الجزم بأن عائشة ما كانت تلعب بالبنات المصورة بصورة الانسان بالرواية
الدالة على أنها قد لعبت مرة بما كان في صورة الأفراس، و ايضاً حكمه هيئتها

دليلاً ملزماً لخصمهم كلا ثم كلا؟ و كأنه من شدة التعصب غير مبال بقانون آداب البحث و
النظر عصمنا الله من الزلل.

(١) ذكره في جامع الاصول (ج ١١ ص ٣٢١ ط الاولى بمصر).

(٢) السهوة قدام فناء البيت.

بعدم حرمة اللعب بما هو في صورة الخيل ينافي ما سيذكره في مسائل الشهادات من المسائل الفقهية من أن عدم حرمة اللعب بالشطرنج عند الشافعي مشروط بشروط أربعة (١) منها أن لا تكون أسبابه مصورة بصورة الحيوانات، ثم ما ذكره من أن هيئة الفرس لا تسمى صورة ففيه مكابرة على العرف واللغة، قال في القاموس، الصورة بالضم الشكل جمعه صور وصور وصور بالثلاث انتهى، ومن المضحكات استدلاله على ذلك بقوله لأن الأطفال لا يقدرون على تصوير الصورة، فإن لعب الأطفال بذلك لا يستدعي إقذارهم على تصوير الصورة بأنفسهم بل ربما يعمل ذلك لهم غيرهم من أمهاتهم و أخواتهم و خالاتهم و أمثالهن مع أن عائشة لم تكن طفلاً عند اللعب، بل قد بلغ عمرها تسع سنين كما اعترف به الناصب قبل ذلك، والطفل لا يطلق إلا على الولد الرضيع، ثم إذا فطم يقال له فطيم أو فطيمة

(١) وقال ابن روزبهان في مسألة حرمة اللعب بالشطرنج: والشرائط الأربعة هي (١) عدم تفويت الصلاة عن وقتها بسبب الاشتغال به (٢) أن يخلوعن القمار (٣) أن لا يصير سبباً للنزاع والكذب (٤) أن لا تكون أسبابه مصورة بصور الحيوانات، قال فان فقد شيء من هذه الشرائط صار حراماً، وذهب الغزالي من أصحاب الشافعي إلى إباحته انتهى أقول وقال الشافعي في كتاب الام (ج ٦ ص ٢١٣ طبع مصر) ما لفظه: ولا تجب اللعب بالشطرنج وهو أخف من النرد، ويكره اللعب (بالحزه) والقرق و كل ما لعب الناس به إلى أن قال: ومن لعب بشيء من هذا على الاستحلال له لم ترد شهادته، وإن غفل به عن الصلوات فأكثر حتى يعود له حتى تفوته رددنا شهادته على الاستخفاف بمواقيت الصلاة الخ. وفي قفه النووي ان إباحة اللعب بالشطرنج مشروط بان تكون الآلات مصورة، و في كتاب الروض لبعض الشافعية أن اللعب به غير محرم إلا أن تكون الآلات مجسمة انتهى، وبالجملة فمن سبر في كتبهم قطع بأن الأمر كما أفاده مولينا القاضي الشهيد، والله نعم المعين والناصر.

أو وليد أو وليدة كما ذكره الثعالبي (١) في كتابي فقه (٢) اللّغة و سرّ العربيّة ، بل كانت باللّغة على مذهب بعض الفقهاء كما لا يخفى ، ثمّ قوله ولا حرمة في عمل اللعبة على هيئة الخيل ممنوع بل الظاهر من الصور و التماثيل المذكورة في حديث التحريم ما يعم كل صورة لاطلاق الحديث ، وقد صرح (٣) بذلك البغوي في المصاييح و البيضاوي في شرحه ، وأمّا ما ذكره من التاريخ المضحك فلعله مأخوذ من تاريخه الفارسي المشتمل على الأكاذيب ، فالاولى أن يدعه في مخلات جهالاته ، واما ما ذكره من أن أخبار الصحاح الستة ليس مثل أخبار الرّوافض ، فهو مسلم فكيف تكون أخبار أهل سنة معاوية و جماعة يزيد مثل أخبار الرّافضين للباطل المتمسكين بالكتاب و العترة ، و اما قوله : فقد وقع إجماع الأئمة على

(١) هو العلامة الشيخ أبو منصور عبد الملك بن محمد بن اسماعيل الثعالبي الامام في الادب و البلاغة و اللّغة و الانشاء ، و وحيد عصره في هذه الفنون ، له كتب منها يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر طبع مرات وله ذبول كالدمية و الخريدة و زينة الدهر وغيرها ، و منها كتاب برد الاكباد في الاعداد ، و سحر البلاغة ، و فقه اللّغة و طبع مرات ، و ثمار القلوب في المضاف و المنسوب ، و شمس الادب في استعمال العرب ، و أحاسن المحاسن و سر الادب و قد طبع غيرها توفي ٤٢٩ هـ راجع الريحانة (ج ١ ص ٢٣٤) و غيره من المعاجم (٢) قال في فقه اللّغة (ص ١٤١ طبعه الصغير الحجم) ما لفظه : في ترتيب سن الغلام عن أبي عمرو عن أبي العباس ثعلب عن ابن الاعرابي ، يقال للصبي اذا ولد رضيع و طفلاً ، ثم فطيم ، ثم دارج ، ثم حفر ، ثم يافع ، ثم شرخ ، ثم مطبخ ، ثم كوكب انتهى .

(٣) أورد البغوي في المصاييح (ج ٢ ص ٨٩ ط مصر) عدة روايات صريحة في الاطلاق بأسانيد موثقة مختلفة ، منها ما رواه في ذلك الجزء (ص ٩٠) عن ابن عباس رضی الله عنهما ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم .

صحتها فمرود بأن مراده من الأئمة الأئمة الدعاة إلى النار ، (١) فاجمعهم خارج عن درجة الاعتبار، وسيأتي تحقيق الكلام في أخبار الفريقين في موضعه اللائق إن شاء الله تعالى .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَعَا اللَّهُ رَجُلَهُ

و روى (٢) الحميدي أيضاً في الجمع بين الصحيحين قالت عائشة: رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمرو وروى الحميدي (٣) عن عائشة قالت دخل علي رسول الله ﷺ و عندي جاريتان تغنيان بغناء بعث (٤) فاضطجع علي الفراش وحوّل وجهه و دخل أبو بكر فانتهرني و قال مزمارة (٥) الشيطان عند النبي ﷺ ، فأقبل عليه رسول الله ﷺ و قال دعها ،

(١) اشارة الى قوله تعالى في سورة القصص. الاية ٤١

(٢) رواه في جامع الاصول عن البخارى ومسلم والنسائي (ج ١١ ص ٣٢٢ ط مصر).

(٣) رواه في جامع الاصول عن البخارى ومسلم (ج ٩ ص ٣١٢ ط مصر).

(٤) قال في القاموس: بعث بالعين والعين ويثلك معروف بقرب المدينة ويومه معروف و قال في حياة النبي وفي كتاب حياة النبي ص للاخ البعانة التقى الحجة الشيخ قوام الدين الوشوى نقلا عن سيرة الحلبي ما لفظه : بعث بضم الموحدة ثم العين المهملة و المنخفضة وفي آخره ثاء مثلثة و قيل بفتح الموحدة و بدل المهملة المعجمة ، قيل ذكر المعجمة تصحيف فعن ابن دريد صحف الخليل بن أحمد ليوم البعث بالعين المعجمة ، وانما هو بالمهملة و البعث مكان قريب من المدينة على ليلتين منها عند بني قريظة ويقال : انه حصن للاوس و كان به القتال قبل قدومه من المدينة بخمس سنين بين الاوس والنخزرج ،

(٥) غناء زمير أى حسن، يقال: زمر اذاغنا، والقصة التي يترمر بها زمارة قسبة، حديث أبي بكر زممورة الشيطان عند النبي و في رواية زمارة الشيطان في بيت رسول الله .
المزمورة بفتح الميم وضمها والمزمارة سواء ، وهي الالة التي يزمر فيها م .

فلما غفل غمزتهما ، فخرجتا ، وكيف يجوز للنبي ﷺ الصبر على هذا مع أنه ﷺ نص على تحريم اللعب و اللهو و القرآن مملو منه ، وبالخصوص مع زوجته ، و هلا دخلته الحمية و الغيرة مع أنه عليه الصلاة و السلام أغير الناس و كيف أنكر أبو بكر و عمر و منعهما عليه الصلاة و السلام ، فهل كانا أفضل منه و أكمل ؟ و قدر و واعنه أنه لما قدم إلى المدينة من سفره خرجن إليه نساء المدينة يلعبن بالدَّف فرحاً بقدمه و هو يرقص باكمامه هل يصدر مثل هذا عن رئيس أومن له أدنى وقار ؟ ! نعوذ بالله من هذه السقطات ، مع أنه لو نسب الشخص أحدهم إلى مثل هذا قابله بالسب و الشتم و تبرأ منه ، فكيف يجوز نسبة النبي ﷺ إلى مثل هذه الأشياء التي يتبرأ منها انتهى .

قال الناصب رحمه الله

أقول : ضرب الدف ليس بحرام مطلقا ، و كذا اللهو كما ذكر في موضعه ، و ما ذكر من ضرب الجاريتين بالدف عند عائشة كان أيام عيد ، و اتفق العلماء على جواز اللهو و ضرب الدف في أوقات السرور كالأيام و الختان و الاملاك ، (١) و أمّا منع أبي بكر عنه فإنه كان لا يعلم جوازه في أيام العيد ، و تتمّة الحديث أن النبي ﷺ قال لا أبي بكر : دعهما فإنها أيام عيد فلذلك منعه أبو بكر ، فعلمه رسول الله ﷺ أن ضرب الدف و الغنّ ليس بحرام في أيام العيد و ما ذكران نساء المدينة خرجن إليه في عوده من السفر فذلك كان من خصال نساء المدينة و لم يمنعهن رسول الله ﷺ لأنّها كانت قبل نزول الحجاب و لآنهن كنّ يظهرن السرور بمقدم رسول الله ﷺ و هو عبادة ، و ان ترك المروّة في أمثال هذه الامور التي توجب الالفة و الموافقة و تطيب الخواطر و تشريح المسائل جائز ولكن نعم ما قيل شعر :

(١) أملكه اباهما : زوجته .

و عين الرضا عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا

اقول

استدلال الناصب و أصحابه على عدم الحرمة منحصر في هذه الرواية وما يشا كلها مما شنع عليه الخصم فان استند في الحكم بعدم الحرمة بهذه الرواية كان مصادرة (١)، و إن كان له دليل آخر من القرآن و الاجماع فليذكر حتى ينظر في دلالة على أن قول أبي بكر مزادة الشيطان صريح في أنه فعل الشيطان ولم ينكر عليه النبي ﷺ في قوله هذا ، و لعله أراد بجواز اللعب المذكور في موضعه قوله تعالى: **انما الحياة الدنيا لعب و لهو و زينة (٢) الاية كما استدلل به عبيد (٣)**

(١) المصادرة على المطلوب عبارة عن جعل المدعى عين الدليل أو جزئه وهي على أربعة أقسام (١) أن يكون المدعى عين الدليل (٢) أن يكون جزئه (٣) أن يكون موقوفاً عليه صحة الدليل (٤) أن موقوفاً عليه صحة جزء الدليل ، و الكل باطل للزوم الدور الباطل ، و تجمع المصادرة بالمصادرات و (ح) كثيراً ما يشبه الامر على الناظر ، و لا يميز المصادرات جمع المصادرة باصطلاح آداب البحث و المناظرة عن المصادرات المصطلحة في الميزان وهي عبارة عن المبادئ التصديقية التي غير بينة بنفسها ، و أخذها المتعلم من المعلم بالانكار و الشك فلا تغفل .

(٢) الحديد . الاية ٢٠ .

(٣) هو العلامة المولى نظام الدين عبيد الله الزاكنى القزوينى ، الفقيه المحدث الشاعر الاديب الرياضى الفلكى من مشاهير بلاد العجم في المجون و الظراف ، وورده العلامة البحانة المتتبع الميرزا عبدالله أفندى في باب العين من كتابه النفيس رياض العلماء و أثنى عليه و قال ستر علمه هزله .

و كذا ذكره المؤرخ حمد الله المستوفى القزوينى في تاريخ كزيده ص ٨٤٥ و قال ما محصله: انه من طائفة (زاكن) فرع من بنى خفاجة نزلوا بلدة قزوين الخ وله آثار لطيفة ،

الزكاكي في رسالة الأخلاق (١) من جساب أصحاب مذهب المختار فليضحك وليه قليلاً (٢) ، وأما ما احتمله من أن أبابكر لم يعلم جواز ذلك في العيد فكفى نقصاً له حيث جهل ما علمته طفلة الغيرة و الجاربتان وأما ما ذكره من تتمّة الحديث فهو من إضافاته و مخترعاته التي لا تروج إلا على جاهل مثله ، مع ما فيه من لزوم جهل أبي بكر بما علمه الأطفال والسوقية كما مرّ و أما ما ذكره من أنهم كنّ يظهرن السرور بمقدم رسول الله ﷺ وهو عبادة مدفوع بأنّ السرور عبادة ، لكن ما قرنوه به من اللعب مع الدفّ معصية ، والكلام فيه و في رقص النبي ﷺ و أما ما ذكره من أن ترك المروءة في أمثال هذه الامور التي توجب الالفة والموافقة و تطيب الخواطر و تشريع المسائل جائز مردود بأن كثيراً ممّا بعد من ترك المروءة و يقدر في العدالة اتفاقاً ربّما يوجب الالفة والموافقة مع جماعة لا يباليون بترك المروءة والتقوى ، فعلى قياس ما ذكره يلزم أن يكون

منها المنظومة الشهيرة السائرة (موش و كربه) أي الفارة والهرة وقد طبعت مرات ، و ترجمت باللسنة المختلفة ، و خمست و سدست و سبعت و كتاب المنتخبات في الظرائف ، و رسالة أخلاق الاشراف ، و رسالة دلگشا ، و رسالة التعريفات و كتاب في الفقه ، و أكثر تأليفه و تصانيفه على سبيل الدعابة و الهزل و ما ذلك الا لغراض عقلانية في ذلك ، و حتى يتمكن من افشاء الحق و شرح حال أبناء الزمان في ستره و بالجملّة الرجل من النوابغ في الادب .

توفي سنة ٧٧٢ و قيل سنة ٧٧١ و قيل غير ذلك ، وكان ولده المولى اسحاق الزاكي أيضاً من الادباء و البلغاء ، فراجع المقدمة التي كتبها المرحوم فقيه التاريخ الميرزا عباس خان اقبال الاشتياني على الكليات للمترجم و طبع بطهران سنة ١٣٣٤ .

(١) فراجع رسالة أخلاق الاشراف للزاكي (ص ١٨ طبع طهران) .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة التوبة الآية ٨٢ .

جائزاً وهو مما لا يقول به عاقل مسلم ، و أما ارادة تشريع المسائل فقد علمت ما فيه .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

و في الصحيحين (١) أن ملك الموت لما جاء ليقبض روح موسى عليه السلام لطمه موسى قلع (فقاً لظ) عينه فكيف يجوز لعاقل أن ينسب موسى مع عظمته و شرف منزلته و طلب قربه من الله تعالى والفوز بمجاورة عالم القدس إلى هذه الكراهة؟ و كيف يجوز منه أن يوقع بملك الموت عليه السلام ذلك و هو مأمور من قبل الله تعالى انتهى؟

قَالَ النَّاصِبُ رَفَعَ اللَّهُ رَجُلَهُ

اقول الموت بالطبيع مكرهه للانسان و كان موسى عليه السلام رجلاً حاداً كما جاء في الأخبار و الآثار، فلمّا صحّ الحديث و جب أن يحمل على كراهته للموت ، و بعثته الحدة على أن لطم ملك الموت كما أنّها ألقى الألواح و أخذ برأس أخيه يجرّه إليه ، و هذا الاعتراض وارد على ضرب هارون و كسر ألواح التوراة التي أعطاه الله تعالى إيها هدى و رحمة ، و يمكن أن يقال : كيف يجوز أن ينسب إلى موسى إلقاء الألواح و طرح كتاب الله تعالى و كسر لوحه إهانة لكتاب الله ، و كيف يجوز له ضرب هارون و هونيه مرسل ، و كلّ هذه عند أهل الحقّ محمول على ما يعرض البشر من الصفات البشرية ، و ليس فيه قدح في ملكة عصمة الأنبياء ، و أمّا عند ابن المطهر فهي محمولة على ذنوب الأنبياء لولم يكن القرآن متواتراً ، و نقل لابن المطهر الحلبي أن موسى ألقى الألواح و أخذ برأس أخيه يجرّه إليه لكان ينكر هذا و يعترض بمثل هذه

(١) رواه البخاري في (ج ٤ ص ١٥٧ ط مصر) باب وفات موسى (ع) و رواه مسلم

في (ج ٧ ص ١٠٠ ط مصر صبيح) .

الاعتراضات ، فلو أنه أنصف من نفسه يعلم أن ما نقول في تعصبه حق انتهى .

اقول

وقد حكم القاضي عياض المالكي أيضاً بصحة الحديث ، لأنه مذكور في كتابين سماهما مولد فاهما بالصحيح ، وأجاب عما يتضمنه من نسبة الذنب إلى موسى عليه السلام بأن الحديث ليس فيه ما يحكم علي موسى بالتعدي وفعل ما لا يجب له إذ هو ظاهر الأمر بين الوجه جازم الفعل ، لأن موسى دافع من نفسه مدافعة من أنه لا تلافياً ، وقد تصور له في صورة آدمي ولا يمكن أنه علم حينئذ أنه ملك الموت فدافعه عن نفسه مدافعة أدت إلى ذهاب عين تلك الصورة التي تصور له فيها الملك امتحاناً من الله فلما جئته بعد وأعلمه الله أنه رسوله إليه استسلم انتهى ، وفيه ما فيه أما أولاً فلا أن عدم إمكان الاستعلام ممنوع إذ كثيراً ما تصور الملائكة للأنبياء بصورة غيرهم ويعلمون بهم (١) على أن في الحديث أن ملك الموت لما رجع إلى ربه ، وقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت، قال : ارجع إليه وقل له يضع يده الخ، وهذا قرينة شعوره بالملك ، واما ثانياً فلا أنه لا وجه للاختيار والامتحان بعد القول بأنه فعل الواجب من المدافعة فافهم ، وقد يجاب بحمل فقاً عينه على المجاز من قولهم فقاً عين حجته ، فالمراد صكّه ولطمه بالحجة وفقاً عين حجته ، وفيه أنه لا يلائم ما وقع في الحديث بقوله : فرد الله عليه عينه ، و أيضاً فما المباحثة الواقعة مع ملك الموت عند قبض روحه حتى يحتاج إلى إيراد حجته وإبطاله ، و اجاب بعضهم بأنه يحتمل أن يكون هذا الفعل وقع منه من غير اختيار ، لأن للموت سكرات انتهى ، وأقول : هذا الجواب الخارج عن الصواب مأخوذ عما سبجي ، من قول الثاني في شأن النبي صلى الله عليه وسلم : إن الرجل ليهجر أو يهذو وعلى اختلاف الروايتين ، فانظروا أيها الاخوان بنظر الانصاف والعناية أن سعة ميدان الغواية إلى أي غاية ؟ ثم ليس الكلام في مجرد نسبة الذنب إلى (١) كما ورد في كتب الفريقين من تصور جبرائيل بصورة (دحية الكلبي) فراجع المظان .

موسى عليه السلام بل في سخافة اعتقادهم أيضاً أن ملك الموت مع تلك القدرة و التأييد من الله تعالى يعجز عن مقاومة موسى عليه السلام في حال مرضه و ضعفه بحيث يتلف عينه و يحتاج إلى الشكاية عند ربه إلى غير ذلك من المضحكات التي يتلهم بها الصبيان فتأمل فإن الفكر فيهم طويل ، واما ما ذكره الناصب من المعارضة بقصة غصّة موسى عليه السلام في إلقاء الألواح وجرّ رأس أخيه فلا يصلح للمعارضة أصلاً ، لأن له محملاً صحيحاً و تأويلاً جميلاً قد ذكره السيد الشريف المرتضى علم الهدى رضي الله عنه (١) و استحسّنه فخر الدين الرّازي (٢) و ذكره في تفسيره الكبير ، و هو أن بني إسرائيل كانوا في نهاية سوء الظن بموسى عليه السلام حتى أن موسى عليه السلام لما غاب عنهم غيبته قالوا لهارون عليه السلام : أنت قتلته ، فلما وعد الله موسى عليه السلام بثلاثين ليلة و أتمها بعشرة و كتب له في الألواح من كل شيء فرجع فرأى في قومه ما رأى ، فأخذ برأس أخيه ليدينه من نفسه و يتفحص عن كيفية الواقعة فخاف هارون عليه السلام أن يسبق إلى قلوبهم ما لا أصل له فقال إشفافاً على موسى عليه السلام لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي لئلا يظن القوم أنك تريد أن تضربني و تؤذيني انتهى ، و أقول لا يخفى أن أخذ اللحية و الرأس عند الملاقاة و المشاورة عادة جارئة بين العرب إلى الآن ، و لو كان ذلك للالهانة لقارنت لطمة واحدة و لنقل و إذ ليس فليس ، ثم أقول : يجوز أن يكون ذلك الاعتراض و التعرض من باب قولهم : إياك أعني و اسمعي يا جاره (٣) بل قيل إن أكثر أساليب

(١) المذكور في كتاب تنزيه الأنبياء (ص ٨٣ طبع تبريز) .

(٢) مرت ترجمة في (ج ١ ص ١١٠) .

(٣) هو مثل مشهور قال المفضل بن سلمة بن عاصم الكوفي في كتاب الفاخر (ص ١٢٩ طبع ليدن) : ان أول من قال ذلك سهل بن ملك الفزاري و ذلك أنه خرج يريد النعمان فمر ببعض أحياء طى فسئل عن سيد الحي ، فقيل له حارثة بن لام فام رحله فلم يصبه شاهداً ، فقالت له اخته انزل في الرحب و السعة فنزل فاكرمته و ألطفته (و لطفته ظ) ،

الانذارات المتوجهة إلى الأنبياء عليهم السلام كقوله تعالى: (١) و لو تقول
علينا بعض الاقاول الآية من هذا القبيل ، و الحاصل أن إلقاء الألواح (٢)

ثم خرجت من خبائها فرأى أجمل أهل دهرها وكانت عقيلة قومها وسيدة نساها ، فوقع
في نفسه منها شيء فجعل لا يدري كيف يرسل اليها ولا ما يوافقها من ذلك فجلس
بفناء الغيب يوماً وهي تسمع كلامه وهو بنشد :

يا اخت خير البدو والحضارة كيف ترين في فتي فزاره
أصبح يهوى حرة معطاره اياك أعنى واسمعى يا جاره

فلما سمعت قوله عرفت انه اياها يعني فقالت ماذا يقول ذى عقل أريب ، ولا رأى مصيب
ولا أنف نجيب ، فاقم ما أقمت مكرما ، ثم ارتحل اذا شئت مسلما ، فاستحى من قولها وقال
ما أردت منكراً واسوأته ، قالت صدقت وكأنها استحيت من تسرعها الى تهيمته ، فارتحل
فأتى النعمان فحباه وأكرمه ، فلما رجع نزل على أخيها فيبينما هو مقيم عندهم تطلعت
اليه نفسها وكان جميلا ، فارسلت اليه أن اخطبني ان كان لك في يوماً من الدهر حاجة
فاني سريعة الى ذلك ، فخطبها وتزوجها وسار بها الى قومه انتهى .

واورده الميداني في المجمع بعين هذه القصة وألفاظها ، وقال بعد تمامها : انه يضرب
به مثلا لمن يتكلم بكلام ويريد به شيئاً غيره انتهى فراجع ص ٣٢ من ج ١ من الكتاب
(١) الحاقة . الآية ٤٤ .

(٢) وبالجملة حكم الافعال يختلف باختلاف النيات والمصالح فجاز أن يكون إلقاء الألواح
أو كتاب الله في الارض اهانة مستلزمة للذنب و الارتداد في بعض الاحوال دون
بعض ، وذلك كما أن مولينا أمير المؤمنين (ع) أمر أصحابه في حرب الصفين أن يرموا
أصحاب معاوية حين رفعوا المصاحف على رأس الرماح اظهاراً للاستشفاع به مع ظهور
أن الرمي كان يلحق المصاحف أيضاً ، فقال (ع) : لا تتوقفوا عن الحرب والرمي ، فان هذا
قرآن صامت وأنا قرآن ناطق ، فان هذا يدل على أن رمي المصحف جائز لمصلحة الدين
وهذا الكلام منه (ع) قد نقله عنه أهل السنة أيضاً في مؤلفاتهم ولم يطعنوا فيه فافهم
منه « قد » .

إنما كان لمصلحة إظهار الغضب على القوم وانزجارهم عما صدر عنهم من الغواية ولا مصلحة دينية في لطم ملك الموت وبقاء عينه ، بل كان المصلحة في تمكينه كما مر ، وأما ما ذكره من كسر الألواح وقصة إهانة كتاب الله تعالى فذلك من إضافات الناصب عدو الله وعدو أنبيائه وأوليائه كما لا يخفى ، ومن أين علم أن قصد موسى من إلقاء الألواح كان إهانة كتاب الله تعالى دون ما ذكرناه من المصلحة ، ولو صح قصده لذلك لكفى قدحاً في عصمته سواء دعاه الحدّة إلى ذلك أو غيرها ، وأما قوله وكل هذه عند أهل الحق محمول على ما يعرض البشر الخ فيوجب خروج إمامه فخر الدين الرّازي (١) وشيخه صاحب المواقف (٢) عن أهل الحق حيث حملوا ذلك على ما حمّله عليه ابن المطهر طهر الله رمسه ممّا لا ينافي طهارة الأنبياء عليهم السلام ، فالعجب أن النواصب يحملون الآيات التي ظاهرها عتاب الأنبياء عليهم السلام على ترك الأولى والأفضل على ظواهرها ويحكمون عليهم بالمعاصي والخطأ مع دلالة العقل على وجوب تنزيههم عن ذلك ، ومع وجود المحامل لظواهر تلك الآيات ، ويحملون هذياناً عمر بن الخطاب وكلماته التي ظاهرها منكر ومرتبته أقل من مراتب الأنبياء عليهم السلام بأضعاف لا تحصى على خلاف ظاهرها ويمنعون من جواز حملها على ظواهرها مع أن كلامه لا محمل له ويتركون العمل بظواهره بغير تأويل واضح وتوجيه بين ، وهلاً ساووا بينه وبين الأنبياء الذينهم في محلّ التعظيم ، وما ذاك إلا من قلة الانصاف وشدة العصية والاعتساف ، وأما قوله : ولو لم يكن القرآن متواتراً ونقل لابن المطهر أن موسى ألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه لكان ينكر هذا الخ ، فرجم بالغيب ورمى في الظلام كما لا يخفى ، ومن أين علم أنه لم يكن يحمله على ما ذكرناه من المحمل الذي ارتضاه مرتضى الشيعة

(١) قد مرت ترجمته في (ج ١ ص ١١٠) .

(٢) قد مرت ترجمته في (ج ١ ص ٤٧) .

ووافق فيه فخر الدين الرازي وغيره .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجَّتَهُ

وفي الجمع بين الصحيحين (١) أن رسول الله ﷺ قال في صفة حال الخلق يوم القيامة : وأنهم يأتون آدم ويسألونه الشفاعة فيعتذر إليهم فيأتون نوحاً فيعتذر إليهم فيأتون إبراهيم فيقولون يا إبراهيم أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض اشفع لنا إلى ربك أما ترى ما نحن فيه ؟ فيقول لهم : إن ربي قد غضب غضباً لم يغضب قبله وإن يغضب بعده مثله ، وإنسي قد كذبت ثلاث كذبات نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري ، وفي الجمع بين الصحيحين (٢) أن رسول الله ﷺ قال لم يكذب إبراهيم النبي ﷺ قط إلا ثلاث كذبات، كيف يحل لهؤلاء نسبة الكذب إلى الأنبياء وكيف يبقى الونوق بشرانهم مع الاعتراف بتعمد كذبهم انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ مَخْفَضُهُ

اقول : قد عرفت فيما مضى أن الاجماع واقع على وجوب عصمة الأنبياء عن الكذب وأما الكذبات المنسوبة إلى إبراهيم لما صحَّ الحديث فالمراد منه صورة الكذب لا حقيقته كما قال : بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون (٣) ، وكان مراده إلزامهم ، ونسبة الفعل إلى كبيرهم ، لأن الفاس الذي كسر به الأصنام وضعه على رقبة كبير الأصنام فالكذب المأول ليس كذباً في الحقيقة ، بل هو صورة الكذب إذا كان التأويل ظاهراً وهذا لا بأس به عند وقوع الضرورة انتهى .

(١) رواه المسلم في رواية طويلة (ج ١ ص ٨ - ١٢٧ ط مصر) والبخارى (ج ٤ ص ١٤١ ط مصر)

(٢) رواه في صحيح البخارى بسندين عن أبي هريرة (ج ٤ ص ١٤٠ ط مصر) وفي صحيح مسلم (جزء ٧ ص ٩٨ طبع صحيح .)

(٣) الانبياء الآية ٦٣ .

اقولُ

قد مرَّ أن الأجماع لم ينعقد على العصمة عن الكذب على إطلاقه ، بل خصَّها الأشاعرة بما بعد النبوة ، واما ما ذكره من أن المراد بكذبات إبراهيم ما كان في صورة الكذب لا حقيقته فمما يأبى عنه استعداز إبراهيم عليه السلام عن شفاعة الناس بأنه كذب ثلاث كذبات فلا يليق بطلب الشفاعة من الله تعالى ، وايضاً يأبى عنه قوله عليه السلام في الرؤية الثانية: إن إبراهيم لم يكذب قط إلا ثلاث كذبات فإن ما يفيد سوق الكلام من الحصر والتأكيد بقوله قط يدل على أنه أراد حقيقة الكذب كما لا يخفى ، والحاصل أننا نعلم أن الكذب الذي يترآى في الآية ليس بكذب بل هو من المعارض (١) التي يقصد بها الحق وهو إلزام الخصم وتبكيته كما لو قال صاحبك

(١) قال المحقق التفتازاني في شرح التلخيص طبع الاستانة ص ٣٧٤ ما لفظه : ان الكناية اذا كانت عرضية مسوقة لاجل موصوف غير مذكور كان المناسب أن يطلق عليها اسم **التعريض** يقال عرضت لفلان وبفلان اذا قلت وانت تعنيه ، فكانك أشرت به الى جانب وتريد جانباً اخر ومنه (**المعارض**) في الكلام وهي التورية بالشيء عن الشيء ، وقال صاحب الكشاف الكناية أن تذكر الشيء بغير لفظ الموضوع له ، و**التعريض** أن تذكر شيئاً تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكأنه امالة الكلام الى عرض يدل على المقصود ويسمى (**التلويح**) لانه يلوح منه ما يريد ، وقال ابن الاثير في المثل السائر: **التعريض** هو اللفظ الدال على معنى لا من جهة الوضع الحقيقي او المجازي بل من جهة التلويح والاشارة ، ويختص بالمركب كقول من يتوقع صلة : والله اني محتاج فانه تعريض بالطلب مع أنه لم يوضع له حقيقة ولا مجازاً وانما فهم المعنى من عرض اللفظ أي جانبه ، وفي الخبر عنهم عليهم السلام ان لكلامنا معارض ، ومن ثم ترى المحققين من علمائنا الكرام يؤكدون الجهد والجهد في قفه الحديث وكانت كتب الروايات الماثورة عن الائمة (ع) مركز الافادة والاستفادة والاجازة والمساولة والعرض

وقد كتبت كتاباً بخطي في غاية الحسن أنت تكتب هذا وصاحبك أُمِّي لا يحسن الخط ، فقلت له : بل كتبه أنت كان قصدك بذلك انجواب تقريره ذلك مع الاستهزاء لا نفيه عنك وإثباته للأُمِّي ، لكن الكلام في الكذب المذكور في الحديث المنقول ، فإنه إذا لم يكن ذلك الكذب كذباً حقيقة كما ذكر أو لا لم يكن به بأس كما ذكره ثانياً فما وجه ما وصف في متن الحديث من شدة غضبه تعالى في ذلك حتى يسئ إبراهيم عن قبول شفاعته وعدل إلى الاعتذار .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَبًا

وفي الجمع بين الصحيحين (١) أن النبي ﷺ قال : نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال رب ارنى كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليظنه من قلبي (٢) ويرحم الله لو طأ لقد كان يأوى إلى ركن شديد (٣) ولولبت في السجن طول لبت يوسف لا عجبت الداعي (٤) كيف يجوز؟! لهؤلاء القوم الاجترار على النبي

والقراءة اهتماماً بشأن الاثر ، والاسف كل الاسف في نبذها وراء الاظهر والاشغال بما حاكته حبكة يونان ونسجته أرباب العرفان ، فترى الرجل المتوغل في وليدات تلك الادمغة راجلا في فهم الخبر ، كيف والاستفادة من كلامهم عليهم السلام والاستنارة من انوار بياناتهم تحتاج الى انس بتلك الدراري واليواقيت بعد كون المستفيد صيرفيافي الرجال والدراية ، وأرجو من فضله تعالى أن يوقظنا من سنة الغفلة حتى نصرف الاعمار العزيزة فيما أوماننا اليه والله المعين .

(١) رواه البخارى في الصحيح (ج ٤ ص ١٤٧ ط صبيح مصر) ورواه مسلم في (ج ٧

ص ٩٨ ط مصر)

(٢) البقرة . الاية ٢٦٠

(٣) هود . الاية ٨٠

(٤) رواه في صحيح البخارى (ج ٤ ص ١٤٧ ط مصر) و في صحيح مسلم (ج ٧

ص ٩٨)

بالشك في العقيدة انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

اقول : كان من عادة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التواضع مع الأنبياء كما قال لانفضلوني على يونس بن متى وقال لانفضلوني على موسى قد ذكر في هذا الحديث فضائل الأنبياء عليهم السلام ، فذكر نبات إبراهيم في الايمان ، والمراد من الحديث أن إبراهيم مع نباته في الايمان وكمال استقامته في إنبات الصانع والحشر كما ان يريد الاطمئنان ويقول ولكن ليطمئن قلبي فغيره أحق بهذا التردد الذي يوجب الاطمئنان ، وأما الترحم على لوط فهو أمر واقع ، فإن لوطاً كان يأوي إلى ركن شديد كما قال : أو آوي إلى ركن شديد فترحم له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه كان ضعيفاً ، وليس فيه الدلالة على أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عاب لوطاً في اوبه إلى ركن شديد ، واما قوله : لو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي ففيه وصف يوسف عَلَيْهِ السَّلَام بالصبر والثبوت في الأمور وأنه صبر مع طول السجن حتى تبيّن أمره ، فانظروا معاشر الناظرين هل في هذه الأمور يرجع عيب وشين إلى الأنبياء مع أن الحديث صح وهو يطعن في قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نعوذ بالله من رأيه الفاسد انتهى .

اقول

لا دلالة للجماة الأولى من الحديث على إرادة نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للتواضع مع إبراهيم ، وأي تواضع في إنباته له الشك الذي هما بريتان عنه في الواقع ؟ مع صراحة كلامه المحكمي في القرآن على أنه لم يرد الشك ، بل قال ذلك لزيادة الاطمئنان ولاعتضاد النقل بالعقل ، وبهذا ظهر أن ما ذكره الناصب من المراد بالحديث لا يرتبط بالشك قطعاً هذا ، وقد نقل القسطلاني (العسقلاني خل) شارح البخاري عن الشافعي أنه قال : معنى الحديث أن الشك يستحيل في حق إبراهيم ولو كان الشك متطرقاً

إلى الأنبياء عليهم السلام لكنك أحقّ به من إبراهيم وقد علمت أن إبراهيم لم يشك
فاذا لم أشكّ أنا ولم أرتب في القدرة على الأحياء فإبراهيم أولى بذلك انتهى ،
و أقول : هذا التأويل الطويل العليل المشتمل على التمويه والتسويل يوجب إلحاق
الحديث بالتعمية والالغاز (١) فكان يجب على الشافعي أن يسأل الله تعالى طول عمره

(١) لا يذهب عليك ان المتقدمين من أرباب الكتب قد يعبرون بعلم الاحاجي والاعاليظ
وقد يذكر علم الالغاز والتعمية وكثيراً ما يشبه الامر على الراجل في ضروب الكمالات
ويظن ان الثلاثة مترادفة ، وليس كذلك بحسب المصطلح لدى أهلها ، فالاحاجي جمع
احجية كالاضحية ، وهو علم يبحث فيه عن الالفاظ المخالفة لقواعد العربية بحسب الظاهر
وتطبيقها عليها ، اذ لا يتيسر ادراجها فيها بحسب القواعد المشهورة ، وموضوع هذا العلم
الالفاظ المذكورة من العيشية المذكورة ، والغرض منه تحصيل ملكة تطبيق الالفاظ
التي تترأى بحسب الظاهر مخالفتها لقواعد لسان العرب ، والاحتياج الى هذا العلم من
حيث ان الفاظ العرب قد يوجد فيها ما يخالف قواعد العلوم العربية بحسب الظاهر بحيث
لا يتيسر ادراجه فيها بمجرد معرفة تلك القواعد فاحتج الى هذا الفن ، وقد صنف في
المحاجات عدة كتب منها كتاب المحاجاة لابي المعالي سعد بن علي الوراق الحطيري
المتوفى سنة ٥٦٨ ، ومنها كتاب المحاجات لجار الله الزمخشري المتوفى سنة ٥٣٨ ،
و شرحه للشيخ علم الدين علي بن محمد السخاوي الدمشقي المتوفى سنة ٦٤٣ و قد
سلك الحريري في المقامة السادسة والثلاثين المسماة بالمطوية مسلك المحاجات فراجع
واما علم الالغاز فهو علم يتعرف منه دلالة الالفاظ على المراد دلالة خفية في الغاية لكن
لا بحيث تنبوعها الاذهان السليمة بل تستحسنها و تشرح اليها بشرط أن يكون المراد
من الالفاظ الذوات الموجودة في الخارج ، و بهذا يفترق عن المعنى لان المراد
في باب الالغاز من الالفاظ اسم شئ من الانسان وذييره ، والحاصل أن هذا المدلول الخفي
ان لم يكن ألفاظاً وحروفاً بلا قصد دلالتها على معان آخر بل ذوات موجودة يسمى اللغز
وان كان ألفاظاً وحروفاً دالة على معان مقصودة يسمى معنى ، و بهذا يعلم ان اللفظ

ليصحب هذا الحديث أينما سار ويذكر تأويله لمن تلقى ظاهره بالانكار، ونقل عن الزركشي (١)

الواحد يمكن أن يكون معمى و لغزاً باعتبارين ، لان المدلول اذا كان ألفاظاً ، فان قصدبها معان اخرىكون معمى ، و ان قصد ذوات الحروف على أنها من الذات يكون لغزاً ، ويحتاج حلها الى لطف قريحة وذوق سليم تدرك بها المناسبة بين الدال والمدلول الخفى ، على وجه مقبول لدى ذوى الاذواق السليمة والاذهان المستقيمة ،

وقد الفت و صنت فيهما عدة كتب ورسائل ونبعت نوابغ ، فمن ذلك كتاب المعميات للعلامة المير سيد حسين المعامى . و رسالة المعميات لسام ميرزا ابن السلطان المؤيد الغازى (شاه اسماعيل) الماضى الموسوى الصفوى ، و كتاب الالغاز للسيد عز الدين حمزة الصادقى النسب الدمشقى المتوفى سنة ٨٧٤ ، و كتاب الذخائر الاشرفية للقاضى عبدالبر بن شحنة المتوفى سنة ٩٢١ ، و كتاب الشيخ عبدالرحيم بن الحسن الاسنوى المتوفى سنة ٧٧٢ ، و كتاب الشيخ عبدالوهاب السبكي المتوفى سنة ٧٧١ ، و رسالة استاذى العلامة الشيخ محمد الحسين الشيرازى النجفى المتوفى ببلدة (سرمن راي) الى غير ذلك ، و من الامثلة الشهيرة فى اللغز قول الشاعر فى القلم

وما غلام راكع ساجد أخو نحول دمه جارى
ملازم الخمس لا وقاتها متقطع فى خدمة البارى

وقال اخرفى الميزان

وقاضى قضاة يفصل الحق ساكناً و بالحق يقضى لا ييوح فينطق
قضى بلسان لا يميل وان يمل على احد الخصمين فهو مصدق

هذا ملخص ما استفاد من كشف الظنون والدستور ، ومفتاح السعادة ، والابجد ، والمدائن .
(١) هو العلامة الشيخ أبو عبدالله محمد بن بهادر بن عبدالله التركى المصرى المنهاجى العالم الاصولى الاديب الشاعر كان أبوه بهادر مملوكاً لبعض الاكابر و تعلم ابنه محمد فى صغره صنعة (الزركش) ثم حفظ المنهاج فى الفقه فقيل له المنهاجى ، اخذ العلم عن الاسنوى ومغلطاي والبلقيني ، له كتب منها كتاب تشنيف المسامع فى شرح

أنته فقال ذكر صاحب (١) الأمثال السائرة أن أفعل يأتي في اللغة لنفي المعنى عن الشئين نحو الشيطان خير من زيد أى لا خير فيهما وكقوله تعالى أهم خير أم قوم تبع (٢) أى لا خير في الفريقين ، وعلى هذا فمعنى قوله : نحن أحق بالشك من إبراهيم لا شك عندنا جميعاً وهو أحسن ما يتخرج عليه هذا الحديث انتهى ، و أقول : قبحه ظاهر إذ قياس ما نحن فيه على العبارتين السابقتين يقتضي أن يكون معناها نفي الحقيقة بالشك لا نفي الشك وهذا ظاهر لا يشك فيه المتأمل ، واما ما ذكره من أن في الجملة الثالثة وصف يوسف عليه السلام بالصبر والتثبت في الامور إلخ فمدفوع بأنه مع ذلك يتضمن إظهار النبي عليه السلام عدم صبره على ذلك في سبيل الله وأنه لو كان في مقام يوسف لأجاب دعوة زليخا وهذا هو محط التشنيع الذي ينبغي برائة النبي عليه السلام عنه وهذا ما أراده المصنف قدس سره ، واما الجملة الثانية فهي وإن كانت في نفسها ظاهرة فيما ذكره الناصب ، لكن مجموع ما ذكره من الجمل

جمع الجوامع في اصول الفقه للتاج السبكي ، وكتاب بقطعة العجلان في الاصول أيضاً و كتاب العريش في حكم الحشيش ، توفي بالقاهرة سنة ٧٩٤ هـ كذا في الكنى والالقب للمحدث القمي (ج ١ ص ٢٦٦) ، أقول ويعرف اصوله لدى الفريقين باصول الزركشى وينقل عنه العلامة الصالح المازندراني «قده» في شرح الزبدة كثيراً ، وهناك زركشى آخر وهو الشيخ شهاب الدين صاحب كتاب تلخيص شرح الهداية في الفقه الحنفي والشرح للسعناقي ، توفي الزركشى هذا سنة ٧٣٨ كما في الفوائد لعبدالحى الهندي أبي الحسنات طبع مصر ص ١٦ والمراد هنا هو الاول فلا تغفل .

(١) المراد به اللغوى المحقق الاديب النحوى ، ابو عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ كما في كشف الظنون (ج ١ ص ١٦٧ طبع الاستانة) وعليه شروح كثيرة ، منها شرح البكرى المتوفى سنة ٤٨٧ وغيره .

(٢) الدخان . الاية ٣٧

الثلاثة حديث واحد مذکور في صحيح البخاري (١) والأولى والثالثة صريحتان في الشك وعدم الصبر ، فيلزم أن تكون الثانية أيضاً واقعة على ما يناسبه سياقهما بأن فهم النبي ﷺ منها أن الباعث للوط عليه السلام على الالتجاء لركن شديد ضعف اعتقاده وفتور اعتماده ، واتكاله على الله تعالى ، ولهذا أوله القسطلاني بأن المعنى لو أراد لاوى إليه ولكن آوى إلى الله انتهى ، وبقي يد ما ذكرناه ما ذكره (٢) البخاري بعيد ذلك من قوله باب قصة لوط عليه السلام حدثنا أبو اليمان (٣) أخبرنا شعيب (٤) حدثنا أبو الزناد (٥) عن الأعرج (٦)

(١) فراجع البخاري (ج ٤ ص ١٤٨ ط مصر)

(٢) أورده في البخاري (ج ٤ ص ١٤٨ ط مصر)

(٣) قال الخزرجي في الخلاصة (ص ٧٦ ط مصر) ما لفظه : الحكم بن نافع القضاي الهرازي أبو اليمان الحمصي عن حرب بن عثمان و شعيب بن أبي حمزة وطائفة : وعنه عبدالله الدارمي و رجاء بن المرجا و أبوزرعة الدمشقي وخلق ، الى أن قال : انه مات سنة ٢٢٢ ، وقيل سنة ٢٢١

(٤) قال الخزرجي في الخلاصة (ص ١٤١ ط مصر) ما لفظه : شعيب بن أبي حمزة الاموي مولاهم أبو بشر الحمصي أحد الاثبات المشاهير عن نافع وابن المنكدر والزهرى وعنه أبو اسحق الفزاري و عثمان بن سعيد بن كثير و أبو اليمان الى أن قال : مات سنة ١٦٣

(٥) عبدالله بن ذكوان الاموي مولاهم ، أبو الزناد المدني يكنى أبا عبد الرحمن كان أحد الائمة ، عن أنس وابن عمر وعمر بن أبي سلمة مرسلًا و عن الاعرج فاكسر و ابن المسيب وطائفة ، وعنه موسى بن عقبة وعبيدالله بن عمر و مالك والليث والسفيانان و خلق ، قال البخاري أصح الاسانيد أبو الزناد عن الاعرج ، مات فجأة سنة ١٣٠ ، وقيل سنة ١٣١ ، كما في الخلاصة للخزرجي (ص ١٦٦ ط مصر)

(٦) قال الذهبي في التذكرة (ج ١ ص ٩١ ط حيدرآباد) ما لفظه : ابوداود عبد الرحمن ابن هرمرز مولا ربيعة بن العارث بن عبدالمطلب الهاشمي المدني كاتب المصاحف ، سمع

عن أبي هريرة (١) عن النبي ﷺ قال : يغفر الله للوط أن كان ليأوى إلى ركن شديد انتهى ، فان فيه دلالة على أن لوطاً يحتاج أن يستغفر له إن قال ذلك وقصر في الصبر على أذى القوم والله المستعان .

أبا هريرة وأبا سعيد الخدري وعبد الله بن بحنة وجماعة ، حدث عنه الزهري وأبو الزناد وصالح بن كيسان ويحيى بن سعيد وعبد الله بن لهيعة وآخرون ، إلى أن قال : فتوفي في سنة ١١٧ .

(١) هو عبد الرحمان وقيل : عبد الله ، والاول اشهر ، ابن عدنان بن عبد الله الازدي الدوسي الصحابي المشهور الذي عده عدة من أكابر القوم في وضاعى الحديث ، قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ٢ ص ٦٩٨ ط حيدرآباد) انه أسلم عام خيبر ، و توفي سنة ٥٧ و قيل ٥٨ ، وقال الواقدي ٥٩ ، وقال بعض : انه مات بالعقيق ، وصلى عليه الوليد بن عتبة بن أبي سفيان ، وكان أميراً يومئذ على المدينة وحكى في سفينة البحار (ج ٢ ص ٧١٣ ط النجف) عن كتاب ربيع الابرار للزمخشري أنه قال : و كان يعجبه أى أبا هريرة المضيرة جداً فياً كلها مع معاوية ، و اذا حضرت الصلاة صلى خلف على ، فاذا قيل له : قال : مضيرة معاوية أدم وأطيب ، و الصلاة خلف على أتم ، فكان يقال له : شيخ المضيرة . و يقول : اللهم ارزقنى ضرساً طحوناً و معدة هضوماً و دبراً ثوراً ، ثم الرجل وان اعتمده عليه اخواننا أهل السنة الا أن الحق الحقيق بالقبول أنه لاقيمة لمروياته و كونه من الوضاعين حسب ميول أرباب السلطة والنفوذ كما أشرنا اليه في اوائل المجلد الاول ، والله در العلامة المجاهد الايسة الباهرة السيد عبد الحسين شرف الدين العاملى أدام الله بركته حيث أنار المحجة وأتم الحجة في كتابه النفيس (ابو هريرة) ومن لاحظته من القوم متجنباً عن الاعتساف والعصيبة الباردة تراث الجاهلية ، بتدمرويات المترجم وراء الظهر و شاركنا في عدم الاعتماد عليها عصمنا الله و اياهم من الزلل آمين آمين .

قال المصنف رَفَعَهُ اللهُ رَجَاءً

وفي الصحيحين (١) و قال بينما الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ بحرابهم (٢) فدخل عمر فأهوى إلى الحصى (الحصباء) فحصاهم بها فقال له رسول الله ﷺ دعهم يا عمر ، و روى الغزالي (٣) في إحياء علوم الدين أن النبي ﷺ كان جالسا و عنده جواريتغنين ويلعبن فجاء عمر فاستأذن ، فقال النبي ﷺ للجواري: اسكتن فسكتن فدخل عمر وقضى حاجته ثم خرج ، فقال لمن : عدن فعدن إلى الغناء ، فقلن يا رسول الله : من هذا الذي كلما دخل قلت اسكتن و كلما خرج قلت عدن إلى الغناء ، فقال هذا رجل لا يؤثر سماع الباطل ، كيف يحل لهؤلاء القوم رواية مثل ذلك عن النبي ﷺ أبرى عمر أشرف من النبي ﷺ حيث لا يؤثر سماع الباطل والنبي ﷺ يؤثره انتهى .

قال الناصب مختصه

أقول : أما لعب الحبشة بالحراب فإنه كان يوم العيد وقد ذكرنا أنه يجوز اللهم يوم العيد بالاتفاق ، و يمكن أن يكون تجويز ذلك اللعب بالحراب لأنه ينفع في الحرب ، وفيه المهارة من طعن الحربة و كيفية تعليمه وإلقائه في الحرب ، وكل ما كان من أمر الحرب فلا بأس به ، و يمكن أن يكون عمر لم يعلم جوازه ، فعلمه النبي ﷺ ، واهما ما روى عن الغزالي فإن صح يمكن حمله على جواز اللعب مطلقاً وفي أيام الأعياد ، و كان النبي ﷺ يسمعه لضرورة التشريع حتى يعلم أن اللهم ليس بحرام ، وربما كان عمر يمتنع منه ومكثه رسول الله ﷺ على عدم السماع ليعلم أن الأولى تركه ، وسمع هو كما ذكرنا لضرورة التشريع ، فهل يلزم من هذا أن يكون عمر أشرف من النبي ﷺ وعمر من

(١) أورده في صحيح البخارى (ج ٤ ص ٣٨ ط مصر) باب اللهم بالحراب

(٢) الحراب جمع الحربة : آلة للحرب من الحديد قصيرة محددة

(٣) قد مرت ترجمته في المجلد الاول ص ١٤٥ فراجع

أُمَّتِهِ وَمِمَّنْ يَتَعَلَّمُ مِنْهُ الشَّرِيعَةَ انْتَهَى .

اقول

ما ذكره من أن ذلك اللعيب كان يوم العيد رجم بالغيب كما مرّ ، وما ذكره من أنه يجوز الكفو يوم العيد دعوى من غير دليل ، ودعواه الاتفاق على جواز ذلك ممنوع ، لظهور مخالفة الشيعة و من وافقهم في ذلك ، اللهم إلا أن يريد اتفاق الفساق من أهل النصب و النفاق عليه ، و ليس في اتفاقهم رواج و نفاق (١) كما لا يخفى ، و من هذا يعلم أيضاً بطلان قوله : و يمكن أن يكون تجويز ذلك النخ ، و قد علم بطلان قوله : و يمكن أن يكون عمر النخ ، بما ذكرناه في بعض الفصول السابقة فتذكر ، و أما قوله و كان النبي ﷺ يسمعه لضرورة التشريع النخ فيقال في جوابه : ثبت العرش ثم انقش (٢) ، و هل كون ذلك شرعياً إلا أول البحث و النزاع ، و كذا الكلام في توجيهه لما روى الغزالي ، و بالجملة ما ذكره الناصب من التأويلات الباردة الشبيهة بتأويلات الباطنية من الملاحدة الماردة مما يأبى عنها ما نسب في الرواية إليه ﷺ من قوله : هذا رجل لا يؤثر سماع الباطل ، فإن ما هو جائز أو مكروه لا يوصف بالباطل ، فيلزم منه أن النبي ﷺ مرید لسماع الباطل دون عمر ، و هذا كفر محض ممن يعتقد كما لا يخفى على من آمن بالله و رسوله فضلاً عن استلزامه أشرفية عمر عن النبي ﷺ فيه ، على أن ما يكون تشريعه ضرورياً لا يكون تركه أولى فتأمل

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وفي الصحيحين (٣) عن أبي هريرة قال : أقيمت الصلاة و عدلت الصفوف قياماً قبل

(١) النفاق بفتح النون : رواج البيع

(٢) العرش من البيت سقفه و الكلام من الامثال المولدة يضرب فيما لو ادعى شخص دعوى

تتوقف على مبنى غير مسلم الثبوت

(٣) رواه في صحيح البخاري (ج ١ ص ٥٩ ط مصر)

أن يخرج إلينا رسول الله ﷺ ، فخرج إلينا رسول الله ﷺ فلما أقام في مصلاه ذكر أنه جنب ، فقال لنا : مكانكم ، فلبنا على هيأتنا قياماً ثم رجع فاغتسل ثم خرج إلينا رأسه يقطر فكبر فضلينا ، فلينظر العاقل هل يحسن منه وصف أدنى الناس بأنه يحضر في الصلاة ويقوم في الصف وهو جنب ؟ وهل ذلك إلا من تقصيره في عبادة ربه وعدم المسارعة إليها ؟ وقد قال الله تعالى : وسارعوا إلى مغفرة من ربكم (١) فاستبقوا الخيرات (٢) فأى مكلف أجدر بقبول هذا الأمر من النبي ﷺ ، وفي الجمع بين الصحيحين (٣) عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله (النبي) ﷺ إحدى صلاتي العشي قال عهد وأكثر ظني أنها العصر ركعتين ، ثم سلم ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفيهم أبو بكر وعمر ، فهاباه أن يكلماه وخرج سرعان الناس وقالوا : أقصرت الصلاة ؟ ورجل يدعى ذا اليمين قال يا نبي الله أنسيت أم قصرت الصلاة ؟ فقال لم أنس ولم أقصر ، وقال بلى قد نسيت ، قال : صدق ذواليمين فقام فصلى ركعتين ثم سلم ، فلينظر العاقل هل يجوز نسبة هذا الفعل إلى رسول الله ﷺ وكيف يجوز منه ﷺ أن يقول ما نسيت ؟ ، فإن هذا سهو في سهو ومن يعلم أن أبا بكر وعمر حفظا ما نسي رسول الله ﷺ مع أنهما لم يذكر ذلك للنبي ﷺ انتهى .

قال الناصب خصه

أقول : قد مر فيما سبق جواز السهو والنسيان على الأنبياء ، لأنهم بشر سيما إذا

(١) آل عمران . الآية ١٣٣

(٢) المائدة . الآية ٤٨

(٣) رواه في صحيح البخاري (ج ٢ ص ٦٨ ط ١٣١٤ مصر) وفي صحيح مسلم (ج ٢

ص ٧٦ ط مصر) بادني تغاير في بعض الالفاظ والتعابير بما لا يهمل نقله

كان السهو موجباً للتشريع ، فإن التشريع في الأعمال الفعلية أكد وأثبت من الأقوال فما ذكر من حديث تذكر الجنابة فمن باب النسيان و فيه تشريع العمل بعد النسيان إذا تذكر ، ولهذا ترجم (١) البخاري الباب الذي ذكر فيه هذا الحديث بقوله : باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب يخرج كما هو ولا يقيم ، ولا يلزم من هذا نقص ، وما ذكر من سهو رسول الله ﷺ في الصلاة فهو سهو يتضمن التشريع فلا بأس به ، وما ذكره من نسيانه السهو فهذا أيضاً يتضمن التشريع لأنه شرع بذلك النسيان جواز وقوع الفعل المتعلق بالصلاة في أثناء الصلاة وكذا الكلام القليل ، والعجب أنه قال : كيف يجوز أن يحفظ أبو بكر وعمر مانس رسول الله ﷺ وأى عجب في هذا ؛ فإن الامام كثيراً ما يسهوا للمأمومين لايسهون ، فلا يلزم من هذا تفضيل المأموم على الامام ، وهل هذه الكلمات إلا ترهات ومزخرفات انتهى .

اقول

قد سبق الكلام منّا أيضاً على ما ارتكبه من الجواز و على ما استدللّ عليه من أن النبي بشر وعلى جعل السهو والنسيان وسيلة إلى التشريع ، واما ما خص هذا المقام به من أن التشريع في الأعمال الفعلية أكد فممنوع بل القضية منعكسة لجواز أن يكون التشريع الفعلي مخصوصاً به بخلاف الأمر القولي العام ، وبهذا يعلم ضعف ما التزم صحته من التشريعات الفعلية المتتالية ، واما قوله : لأنه شرع بذلك النسيان جواز وقوع الفعل المتعلق بالصلاة في أثناء الصلاة ففساده ظاهر ، لأن ظهور تشريع النسيان لم يكن متوقفاً على أن يقف النبي ﷺ بعد الصلاة قائماً على خشبة المسجد واضعاً يديه عليها ، ثم يدخل الحجرة ثم يخرج فيسأل عنه فيجيب بأربع كلمات ثم يسأل عنه فيجيب بمثل الأول مع أن التكلم بكلام الأدميين والفعل الكثير مبطل

(١) في (ج ١ ص ٥٩ ط مصر) والمراد انه عنوان الباب كذا

للصلاة عند الفقهاء الأربعة أيضاً ، أما الأول فلما في كتاب الينايع (١) أن مما يتوقف عليه صحة الصلاة ترك الكلام لقوله (٢) عليه الصلاة والسلام : لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، قال الشارح الأنصاري (٣) : المراد بكلام الناس ما يتخاطب به الناس وما من جنسه ، وفي القتمة (٤) وغيره هو المسموع المتهجى (المهجي ل) سواء كان مفهوماً أم لا ، هذا هو مذهب الفقيه و عليه اللغوي والاصولي ، و أما النحوي فلا يطلق الكلام إلا على المفهم ، فلما شرط فيها ترك الكلام فتبطل بالنطق بحرفين و حرف مفهم و لو ممدوداً ، إذ المدّ حرف « انتهى » نعم قال الشافعي : إنه لا تبطل الصلاة بالكلام الصادر نسياناً أو جهلاً إن لم يكثر ذلك الكلام بحسب العادة على الصحيح الذي في الام (٥) وقطع به جمهور الشافعية ، وعند أبي حنيفة (٦) على ما في الهداية (٧)

(١) هو كتاب ينايع الاحكام للشيخ أبي عبدالله محمد أبي عبدالله بن محمد بن زكري

الاسفرايني الساوي وقد رتبته كما في كشف الظنون على أربعة أقسام

(٢) رواه أحمد في المسند (ج ٥ ص ٤٤٧)

(٣) لعل المراد الشيخ عبدالله بن محمد الانصاري الشافعي أولاً الحنفي ثانياً ، اذ هو أحد

من شرح كتاب الينايع المذكور في المتن

(٤) المراد بها كتاب تنمة الفتاوى لبرهان الدين محمود بن أحمد عبدالعزيز الحنفي صاحب

كتاب المتوفى سنة ٦١٦

(٥) فراجع كتاب الام للشافعي (ج ١ ص ١٠٨ و ١٠٩ طبع مصر) فإنه اورد فيه مناظرته

مع خصمه في هذه المسئلة وأطال واختار ما أشار اليه القاضي الشهيد فراجع

(٦) قد مرت ترجمته في اوائل هذا الجزء ، فراجع

(٧) هو كتاب في الفقه معتمده عليه عند الحنفية ، مصنفه شيخ الاسلام برهان الدين علي بن أبي بكر

المرغيناني الحنفي المتوفى سنة ٥٩٣ وهو شرح علي متن له سماه بداية المبتدى ، وعليه

شروح كثيرة

وغيرها تبطل بالنسيان والجهل لعموم ما مرّ من الحديث ، وبهذا ظهر أن مازعمه النّاصب من أن ما نسب إلى النبي ﷺ من مراتب الجواب داخل في الكلام القليل باطل مخالف لمذهب أصحابه أيضاً ، وإما الثاني فلما قال في الينايع وشرحه أيضاً: إنّه تبطل الصّلاة بغير فعل مجانس لأفعال الصّلاة إن فحش ذلك الفعل كوثبة المصلي وإن لم يكن كثيراً أو فعل غير مجانس صادر للمعب مثل ضرب إحدى الرّاحتين بالآخري أو أن يفعل غير (زائد ظ) مجانس كثير ذلك الفعل بحسب العادة فتبطل الصّلاة علي أظهر الوجوه الذي عليه الأكثرون ، والفعل الكثير مثل ضربات ثلاث وخطوات ثلاث متواليّة كلّ واحدة فلا تبطل بأقلّ من ثلاث ولا بثلاث وأكثر عن غير متواليّة والقلة والكثرة بحسب العرف والعادة علي الأصحّ الذي عليه الجمهور انتهى ، وإما ما ذكره في مقام دفع التعجب من أن الامام كثيراً ما يسهو والمأمومون لا يسهون إلخ فقد سمي فيه عن علو شأن النبي ﷺ ، فإن الكلام سهواً ليس في إمام الصّلاة الذي جوز أهل السنّة أن يكون عامياً جاهلاً فاجراً ، بل في الامام النبيّ المعصوم المؤيد بالنفس القدسي والوحي الالهي الذي يتوقع ببركته صيانة المأمومين عن السهو والنسيان والخطأ والطغيان كما قال مادح أئمة أهل البيت عليهم السلام بالفارسيّة نظم :

زهي إمام كه پاسش نگاه ميدارد بوقت نیت از اندیشه خاطر مأموم
مکر حجاب نماند وگر نه از در وصف بصد کتاب نگرود مقام او معلوم

ولقد علم بما قررناه وأوضحناه أن ما ذكره المصنّف مزخرفات بمعنى المحجّرات والمزيّنات وبالمعنى الآخر لا يصدق إلاّ على أمثال ما أتى به النّاصب من ركيك الهفوات .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَهُ اللَّهُ رَجَاءً

وفي الصحيحين (١) عن عبد الله بن عمر أنه كان يحدث عن رسول الله ﷺ أنه لقي

(١) رواه في صحيح البخاري (ج ٧ ص ٩١ ط مصر)

زيد (١) بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح وذلك قبل أن ينزل الوحي على رسول الله ﷺ ، فقدم إليه رسول الله ﷺ سفرة فيها لحم ، فأبى أن يأكل منها ، ثم قال : إنسي لا آكل ممماً تذبحون علي أنصابكم ولا آكل إلا ممماً ذكر اسم الله عليه ، فلينظر العاقل هل يجوز له أن ينسب نبيته عليه الصلاة والسلام إلى عبادة الأصنام والذبح على الأنصاب ويأكل منه ؟ وأن زيد بن عمرو بن نفيل كان أعرف بالله منه وأتم حفظاً ورعاية لجانب الله ، نعوذ بالله من هذه الاعتقادات الفاسدة انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ فِي مَحْفَظَةِ اللَّهِ

أقول : من غرائب ما يستدل به على ترك أمانة هذا الرجل وعدم الاعتماد والثوق على نقله رواية هذا الحديث فقد روى بعض الحديث ليستدل به على مطلوبه وهو الطعن في رواية الصحاح وما ذكر تمامه ، وتمام الحديث أن رسول الله ﷺ لما قال زيد بن عمرو بن نفيل هذا الكلام قال : وأنا أيضاً لا آكل من ذبيحتهم وممماً لا يذكر عليه اسم الله تعالى فأكل معاً ، وهذا الرجل لم يذكر هذه التهمة ليتمكن من الطعن في الرواية نسأل الله العصمة من التعصب فإنه بس الضجيع انتهى .

أَقُولُ

من بدائع حيل هذا الناصب الفاجر الكاذب الخائن أنه لما أراد التفصي عن التشنيع المتوجّه على أصحابه في هذه الرواية بضم بعض ما اخترعه من العبارات أورد وأبرق أولاً وتشدد في إظهار التعجب والغرابة ونسبة المصنّف قدس سره إلى الخيانة والتقصير وختم ذلك بسؤال العصمة عن التعصب ليسد بذلك باب رجوع الناظرين

(١) هو زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى بن رياح العدوى ، قال الذهبي في التجريد (ص ٢١٥ طبع الهند) ما لفظه بعد سرد نسبه : هو والد أحد العشرة سعيدين زيد قال النبي صلى الله عليه وآله بيعثامة وحده ، مات قبل المبعث

إلى مأخذ الرواية فلا يظهر خيانتة فيها بالزيادة عليها ، والحاصل أننا قد راجعنا صحيح البخاري فكان الحديث كما نقله (١) المصنف قدس سره ولم يكن من الاضافة التي ذكرها هذا الناصب الغائب الشقي عين ولا أثر ، ومن أبي لحسن ظننه في هذا الشقي السقيم فليراجع ذلك الصحيح ليتضح له ما أتى به من الكذب الصريح ، و من هنا أيضاً يظهر صدق ما أشرنا إليه في بعض المراتب من أن أصحاب الناصب بعد ما نبههم الشيعة على شناعة بعض أحاديثهم يزيدون على ذلك أو ينقصون عنه على حسب ما عرض لهم من ضيق الخناق ، فلا يعتد بما يرويه أهل الشقاق .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رُوحَهُ

وفي الصحيحين (٢) عن حذيفة (٣) بن اليمان قال : كنت مع النبي ﷺ فأنتهى إلى

(١) فراجع صحيح البخاري (ج ٧ ص ٩١ طمصر)

(٢) رواه في صحيح مسلم (ج ١ ص ١٥٧ ط مصر) وفي صحيح البخاري (ج ١ ص ٥١)

بسندين مع تفاوت

(٣) قال الذهبي في التجريد (ص ١٣٢ طبع حيدرآباد) ما لفظه ، حذيفة بن اليمان اسم أبيه (حسل) ويقال (حسيل) بن جابر بن عمرو أبو عبد الله العبسي . وقيل اليمان لقب جدهم جروة بن الحارث ، قال الكلبي لانه اصاب دماً في قومه فهرب الى المدينة و حالف بنى عبد الاشهل فسماه قومه اليمان ، توفي سنة ٣٦ في دمشق انتهى ، وقال الخزرجي في الخلاصة ص ٦٣ ما لفظه : أبو عبد الله الكوفي حليف بنى عبد الاشهل صحابي جليل من السابقين أعلمه رسول الله «ص» بما كان وما يكون الى يوم القيامة من الفتن و الحوادث الى أن قال : افتتح الدينور و ما سبذان وهمذان والرى ، روى عنه أبو الطغليل والاسود بن يزيد و زيد بن وهب الخ اقول وهذا الرجل الجليل ممدوح عند اصحابنا في كتب الرجال والمعروف أنه مات بالكوفة ، وقيل بالمداين ، والمشهور لدى الناس أنه مقبور قريباً من قبر سلمان الفارسي و عليه فلما ساغ لماذا ذكره الذهبي كمالات يخفى والله الهادي .

سباطة (١) قوم فبال قائماً ، فتمحيت ، فقال : أدن ، فدنوت ، حتى قمت عند عقبيه فتوضأ ومسح على خفيه ، فكيف يجوز أن ينسب إلى رسول الله ﷺ البول قائماً مع أن أردل الناس لو نسب إليه هذا تبرأ عنه ، ثم المسح على الخفين ، والله يقول : وأرجلكم (٢) فانظروا إلى هؤلاء القوم كيف جوزوا الخطاء والغلط على الأنبياء وأن النبي ﷺ يجوز أن يسرق درهماً ويكذب في أخس الأشياء وأحقرها . « انتهى » .

قَالَ النَّاصِبُ حَفْصَةُ

أقول : اختلف في جواز البول قائماً ، فالذي يجوز به يستدل بهذا الحديث ، وعن الأطباء أن البول قائماً ينفع الكلية والمخصر (٣) ، فالنبي ﷺ عمل هكذا ليشرع

(١) السباطة بضم السين : الموضع الذي تطرح فيه الاوساخ

(٢) المائدة . الآية ٦

(٣) العجب من الرجل كيف ينسج من عنده ويتداخل في الطب ونحوه من الشؤون التي ليس أهلها ، فنقول : عليك أيها الرجل بكلمات المهرة الحذقة من الأطباء وإذا راجعت إليها تراهم ينادون بان البول قائماً يضر المثانة ويورث الضعف والحجر فيها ، فلاحظ كلمات العلامة الشيرازي في شرح القانون وتعليقه علاء الدين القرشي على القانون ، وشرح قانونه ، وكتاب الطب لابن هبل وغيرها و قدورد عن أئمة الهدى سادات المسلمين النهي عن البول قائماً الا في حالة واحدة وهي في حال تلطخ عورتيه بالنورة عدة روايات منها ما أورده المحقق المحدث الكاشاني في الوافي (ج ٤ ص ١٨) وفي غيره من كتب الحديث سيما المدونة في الاداب والسنن والمكروهات ، قال استاذنا العلامة الفقيه النابغة آية الباري الحاج الشيخ عبدالله المامقاني قدس سره و جزاء الله عن خير الجزاء في كتابه مرآة الكمال (ص ٦٣ طبع النجف الاشرف) ما لفظه : ومنها أي من المكروهات في التغلى البول والتغوط قائماً من غير علة فانه من الجفاء الا أن يكون مطلياً للنورة ، فانه

جواز البول قائماً ، وأى منقصة يتصور من البول قائماً سيّما إذا كان متضمناً للتشريع وطلب الدنو من حذيفة ربّما يكون لتشريع جواز البول قائماً بقرب من الناس بخلاف الغائط لغلظته ولتقذره ، ولهذا كان يبعد من الناس في الغائط دون البول ، واما المسح على الخف فهو جائز بالاجماع من أهل السنّة كما سيأتي في مباحث الفقه إن شاء الله تعالى والله أعلم . ثم ما ذكر أنهم جوّزوا الخطأ والغلط على الأنبياء والنبى يجوز أن يسرق درهماً فقد ذكرنا أن هذا افتراء محض ووجب تنزيه الأنبياء من الصغيرة الدالة على الخسة انتهى .

أقول

لا يخفى أن نفع الكلية عند الأطباء لا ينحصر في البول قائماً

يبول قائماً ، لانه يخاف عليه اذا بال جالساً الفتق انتهى ، وهذه الجملة متخذة من أخبار أهل البيت عليهم السلام و ان شئت فراجعها
واما من طرق العامة فالروايات في النهى عنه كثيرة ، وقد عقد الشيخ عبدالسلام بن تيمية الحراني في كتاب المنتقى باباً في ذلك سننقل عنه روايتين صريحتين في النهى مرويتين عنه صلى الله عليه واله بطرقهم فلاحظ ، هذا ما تلونا عليك من كلمات أهل الطب اليوناني وأحاديث الفريقين و ما هي الا النبذ القليل ، واما الاطباء من أبناء العصر فتكلمت مع جماعة منهم في هذا الباب ورأيتهم مدعين على كون البول قائماً مضرأ حتى أن المرحوم فقيه الطب (لقمان الدولة الادهم) كان يعد له آثار سوء وتوالى فاسدة ، ومن كان واقفاً على علم التشريح وكيفية بدن الانسان لصدقنا بأن البول قائماً مضر ، ويلزمه عدم نقاء المثانة من البول وبقاء أجزاء من (درديها)

وبعد هذا فالاسف كل الاسف من شبان العصر حيث جرت سيرتهم على البول قيماً غير مبالين بنواهي الشرع الشريف ولا بكلمات الاطباء الشامخين في علمهم الحاذقين في فنههم هدام الله الى سواء الصراط وبصرهم بما هو خير لهم آمين

ولا هو من المعالجات التي يحصل بها سرعة البرء حتى هذا يعارض قبحه الظاهر و يضطرر معه إلى تشريعه ، ولو تنزلنا عن ذلك فنورد عليهم مثل ما أورده القفال الشافعي (١) على الحنفية من أننا نعلم ببديهة العقل أن الله سبحانه لم يرسل رسولا لأجل تشريع مثل هذا الحكم ، وتحقيق وجه ابتلاء القوم بهذه الرواية الموضوعية (٢) أنه لما قال الثاني وبعض أصحابه : إن البول قائماً أحسن للدبر وفعلوه لذلك كما ذكره النووي في شرح هذا الحديث من صحيح مسلم وأما أن فيه قباحة وشناعة وشركوا معه النبي ﷺ بوضع هذا الحديث لئلا يجترى أحد على تشنيعه، و يؤيد (٣) هذا ما نقل عن عائشة في هذا المقام أنها قالت من حدثكم أن

(١) هو العلامة أبو بكر عبدالله بن أحمد المروزي الشافعي من أجلاء الشافعية في الفقه والكلام والحديث ، وهو الذي صلى بحضرة السلطان محمود سيكتكين صلاة على طريقة الحنفية واخرى على مذهب الشافعية فاستحسن الملك صلاة الشوافع وانتقل من مذهبه الحنفي و صار شافعيًا ، وتفصيل تلكما الصلاتين مذكور في حياة الحيوان و تاريخ ابن خلكان ، توفي المترجم سنة ٤١٧ و قيل ٤٢٩ بسجستان كما في طبقات الشافعية (ج ٣ ص ١٩٨ والريحانة ج ٣ ص ٣١٥)

(٢) نص على عدم صحته الشيخ مجد الدين أبو البركات عبدالسلام بن تيمية الحراني في كتابه (المنتقى من أخبار المصطفى الجزء ١ ص ٥٥ الطبعة الاولى بمصر) قال ما لفظه: باب ما جاء في البول قائماً

١٤٣ - عن عائشة رضی الله عنها قالت : من حدثكم أن رسول الله (ص) بال قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول الا جالساً . رواه الخمسة الا ابا داود وقال الترمذي : هو أحسن في هذا الباب وأصح

١٤٤ - وعن جابر قال : نهى النبي (ص) أن يبول الرجل قائماً رواه ابن ماجه .

(٣) هذا موجود في كتاب شرح الهداية وهو مخطوط في خزانة كتبنا و يظهر ان الشارح أتمه ببلدة بخارى .

رسول الله ﷺ كان يبول قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول إلا قاعداً ، ثم نقل (١) عن ابن المنذر (٢) في الاشراف انه قال : اختلفوا في البول قائماً فثبت عن عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت (٣) وابن عمر (٤) وسهل بن سعد (٥) أنهم بالوا قياماً انتهى هذا (٦) ، واما ما ذكره من أن نسبة تجويز سرقة الدرهم على الأنبياء إلى أهل السنة افتراء فمكابرة و مرأء لماسيجي ، في مباحث الحدود والجنايات من المسائل

(١) قال ابن قدامة الحنبلي في كتاب المغنى : قال الترمذى : هذا أصح شيء في الباب انتهى . منه (قده)

(٢) هو الشيخ أبو بكر محمد بن ابراهيم المشتهر بابن المنذر النيسابورى المتوفى سنة ٣١٨ وله كتب كتاب الاشراف على مذاهب الاشراف في الفقه على المذاهب الاربعة

(٣) هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوزان بن عمر البخارى المدنى كاتب الوحي وهو الذى جمع المصحف في عهد أبى بكر على ما ذكره الخزرجى في التذهيب ص ١٠٨ وقسم غنাম اليرموك ، روى عنه أنس و ابنه خارجة بن زيد وسليمان بن يسار ، توفى سنة ٤٥ و قبل ٤٨ و قيل ٥١

(٤) هو عبدالله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن المكي عنه سالم و حمزة و ابن المسيب ومولاه نافع ، توفى سنة ٧٤ كما فى التذهيب ص ١٧٦

(٥) هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة الانصارى أبو العباس المدنى الصحابى الجليل ، عنه الزهرى و أبو حازم ، و أبوسهل ، الاصبغى ، توفى على ما فى التذهيب للخزرجى من ١٣٣ سنة (٩١) عن مائة سنة ونقل عن ابن مطين أنه آخرن مات من الصحابة بالمدينة ، ثم ان المعروف والمذكور فى بعض كتب المقاتل انه كان هذا الصحابى مقيماً بالشام زمن ورود أهل البيت عليهم السلام فى اسارة يزيد عليه اللعنة اياهم ومجيئه الى السجاد (ع) والله العالم

(٦) يوجد فى بعض النسخ هنا بعض الكلمات وحيث لم يتيقن بكونها من الكتاب تركناها.

القيمة أنهم قالوا : إن الدرهم ليس بمال ، لأنه لا قطع فيه فسرقته لا تكون كبيرة وقد مر أن الصغيرة جائزة على الأنبياء عند جماعة من أهل السنة فظهر تجويزهم لسرقة الدرهم عليهم كما ذكره المصنف .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ رَجْعَهُ

وقد لزمهم من ذلك محالات منها جواز الطعن على الشرائع وعدم الوثوق بها ، فإن المبلغ إذا جوزنا عليه الكذب وسائر المعاصي جاز أن يكذب عمداً أو نسياناً أو يترك شيئاً مما أوحى إليه أو يأمر من عنده فكيف يبقى اعتماد على أقواله انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ حَقَّقَهُ

اقول : قد علمت فيما سبق مذهب الأشاعرة و أنهم لا يجوزون الكذب عمداً على الأنبياء ولا سهواً ، وهذا مذهبهم ، و أمنا السهوي في غير الكذب فيجوزونه ولا بأس فيه ، لأن الله تعالى هو الذي يوقع عليه السهو ليجعله سبباً للتشريع انتهى .

اقول

الكلام مع من أجاز من أهل السنة وقوع الكذب وغيره من المعاصي عن إبراهيم وغيره من الأنبياء في حال النبوة كما مر ، و لا يدفع ذلك القول بأن خصوص الأشاعرة منهم لا يجوزون الكذب إلخ ، على أن الأشاعرة حيث يجوزون عليهم الكذب وسائر الكبائر قبل البعثة فلا يبقى اعتماد على أقوالهم بعدها أيضاً كما سنوضحه إن شاء الله تعالى ، و اما ما ذكره من أن الله تعالى يجعل السهو على النبي ﷺ سبباً للتشريع فقد مر أن الله متعال عن هذا التشريع الشنيع .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ

ومنها أنه إذا فعل المعصية فامّا أن يجب علينا اتباعه فيها فيكون قد وجب علينا فعل ما وجب تركه ، و اجتمع الضدان و إن لم يجب اتتفت فائدة البعثة انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خُفَّصَةُ

اقول : : قد ذكرنا هذا الدليل في ماضى من قبل الأشاعرة وهو حجة على من يجوز المعاصي على الأنبياء ، وهذا ليس مذهب الأشاعرة ، والصغائر التي يجوز زونها على الأنبياء ما يقع على سبيل الندرة ولا يقدر هذا في ملكة العصمة كما قد قدمناه ، ويجب أن يكون في محل يعلم أنها واقعة منه على سبيل الندرة ، والنبي يمين أن هذا ليس محل المتابعة ، وبالجملة قد قدمنا أن تجوز المعصية على الأنبياء مطلقاً محل تأمل لهذا البرهان والله أعلم .

اقول

ما ذكره ههنا مدفوع بمثل ما دفعنا جوابه عن الفصل السابق فعليك بالتأمل في التطبيق وبالله التوفيق .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ومنها أنه لو جاز أن يعصي لوجب إيذائه والتبري منه ، لأنه من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لكن الله تعالى قد نص على تحريم إيذاء النبي ﷺ ، فقال : ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة (١) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ خُفَّصَةُ

اقول : قد ذكرنا هذا الدليل من قبل الأشاعرة وهو حجة على من يجوز الكبائر ، وأما الصغائر فمن لم يباشر الكبيرة فهي معفوة عنه فلا زجر ولا تعنيف ولا إيذاء . انتهى .

اقول

يندفع هذا أيضاً بمثل ما ذكرناه في الفصل السابق وقد مر أن الأشاعرة يجوزون

الكذب في غير ما يتعلق بالرسالة وغيرها من الكبائر فهذا الدليل حجة على الأشاعرة أيضاً.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ومنها سقوط محله ورتبته عند العوام فلا ينقادون إلى طاعته ، فتنفى فائدة البعثة ، ومنها أنه يلزم أن يكون أدون حالاً من آحاد الأمة ، لأن درجات الأنبياء في غاية الشرف ، وكل من كان كذلك كان صدور الذنب عنه أفحش كما قال الله تعالى : يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين (٤) والمحضن يرجم وغيره يحدّ وحدّ العبد نصف حدّ الحرّ ، والأصل فيه أن علمهم بالله أكثر وأتمّ وهم مهبط وحيه ومنازل ملائكته ، ومن المعلوم أن كمال العلم يستلزم كثرة معرفته والخضوع والخشوع ، فينافي صدور الذنب لكنّ الاجماع دلّ على أن النبي ﷺ لا يجوز أن يكون أقلّ حالاً من آحاد الأمة ، ومنها أنه يلزم أن يكون مردود الشهادة لقوله تعالى : ان جانكم فاسق نبياً فتيبنوا (٢) فكيف يقبل عموم شهادته في الوحي ؟ ويلزم أيضاً أن يكون أدنى حالاً من عدول الأمة وهو باطل بالاجماع ، ومنها أنه لو صدر عنه الذنب لوجب الاقتداء به لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول (٣) لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فاتبعوني (٤) والتالي باطل بالاجماع وإلا اجتمع الوجوب والحرمة انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أقول : قد سبق أن هذه الدلائل حجة على من قال بجواز صدور الكبائر عنهم

(١) الاحزاب . الاية ٣٠

(٢) الحجرات . الاية ٦

(٣) النساء . الاية ٥٩

(٤) الاحزاب . الاية ٢١

والاكثار من الصغائر حتى يصير سبباً لحط منزلتهم عند الناس وهو جيباً للإيذاء والتعنيف وترجيح الأمة عليه ، وأما صدور الصغائر التي عفا الله عنها إذا كان على سبيل الندرة فغير ممتنع ، ولا تدل المعجزة على وجوب انتفاء شيء منها عنهم ، وكل هذه الدلائل قد ذكرناها فيما سلف وأن الأشاعرة ذكروها على سبيل الاستدلال على من يقول بجواز الكبائر ، وقد قدمنا أن بعض تلك الأدلة يدل على وجوب نفي الذنب عن الأنبياء مطلقاً والله تعالى أعلم انتهى.

اقولُ

ما ذكره الناصب هيئنا يدل على بهته واضطرابه واشتباه حقيقة مذهبه عليه ونسيانه لما ذكر مسابقاً ، فإنه لم يقل سابقاً ، إن هذه الدلائل حجة على من قال : بجواز صدور الكبائر عن الأنبياء ، ولو اعترف بذلك فقد تم لنا الدست (١) وقامت الحجة عليه وعلى أصحابه ، لأن النزاع بين الفريقين إنما كان في أن المخل بالنبوة والمانع من امتثال أمر الأنبياء هل هو وقوع الكبائر والصغائر أو جواز وقوعهما ؛ فالاشاعة كانوا يقولون : إن مجرد الجواز لا يخل بذلك ، والامامية كانوا قائلين باخلاله ، وبالجملة الأشاعرة قائلون بجواز وقوع الكبائر عنهم ، غاية الأمر أنهم يقولون : إن العقل والسمع دل على عدم وقوع بعض الكبائر المخل بالمعجزة كالكذب ، وكيف ينكر هذا ؟ وعنوان أدلته ثمة صريحة فيه حيث قال : الأول أنه إن صدر عنهم الكذب الخ والثاني أنهم لو أذنبوا الخ والثالث أنه إن صدر عنهم ذنب الخ وحاصل اللوزام التي ذكرها المصنف إذا فرغ في قالب الدليل يصير أنه لو جاز صدور الذنب عنهم لكان كذا ، ولو جاز وقوع الكبائر عنهم لكان كذا ، والفرق بين العنوانين لفظاً ومعنى ظاهر جداً ، وايضاً قد سبق منا أيضاً أن هذه اللوزام التي

(١) الحيلة والخديعة والتمكين

سماها الناصب دلائل إنما أوردها المصنف على من قال بجواز صدور الكبار والصغار عن الأنبياء عليهم السلام مطلقاً قبل البعثة وصدور بعض منها بعدها لا على خصوص الأشاعرة فلا يفيد في دفعها إظهار تنزيه الأشاعرة عن ذلك مع أن الأشاعرة بأجمعهم ليسوا برآء عن ذلك كما مر أيضاً ، ان قيل : حاصل ما ذكر في المقام من الدليلين الأولين أن تجوز صدور المعاصي عن الأنبياء والأئمة عليهم السلام يقدر فيما هو الغرض من بعثة الأنبياء ونصب الامام أعني قبول أقوالهم وامتنال أوامرهم ونواهيهم ، فبينوا لنا وجه القدر في ذلك وسقوط مرتبتهم عند الناس ، إذ هو خفي جداً ، ولهذا طال الكلام في المسألة بين الفريقين قلت : وجهه أن من يجوز عليه الكبار والمعاصي فإن النفس لا تسكن ولا تطمئن إلى قبول قوله مثل (كما تسكن وتطمئن خ ل) ما تطمئن إلى قول من لا يجوز عليه شيء ، من ذلك جزماً قال (١) الشريف المرتضى رضي الله عنه وهذا هو معنى قولنا : إن وقوع الكبار والمعاصي ينفر عن القبول والامتنال والمرجع فيما ينفر ولا ينفر إلى العادات (٢) وليس ذلك ممّا يستخرج بالدليل ، ومن رجع إلى العادة علم صدق ما ذكرناه فإن الكبار في باب التنفير لا تنحط عن المباحة التي تدل على خسة صاحبها وعن المجون (٣) والسعفة ولا خلاف في أنها ممتنعة عنهم ، فان قيل : أو ليس قد جوز كثير من الناس الكبار على الأنبياء والأئمة ومع ذلك لم ينفروا عن قبول أقوالهم وامتنال أوامرهم ؟ وهذا يناقض قولكم إن الكبار منفرة ، قلنا : هذا من لا يعرف معنى التنفير ، إذ لم نرد به ارتفاع التصديق والامتنال رأساً ، بل ما ذكرناه من عدم سكون النفس وحصول

(١) في كتاب تنزيه الانبياء (ص ٤٠ ط تبريز)

(٢) عبارة التنزيه الى هنا

(٣) قلة الحياء

الاطمئنان ، ولا يشك عاقل في أن النفس حال عدم تجويز الكبائر أقرب منها إلى ذلك عند تجويزها ، وقد يبعد الأمر عند الشيبى ، ولا يرتفع كما يقرب من الشيبى ، ولا يقع عنده ، ولا يرى أن عبوس (١) الداعي إلى طعامه وتضجيره منفر في العادة عن حضور دعوته وتناول طعامه ، وقد يقع مع ما ذكرناه الحضور والتناول ولا يخرج من أن يكون منفراً ، وكذلك طلاقة وجهه واستبشاره وتبسمه يقرب من الحضور والتناول وقد يرتفع عند ذلك ، لا يقال : هذا يقتضي أن لا تقع الكبائر عنهم حال النبوة والامامة ، وأما قبورها فلا لزوال حكمها بالتوبة المسقط للعقاب والذم ولم يبق وجه يقتضي التنفير ، لانا نقول : إنا لم نجعل المانع عن ذلك استحقاق العقاب والذم فقط ، بل ولزوم التنفير أيضاً ، وذلك حاصل بعد التوبة ، ولهذا نجد ذلك من حال الواعظ الداعي إلى الله وقد عهدنا منه الاقدام على كبائر الذنوب وإن تاب عنها بخلاف من لم يعهد منه ذلك (٢) ، والضرورة فارقة بين الرجلين فيما يقتضي القبول والنفور ، وكثيراً ما نشاهد أن الناس يعيرون من عهد منه القبائح المتقدمة وإن حصلت منه التوبة والنزاهة ويجعلونها قصاً وعيباً وقدحاً ، غاية ما في الباب أن الكبائر بعد التوبة أقل تنفيراً منها قبل التوبة ولا يخرج بذلك عن كونها منفرة ، فان قلت فلم قلت : إن الصغائر لا تجوز عليهم مطلقاً ولا تنفير فيها ؟ قلت : بل التنفير حاصل فيها أيضاً عند التأمل ، لأن إطمئنان النفس وسكونها إنما هو مع الأمن عن ذلك لا مع تجويزها ، والفرق بأن الصغائر لا توجب عقاباً وذنماً ساقط ، لأن المعتبر التنفير كما ذكرنا مراراً ، الا ترى أن كثيراً من المباحات منفرة ولاذم ولا عقاب فيها

(١) بضم العين ، التقطب

(٢) ومن هذا الباب ما يذكر في الفقه في باب الصلاة حيث يشترط أكثر الاصحاب : أن لا يكون الامام محدوداً بالحد الشرعي وان لا يكون مبتلى بامراض منفرة للقلوب ولا يكون غير طاهر المولد ونحوها من الامور التي يتنفر الناس من المتصف بها .

بل نقول: إنه ربما يحصل التنفير عما يورث لفاعله ثواباً أيضاً باعتبار الخضم، فانهم أيضاً ربما حكموا على بعض الاجتهادات البعيدة عن قانون العقل والنقل بكونه منفراً للعوام مع تصريحهم بأن المجتهد المخطيء مثاب، قال أبو المعالي الجويني (١) الملقب بامام الحرمين في رسالته المعمولة في بيان حقيقتة (أحقيتة خل) مذهب الشافعي، فان قيل: قد اتفق للشافعي أصل (٢) مقطوع ببطلانه على وجه أجمعت الأمة شارقة وغاربة أرضاً فأرضاً طويلاً وعرضاً على بطلان ذلك الأصل، وهو أنه لم يجوز نسخ السنة بالكتاب ولم يجوز نسخ الكتاب بالسنة وهذا من أمحل المحالات والعاصي إذ اسمع هذا يستنفر طبعه وينزوي من تقليده والاقتهاء به، الجواب قلنا: هذا الأصل غير مقطوع ببطلانه، فانه إنما لم يجوز نسخ السنة المتواترة بالكتاب لأن الله تعالى الخ، وتقرير الكلام على هذا التفصيل والتدقيق من نفاس هذا التعليق فاحفظه فانه بذلك حقيق.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

المبحث الثالث في أنه يجب أن يكون منزهاً عن دنائة (٣) الآباء وعهر الأمهات،

(١) قد مرت ترجمته في أوائل هذا الجزء

(٢) قاعدة عدم جواز نسخ السنة بالكتاب و نسخ الكتاب بالسنة مذكورة في مقدمات كتاب الام للشافعي، واختلفت كلمة الشافعية، فمنهم من تبعه في كلا الأمرين ومنهم من خالفه فيهما، ومنهم من فصل، ومن رام التفصيل فليراجع الى اصول المزي و كتاب النووي والسبكي والجويني وغيرها من كتبهم الاصولية.

(٣) مسألة طهارة آباء النبي وامهاته من الدنائة والكفر والعهر مما اختلفت الكلمة فيها اما نحن معاشر شيعة آل الرسول صلى الله عليه وآله مجمعون على الطهارة منها و وافقنا اكثر الشيعة الزيدية كما يفصح عن ذلك كلمات الشريف المرتضى اليماني الحسنی صاحب كتابي ايثار الحق على الخلق، والروض الباسم في الذنب عن سنة أبي القاسم، وكذا

واقفنا أكثر المعتزلة من العامة والادلة السمعية والعقلية والاعتبار تساعدنا كما سيوضح لك ذلك .

ولله درالحافظ جلال الدين السيوطي حيث ألف رسائل في هذا الباب وأثبت مانحن عليه وكذا صرح به الحافظ أبو نعيم الاصفهاني في كتاب سيرته صلى الله عليه وآله .

وعقد **السيوطي** باباً في ذلك في كتابه الخصائص الكبرى (ج ١ ص ٣٧ طبع حيدرآباد)

قال مالغظه : أخرج ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خرجت من لدن آدم من نكاح غيرسفاح ، واخرج الطبراني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ولدني من سفاح الجاهلية شيء وما ولدني الا نكاح كنيكاح الاسلام ، واخرج ابن سعد وابن عساكر عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت من نكاح غيرسفاح ، واخرج ابن سعد وابن أبي شيبه في المصنف عن محمد بن علي بن الحسين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما خرجت من نكاح ولم اخرج من سفاح من لدن آدم لم يصبني من سفاح الجاهلية شيء ولم اخرج الا من طهرة ، واخرج أبو نعيم من طرق عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يلتق أبوواي قط على سفاح لم يزل الله ينقلني من الاصلاب الطيبة الى الارحام الطاهرة مصفى مهذباً لا تشعب شعبتان الا كنت في خيرهما ، و اخرج البزاز والطبراني وأبو نعيم من طريق عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى وتقلب في الساجدين قال ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يتقلب في أصلاب الانبياء حتى ولدته امه ، الى أن قال : وقال أبو نعيم : وجه الدلالة على نبوته من هذه الفضيلة أن النبوة ملك و سياسة عامة والملك في ذوى الاحساب والاختطار من الناس ، لان ذلك أدعى الى انقياد الرعية له وأسرع الى طاعته ، ولذلك سأل هرقل أباسفيان كيف نسبه فيكم ؟ قال هو فينا دونسب ، قال هرقل : وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها انتهى .

وفي حيوة النبي صلى الله عليه وآله نقلا من سيرة العلامة ذيني دحلان المقتى أنه قال قال الفخر الرازي : ان ابوى النبي صلى الله عليه وسلم كانا علي الحنيفية دين ابراهيم

ذهبت الامامية إلى أن النبي يجب أن يكون منزهاً عن دنائة الآباء وعهراً لأمهات (١)

كما كان زيد بن عمرو بن نفيل واضرابه ، بل ان آباء الانبياء كلهم ما كانوا كفاراً تشریفاً لمقام النبوة ، وكذلك امهاتهم وان اذ لم يكن أباً لابراهيم بل كان عمه ، ويدل على ذلك قوله تعالى : **وتقابك في الساجدين ، مع قوله صلى الله عليه وسلم** : لم أزل انقل من أصلاب الطاهرين الى أرحام الطاهرات الى أن قال : وقد ارتضى كلامه هذا ائمة محققون منهم العلامة المحقق السنوسي **والتمه ساني** محشى الشفاء ، فقالا لم يتقدم لوالديه شرك وكانا مسلمين لانه صلى الله عليه وسلم انتقل من الاصلاب الكريمة الى الارحام الطاهرة ، ولا يكون ذلك الا مع الايمان بالله تعالى ، وقد أيد الجلال السيوطي كلام الفخر الرازي بأدلة كثيرة والف في ذلك رسائل **الى** أن قال زيني دحلان : وقد صحت الاحاديث في البخاري وغيره وتضافرت نصوص العلماء بأن العرب من عهد ابراهيم كانوا على دينه لم يكفر منهم أحد الى أن جاء عمرو بن عامر الخزاعي الذي يقال له عمرو بن العبي فهو أول من عبد الاصنام وغير دين ابراهيم الخ انتهى وهذا نبت من كلماتهم في المقام ولعمري ما اقل حياء رجل يذهب الى عدم اشتراط الطهارة من الدنائة وغيرها وما أساء أدبه بالنسبة الى ساحة النبي الاكرم ، **فاكرم** بما اخترناه من التقديس والتنزيه في نسبه وحسبه **وقدورد** في زيارة مولينا الحسين الشهيد سبط الرسول صلى الله عليه وآله (اشهدانك كنت نوراً في الاصلاب الشامخة والارحام المطهرة لم تنجسك الجاهلية بانجاسها ولم تلبسك من مدلهمات ثيابها) .

ثم ان ما اخترناه من الطهارة والتنزيه في اصول النبي صلى الله عليه وآله ، هو مختارنا في اصول اوصيائه وخلفائه الائمة من أهل البيت عليهم السلام كيف وهم فرع من تلك الشجرة المباركة الزكية الطيبة الطاهرة .

(١) العهر يفتح العين وكسرهما : السفاح والزناء ومنه قوله صلى الله عليه وآله : الولد للفراش وللماهر الحجر .

بريثاً من الرذائل والأفعال الدالة على الخساسة كالاستزراء (١) به (كالاستهزاء خ ل) والسخرية والضحك عليه ، لأن ذلك يسقط محله عن القلوب وينفر الناس عن الانقياد له ، فإنه من المعلوم بالضرورة الذي لا يقبل الشك والارتياب ، وخالفت السنة فيه ، أما الأشاعرة فباعتبار نفي الحسن والقبح فازمهم أن يذهبوا إلى جواز بعثة من ولد من الزنا المعلوم لكل أحد ، وأن يكون أبوه فاعلاً لجميع أنواع الفواحش وأبلغ أصناف الشرك ، وهو مومن يتمسخر به ويضحك عليه ويصفع (٢) في الأسواق ويستهزئه قواداً ، تكون أمه في غاية الزناء والقيادة والافتضاح بذلك لا ترديد لأمس ، ويكون هو عليه السلام في غاية الدناءة والسقاطة حال النبوة وقبلها يصفع في الأسواق ويعتمد المناكير ويكون قواداً بصاصاً (بطاطاً خ ل . بطالاً خ ل) فهؤلاء يلزمهم القول بذلك حيث نفوا التحسين والتقيح العقليين ، وأن ذلك ممكن ، فيجوز وقوعه من الله تعالى وليس هذا أبلغ من تعذيب الله لمن لا يستحق العذاب بل يستحق الثواب طول الأبد انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ الْمُخْتَصِمُ

اقول : نعوذ بالله من هذه الخرافات والهذيانات وذكر هذه الفواحش عند ذكر الأنبياء والدخول في زمرة ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والاخرة (٣) وكفى به إساءة للأدب أن يذكر عند ذكر الأنبياء عليهم السلام أمثال هذه الترهات ، ثم يفترى على مشايخ السنة وعلماء الاسلام ما لا يلزم من قولهم شيء منه ، وقد علمت أن الحسن والقبح يكون بمعاني ثلاثة ، أحدها

(١) من زرى ، بمعنى استخف واحتقر .

(٢) أى يضرب قفاه بالكف المبسوطة .

(٣) النور : الآية ١٩

وصف النقص والكمال ، والثاني الملائمة والمنافرة ، وهذان المعنيان عقليان لاشك فيه ، فاذا كان مذهب الأشاعرة أنهما عقليان فأى نقص أتم من أن يكون صاحب الدعوة الالهية موصوفاً بهذه القبائح التي ذكرها هذا الرجل السوء الفجاش وكأنه حسب أن الأنبياء أمثاله من رعايا المحلة الذين يفسدون على شاطئ الفرات بكل ما ذكره نعوذ بالله من التعصب فإنه أوردته النار انتهى .

اقول

الخرافة الظاهرة ما ظهر عن هذا الناصب الفاجر العاجز المبهوت الذي ينسج عليه اموراً واهية كنسج العنكبوت ، فمقصود المصنف عنه يفوت، فإنه لم يفهم مقصود المصنف قدس سره مع ظهوره كالنور على شاهق الطور فأتى بما شاء من الفتور والفتور ، وذلك لأن كلام المصنف قدس سره في فعل الله وهو البعثة كما صرح به بقوله : فلزمهم أن يذهبوا إلى جواز بعثة من ولد من الزناء الخ و لزوم (١) ما ذكره مع القول بالحسن و القبح بالمعنيين المذكورين وتجوز صدور القبائح عنه تعالى ظاهر لاختفاء فيه ، أما بالنظر إلى المعنى الأول فلا أن الكمال و التقصان مخصوصان بالصفات كما صرحوا به فيما نقل سابقاً ، و البعثة من الأفعال فلا يجريان فيها ، واما بمعنى الملائمة و المنافرة فلا أن بعثة من يفعل به كل شنيع قد يلائم غرض الفاعلين فيجاز أن يبعث الله تعالى مثل هذا الشخص لملائمته غرض هؤلاء ، إذ هو حاكم على الاطلاق ولا يجب عليه شئ ، ولا يقبح منه شئ ، بل كل قبيح يصير حسناً بفعله كما قال به الأشعري ، فكيف يحكم العقل بأحد المعنيين على عدم جواز ذلك على الله تعالى ، وقد اشار المصنف إلى انضمام باقي المقدمات التي ذكرناها بقوله : و إن ذلك

(١) على أن الناصب قد صرح في جرح المطلب العاشر بأن الاشاعرة لم يقولوا بالحسن

العقلي أصلاً ، فكيف يبنى هيئنا على ذلك تأمل . منه « قد »

ممكّن فيجوز وقوعه من الله و ليس هذا أبلغ من تعذيب الله تعالى من لا يستحق العذاب بل يستحق الثواب وفصل ذلك فيما سيأتي ، بعيد ذلك متصلاً به عند الكلام على المعتزلة فلا تغفل . واقد اتضح بما ذكرناه أنه لا يرتبط بما ذكره المصنف قدس سره ما ذكره هذا الناصب بقوله : فان كان مذهب الأشاعرة أنهم عقليان ، فأي نقص أتم من أن يكون صاحب الدعوة الالهية موصوفاً بهذه القبائح الخ ، وذلك لظهور أنه لا يلزم من إدراك العقل بأحد المعنيين قبح اتصاف صاحب الدعوة بذلك إدراكه قبح إرسال الله تعالى لمثل هذا الشخص ، وكيف يدرك ذلك مع أنه على قاعدة القوم لا يقبح شئ عن الله تعالى ، فيجوز عليه بعثة مثل ذلك الشخص كما جوزوا عليه صدور غيره من القبائح والظلم حسب ما أشار إليه المصنف قدس سره و يؤكد ما في المواضع و شرحه (١) من أن النبوة عند أهل الحق من الأشاعرة من قاله الله : أرسلتك إلى قوم كذا و لا يشترط في الارسال شرط من الأعراض والأحوال المكتسبة بالرّياضات والمجاهدات في الخلوات والانقطاعات ، ولا استعداد ذاتي من صفاء الجوهر و ذكاء الفطرة كما يزعمه الحكماء ، بل الله سبحانه يختص برحمته من يشاء من عباده ، (٢) فالنبوة رحمة وموهبة متعلّقة بمشيئته فقط انتهى ، هذا ، و اما الايات التي ذكرها في توييخ المصنف قدس سره فانما تناسب بحال أسلاف الناصب حيث أشاعوا تلك الرّوايات الفاحشة و ذكروها في صحاحهم وغيرها من جوامعهم وتداولوها بينهم في أنديتهم ومجالسهم قرناً بعد قرن ، فان كون قصدهم في ذلك تشييع الفاحشة ظاهر لامجال للمناقشة فيه ، وأما المصنف فليس قصده في هذا المقام إلا استقبح أمر السلف في إشاعة تلك الفواحش ليرتدع الخلف عن اتباعهم . بل الذي فعله المصنف من قبيل الجرح و التعديل الذي قد أوسعوا له السبيل ،

(١) ذكره في (ج ٢ ص ٤٠٨ ط مصر)

(٢) البقرة . الآية ١٠٥

وفي تفسير النيسابوري أن بعضهم حمل الفاحشة على الزنا وخصص من يجب شيوع الفاحشة بعبد الله بن أوفى ، فعلى هذا لا ترتبط الآية بما نقله القوم أيضاً فضلاً عن المصنّف قدس سره ، واما ما ذكره من أن المصنّف أساء الأدب بذكر تلك القبائح والمعائب عند ذكر الأنبياء عليهم السلام فهذا أيضاً من بركة البرامكة ، (١) فإن الأشاعرة وهم الذين قالوا : بجواز صدور الفواحش عنهم ، فيلزم الناقل للكلامهم ما لزمهم من المقارنة في الذكر ونقل الكفر ليس بكفر بالاتفاق ، وأيضاً كثيراً ما يفرض الحكماء و المتكلمون عند الاستدلال على وجود الواجب أو على وحدته : مثلاً عدمه أو تعدده المستلزم لكفر قائمه أو شره ، ولم يتوجه عليهم إلى الآن مواخذة عن عاقل فضلاً عن فاضل بأن ذلك إساءة أدب أو كفر أو شرك ، فكذا فيما أتى به المصنّف هيئتها لاتحاد اسلوب الكلامين ، وإنما الذي حمل الناصب على هذا التشنيع عجزه عن الجواب أو انحرافه عن سمت الحق والصواب ، كما حكى (٢) أن رجلاً رأى فقيهاً ناقصاً كالنصاب في مسجد فسأله عن مسألة من مسائل انحصار أو الاستحاضة ولما رأى الفقيه أنه عاجز عن جواب مسأله اضطرب وقال ساخطاً عليه ، اخرج هذه القاذورات من بيت الله و هو عليه جهل نفسه ، فلينظر أولياء الناصب أن هذه

(١) هي من الامثال المولدة قالها رجل من الشعراء و الوافدين لما اعطاه الرشيد العباسي ملاجزيلا فقال بدل ان يشكر المنعم : وهذا من بركة البرامكة فصارت الكلمة مثلاً شايعاً سائراً يضرب به في من لم يشكر لمنعمه بل شكر غيره و أسند النعمة اليه و هذه الصفة مذمومة من جهة وغير مذمومة من اخرى كما لا يخفى .

(٢) ونظيره ما يحكى من أنه سأل سائلاً عن فلسفي متوغل في الحكمة غير عالم بالفقه عن مقدار النزع لو وقع غراب في البئر ومات ، فلما رأى المسؤول عنه عجزه عن الجواب الفقهى أجاب لا وقع لسؤالك لان الغراب طائر لا يقع في البئر ، لانه يضرب به المثل في الحداقة والكياسة والحذر .

الحيل والتّمويهات أفسد أو ما يصدر (١) من رعا ع الحلمة على شاطي، الفرات .

قال المصنّف رَفَعَهُ اللهُ رَجَحَةً

و اما المعتزلة فانهم حيث جاوزوا صدور الذنوب عنهم لزمهم القول بجواز ذلك أيضاً ، واتفقوا على وقوع الكبائر منهم قبل البعثة كما في قصة إخوة يوسف ، فلينظر العاقل بعين الانصاف هل يجوز المصير إلى هذه الأقاويل الفاسدة والآراء الرديئة ؟ وهل يمتنى مكافئ يتقاد إلى قبول قول من كان يفعل به الفاحشة طول عمره إلى وقت نبوته و أنه يصفح ويستهنء به حال النبوة ، وهل يثبت بقول مثل هذا حجة على الخلق ، واعلم أن البحث مع الأشاعرة في هذا الباب ساقط و أنهم إن بحثوا في ذلك فقد استعملوا الفضول لأنهم يجوزون تعذيب المكلف على أنه لم يفعل ما أمره الله تعالى به من غير أن يعلم ما أمره به ولا أرسل إليه رسولاً ألبته ، بل على امثال ما أمره به و أن جميع القبائح من عنده تعالى و أن كل ما هو واقع في الوجود فانه من فعله تعالى و هو حسن ، لأن الحسن هو الواقع و القبيح هو الذي لم يقع ، فهذه الصفات المذكورة الخسيسة في النبي وأبويه تكون حسنة لوقوعها من الله تعالى ، فأى مانع حينئذ من البعثة باعتبارها ، فكيف يمكن للأشاعرة منع كفر النبي وهو من الله وكل ما يفعله تعالى فهو حسن ، وكذا أنواع المعاصي وكيف يمكنهم مع هذا المذهب التنزيه للأنبياء ، نعوذ بالله من مذهب يؤدي إلى تحسين الكفر وتقييح الايمان وجواز بعثة من اجتمع فيه كل الرذائل والسقطات ، وقد عرفت من هذا أن الأشاعرة في هذا الباب قد أنكروا الضروريات انتهى .

قال الناصب حَفِظَهُ اللهُ

اقول : استدلال المعتزلة على وقوع الكبائر من الأنبياء قبل البعثة بقصة إخوة يوسف

(١) ولا يصدر بل هو افتراء محض وسوء الظن بالمسلم .

إستدلال قوي ، لأن الإجماع واقع (١) على أن إخوة يوسف صاروا أنبياء بعد إلقاء يوسف في الجب وغيره من الذنوب التي لاشك أنها كبائر ، وهذا الرجل ما تعرض بجوابه إلا بالفحش والخزعة (٢) و اللوذية (٣) كالرعاع (٤) و الأجلاف (٥) السوقية ، والمعتزلة يشتون الوقوع وهو لا يقدر على الدفع ويبحث معهم في الجواز ، وهذا من غرائب أطواره في البحث ، ثم ما ذكر أن البحث مع الأشاعرة ساقط لأنهم يجوزون تعذيب المكلف وغيره من الطامات ، وقد عرفت فيما سبق جواب كل ما ذكره من الحسن والقبح شرعيان بمعنى وعقليان بمعنيين آخرين ، وعلمت أن كل ما ذكره ليس بمذهبهم ولا يرد عليهم شيء ، وأنهم لا يخالفون ضرورة العقل انتهى .

اقول

دعوى الإجماع ممنوع ، وإنما ذهب من ذهب إلى كونهم أنبياء من تفسيره الاجتباء بالنبوة في قوله تعالى (٦) : وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الاحاديث ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب كما آتمها على ابويك من قبل ابراهيم واسحاق ، الآية وليس الاجتباء صريحا ولا ظاهرا في هذا المعنى كما يشعر به قوله تعالى : وكذلك يجتبيك ، فإن معناه على ما ذكره فخر الدين الرازي في تفسيره كما

(١) العجب من هذا الرجل حيث يدعى امورا لا يوجد لها مستند تاريخي ولا نقلته النقلة من الفريقين ، وظنني أنه كلما عجز عن الجواب عن الاعتراض نسج من عنده حبرا فضلية يريد بها التمويه والاعغال .

(٢) الخزعة : المزاح

(٣) اللوذع واللوذعي الخفيف كما في القاموس

(٤) الرعاع : سفلة الناس .

(٥) جمع الجلف بالفتح : الاحمق .

(٦) يوسف . الآية ٦

اجتباك بمثل هذه الرؤيا العظيمة الدالة على شرف وعز و كبرياء شأن كذلك يجتبيك لأُمور عظام ، قال الزَّجاج (١) : الاجتباء مشتقٌ من جبيت الشيء ، إذا أخلصته لنفسك ومنه الماء في الحوض ، وأيضاً قال الرازي (٢) واختلفوا في المراد بهذا الاجتباء فقال الحسن : يجتبيك ربك بالنبوة ، وقال آخرون : المراد به إعلاء الدرجة وتعظيم المرتبة ، فأما تعيين النبوة فلا دلالة في اللفظ عليه ، ثم قال : واعلم أنما أفسدنا هذه الآية بالنبوة لزم الحكم بأن أولاد يعقوب كلهم كانوا أنبياء ، وذلك لأنه قال : وبتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب ، وهذا يقتضي حصول تمام النعمة لآل يعقوب فلما كان المراد من تمام النعمة هو النبوة لزم حصولها لآل يعقوب وترك العمل به في حق من عدان أبناءه ، وجب أن يبقى معمولاً به في حق أولاده انتهى ، وكل ذلك صريح في عدم الاجماع ، وأصرح من ذلك ما في الشفاء للقاضي عياض (٣) حيث قال : وأما قصة يوسف وإخوته فليس على يوسف منها تعقب (فيها تعتب خ ل) وأما إخوته فلم تثبت نبوتهم فيلزم الكلام على أفعالهم وذكر الأَسباط وعدهم في القرآن عند ذكر الأنبياء ليس صريحاً في كونهم من أهل

(١) هو العلامة أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سري بن سهل البحري من مشاهير أئمة النحو واللغة ، أخذ عنه جماعة ، منهم أبو علي الفارسي النحوي اللغوي الشهير ، وللمترجم عدة تصانيف وتآليف ، منها الامالي ، ولعل ما نقله مولينا القاضي في معنى الاجتباء منقول عنه ، وكتاب الانواء ، وما ينصرف وما لا ينصرف و معاني القرآن و شرح أبيات سيبويه والنوادر وغيرها ، توفي يوم الجمعة ١٩ جمادى الثانية سنة ٣١٠ وقيل ٣١١ وقيل ٣١٦ ببغداد في سلطنة المعتضد العباسي ، فراجع الريحانة (ج ٢ ص ١١٧) واللبغية للسيوطي ، و شذرات الذهب وابن خلكان وتحفة الالباء وغيرها من معاجم التراجم .

(٢) قد تقدمت ترجمته في (ج ١ ص ١١٠)

(٣) المجلد الثاني { ص ١٥٩ ط الاستانه }

الأنبياء قال المفسرون يريد من نبيء من أبناء الأسيباط (انتهى) وكيف ينعقد الإجماع في ذلك مع اتفاق أئمة أهل البيت عليهم السلام وعلماء شيعتهم على خلاف ذلك وأنهم لم ينالوا عهد النبوة والامامة ، على أن الشارح الجديد للتجريد ذكر أن كثيراً من المعتزلة ذهبوا إلى نفى الكبائر قبل البعثة أيضاً ، فكيف يتأتى بالنظر إليهم دعوى الإجماع على إخوة يوسف ، مع قولهم فيما حكى الله عنهم في كتابه : ليوسف وأخوه أحب إلى أبينا منا (١) محض الحسد ، والحسد من أهيات الكبائر ، لا سيما وقد أقدموا بسبب ذلك الحسد على تضييع ذلك الأئح الصالح وإلقائه في غيابة الجب وذلك العبودية وتبعيده عن الأب المشفق ، وألقوا أباهم في الحزن الدائم والأسف العظيم ، وأقدموا على الكذب ، فما بقيت خصلة مذمومة ولا طريقة في الشر والفساد إلا وقد أتوا بها ، وكل ذلك يقدح في العصمة والنبوة ، وأما قول الناصب : إن المصنف مات عرض بجواب استدلال المعتزلة إلا بالفحش ، فمجاب بأن من يكابر ضرورة العقل لا يستحق من الجواب إلا مثل ذلك كما مر وأما قوله : والمعتزلة يثبتون الوقوع ففيه أن إثبات وقوع نبوة إخوة يوسف مما دونه خرط القتاد ، لأن هذا الناصب زعم ثبوته بالإجماع وقد أوضحنا بطلانه ، ولنعم ما فعل من جعل الطامات بياناً لما ذهبت إليه الأشاعرة في قواه : ثم ما ذكر أن البحث مع الأشاعرة ساقط لأنهم يجوزون تعذيب المكلف وغيره من الطامات إلخ فانهم ، وأما ما أحال جوابه إلى ما ذكر فيما سبق فقد دمرنا عليه نحن فيما سبق فتذكر .

في مباحث الامامة

قَالَ الْمَصْنِفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

المسألة الخامسة في الامامة (١) وفيها مباحث الاول في أن الامام يجب أن

(١) اعلم أن الامامة والولاية من المناصب الالهية التي من الله بها سبحانه على عباده وجعلها تالية لمرتبة النبوة ، وقد قامت الادلة العقلية والشواهد السمعية على اعتبار شروط فيها من العصمة والطهارة والافضلية وغيرها مما سيأتي ذكرها تباعاً انشاء الله تعالى والذي يهمنا في المقام تمهيداً للمرام تقديم امور

الاول كون مسألة الامامة من اصول الدين لامن فروعها كما يقول به الناصب ويسنده الى الاشاعة وتعرض لذلك في التعليقة الثانية .

الثاني التكلم في شئون الامام وكرامته حسب ما اعتقدته الشيعة الامامية وسنشير اليه أيضاً في التعليقة الثالثة

الثالث وجوب كون الامام منصوباً من قبله تعالى بواسطة النبي ، والادلة الدالة على اثبات ذلك تذكر في ضمن ثلاث مطالب حسبما يسعها المقام الاول أن الشريعة المقدسة الاسلامية مستمرة الى يوم القيامة ، حلاله حلال الى يومها وحرامه حرام كذلك كما شهدت به الادلة القطعية ، ولاشبهة بين الفريقين أن نبي الاسلام صلى الله عليه وآله خاتم الانبياء وليس بعده نبي من قبله تعالى فعلى ذلك لا بد وأن يكون ذلك الشرع شريعة كاملة مشتملة على جميع ما يتلى به الناس حسب احتياجاتهم من القوانين والاحكام الشاملة على جميع افراد المكلفين على نحو القضية الحقيقية طول الازمان المتتالية والقرون المتتالية الى يوم القيامة وأن لا يحتاج تكميلها بشريعة اخرى لمكان كمالها وشموخ مقامها وسمو مرتبتها بين الشرايع والاديان وهل نقص فيها كي يفتاق الي التكميل جاشا ثم حاشا .

فالإسلام شريعة كاملة كافلة لتعليم المعارف الإلهية على مراتبها ودرجاتها التي يمكن للإنسان ووصولها ونيلها حتى المرتبة القصوى والدرجة العليا منها التي ينتهي إليها استعدادها ويستعد لتلقيها بعد فعلية جميع الكمالات التي جبلت شأناً في فطرته وتعليم أنحاء العبادات والتخضعات الكاملة التي خالفهم وبارئهم بالجوارح والجوانح التي هي مرعاة الوصول إلى مقامات العبودية ، وتعبية الملكات الفاضلة في نفوسهم وتوليد المحاجة والمواصلة فيما بينهم وحسم مادة الظلم والفساد عنهم وإيصالهم إلى التمدن الصحيح والمدينة الفاضلة .

جامعة لجميع ما يحتاج إليه الناس في القرون المتعاقبة إلى يوم القيامة فيما يتفق الإبتلاء به طول تلك القرون من تفاصيل الأحكام بالنسبة إلى جميع شؤون الاجتماع كتفاصيل **أحكام المعاشرة** ، و حدود المحاورات والروابط الاجتماعية ، و حقوق الرجال والنسوان ، و حقوق الوالدين والأولاد ، و حقوق الأرحام والجيران ، و حقوق الأطفال والشيوخ ، و حقوق الأكارب والأصاغر ، و حقوق العالم والجاهل والمعلم والمتعلم ، و حقوق الاخلة والاخوان بعضهم على بعض ، وكذا حقوق الحيوانات الإلهية وغيرها على الإنسان و **أحكام الاطعمة والاشربة** وأقسامها من المحرمات والمحللات ، و آدابها ، و أحكام الذبائح والصيد وغيرها . و **أحكام انواع المعاملات** من البيع مما يترتب عليه من الآثار الوضعية والتكليفية وأقسامها من الصرف والسلم والمساومة والمرا بعة والرباء وغيرها ، و الاجارة والجمالة ، و الشركة ، و الشفعة ، و الوكالة ، و المضاربة ، و المزارعة ، و المساقات والكفالة ، و الضمان ، و الحجر ، و الدين ، و الرهن ، و أحكامها و أقسامها . و **أحكام انواع الاتزامات** ، من الوصايا ، و العطايا ، و النذور ، و الاوقاف ، و **أحكام انواع الانكحة** من النكاح الدائم والمتعة والتحليل ، و المحرمات بسببها ، و أحكام العيوب ، و المهور ، و القسم ، و أحكام الأولاد ، و النفقات ، و من أحكام الطلاق وأقسامه ، و العدد والغلع ، و المباراة ، و الظهار ، و الإبلاء ، و اللعان ، و غيرها . و **أحكام الموارث** كتقدير الفرائض وطبقات الوراث و أحكام الحجب والعول والتعصيب وغيرها و **أحكام انواع الاراضي** عامرها ومواتها و **أحكام** المشتركة واللقطات وغيرها ،

واحكام انواع السياسات مما تتعلق بيباب القضاء ، والشهادات ، والافارير ، والحدود والعقوبات ، والاروش ، والديات ، والاحكام الجارية في روابط المسلمين مع الكفار على اختلاف صنوفهم ومذاهبهم ، واحكام القتال ، والغنائم ، والحرب والذمة ، وغيرها واحكام انواع الخراجات كالزكوات والاحماس ، والمقاسمات ، وغيرها .

واحكام انواع العبادات كالصلاة ، والصيام ، والحج ، والعمرة واقسامها وجزائها ، وشرائطها ، وموانعها ، وقواطعها ، وخليلها .

واحكام مقدمات العبادات كمسائل النجاسات ، والطهارات ، الحدئية والخبثية ، واحكام الاموات ، الى غير ذلك من الاحكام التي يحتاج اليها الانسان حسب اقتضاء الفطرة واستدعاء تكميل المراتب الانسانية اليها .

المطلب الثاني

أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ضاقت عليه الفرصة و لم يسعه المجال لتعليم جميع أحكام الدين والمعارف الالهية ، حيث ان مدة رسالته من اول البعثة الى أن ارتحل الى رضوان الله كانت ثلاثا وعشرين سنة ، وكان اظهار الدعوة من السنة الرابعة بعد البعثة ووقع في السنة التالية لها هجرة الاصحاب الى الحبشة ، وقد توقف صلى الله عليه وآله وسلم ثمانى سنوات بعدما بمكة فى ضغطة شديدة من الكفار وايندائم له عليه الصلاة والسلام بانحاء الايذاء ، والمسلمون فى شدة التقية والخوف منهم بحيث هاجر الى المدينة الشريفة وأقام فيها عشر سنوات الى أن زين الملاء الاعلى وزفت الجنة بيا من قدومه ، و انقضى أكثر أيامه فى مدة اقامته بتلك البلدة المقدسة التى انتشر الاسلام منها وقام عموده ، وعلامناره ، وزكانهاره ، فى الحروب والمنازعات مع الكفار ، وقد شهد بنفسه النفيسة غزوة أبواء أو الودان ، وغزوة بواط ، وغزوة ذى العشيرة ، وغزوة بدر الكبرى وغزوة بنى قيقاع ، وغزوة قرقرة الكدر ، وغزوة سويق ، وغزوة غطفان ، وغزوة نجران ، وغزوة احد ، وغزوة حمراء الاسد ، وغزوة بنى النضير ، وغزوة مريسيع ، وغزوة الخندق ، وغزوة بنى قريظة ، وغزوة دومة الجندل ، وغزوة بنى لحيان ، وغزوة

ذى قرد، وغزوة خيبر ، وغزوة فتح مكة ، وغزوة حنين ، وغزوة تبوك ، الى غير ذلك من الحروب التي ارسل اليها البعوث والسرايا

وقد قدم الاشتغال بالحروب على التمهص ببيان تفاصيل الاحكام لتحكيم اركان الاسلام و تشييد مبانية وتعميم الدعوة الى الاسلام لثلا يهدمه الفتن بعده، واعلاء كلمة التوحيد ، و قد كان أعظم الامور بعد الدعوة الى التوحيد الذي اهتم به رسول الله (ص) هو اللقاء القرآن الذي هو قطب رحى الاسلام وآية صدقه ، و دليل حقانيته ، وهو معجزته الباقية التي تنادى ملل الدنيا الى عجزهم عن معارضته بقوله تعالى شانه : وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله (البقرة الاية ٢٣٠) وقوله تعالى : قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن ياتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً (الاسراء الاية ٨٨) وبالجملة لم يسهه صلى الله عليه وآله لتعليم تفاصيل الاحكام للناس وبسط المعارف الالهية بينهم بنفسه لاسيما مع عدم كفاية استعداد الناس في زمنه لتلقى جميع ما يحتاج اليه طول قرون متمادية

المطلب الثالث

أن المنصوب من قبله تبارك و تعالى لا يبلغ الشريعة الى الناس و حفظها عن التغيير والتحريف بعد النبي تكون السلطنة والزعامة بيده لامحالة ، ولا يسوغ تفويضه تعالى أمر السلطنة والزعامة الى آراء الناس ، وتجوز أن ينصبوا من اختاروه بأرائهم سلطاناً على أنفسهم ، فان ناموس لقاء الشريعة الى الناس لا تكون مصونة عن سيطرته وسلطنته وتعرضه لمنع انتشار أحكام الشريعة ، و زجره حجة الله عن القيام بهذا الشأن الخطير، والزامه على الانزواء في زاوية الخمول، و اخفاء ما اودع عنده من العلم الراسخ المستفاد من المشكاة النبوي ، والتستر بالثقية ، وتحذير المسلمين عن الرجوع اليه في دينهم وأخذ معالمهم ، وربما تقتضى أهوائه الدس في الشريعة ، وتطبيع وضاعى الحديث في جعلها عن لسان رسول الله ، واتخاذ الدين لعبة تلعب بها الايادي المرتزقة منهم ، المتسمة بسمه العلماء ، بلهم الضالون المضلون ، تبعة أهوية آراء الملوك وميول الزعماء على ششنة الرهبة والقسيسين بالنسبة الى قياصرة الروم وهرافة المغرب

وبالجملة تفويض أمر نصب السلطان الى آراء الناس يؤدي الى محق السدين و تضييع الشريعة ، وهو مناف لفرض التشريع لمكان الشهوات والاهواء كما مر

فان قات المحذور انما يلزم اذا كان تفويض أمر نصب الامام الى آراء الناس كيفما أرادوا من غير اشتراط العدالة في الزعيم ، و أمالوا اعتبر في المنصوب للزعامة وصف العدالة لم يصدر منه ماينا في مصلحة الشرع ، بل يكون مقبلا على ترويج الدين و تسهيل مقدمات نشر الشريعة و يهدى الناس الى باب حجة الله ، فيكون أمر الدين متقسماً بينهما يكون أمر تعليم الشريعة و بيان حقايقها الى حجة الله القائم بأمره و المنصوب من قبله ؛ و يكون ترويج الدين و منع المدلسين و دفع من تعرض لتجريف الشريعة و دس الاحكام بيد السلطان العادل المنصوب من قبل الناس . قلت هيئات ثم هيئات فكم من شواهد لم تكن صادقة و أمارات قد تخلفت كيف لا و لا يعلم السرائر و الضمائر الاعلام الغيوب الواقف عليها ، سلمنا أن من نصبوه اماماً و قائداً و جعلوا بيده أمر دينهم و دنياهم كان عادلاً صائناً لنفسه عن الكبائر ، فمن أين الوثوق و الاطمينان ببقائه على تلك الحالة ، فكيف يجعل زمام رياسة الدين بيد من لا يعرف أحد كيف يكون منقلب أحواله بعد تقمص الخلافة و تقلد الزعامة ، فر بما ينخلع بعد ركوبه لمسند الخلافة و قبضه القارة عن العدالة و تنقلب حاله الى ضدها و هتك جلابب التقى ، و لا يؤمن معه على دماء المسلمين و اعراضهم و أموالهم من تعديبه و تعدى عماله و يقع الدين في معرض الزوال و الاضمحلال ، و يحولون عن وصول الناس الى حجة الله و من اودع عنده و دافع الدين حذراً عن تمايل الناس الى طاعته ، و يمنعون عنه عن اظهار ما عنده من العلم حذراً عن الفضيحة و انكشاف قبائح أعمالهم و لا تقدر الرعية على دفعه بعد تحكيمه لمباني سلطنته و تشديد سلطته و قدرته ، بل تتبعه في الاشتغال بالفسوق و المعاصي فان الناس على دين ملوكهم ، و من راجع الى تاريخ الخلفاء يعلم ما ذكرنا بالعين و الشهود سيما ماجربات نوادي يزيد و الوليد و مروان و المتوكل ، و هما يترقب على احالة أمر السلطنة و الخلافة الى اختيار الناس أن السلطان المنصوب بأرائهم ربما لا يرد أمر زعامة الناس و سلطنتهم بعده اليهم ليختاروا لها من شاؤوا بل يستقل في تعيين من أراده للسلطنة و الزعامة كما وقع ذلك من اكثر الخلفاء

بعضهم بعد بعض و تعاطوه يداً بيد بحسب أهوائهم الضالة فالمنصوب من قبل الناس للزعامة والسلطنة وان كان عادلا ولم تنقلب حاله بعد ركوب السلطنة الى الفسق والفجور لكنه ربما يتبادر الى نصب نائب له في الخلافة والزعامة بزعم صلوحه لها فينكشف بعد ارتحاله و صيرورته سلطاناً على الناس وزعيماً لهم خبث باطنه وسوء سريره أو ينصب من أسر السوء في نفسه وأبطن الخبث في زوايا قلبه والياً وحاكماً على بعض النواحي ، فلما اشتد وقوى في سلطته لم يخضع لمن كان حقه الخلافة والزعامة بين الناس بل رفع راية الخلاف وأشعل نار الحرب بين المسلمين حتى تمكن بالقهر والتطميع على سرير الخلافة ونقلها من أهله الى اسرته حتى توارثوا واحداً بعد واحد ، وفيهم من استهدف القرآن الشريف بالسهام و هدم بيت الله الحرام و من استتاب لامامة الناس في الصلاة جاريته المعروفة وقس عليه فعلل وتفعلل ، بخلاف المنصوب من قبل الله تعالى من النفوس القدسية التي أودع سبحانه عز وجل فيها القوانين البشرية والملكوية التي بها يعلم السر المستسر فانه رجل الهى وبشر سماوى لا ينصب من كان مختفياً في انقياد هواه متظاهراً بالعدالة والتقى عند من يتبعه ويتولاه ، فكيف بمن كان معلناً بصنوف الفجور ، وبالجملة ما صدر عن الخلفاء من الظلم والفواحش تجاوز عن حد الاحصاء فما بقى حق الاوقد أيضاً عوه ، ولا موقبة الافعلوها ، اعلنوا على المآذن والمنابر بسب صنو الرسول سيف الله المسلول الذي به قام الدين وكفى في ذلك ما نقله بن الاثير أن معاوية كان اذا قنت سب علياً والحسن والحسين والاشتر ، و قال ابن عمه ربه في العقد الفريد : لمامات الحسن بن علي حج معاوية فدخل المدينة وأراد أن يلعن علياً على منبر رسول الله فقيل له ان هيهنا سعد بن أبي وقاص ولا نراه يرضى بهذا الخ .

ونقل أبو عثمان الجاحظ عنه في هذا الباب اموراً فراجع الى كتاب النصارى الكافية للشريف الاجل السيد محمد بن عقيل العلوى الصادق الحضرمي (س ٧١ ط بغداد في مطبعة النجاح) ومنهم من هدم دور من جعلت مودتهم أجراً للرسالة وأناروا الفتنة الكبرى وأوقدوا النار في قلوب المسلمين بصنيعه في الطف وما برز منه من قتل سلاله سيد الانبياء وسوق حريمه

جميع القبائح و الفواحش من الصغر إلى الموت عمداً و سهواً ، لأنهم حفظة الشرع و القوامون به ، حالهم في ذلك كحال النبي ﷺ ، و لأن الحاجة إلى الامام إنما هي للانتصاف من المظلوم عن الظالم و رفع الفساد و حسم مادة الفتن ، و أن الامام لطف يمنع القاهر من التعدي و يحمل الناس على فعل الطاعات و اجتناب المحرمات و يقيم الحدود و الفرائض و يؤخذ الناساق و يعز من يستحق التعزير ، فلو جازت عليه المعصية و صدرت عنه انتفت هذه الفوائد و افتقر إلى إمام آخر و تسلسل ، و خالفت السنة في ذلك و ذهبوا إلى جواز إمامة الفساق و العصاة و السراق كما قال الزمخشري (١) و هو من أفضل علمائهم : لا كالدوانيقي المتلصص بشيربه إلى

قال فخر الدين الرازي في تفسيره (ج ١٠ ص ١٤٤ ، الطبع الجديد بمصر) : ان الله تعالى امر بطاعة اولي الامر على سبيل الجزم في هذه الاية و من امر الله بطاعته على سبيل الجزم و القطع لا بد و ان يكون معصوماً عن الخطأ اذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ يكون قدام الله بمتابعته فيكون ذلك امراً بفعل ذلك الخطأ و الخطأ لكونه خطأ منهي عنه فهذا يفضي الى اجتماع الامر و النهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد و انه محال فثبت ان الله تعالى امر بطاعة اولي الامر على سبيل الجزم و ثبت ان كل من امر الله بطاعته على سبيل الجزم و جب ان يكون معصوماً عن الخطأ فثبت قطعاً ان اولي الامر المذكور في هذه الاية لا بد و ان يكون معصوماً انتهى

والثاني قوله تعالى في (سورة البقرة . الاية ١٢٤) : اني جاعلك للناس اماماً قال و من ذريتي قال لا ينال عهدى الظالمين . فانه لا اشكال في ان المعصية كبيرة كانت او صغيرة ظلم بلا اشكال و ان كان يعفو الله عن الصغائر بعد ارتكابها الا انها مبغوضة منهي عنها و الا لم تكن معصية اصلاً و قد قال تعالى شأنه في (سورة البقرة : الاية ٢٢٩) و من يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون .

(١) قد مررت ترجمته في اوائل هذا الجزء

المنصور (١) ، فأى عاقل يرتضى (يرضى خ ل) لنفسه الاتقياد الدّيني و التقرب إلى الله بامثال أوامر من كان يفسدونه طول وقته وهو غائص في القيادة وأنواع الفواحش و يعرض عن المطيعين المبالغين في الزهد و العبادة ، و قد أنكر الله تعالى بقوله :
 امن هو فانت آنا ، الليل ساجداً وقائماً يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه قل
 هل يستوى الذين يعلمون و الذين لا يعلمون انما يتذكروا لو الايات (٢)
 فلا شاعة لا يتمشى هذا على قواعدهم حيث جوزوا صدور القبائح عنه تعالى ،
 و من جملتها الكذب فجاز الكذب في هذا القول تعالى عن ذلك علواً كبيراً ،
 و اما الباقيون فانهم جوزوا تقديم المفضول على الفاضل فلا يتمشى هذا الانكار على
 قولهم أيضاً فقد ظهر أن الفريقين خالفوا الكتاب العزيز انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ حُفَّتُهُ

أقول : اعلم أن مبحث الامامة عند الأئمة ليس من اصول (٣) الدّيانات والعقائد ،

(١) هو أبو جعفر عبد الله المنصور العباسي ابن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس عم النبي
 (ص) ، ولد سنة ٩٥ وهو الذي مصر بغداد ، وله حكايات واقاصيص فراجع تاريخ الخلفاء
 للسيوطي ص ١٢٦ طبع الهند .

(٢) الزمر . الاية ٩

(٣) اصول الدين هي التي يبني عليها الدين ، واصول دين الاسلام على قسمين قسم منها
 ما يرتب عليه جريان حكم المسلم في الفقهيات ، وهو الشهادة بالوحدانية والشهادة بالرسالة
 وقسم منها يتوقف عليه النجاة الاخرى فقط ، والتخلص عن عذاب الله والفوز برضوانه
 والدخول في الجنة ، فيحرم دخولها على من لم يعترف به ويساق الى النار في زمرة الكفار
 دون العصاة والمرتكبين للذنوب في الفروع ، فانهم لا يحرم عليهم الجنة وان دخلوا النار
 ووقعوا في العذاب بل يعود مآل أمرهم الى النجاة ان ارتحلوا عن هذه الدنيا بالعقائد الصحيحة
 وهذا القسم من الاصول يسمى أيضاً باصول الايمان ومن القسم الثاني الاعتقاد بالامامة

والاعتراف بالإمام ، فإن الإمامة مرتبة تالية للنبوة ونسبتها إلى النبوة نسبة العلة المبقية إلى العلة المحدثثة وقد وافقنا على كونها من الأصول جمع من المخالفين كالقاضي البيضاوي في مبحث الأخبار وجمع من شارحي كلامه ، ونحن نذكر له من الشواهد والإدلة وجوهاً منها الأخبار الدالة على ارتداد جماعة ورهط من الصحابة والإمامة بعد ارتحال النبي صلى الله عليه وآله إلى الكفر ، ومن المعلوم : أنه لم يصدر بعد ارتحال النبي من الصحابة ما يصلح أن يكون موجباً للارتداد إلى الكفر ولم يعدلوا عن الشهادة بالوحدانية والنبوة غير أنهم أنكروا الإمامة ومن تلك الأخبار أحاديث الحوض التي ذكرت في كتب القوم بأسانيد عديدة صحيحة ومتون صريحة ، فمن جملتها ما رواه البخاري في صحيحه (ج ٨ ص ١٢٠) بسنده عن أبي هريرة أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يرد على يوم القيامة رهط من أصحابي فيجلون عن الحوض فأقول يارب أصحابي ، فيقول ، انك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، انهم ارتدوا على أدبارهم القهقري (انتهى) وبسنده عن ابن المسيب أنه كان يحدث عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : يرد على الحوض رجال من أصحابي فيجلون (فيجلون خ ل) عنه ، فأقول يارب أصحابي فيقول : انك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، انهم ارتدوا على أدبارهم القهقري ،

وبسنده آخر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بينا أنا قائم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم ، فقلت أين ؟ قال إلى النار والله ، قلت وما شأنهم ، قال انهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري ، فلا أراه يخلص منهم الا مثل همل النعم

وبسنده عن أسماء بنت أبي بكر ، قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني على الحوض حتى أنظر من يرد على منكم وسيؤخذ ناس دوني ، فأقول يارب مني ومن امتي ، فيقال هل شعرت ما عملوا بعدك ، والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم فكان ابن أبي مليكة الخ وفي صحيح مسلم (ج ٧ ص ٦٦) بسنده عن عمرو بن العاص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه أبيض من الورق وريحه أطيب من

السك وكيزانه كنجوم السماء ، فمن شرب منه فلا يظلم بعده أبداً ، قال وقالت أسماء بنت أبي بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انى على الحوض حتى أنظر من يرد على منكم وسيؤخذ اناس دونى فأقول يارب منى ومن امتى ، فيقال أما شعرت ما عملوا بعدك ؟ والله ما برحوا بعدك يرجعون على أعقابهم ، قال فكان ابن أبي مليكة يقول اللهم انا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو ان نفتن عن ديننا .

وبسنده عن عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بين ظهرانى أصحابه: انى على الحوض انتظر من يرد على منكم ، فوالله ليقطنن دونى رجال فلا قولن أى رب منى ومن امتى ، فيقول : انك لا تدرى ما أحدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على أعقابهم ويؤيد ذلك ما عن كتاب المواهب لمحمد بن جرير الطبرى الشافعى عن أبى علقمة عن سعد بن عبادة قال أبو علقمة : قلت لابن عبادة : وقد مال الناس الى بيعة أبى بكر ألا تدخل ما دخل فيه المسلمون ، قال اليك منى فوالله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : اذا أنامت تضل الاهواء و يرجع الناس على أعقابهم فالحق يومئذ مع على و كتاب الله بيده ولا يتابع احداً غيره .

ومنها قوله تعالى شأنه العزيز (١١٤ : آل عمران) « وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل اذ ان مات او قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئاً » توضيحه : أن همزة الاستفهام فى الآية لم تستعمل لداعى الاستفهام الحقيقى لامتناعه فى حقه تعالى شأنه لاستلزامه الجهل ، فلا بد أن تكون لغيره من دواعى انشاء الاستفهام ، و هى كما فى المعنى لابن هشام ، والمعنى لابن فلاح اليمنى ، والكليات لابي البقاء ثمانية ، الاول التسرية ، وهى اذا وقعت بعد كلمة سواء و ما فى معناها نحو سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر ، ومن الواضح أن همزة فى الآية ليست منها ، الثانى الانكار التوبيخى وهى بهذا المعنى تقتضى أن ما بعدها واقع وأن فاعلها معلوم نحو اتعبدون ما تنحتون ، الثالث الانكار الابطالى وبهذا المعنى تقتضى أن ما بعدها غير واقع ، ولم تذكر الهمزة فيها بهذا الداعى لكونه مقتضياً لعدم انقلابهم عن الدين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وهو مدح مع أن الآية فى مقام الذم دون المدح ، الرابع

التقرير ومعناه حملك المخاطب على الاقرار والاعتراف ، ولم تذكر الهمزة في الآية بهذا الداعي ايضاً لعدم وقوع موت النبي أو قتله وانقلاب القوم على أديبارهم حين نزول الآية حتى يراد بها حمل القوم على الاعتراف والاقرار على انقلابهم على اديبارهم أو عدمه ، **الخامس** التهكم والاستهزاء نحو أصلاتك تأمرك أن تترك ما بعد آباؤنا ، ولا يليق هذا المعنى لشأنه تعالى عنه علواً كبيراً ، **المادس** الامر نحو أسلمتم أي أسلموا ، ومن البديهي أن الله تعالى لا يأمر بالانقلاب والارتداد ، **السادس** التعجب نحو ألم تر الى ربك كيف مد الظل والتعجب لا يكون الا عن أمر محقق في موطنه ، **الثامن** الاستبطاء وهو طلب البطء والعجلة نحو ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم ، ومن المعلوم أن الله تعالى لا يأمر بالبدار الى الانقلاب عن الدين **فتمين** كون الاستفهام في الآية بداعي الانكار التوبيخي على التعيين أو هو والتعجب على الترديد وكلاهما يقتضي تحقق ما بعدها .

ومنها قوله تعالى « اليوم اكملت لكم دينكم (المائدة : الآية ٣) » دل على نقص الدين بدون الولاية وحصول كماله بها ، وحيث نزلت في غدير خم بعد تبليغ رسول الله لولاية امير المؤمنين الى الناس ، وقد رواه جم غفير من العامة كما سيحكي عند تعرض المصنف لذكرها .

ومنها قوله تعالى « يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك فان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس (المائدة : الآية ٦٧) » ، حيث نزلت في غدير خم لتبليغ ولاية امير المؤمنين على عليه السلام وقد دلت الآية على أن تبليغ الولاية كان في الاهمية بمثابة لو كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد تركه لكان في قوة تركه لامر الرسالة كما اعترف به الامام الرازي في تفسيره (ج ١٢ ص ٤٩ ط مصر) ، فدل على ان الدين غير حاصل بدون الولاية دل على نقص الدين بدون الولاية وحصول كماله بها .

ومنها الروايات الدالة على أن نفي الامامة يستلزم الكفر ، فمن تلك الروايات ما رواه في مجمع الزوائد (ج ٥ ص ٢١٨) عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات بغير امام مات ميتة جاهلية ، وفي رواية من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية .

و ما رواه في (ج ٥ ص ٢٢٣) عن عامر بن ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وليس عليه طاعة مات ميتة جاهلية ،
و ما رواه في (ج ٥ ص ٢٢٤) عن ابن عباس ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات وليس عليه امام فميتته ميتة جاهلية ،
و ما رواه في (ج ٥ ص ٣٢٥) بسند آخر عن معاوية بن ابي سفيان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من مات وليس عليه امام مات ميتة جاهلية
و منها الاخبار الدالة على اناطة الايمان بحب آل محمد والكفر بغيرهم ، للملازمة بين حبهما الحقيقي والاعتراف بحقهم ، فمن تلك الاخبار ما رواه في كنز العمال (ج ٦ ص ١٥٤)
عن ابن عباس و (ج ٦ ص ١٥٥) عن ابن عمر : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي يوم المواخاة : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا أنه لا نبي بعدي ، ألا من أحبك حق (حرف خ ل) بالامن والايمان ومن أبغضك أماته الله ميتة الجاهلية ، ومن تلك الاخبار ما رواه في كنز العمال أيضاً (ج ٧ ص ١٠٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أساس الاسلام حبي وحب أهل بيتي ، ومن ذلك ما رواه في تفسير الزمخشري (ج ٣ ص ٤٠٣ ط مصر) في ذيل قوله تعالى : « قل لا اسئلكم عليه اجراً الا المودة في القربى » أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات على حب آل محمد مات شهيداً الاومن مات على حب آل محمد مات مغفوراً له ، ومن مات على حب آل محمد مات تائباً ، الا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الايمان ، الا و من مات على حب آل محمد بشره ملك الموت بالجنة ثم منكر ونكير ، الا ومن مات على حب آل محمد يزف الى الجنة كما تزف العروس الى بيت زوجها ، الا ومن مات على حب آل محمد فتح له في قبره بابان الى الجنة ، الا و من مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة ، الا ومن مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة ، الا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله ، الا ومن مات على بغض آل محمد مات كافراً ، الا ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة .

ومنها ما دل على السؤال في القبر عن ولاية علي بن ابيطالب عليه السلام ، وهي كثيرة (فمنها) علي ما نقله آية الله العلامة فيما سيجيء ، مارواه الحافظ محمد بن موسى الشيرازي من علماء الجمهور في قوله تعالى « عم يتساءلون عن النبأ العظيم » باسناده الى السدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان ولاية علي يتساءلون عنها في قبورهم فلا يبقى في مشرق ولا مغرب ولا بر ولا بحر الا ومنكر وكبير يسألانه عن ولاية امير المؤمنين عليه السلام بعد الموت يقولون للميت : من ربك وما دينك ومن نبيك ومن امامك

ومنها ما دل على انه لا يجوز عن الصراط يوم القيامة الا من كانت معه براءة بولاية علي عليه السلام (فمنها) مارواه في ينايع المودة عن المناقب عن ثمامة عن عبدالله بن انس عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اذا كان يوم القيامة ونصب الصراط على جهنم لم يجز عنه الا من كانت معه براءة بولاية علي بن ابيطالب (ع) ، وذلك قوله تعالى: قفوهم انهم مسئولون عن ولاية علي

(ومنها) مارواه (ج ١ ص ٨٤ ط بيروت) عن موفق بن احمد عن ابن مسعود من طريقين وعن ابن عباس من طريق ، وايضاً عن المغازلي عن ابن عباس من طريقين وعن ابي سعيد من طريق وعن انس من طريق ، (ومنها) ما نقل عن ميزان الاعتدال بترجمة ابراهيم بن عبدالله الصاعدي عن ذى النون عن مالك الحديث .

وقد ذكره السيوطي في اللئالي المصنوعة (ص ١٢٥ ج ١ طبع الهند) نقلاً عن الحاكم بسنده عن علي عليه السلام وذكره طريقاً آخر ونسبه الى ابي علي الحداد في معجمه ومنها الروايات الدالة على ان الجنة لا يدخلها الا من جاء بجواز من علي (فمنها) مارواه الخوارزمي عن ابن عباس قال قال رسول الله (ص) : علي يوم القيامة على الحوض لا يدخل الجنة الا من جاء بجواز من علي (وعنه) قال : قال رسول الله (ص) : اذا كان يوم القيامة ونصب الصراط علي شفير جهنم لم يجز عليه الا من معه براءة من علي عليه السلام

بل هي عند الاشاعرة من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين ، و الامامة (١) عند الاشاعرة

ومنها ما دل على أن الانبياء السابقين بعثوا على شهادة ان لا اله الا الله وعلى الاقرار بنبوته محمد (ص) والولاية لعلي بن ابيطالب (ع) فانها تدل على كون بعثة نبي الاسلام عليها بطريق اولي

(فمنها) ما ذكره شيخنا العلامة المصنف قدس سره في منهاج الكرامة نقلا عن ابن عبد الله عن ابي نعيم وعن جماعة اخرى عن الثعلبي عن ابن مسعود قال : قال رسول الله (ص) اتاني ملك فقال يا محمد واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا على ما بعثوا قلت على ما بعثوا قال علي ولايتك وولاية علي بن ابيطالب

(ومنها) ما في نايع المودة في الباب الخامس عشر (ج ١ ص ٨٠ طبع بيروت) عن ابي نعيم والحموي وموفق بن احمد والحافظ باسانيد هم عن ابن مسعود قال قال رسول الله (ص) لما خرج بي الى السماء انتهى بي السير مع جبرئيل الى السماء الرابعة فرأيت بيتاً من ياقوت احمر فقال جبرئيل هذا البيت المعمور قم يا محمد فصل اليه ، قال النبي (ص) جمع الله النبيين فصفا ورائي صفاً فصليت بهم فلما سلمت اتاني آت من عند ربي فقال يا محمد ربك يقرئك السلام ويقول سل الرسل على ما ارسلتهم من قبلك ، فقلت معاشر الرسل : علي ما بعثكم ربكم قبلي؟ فقالت الرسل على نبوتك وولاية علي بن ابيطالب و هو قوله تعالى واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا الاية .

وقال في الينا يبع في الصفحة المذكورة رواه ايضاً الديلمي عن ابن عباس رضي الله عنهما (١) واما عند الشيعة فهي منصب الهى حائز لجميع الشؤون الكريمة والفضائل النبوية وما يلزم تلك المرتبة السامية ، فالامام حجة من قبل الله تعالى على الامة وواسطة بينهم وبين النبي في اللقاء تفاصيل الاحكام وتعليم المعارف الربانية وتفسير القرآن الكريم وارتقاء الناس الى مدارج العبودية درجة بعد درجة ، و ايصالهم الى مراتب العلم والفضيلة مرتبة بعد مرتبة ، مظهر بشر اشر وجوده للمعبودية والطاعة ، يكون ما يصدر

عنه من الافعال والاقوال والتقارير سنداً وتبيانياً لاحكام الشرع ومقياساً وميزاناً لحدود الدين ، آية رحمانية مؤيدة من عند الله بالكرامات والمعاجز وصور الخوارق ، و كل ذلك باذنه سبحانه ، ملجأ الناس في مهامهم الاخرى والدينية يهتدون بهداه ويستضيئون بنوره ، كيف وهو الرحمة الموصولة والاية المخزونة والامانة المحفوظة والباب المبثلي به الناس ، راع الامة يتصدى لتدبير امورهم و انتظام معاشهم يحكم بينهم بالعدل يجرى الحدود ، يكون عز المؤمنين وذلاً للكافرين ، خصماً للظالمين و عرناً للمظلومين ، حافظاً لبيت المال باذلاله في مصارفه المقررة الشرعية ممتنعاً عن صرف حبة منه في سبيل الاهواء والميول قائم ، بنشر الاسلام والدعوة اليه بالقول والعمل ، علم بين الامة تجسم فيه العلم والتقوى والفضيلة ، فبكل وجوده وتمام هويته يسوق الرعية الى مدارج الفضل والتقوى ، ويدعوهم الى دار السلام سواً تقتضيه الفطرة فان الطبايع مجبولة على اتباع قائدها و سائقها في الافعال والاداب ، وهو يدعو ملل الدنيا بأبلغ دعوة وأوفى بيان الى حقانية الاسلام والدين الذي يدان به الله عز وجل ، و كم فرقاً بين الدعوة بالفعل والعمل و بين الدعوة بالقول واللسان ، و بالجمللة الامام المنصوب من قبل الباري تعالى شأنه العزيز ذو صفات فاضلة و كرائم شريفة

شريف النسب كريم الحسب منهاج الهدى والمعجزة البيضاء والطريقة الوسطى ، مقتدى الورى ، ومصباح الدجى ، و علم التقى وصاحب الحجى وكهف الورى ، و وارث الانبياء والمثل الاعلى ، والدعوة الحسنى ، و حجة الله على أهل الاخرة والاولى ، محل معرفة الله ومسكن بر كته ، ومعين حكمته وحافظ سره ، و حامل كتابه والدليل على مرضاته ، المستقر فى أمره والمخلص فى توحيد ، عبده المكرم الذى لا يسبقه بالقول ويعمل بأمره ، أهل الذكر و عيبة العلم ، جرثومة الفضل الذى كان يسئل عنه فى المعاضل ولا يسئل عن غير النبى صلى الله عليه وآله ، الصراط الواضح والنجم اللامع والقوام بأمر الله الذى اصطفاه بعلمه و ارتضاه لغيبه ، واختاره لسره و اجتباه بقدرته ، أعزه بهديه و خصه ببرهانه ، انتجبه لنوره ، وأيده بروحه ، رضيه خليفته فى ارضه ، وجلله بكرامته ، غشاه برحمته ورباه بنعمته غذاه بحكمته ، وألبسه نوره ، رفعه فى ملكوته ، حفظه بملائكته ، و جعله ناصراً لدينه و

حافظاً لسره و خازناً لعلمه ، مستودعاً لحكمته و ترجماناً لوحيه ، مناراً في بلاده ، دليلاً على صراطه ، و مغزاً لمظلوم عباده ، ناصرراً لمن لا يجد ناصرراً ، مشيداً لاعلام الدين ، يشعب الصدع و يرتق الفتق ، ويميت الجور و يظهر العدل ، يقتل جبابرة الكفر و عمدته و دعائمه ، و يقصم رؤس الضلالة ، يعظم جلال الله و يكبر شأنه ، يمجد كرمه و يديم ذكره ، يؤكد ميثاقه و يحكم عقد طاعته ، و ينصح له في السر و العلانية و يدعو الى سبيله بالحكمة و الموعدة الحسنة ، و يبذل نفسه في مرضاته . و يصبر على ما أصابه في جنبه ، يقيم الصلاة و يؤتي الزكاة ، يأمر بالمعروف و ينهى عن المنكر و يجاهد في الله حق جهاده حتى يعلن دعوته و يبين فراغته و يقيم حدوده و ينشر شرايع أحكامه ، فهن اجتمعت فيه هذه الخصال و النخل ، سعد الله من والاه و اتخذه مولاه ، و خاب من اعرض عنه و عاداه ، خسرت صفقة عبد اعرض عنه و نأى بجانبه ، شقى من آثر و اختار غيره عليه ، ضل و أضل من تجمل و تبغل و من حزب الاحزاب و الجموع و صف الصفوف بصفين و الانبار و من قسط و ونكت و مرق ، و من كانت كمية علمه بالقرآن الشريف بحيث لم يعرف معنى لفظي الكلالة و الاب ، و من رام حد المجنونة و الزانية العامل ، و من كان مبلغ بلاغته و ذوقه قوله (ثمرة خير من جرادة) ، و من كانت فظاظته و مساوته في حد دفن بناته في الجاهلية و من أحياء ، فانشدك بالله العلي العظيم و بحق الرسول الاكرم أباها الاخ المسلم المتمسك بالكتاب و السنة هل يجوز لدى العقل الذي أودعه الباري سبحانه متابعة هؤلاء و اتخاذهم أئمة و نبذ من اجتمعت فيه تلك الكرائم الفاضلة ، و حتى متى الرقود و الى متى التقليد على عبياء ، اللهم تعلم انه قدمت الحججة عليهم و بانث المحججة ، فن اهتدى فلنفسه و من عى فعليها ، و ايت شعري ما عذر مسلم متمسك بالاسلام في تركه التأمل و الفحص و التنقيب حتى يتبين له الحق ، و لا يؤخر من قدمه النقل و العقل ، فلنختم الكلام بأبيات لشاعر اهل البيت حسان العراق ، نايغة الادب الشيخ محمد الكاظم الازري و تخميسها للشيخ جابر الكاظمي حشرهما الله مع ساداتهما الامجاد ، حتى يكون الختام مسكياً

كم له في العلي مقام علي و فخار من كل فضل ملي

حيث فيه قد جاء نص جلي لاقتى في الوجود الا على
 ذاك شخص بمثله الله باها

ممکن غير ممکن بعيان وصفه في بديع كل بيان
 ان من كل عنه كل لسان لا ترم وصفه ففيه معان
 لم يصفها الا الذي سواها

هو خدن العلي وللعلم ماوى كل فضل عنه مدى الدهر بروى
 منذ سواه العلياء لم تركفوا ألفته بكر العلي فهى تهوى
 عمن أخلاقه كما يهواها

ذاك للمصطفى الحبيب حبيب وعلى شرعه القويم رقيب
 ولسقم الدين الحنيف طيب عساند للمؤمنين مجيب
 سامع ماتسر من نجواها

ملكا الناشأتين دنيا و اخرى ملاء العالمين يمنأ و يسرى
 فهما راحتا الفيوضات طراً وهما مقلتا العوالم يسراً
 ها على و أحمد يمناها

ماله في العلا سواه مماثل وأخ ناصرله في الزلازل
 وابن عم في الخطب للروح باذل من غدى منجداً له في حصار
 الشعب اذ جد من قریش جفاها

قدر آى صورة الهدى من رآه وأتى باب العلم من قد أتاه
 من عن الغيب قد أماغ غطاه كم عرى مشكل فحل عراه
 ليس للمشكلات الافتاها

آية كل منحة تحويها آية كل مدحة لانفيها
 آية قد سمت علا بذويها آية جاءت الولاية فيسها
 ثلاث يعدو الهدى من عداها

هي خلافة الرسول في إقامة الدين وحفظ حوزة الملة بحيث يجب اتباعه على كافة الأمة و شروط الامام الذي هو أهل للامامة و مستحقها أن يكون مجتهداً في الاصول و الفروع ليقوم بأمر الدين ذارياً و بصارة بتدبير الحرب و ترتيب الجيوش ، شجاعاً قوى القلب ليقوى على الذب من الحوزة ، عدلاً لئلا يجور ، فان الفاسق ربما يصرف الأموال في أغراض نفسه ، و العدل عندنا من لم يباشر الكبائر و لم يصر على الصغائر ، عاقلاً ليصالح للتصرفات الشرعية بالغاً لقصور عقل الصبي ذكراً إذ النساء ناقصات العقل و الدين حراً قرشياً فمن جمع هذه الصفات فهو أهل للامامة و الزعامة الكبرى ، و اما العصمة فقد شرطها الشيعة الامامية و الاسماعيلية ، و استدلل عليها هذا الرجل بأن الحاجة إلى الامام بالامور المذكورة ، ولو جازت المعصية عليه و صدرت عنه انتفت هذه الفوائد ، و نقول : ماذا يريد من العصمة ؟ ان أراد وجوب الاجتناب في جميع أحواله عن الصغائر و الكبائر فلا نسلم لزوم ذلك ، لأن صدور بعض الصغائر المعفو عنها مع اجتنابه عن الكبائر لا يوجب أن لا يكون منتصفاً من الظالم للمظلوم ، و باقي الامور المذكورة ، و ان أراد وجود ملكة مانعة من الفجور فنحن أيضاً نقول بهذه العصمة و وجوبها للامام ، لأننا شرطنا أن يكون عدلاً و العدل من له ملكة العصمة المانعة من الفجور ، و صدور بعض الصغائر عنه في بعض الأوقات لا يبطل ملكة العصمة لأن الملكة كيفية راسخة في النفس متى براد صدور الفعل عنه صدر بلا مشقة و روية و كلفة ، و صدور خلاف مقتضى الملكة لا ينفي وجود الملكة لعوارض لا يخلو الانسان عنها كصاحب الملكة الخلقية من العقبة و الشجاعة قد يعرض له ما يعرضه إلى إصدار خلاف الملكة ، ومع ذلك لا تزول عنه الملكة ، فالعصمة بمعنى الملكة حاصلة للمجتنب عن الكبائر المصر في تركها وإن صدر عنه نادراً بعض الصغائر ، فاندفع هذا الاشكال و لم يلزم التسلسل كما ذكره ، و أما ما قال : إن أهل السنة خالفوا ذلك و ذهبوا إلى جواز إمامة السراق و الفساق

فانت تعلم أن هذا من مقترياته ، لأن كتب أهل السنة مشحونة بالقول بوجوب عدالة الأئمة (١) ، فالفاسق كيف يجوز عندهم أن يكون إماماً والحال أنه ضد العدل فعلم أنه مفتر كذاب ونعم ما قلت فيه شعر :

إذا ما رأى طيباً في الكلام بقاذورة الكذب قد دنسه

يخلط بالظهر أنجاسه فابن المطهر ما أنجسه

و الباقي من الكلام قد علمت أجوبته غير مرة انتهى .

اقولُ

فيه نظر من وجوه اما اولا فلأن ما ذكره من أن مباحث الامامة عند الأشاعرة ليس من اصول الديانات بل من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين الخ دلائل على عدم دياتهم أو عدم اطلاعهم على حقائق اصول الدين ، فإن إنكارهم لأصاليته مكابرة مردودة بما ذكره المصنّف : من أن الأئمة حفظة الشرع والقوامون به ، حالهم كحال النبي ﷺ ولقوة هذا الدليل أغمض عنه الناصب ولم يتعرض له بل تعرض لما ذكره المصنّف بعد ذلك بقوله : ولأن الحاجة إلى الامام الخ حيث قال : واستدل عليه هذا الرجل بأن الحاجة إلى الامام الخ فافهم ، ومن العجيب أنهم بالغوا في فرعيتة هذه المسألة حتى قالوا : لا يجب البحث عنها ولا طالب الحق فيها بل يكفي فيها التقليد ، ولهذا لا يكفر مخالفتها بل لا يفسق إفي ظاهراً أقوالهم ، وإنما التزموا ذلك لتحصل الغفلة عما اقترحوه من ثبوت الامامة بالاختيار دون النص والاعتبار ، ولثلا يحصل الظفر بفساد ما انتحلته خلفائهم من حقوق الأئمة الأعلام واختلقوه (٢) من الأحاديث التي

(١) الا انهم وسعوا وتصرفوا في معنى العدالة التي هي من الكيفيات النفسانية الشريفة الفاضلة بحيث سوغوا الاقتداء بكل بر وفاجر، وقبول الشهادة واسماع الطلاق كذلك ، فراجع كلماتهم حتى تطمئن بصدق ما نقلناه من أقوالهم وشاهدناه من أفعالهم .

(٢) الاختلاق : في الاصطلاح الوضع والجعل .

أسندوها (١) إلى النبي ﷺ ، ثم ناقضوا ذلك وصرحوا بأن حقوق النبوة من حماية بيضة الاسلام وحفظ الشرع ونصب الأئمة والأعلام في جهاد الكفار والبيعة والانتصاف للمظلوم وإنفاذ المعروف وإزالة المنكر وغير ذلك من توابع منصب النبوة ثابتة للامامة ، لأنها خلافة عنها ، ولقوله تعالى : اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم (٢) وهو الامام بالاتفاق ، فيجب معرفته أصالة لا من باب المقدمة ولما روي في كتبهم كالحميدي في الجمع بين الصحيحين (٣) من أن النبي ﷺ قال من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية ، وهو نص صريح في أن الامامة من الاصول للعالم الضروري بأن الجاهل بشيء من الفروع وإن كان واجباً لا تكون ميتته ميتة جاهلية ، إذ لا يقدر ذلك في إسلامه ، وليس المراد من إمام زمانه القرآن المجيد كما زعموا وإلا لكان تعلمه واجباً على الأعيان ، ولأن النبي ﷺ أضاف الامام إلى الزمان وفيه دليل على اختصاص أهل كل زمان بإمام يجب عليهم معرفته ومع القول بأنه القرآن أو بعضه كالفاتحة لا يبقى لهذا التخصيص فائدة أصلاً ، سيما على مذهب الحنفي الذي لا يوجب تعلم القرآن ولا الفاتحة ولا بعضاً آخر منه ، بل يحكمون بكفاية أن يقال (٤) بالفارسية (دو برك سبز) كما هو المشهور بين الجمهور

(١) فقد تحقق من ذلك أن الامامة خلافة عن النبوة وقائمة مقامها ، وإذا كان كذلك كان كل ما استدللنا به على وجوب النبوة في حكمة الله تعالى فهو بعينه دال على وجوب الامامة في حكمته أيضاً ، لأنها سادة مسدها قائمة مقامها لا فرق بينها وبينها الا في تلقي الوحي الالهي بلا واسطة بشر ، وكذا الكلام في الشرائط ، وسيأتي تحقيق الكلام فيها انشاء الله تعالى .

(٢) النساء . الآية ٩٥

(٣) رواه في كنز العمال (ج ١ ص ١٨٦ ط حيدرآباد)

(٤) كما يدل عليه ما نقله السرخسي عن ابي حنيفة في المبسوط (ج ١ ص ٣٧ ط مصر)

فلا يكون هذا التأويل مطابقاً لمقتضى الحديث قطعاً بل قد صرح القاضي البيضاوي في مبحث الأخبار من كتاب المنهاج وجمع من شارحي كلامه بأن مسألة الامامة من أعظم مسائل اصول الدين الذي مخالفته توجب الكفر والبدعة ، وقال الاسروشنى (١) من الحنفية في كتابه المشهور بينهم بالفصول الاسروشنى بتكفير من لا يقول بامامة أبي بكر ، بل هم يناقضون ذلك بفعلهم أيضاً حيث يتصدون لقتل (٢) من ظن أن وكذا ما في كتاب الفتاوى العالمكيرية (ج ١ ص ٦٤ طبع الاستانة) وكذا ما فيه أيضاً في (ص ٦٥) وغيرها من كتبهم ، ومن الموارد التي صرح فيها بما ذكره مولينا القاضي من قضية (دوبرك سبز) كتاب حيوة الحيوان للفاضل الدهيرى في مسألة مناظرة الحنفية مع الشافعية بحضور السلطان فراجع .

(١) هو العلامة أبو الفتح مجد الدين محمد بن محمود بن حسين الحنفى المتوفى سنة ٦٣٢ اخذ عن أبيه وعن استاذ أبيه صاحب الهداية وعن السيد ناصر الدين القتيل وغيرهما ، وله تصانيف وتآليف ، منها كتاب الفصول فى الفقه وغيره والاسروشنى بالفتح ثم السكون وضم الراء وسكون الواو وفتح الشين المعجمة ونون مكسورة قال باقوت فى المعجم (ج ١ ص ١٧٦ طبع بيروت) ان الاعرف أن بعد الهمزة شيئاً معجمة انتهى وكذا ضبطه السمعاني فراجع ، وراجع الى الفوائد البهية لعبدالحى الهندى (ص ٢٠٠ طبع مصر) وكثيراً تزداد التاء المثناة الفوقانية بعد السين ويقال استروشنى وهو وهم وزلل فلا تغفل (٢) و يكفى فى ذلك أن تراجع الى كتب التراجم فتراها مشحونة بالشهداء من علماء الشيعة والله در العلامة المجاهد الاية الامينى دامت بركاته فى تأليفه كتاب شهداء الفضيلة و عليك بالنظر فيه فتجد أن المذكورين فيه هم علماء الشيعة الذين قتلوا فى سبيل التشيع ومنهم الشيخان السعيدان الشهيدان الاول والثانى ومنهم مولينا الشريف القاضي مصنف الكتاب وهم قتل فى هذا الشأن جدى العلامة السيد أبوالمجد الحسينى المرعشى وقد أشرنا فى المقدمة أنه قتلته أكراد الشافعية باشارة من علمائهم وقد اضفنا على الكتاب اسامى عدة من الشهداء بعنوان الاستدراك فلاحظ .

أب بكر ليس بامام أو قال أنا أعتقد أن أمير المؤمنين عليه السلام خليفة النبي صلى الله عليه وآله بلا واسطة لظن أداني إليه أو تقليد لبعض المجتهدين ، وباجتملة لو كانت هذه المسألة من الفروع لكفى فيها ظن المجتهد أو تقليد الغير ، فلا يكون سبيل إلى تخطئة المجتهد الذي ظن أو قال شيئاً مما تقدم فضلاً عن قتله والحال أن فتواهم بل فعاهم بخلاف ذلك هذا ، واستدل (١) في المواقف وشرحه على أنها من الفروع بأن نصب الامام واجب على الأمة سمعاً لوجهين الاول أنه تواتر اجماع المسلمين في الصدر الاول بعد وفات النبي صلى الله عليه وآله على امتناع خلو الوقت (٢) عن إمام حتى قال أبو بكر إلا إن عهداً قد مات ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به فبادر الكل إلى قبوله وتركوا أهم الأشياء وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وآله والصلاة عليه والتعزية لأهل البيت عليهم السلام وتسليتهم ، ولم يزل الناس بعد الخلفاء على ذلك في كل عصر إلى زماننا هذا من نصب إمام متبع ، الثاني أن فيه دفع ضرر مظنون وأنه واجب إجماعاً ، وبيانه أننا علمنا علماً يقارب الضرورة أن مقصود الشارع فيما شرع إنما هو مصالح عائدة إلى الخلق معاشاً ومعاداً انتهى ، واقول : فيه وجوه من الخلل وصنوف من الزلل ، أما في استدلاله على ذلك بأن نصب الامام واجب على الأمة الخ ، فلا تـه مصادرة على المطلوب لأن وجوب النصب على الأمة متفرع على كونها من الفروع مع أن الوجوب السمعي

(١) شرح المواقف (ج ٢ ص ٤٦٤ ط مصر) .

(٢) وذلك لا يتم الا بامام من قبل الشارع يرجعون اليه فيما يعن لهم ، فانهم مع اختلاف الاهواء وتشتت الاراء وما بينهم من الشحناء قل ما ينقاد بعضهم لبعض ، فيقضى ذلك الى التنازع والتواذب وانما يؤدي الى هلاكهم جميعاً ويشهد له التجربة والفتن القائمة عند موت الولاة الى نصب آخر بحيث لو تمادى لمطلت المعاش وصار كل أحد مشغولاً بحفظ ماله و نفسه تحت قائم سيفه ، وذلك يؤدي الى رفع الدين و هلاك جميع المسلمين .
كذا في المواقف .

منحصر في الكتاب والسنة والاجماع ، والكَلِّ مفقود ههنا باعتراف الخصم كما سيظهر لك قريباً ، وأيضاً وجوب نصبه على الأمة يقتضي أنهم إذا لم يتفقوا لم يحصل انعقاد الامامة ، بل يجب إعادة النظر مرة بعد اخرى ، وقد لا يثمر شيئاً من ذلك اتفاقهم لاختلاف الآراء غالباً وهو يبطل تعليقها على رأى الأمة وإلزام تعذر نصب الامام أو جواز عمل كل فريق برأيه فيكون منصوب كل فريق إماماً عليهم خاصة وهو خلاف المطلوب ، واما قوله : تواتر إجماع المسلمين على امتناع خلو الوقت عن إمام الخ فلأن امتناع خلو الزمان (الوقت خ ل) عن الامام أعم من أن يكون منصوباً من الله ورسوله أو من قبل الأمة ، ولا دلالة للعام على الخاص ، فلا يستلزم المطلوب مع أن الاجماع المذكور حجة عليهم ، لأننا نجد كثيراً من الزمان خالياً عن إمام جامع للشرائط المعتبرة عندهم وهي القرشية عندهم بالاتفاق ، والعدالة والاجتهاد على الخلاف ، والقول بوجوده في ناحية غير معلومة مكابرة ، واما قوله : فبادر الكل ، فلأن هذا الكل كان بعضاً من الكل باتفاق الكل فلا يكون حجة على الكل عند الكل ، ولا أنه يحتمل أن تكون المبادرة للتفحص عن إمام منصوب من الله تعالى ورسوله ، واما قوله : ونر كوا أهم الأشياء فلأن الذي ترك الامام ودفن الرسول كان جائراً جاهلاً زنديقاً (١) لا عالماً عادلاً صديقاً ، فليس ذلك مستلزماً للمطلوب لقيام الاحتمال المذكور ، والشبهة يستدلون بفعلهم الشنيع هذا على عصيانهم بل عدم ايمانهم واختيارهم الدنيا على الآخرة وذلك لأنهم يذكرون حديثاً وهو أنه من صلى على مغفور غفر له ذنوبه (٢) فلو كانوا مصدقين بما جاء به النبي ﷺ لما عرضوا عن هذه السعادة الكبرى والمغفرة العظمى مع أن المصاحبة والمشورة في امور الدين والدنيا ما يفوت بيوم أو يومين ، فلو كان لهم ايمان و مروءة لصبر والصلاة عليه ﷺ والتعزية لأهل البيت عليهم السلام وإدخالهم في المشورة ، إذ النزاع كان معهم

(١) الزندقة الكفر باطناً مع التظاهر بالايمان .

(٢) رواه في مجمع الزوائد (ج ١٠ ص ١٦٠ ط مصر)

ولذلك قال علي عليه السلام كيف الشورى والمشيرون غيب (١) وليت شعري كيف صار ذلك واجبا فورياً مع أنه حين أراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يكتب في مرضه كتابا في هذا الباب منع منه عمرو قال : (٢) حسبنا كتاب الله كما سيجيء ، و اما قوله ولم يزل الناس الخ

(١) وقال في خطبة له ع في نهج البلاغة (ص ٢٥٠ ط القديم بطهران) : ولعمري لئن كانت الامامة لا تنعقد حتى يحضرها عامة الناس مالى الى ذلك سبيل ولكن اهلها يحكمون على من غاب عنها ثم ليس للشاهد ان يرجع ولا للغائب أن يختار ، وقال ايضا في النهج (ص ٥٦١ ط القديم بطهران) في كلماته القصار في الحكم والاثار :
فان كنت بالشورى ملكت امورهم فكيف بهذا والمشيرون غيب

(٢) ذكر في صحيح البخارى (الجزء الاول ص ٣٠ ط الاميرية بمصر) وفي صحيح مسلم (الجزء الخامس ص ٧٦ ط الصبيح بمصر) وفي مجمع الزوائد (الجزء التاسع ص ٣٦ ط مصر) وفيه رواية عن عمر بن الخطاب غير ما رواه صاحب الصحيحين ، وفي حياة النبي (ج ٣ ص ٣٣٩ مخطوط) محمد بن سعد في الطبقات (ج ٤ باب مرض النبي) عن ابن عباس ، فقال عمر : ان رسول الله قد غلبه الوجع : حسبنا كتاب الله ، وفي رواية عن جابر بعد ذكر ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فكان في البيت لغط وكلام وتكلم عمر بن الخطاب فرفضه النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية عن عمر بن الخطاب ان النسوة قلن اعطوا رسول الله بحاجته ، قال : عمر قلت : اسكتن فانكن صواجه اذا مرض عصرتن اعينكن واذا صح أخذتن بعنقه ، فقال صلى الله عليه وسلم : هن خير منكم (انتهى ما في الطبقات على سبيل التلخيص) الى آخر ما نقل

وروى الخطيب الكازرونى في كتاب مولد النبي (باب مرض النبي مخطوط) فقال عمر : ان رسول الله قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله
وقال الحلبي في السيرة (ج ٣ ص ٣٨٢ ط مصر) باب مرض النبي : ما لفظه فقال بعضهم وهو سيدنا عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القرآن .

فلا ننه مكابرة و خلافه ظاهر لا يخفى على أحد ، و اما قوله : لا ن فيه دفع ضرر فلا ن في نصب الامام بعد النبي و خلفه ضرر مضمون بل مجزوم به ، وكذا بعد ذلك في بعض الأوقات : و اما قوله : لا ننا نعلم النخ فلا ن هذا القول مع عدم دلالة على المقصود اعتراف منه بأن أفعال الله تعالى معللة بالأغراض لعدم الفرق بين المقصود والغرض ، والقول بأن مقصوده أو غرضه جل جلاله لا يكون باعثاً على فعله مكابرة

وروى احمد في المسند (ج ١ ص ٣٢٥ الطبع المصرى القديم) بهذا المضمون وروى سبط ابن الجوزى في تذكرة الخواص (ص ٩٨ ط النجف الاشرف) عن أبي حامد الغزالي في كتاب سر العالمين : أنه قال صلى الله عليه وسلم قبل وفاته يسير : اعطوني بدوات وبياض لا كتب لكم كتاباً لا تختلفون فيه بعدى ، فقال عمر : دع الرجل انه ليهجر وفي شرح المواقف (ج ٢ ص ٤٧٩ ط مصر) قال عمران النبي قد غلبه الوجع حسبنا كتاب الله

ويظهر من المناقب المرتضوية للمولى محمد صالح الترمذى الكشفى الحنفى من مشاهير علماء القوم في القرون المتأخرة : أن صدور تلك المقالة من الثانى فى مرض النبى صلى الله عليه وسلم وبمحضره من المسلمات لديهم و انه تجاسر بقوله : ان هذا الرجل اشد وجعه حسبنا كتاب الله ، وقال الترمذى بعد نقل هذه القضية : انها مما اتفق عليه ، والكتاب فارسى مشهور طبع مرات بالهند .

وفي كتاب مدارج النبوة للمحدث الشهير المولوى شاه عبدالعزيز الدهلوى الهندى (ص ٥٣٢ طبع كان بور) وقد نقل ما هو صريح فى ذلك .

ونص على ذلك المولى شمس الدين الهروى فى كتاب السيرة (ص ٣٩ طبع بمبئى) وكذا فى صحيح البخارى (ج ١ ص ٣٠ الطبع الجديد بمصر)

وفى صحيح مسلم (ج ٥ ص ٧٦ الطبع الجديد بمصر)

وفى مجمع الزوائد (ج ٩ ص ٣٤ طبع مصر) عدة روايات غير ما فى الصحيحين فراجع

صريحة كما لا يخفى، و قد تحقق بما فصلناه أن الامامة خلافة عن النبوة قائمة مقامها كما أشار إليه المصنّف، فاذا كان كذلك فكل ما استدل للنابه على وجوب النبوة في حكمة الله تعالى فهو بينه دال على وجوب الامامة في حكمته أيضاً، لأنّها سادة مسدّها لافرق بينها وبينها إلا في تلقي الوحي الالهي بلا واسطة، وكذا الكلام في الشرائط المعتبرة عندنا، واما ما ذكره الناصب من اشتراط الاجتهاد فمردود بأن رتبة الامام أجل وأعلى من ذلك كما أن النبي ﷺ كذلك لما سيجيء في مباحث اصول الفقه من الأدلة الدالة على ذلك: و منها أن الاجتهاد قد يخطيء، ووقوع الخطاء من النبي ﷺ عندنا كان محالاً لثبوت عصمته كما مر، فكذا الامام القائم مقامه كما سبق، ولأن الامام وإن لم يكن مؤيداً بالوحي لكنه متمكن من الالهام ومطالعة اللوح المحفوظ كما يدل عليه كلام الشيخ (١) ابن حجر العسقلاني في شرح ما رواه البخاري من حديث اعتراض النبي ﷺ على الحسن عليه السلام أيام رضاعه عند وضع بعض تمرات الصدقة في فمه بقوله: كخ كخ (٢) أما تعلم أن الصدقة حرام علينا، فإن الشيخ المذكور أجاب عن قول من استبعد اعتراض النبي ﷺ على الحسن في حال رضاعه و عدم كونه مكلفاً بعدم استواء حال الحسن عليه السلام و حال غيره، لأن الحسن عليه السلام في تلك الحال كان يطالع اللوح المحفوظ، على أنه لو نبى على كفاية اشتراط الاجتهاد في الامام فربما لزم إفحامه، لأنه يقول له المكلف: لا يجب على أتباعك حتى أعرف أن ما تقوله صواب غير ناش عن حال غلبة القوة الشهوية ولا أعرفه إلا بقولك وقولك ليس بحجة دائماً بل حال غلبة القوة العقلية المساوقة للعصمة، ولا أعرف أن هذه الحال هي تلك الحال فينقطع الامام، لا يقال: لم لا يجوز

(١) قدمرت ترجمته في اوائل هذا الجزء فليراجع.

(٢) رواه أيضاً في البيان والتعريف (ج ٢ ص ١٣٩ ط مصر) عن الصحيحين ولكن بدل

اما تعلم اما شعرت وروى البخاري نظير ذلك فراجع ثم كلمة كخ اسم فعل بمعنى (القول)

معرفة صححة قوله بكونه مجتهداً ، سلمنا لكن لم لا يجب قبول قوله كقبول قول المفتي فإنه يجب على المقلد قبول قوله دائماً وإن لم يكن معصوماً ، لانا نقول : أما مدعي الاجتهاد فيلزم إفحامه أيضاً لأنه إذا ألزمه (١) المكلف له أن يقول : إنني اجتهدت فادى اجتهادي إلى عدم وجوب قبول قولك في هذه الحالة فينقطع ، وأما وجوب قبول قوله كالمفتي فهو باطل لوجوه ، منها : أن قبول قول المفتي إنما هو على العامي المحض الذي لا يتمكن من معرفة الصواب عن الخطأ ، بالاجتهاد ، أما من يتمكن فلا يجب عليه قبول اجتهاد آخر (٢) ، ومنها ما هو مذكور في كتاب الألفين (٣) للمصنف قدس سره فليرجع إليه من أراد زيادة الإفادة ، وأما اشتراطهم للبصارة بتدبير الحروب فهي من لوازم اشتراط العصمة ، إذا المعصوم مؤيد ضرورة بالعقل والبصارة في ضروريات الدين وكذا الشجاعة ، ولعل الناصب لما رأى أن دعوى الشجاعة المقرونة بصدور الآثار للثلاثة الذين فرّوا مراراً (٤) و ذهبوا (٥) عريضاً في غزوات النبي ﷺ على ماسيجي ، مشكلة أردفها بقوله : قوي القلب ليكون

(١) هذا مبنى على أن يكون المجتهد مجتهداً مطلقاً ، والمكلف المناظر معه مجتهداً متجزياً .

(٢) هذه المقدمة المذكورة في الرسالة التي عملها فخر الدين الرازي لبيان تفضيل مذهب الشافعي على غيره من المذاهب .

(٣) فراجع الالفين (ص ٤٩ طبع طهران سنة ١٢٩٦) وسماه بالالفين لاحتوائه على الفى دليل في امامة مولينا على عليه السلام وبطلان خلافة غيره .

(٤) فراجع مجمع الزوائد (ج ٢ ص ١٥٠ - ١٥٠ ط مصر) وشرح المواقيف (ج ٢ ص ٤٧٥ ط مصر) وحياة محمد (ص ٢٩١) وتاريخ الطبرى في غزوة احد (ج ٢) .

(٥) اشارة الى ما سيجي ، من خطابه صلى الله عليه وآله لعثمان حيث فر من الغزوة قد ذهب (عريضاً) وهو بفتح العين بمعنى طويلاً .

مهرباً له عند اعتراض أحد عليه في دعوى الشجاعة لهم، بأن يقول له على طريقة الرجم بالغيب والرّمى في الظلام: إن قسوة القلب التي هي منشأ الشجاعة أمر غيبي لا يعلمه إلا الله كانت حاصلة فيهم وإن لم يظهر فيهم لوازمها وآثارها. وفيه ما فيه، وأما العدالة فقد أغنى الامام ما اشترطنا فيه من العصمة عن اشتراط التي دونها في المرتبة فلا يخفى ما في استدلاله على اشتراط العدالة وعدم الجور بقوله: فإن الفاسق ربّما يصرف الأموال في أغراض نفسه، فإنه أخص من المدعى كما لا يخفى، وأما اشتراط الحرية فهو مما لا كلام فيه، وأما القرشية فليس بشرط لكنّه قد اتفق كون أئمتنا المعصومين الاثنى عشر عليهم السلام من فريش من بني هاشم ثم من بني عبدالمطلب ثم من آل النبي صلوات الله عليه وآله، وأما ثانياً فلأن قوله: واستدلّ عليه هذا الرجل بأن الحاجة إلى الامام إلى آخر ما ذكره من الابراد والتبريد مردود أو لا بأن ما أتى به من منع اللزوم منع للمدعى المستدلّ عليه، فيكون خارجاً عن قانون المناظرة، وثانياً أننا نختار أو لا الشق الأول ونقول: إن المنع الذي ذكره بقوله لا نسلم لزوم ذلك إما منع لوجوب الاجتناب عن الصغائر كما يدلّ عليه قوله: لأن صدور بعض الصغائر الخ أو منع لوجوب الاجتناب في جميع الأحوال أيضاً، والثاني ظاهر البطلان، إذ من الأحوال حال الكهولة والشيخوخة والسفر والحضر وحال القعود والقيام وحال كونه راكباً أو راجلاً إلى غير ذلك، ومن ابيس أن عدم انتصافه للمظلوم عن الظالم في بعض هذه الأحوال يخلّ بفائدة إمامته وكذا الأول، لأن الكلام ليس في صدور الصغائر وفي ايجاب ذلك عدم الانتصاف عن الظالم للمظلوم بل في جواز صدور الصغائر والكبائر عنه واستلزام ذلك جواز أن يخطأ ولا ينتصف فيحتاج إلى إمام آخر وهكذا فيلزم التسلسل والحاصل أن الغرض من نصب الامام أن يبعد المكلفين عن الخطأ والعصيان ويقرّبهم إلى الطاعة والرضوان، فلو كان هو أيضاً جائز الخطأ لاحتاج إلى إمام آخر، وذلك

الآخر أيضاً لو لم يكن معصوماً لاحتاج إلى ثالث وهكذا فلو لم يكن في شيء من المراتب إمام معصوم يلزم التسلسل ، وقد شابه هذا الدليل دليل وجوب اتهام الممكنات إلى الواجب تعالى دفعا للتسلسل كما لا يخفى هذا ، وربما يكابر المخالف ويقول : ليس الغرض من الامام ما ذكرتم من التباعد والتقريب ، بل الغرض منه حفظ أهل الاسلام وترتيب امورهم على وجه النظام حتى لا ينتهي إلى الفتنة والفساد واختلال أحوال العباد ، وفي كلام الناصب إشعار بهذا أيضاً ، ودفعه ظاهر لأن نظام الأمور على الوجه المخالف للشريعة ليس بمطلوب للشارع ، فيجب أن يكون الامام معصوماً وإلما كان نظام الأمور مع وجوده على الوجه الشرعي ولا أقل من جهة معصيته فيحتاج إلى آخر يحصل منه الانتظام الشرعي ويتسلسل ، وثالثاً أننا نختار الشق الثاني ونقول : إن أكثر ما ذكره من أحكام الملكة باطل مخترع من عند نفسه سيما ما ذكره بقوله : وصدور بعض الصغائر عنه في بعض الأوقات لا يبطل ملكة العصمة فإنه دعوى كاذبة باطلة ، وما استدلل عليه بقوله : لأن الملكة كيفية راسخة في النفس متى يراد صدور الفعل الخ أكذب منه ، وإنما المذكور في الكتب المتداولة في تعريف الملكة ما اخذ فيه قيد الدوام والضبط قال العلامة الدواني (١) في رسالته الفارسية المشهورة المعمولة في تحقيق معنى العدالة ما هذه عبارته : « وچون نفس ستمرن بملكات ثلاث حكمت و عفتت و شجاعت گردد بر وجهي كه على الدوام أفعال بر قانوني مضبوط و نهجي مقرر از او صدور يابد بي تجشم رويتي جديد و سعي مستأنف آنملکه عدالت باشد » انتهى ، وقد عرف ابن الحاجب (٢) في مختصره وغيره في غيره العدالة بأنها كيفية راسخة تبعث المتصف بها على ملازمة التقوى والمروءة ، والرؤوخ والملازمة يقتضيان الدوام وعدم التخلف كما لا يخفى ،

(١) قدمت ترجمته (ج ١ ص ٤٠ و ج ٢ ص ١١)

(٢) قدمت ترجمته (ج ١ ص ١٧٠)

وهل يقول عاقل : إن الكتابة إذا صارت ملكة لا ينافيها وقوع الغلط فيها بعد ذلك ؟ بل الذي نقله هذا الناصب سابقاً في شرح مسألة عصمة الأنبياء من تعريف الأشاعرة وهو أن لا يخلق الله فيهم ذنباً يقتضي الدوام واللزوم أيضاً ، بل ما نقله من تعريف الحكماء نمة يستدعي ذلك أيضاً ، فما ذكره من أن صدور خلاف مقتضى الملكة لا ينفي وجود الملكة مقدّمة فاسدة مخالفة للعقل والنقل ، نعم يمكن وقوع خلاف ملكة العدالة ظاهراً لعارض كالجبر بأن أوجر (١) الخمر في حلق صاحب تلك الملكة أو كوجوب الكذب لانتفاذ النبي الذي قصده الأعداء فإن ارتكاب الكذب هيئنا إنمّا هو لكونه أقل القبيحين وقد قال الشارع عليه السلام : من ابتلى ببليتين فليختر أيسرهما وحيث لا مخالفة للشرع حقيقة في هاتين الصورتين وما يحذو حذوها فلا يكون الاثيان بهما قادحاً في ملكة العدالة ، ومن هذا الباب ما يصدر في حال التقيّة كما لا يخفى ، واما ثالثاً فلأن أنكاره لما نسبه المصنّف إلى أصحابه من تجويزهم إمامة الفسّاق والسراق حيلة لا تفي باصلاح ما أفسده أسلافه ، فقد قال الاسفرايني الشافعي (٢) في كتاب الجنابات من الينايع : وتنعقد الامامة ببيعة أهل الحلّ والعقد من العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يتيسر حضورهم الموصوفين بصفات الشهود كإمامة (٣)

(١) يقال : أوجره ايجاراً اذا جعل الوجور في فيه والوجور: الدواء وكل ما يكرهه الشخص

(٢) قد مرت ترجمته ج ١ ص ١٠١ فراجع .

(٣) فبأنه عليك أيها المنصف هل لم يكن في المدينة من أهل الحلّ والعقد الا نفر قليل وهم الذين اجتمعوا في السقيفة كلا ثم كلا أولم يكن هناك عباس عم النبي وأولاده وعقيل وأولاده وبنو الحارث بن عبدالمطلب وبنو مخزوم وغيرهم من كبراء بني هاشم سادات الحرم وسائر الاكابر من المهاجرين والانصار من اهلها ؟ اولم يكن حضورهم متيسراً ؟ اولم يكونوا متصفين بصفات الشهود ؟ و علميه فكيف تم أمر الامامة في حق أبي بكر ، وهل كان الا بالتمسك بلطائف العجل في اذهاب حق من كان ثابت الحق الذي يدور معه حيشادار ؟

الصدّيق واستخلاف من قبله ولو لبعضهم كما مائة (١) الفاروق ويجعله الشورى كما مائة (٢) عثمان وبقبول المولى من عهد المولى إلى موته بالتمر والاستيلاء ولو فاسقاً أو جاهلاً أو عجمياً انتهى، وقال شارح العقائد النسفية (٣): إنّه لا ينزل الامام بالفسق والجور (٤) لأنّه قد ظهر الفسق وانتشر الجور من الأئمّة والأمراء بعد الخلفاء، والسلف كانوا

(١) فيا معاشر العقلاء انصفوا في الحكومة؛ فلو كان أمر الخلافة شورى بين المسلمين فما معنى استخلاف شخص لشخص، فهل هذا الا التهاوت والتحكّم الجدير بالتهكّم واعتقادي المصيب الذي يوافق كل لبيب منقب في استخراج علل القضايا أن المستخلف بالكسر أراد مكافئة المستخلف بالفتح على بيعته اياه فالامر من باب (اطعم تطعم) فما جواب اخواننا أهل السنة والجماعة عند الله تعالى يوم فصل الخطاب في الغيبة عن هذه الشئون .

(٢) لو كانت الخلافة بالشورى فلم اختصت بست نفرات مع الشرط بمتابعة العدة التي أحدها عبدالرحمان بن عوف اولهم يكن في المدينة من أهل الحل والعقد غيرهم أولم يكن الوصول الي غيرهم متيسراً ولا نرى على مبناهم حقاً للخليفة أن يفعل كذلك ويجعل كبار الصحابة وسادات المسلمين ممنوعين من الدخول في هذه الجلسة الشورية ، واعتقادي في مسألة جعل الشورى بين الستة مع ذلك الشرط أن الثاني كان واقفاً على بغض ابن عوف لمولينا أمير المؤمنين عليه السلام وكان مقصده ومقصوده حرمانه ع عن الخلافة وهذا ظاهر لمن سبر وغار في السير و أحوال الصحابة .

(٣) هو المحقق التفتازاني وقد مرّت ترجمته (ج ١ ص ١٤٢) .

(٤) وقال صاحب الكتاب المسمى بفصل الخطاب من الحنفية « ونزدك ما حكم سلطان جائر همجوسلطان عادل بود وطاعت وى هرچه نه در مصيبت بود بايد داشتن واز پس وى بايد نماز گزاردن و خروج بروى روا نبود » منه « قده » .

ينقادون لهم ويقيمون الجمع (١) والأعياد باذنهم انتهى ، وقال شارح الوقاية (٢) في فقه الحنفية لا يحد الامام حد الشرب ، لأنه نائب من الله تعالى انتهى ، وإنما تكلفوا هذه الخرافات ليتيسر لهم حفظ صحة إمامة معاوية ويزيد وأمثالهم ، ومن قال منهم : إن الامام يشترط أن يكون من أهل العدالة فالظاهر أنه شرط استحساني عنده لا شرط لازم (٣) كما قال في المطول (٤) : إن اعتقاد التنافي في شرط حسن قصر القلب ، وقال (٥) عليه الصلاة والسلام لا صلاة إلا بحضور القلب أي لا كمال

(١) الجمع : جمع الجمعة والمراد بها صلاة الجمعة .

(٢) الوقاية في فقه الحنفية لبرهان الشريعة محمود بن صدر الشريعة الاول الحنفى البخارى و شرحه جماعة و أشهر شروحيها شرح المولى يوسف بن الحسين الكرماسى المتوفى سنة ٩٠٠ ثم شرح صدر الشريعة الثانى عبيد الله بن مسعود المتوفى سنة ٧٥٠ قال الفاضل الجلبى فى الكشف : انه أشهر شروحه والمنسب الى الاذهان .

(٣) والا لزم التناقض وكيف يقولون بذلك مع أن الامامة تحصل عندهم بالبيعة ، وقد

وقعت البيعة على معاوية ويزيد وأضرابهما أكثر من المتقدمين من تيم وعدى . منه « قد »

(٤) فى المختصر (ص ٨١ ط الجديد بطهران) (وفى المطول طبع عبد الرحيم ص ٦١٥) .

(٥) و روى الحافظ السيوطى فى الجامع الصغير (ج ١ ص ٤٨١ ط مصر) ما يشتمل

على مضمونه ، و روى الغزالي فى الاحياء عنه صلى الله عليه وآله أنه قال : ان العبد

ليصلى الصلاة لا يكتب له سدسها ولا عشرها وانما يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها .

و فى كتاب عين العلم و زين العلم لمحمد بن عثمان بن عمر البلخى (ص ٤٩ طبع ببغى فى مطبعة

الديار برشاد) (حديث) لا ينظر الله الى صلاة لا يحضر الرجل فيها قلبه مع بدنه و قال المولى

على القارى فى توضيحه اى لا ينظر نظرة قبول ورحمة و عناية .

و قال البلخى فى الكتاب المذكور (ص ٤٩) أيضاً ما لفظه .

(حديث) ان العبد يصلى الصلاة وانما يكتب ما عقل منها انتهى .

إلا بها فتدبر ، واما ما قاله نظاماً فمقابل بما قلت ارتجالاً شعر :

إذا ما رأى فاضلاً في الأنام بفضلة فيه لقد دنسه
بلوث المطهر بما فضله فضول اصفهاني ما انجسه

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَفَعُ اللَّهُ رَجَنَهُ

المبحث الثاني في أن الامام يجب أن يكون أفضل من الرعية ، اتفقت الامامية (١) على ذلك وخالف فيه الجمهور ورفجوزوا تقديم المفضل على الفاضل ، وخالفوا مقتضى العقل (٢)

- (١) وكذا الزيدية وأبو عذبة من الماتريدية .
(٢) قد بينا في التمايلق السابقة شئون الامام والمراد منه ودلالة العقل على وجوب نصبه من قبل الله تعالى و كون الاعتقاد به من اصول الاسلام ، فيكون تصدى الناس لنصب امام آخر قياماً في قبالة تعالى شأنه العزيز ، فلا تصل النوبة الى وجوه الترجيح في انتخاب الامام ومع ذلك تعرض المصنف للبحث فيه مما شاة لهم فذكر مخالفة الاشاعة لمقتضى حكم العقل بعدم جواز تقديم المفضل على الفاضل وقوضيحه أن جهات الفضيلة تنحصر في قسمين احدهما الفضائل الناشئة من المولد كالحسب و الشرف و النسب وثانيهما الفضائل الشخصية الغير المنوطة بالمولد وجامعها ما يحصل به ارتقاء النفس الى مدارج الكمال فمنه ما يحصل للنفس بلا واسطة الجوارح و مدخلية الاعمال الصادرة عنها فيه ومنه ما يحصل للنفس من ناحية الاعمال الصادرة عن الجوارح و الاعضاء ، ولا يحصل الكمال العملى الحاصل من ناحية العمل الا بامور الاول القوة الورعية الشديدة الباعثة للنفس الى طاعة الله و الملزمة لها عليها الثاني الشجاعة المانعة عن تأثير اهواء النفوس الاخر في رده عن ملازمة التقوى والطاعة الثالث العلم بالمعارف الحقة والاحكام الشرعية كلياتها وتفصيلها ودقايقها الرابع العلم بكيفية تطبيقها على الخارجيات من المعرفة بجزئيات الامور لتشخص موضوعات الاحكام عنده والا لا يكون عاملاً بالحق بمجرد العلم بالكبريات بل يتوقف على العلم بالصغريات لتترتب عليهما فعلياً تلك الكليات

ونص الكتاب ، فان العقل يقبح تعظيم المفضول وإهانة الفاضل ورفع مرتبة المفضول وخفض مرتبة الفاضل ، والقرآن نص على إنكار ذلك فقال تعالى : افمن يهدى الى الحق احق ان يتبع امن لا يهدى الا ان يهدى فما لكم كيف تحكمون (١) وقال الله تعالى : هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب (٢) وكيف ينقاد الأعلم الأزهدي الأشراف حسباً ونسباً للأدون في ذلك كله انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ الْخَفِيُّ

اقول: المراد من كون الامام أفضل من الرعية ان كان كونه أحسب وأنسب وأشرف وأعرف وأعف وأشجع وأعلم فلا يلزم وجوبه عقلاً كما ادعاه على تقدير القول بالوجوب العقلي ، لأن صريح العقل يحكم بأن مدار الامامة على حفظ الحوزة والعلم بالرياسة

وتعينها وتحقيقها في الخارج ، اذا عرفت ذلك فنقول : الامام انما يكون افضل من غيره اذا كان حائزاً للفضائل المولدية والكمالات النفسانية والعملية المتوقفة على كونه عالماً بالدين والعارف للحقة والحقايق الالهية والاحكام الشرعية ، عارفاً بالمصالح الواقعية وباهمها ومهمها وما يحفظها من المفاسد ورجحان اية مصالحة على اية مفسدة و اى مفسدة على اى مصلحة ، ويكون له من الورع الشديد والتقوى الاكيد ما يحجزه عن الاقدام على خلاف مصلحة من المصالح الشرعية ويلزمه على العمل بجميع ما تقتضيه على دقايقها ، ومن قوة النفس والشجاعة مالا يهاب معها في سلوك طريق الحق عن الناس ولوتظاهروا عليه باجمعهم ومن هذه حاله يكون اعلم واقدر واعمل بامور الدين ونشره وتروجه واجراء احكامه ونصب القضاة والحكام والولاة واعرف بمواقعها وكيفية العمل بها من المعرفة باحوال الاشخاص وكيفية انفاذ المصالح الشرعية فيهم فيكون ترجيح الغير عليه مخالفاً لمديهة العقل

(١) يونس . الاية ٣٥ .

(٢) الزمر . الاية ٩ .

وطريق التعيش مع الرعيّة بحيث لا يكون فظاً غليظاً (١) منفراً ولا سهلاً ضعيفاً يستولي عليه الرعيّة (٢) ، ويكون حامياً الذمار ويكفيه من العلم ما يشترط القوم من الاجتهاد ، وكذا الشجاعة والقرشية في الحسب والنسب ، وإن وجد في رعيته من كان في هذه الخصال أتمّ ولا يكون مثله في حفظ الحوزة فالذي يكون أعلم بتدبير حفظ الحوزة فالعقل يحكم بأنّه هو الأولى بالامامة ، وكثير من المفضولين يكونون أصح الامامة من الفاضلين ، إذ المعتبر في ولاية كل أمر والقيام به معرفة مصالحه ومفاسده وقوّة القيام بلوازمه ، وربّ منضول في عامه وعمله وهو بالزعامة والرياسة أعرف وبشرائطها أقوم وعليّ تحمّل اعبائها أقدر ، وإن اراد بالأفضل أن يكون أكثر نواباً عند الله فهذا أمر يحصل له الشرف والسعادة ولا تعلق له بالزعامة والرئاسة وإن اراد بالأفضل الأصح الامامة لكونه أعلم بحفظ الحوزة وتدبير المملكة فلا شك أنّه أولى ، ولا يجب التقديم إذا حصل حفظ الحوزة بالأدون ، بل الأولى والأفضل نسب تقديم هذا إذا لم يسبق له عقد بيعه ، فإن سبق وكان في تغييره مظنة فتنة فلا يجوز التغيير ، هذا جواب ما استدلّ به على هذا المطلب من لزوم القبح العقلي مع أنّا غير قائلين به ، وأما ما استدلّ به من الآية فهو يدلّ على عدم استواء العالم والجاهل

(١) وفي الصواعق (ص ٨٧ ط عبد الوهاب بمصر) روايات ناصة على كون الثاني فظاً غليظاً ، وكذا يظهر من الناصب تسلّم هذا المعنى فراجع كلماته في الكتاب (ص ٢٢٨ الطبع القديم بطهران) مضافاً الى ما مر في المجلد الاول من كتابنا هذا (ص ٥٣) فقد نقلنا هناك عن شرح ابن ابي الحديد وصحيح البخاري، وعلى ما ذكره الناصب هنا كيف يكون الثاني جديراً بالخلافة .

(٢) ويكفي في ضعف الثالث ما شوهد من سلطة بني امية عليه وتمكنهم من رقاب المسلمين حتى آل الامر الى حصاره وقتله في الدار وصيرورته هدفاً للبلاد ، فمن كان رشده و قوة قلبه وحزمه بهذه المثابة كيف يكون جديراً لزعامة الدين وخلافة سيد المرسلين .

وعدم استواء الهادي والمضل والمهتدي والضال (١) وهذا أمر مسلم ، فذلك الفاضل الذي لم يصر إماماً وصار المفضول إماماً يترجح على المفضول بالعلم والشرف، ولكن المفضول إذا كان أحفظ لمصالح الحوزة وأصاح للإمامة فهو أحق بالإمامة ، والفاضل على فضله وشرفه ولا محذور في هذا ، ومن الاشاعة من فصل في هذه المسألة وقال : نصب الأفضل إن أثار فتنة لم يجب كما إذا فرض أن العسكر والرعايا لا ينقادون للفاضل بل للمفضول وإلا وجب انتهى .

اقول

مراد المصنّف قدّس سرّه أنّه يجب أن يكون الامام أفضل وأكمل من الرعيّة في جميع أوصاف المحامد كالعلم والزهد والكرم والشجاعة والعفة وغير ذلك من الصفات الحميدة والأخلاق المرضية ؛ وبالجملة يجب أن يكون أشرفهم نسباً وأعلامهم قدراً وأكملهم خلقاً وخلقاً كما وجب ذلك في النبي بالنسبة إلى أمته، وهذا الحكم متفق عليه من أكثر العقلاء إلا أن أهل السنة خالفوا في أكثره كالألمية والأشجعية والأشرفية لأنّ أبابكر لم يكن كذلك مع أن عمر وأبا عبيدة نصبا إماماً ، وكذا عمر لم يكن كذلك وقد نصبه أبو بكر إماماً ، ولم يتفظنوا بأنّ هذا الاختيار السوء قد وقع مواضع ومخادعة من القوم حيناً لجهاد الخلافة وعداوة لاهام الكافية كما يكشف عنه قول طلحة حين كتب أبو بكر وصية لعمر بالولاية والخلافة حيث قال (٢) مخاطباً لعمر : وليته أمس ولألك اليوم إلى غير ذلك من

(١) و أنت خير أن الآية الثانية ليست في مقام منع مجرد الاستواء بين الهادي والمضل بل في مقام بيان الاحق بالتبعية ، وأن الاحق بها هو الهادي الى الحق دون من يحتاج في الاهتداء الى غيره .

(٢) ذكره ابن قتيبة في السياسة و الامامة (ص ٢٠ المطبوعة بمصر سنة ١٣٥٦) في كتاب لابي بكر باملاء عثمان المتضمن لاستخلافه عمر ثم قوله لعمرخذ هذا الكتاب

المكائد والحيل والخديعة التي استعملوها في غصب الخلافة عن أهلها ، وكذلك فريق من المعتزلة منهم عبد الحميد بن أبي الحديد (١) المدائني قالوا بجواز تقديم المفضل على الفاضل لمصلحة ما ، وقالوا : إنَّ علياً أفضل من أبي بكر وجاز تقديم أبي بكر عليه لمصلحة ، وهذا القول غير مقبول ، إذ يبيح من اللطيف الخبير أن يقدم المفضل والمحتاج

وأخرج به إلى الناس وأخبرهم أنه عهدي وسلمهم عن سمعهم وطاعتهم ، فخرج عمر بالكتاب وأعلمهم ، فقالوا : سمعاً وطاعة ، فقال له رجل ما في الكتاب يا أبا حفص ، قال لا أدري ولكنني أول من سمع وأطاع ، قال ولكنني والله أدري ما فيه (امرتاه العام الاول و امرت العام .)

(١) هو العلامة الشيخ عبد الحميد عز الدين أبو حامد بن هبة الله بن محمد بن حسين بن أبي الحديد المدائني المولد البغدادي المسكن المعتزلي الاصول الشافعي الفروع ، كان فقيهاً محدثاً أديباً شاعراً لبيباً اصولياً حكيماً ، توفي سنة ٦٥٥ ، يروي عنه جماعة منهم المحقق الفقيه الشيخ سديد الدين يوسف الحلبي والد مولينا العلامة وغيره ، له تصانيف نفيسة منها كتاب شرح نهج البلاغة في زهاء مجلدات وقد طبع بمصر وبيروت ، و لعمري أنه أحسن شرح لاحسن كتاب ، وينقل فيه عن السيد أبي جعفر النقيب غالباً ، ومن تصانيفه كتاب العبقري الحسان في منشآتة ومنظوماته ، و كتاب الفلك الدائر في رد المثل السائر لابن الاثير طبع ببليدة بمبئي و كتاب الاعتبار على كتاب الذريعة في اصول الفقه لسيدنا المرتضى علم الهدى و شرح المحصل لفخر الدين الرازي وغيرها ، ومن آثاره القصائد السبع العلويات الشهيرة التي شرحها العلامة صاحب المدارك و قد طبعت منضمة بشرح التعليقات السبع ومستقلة في بيروت ، وهي قصائد رائعة شبيهة ، وتنسب اليه هذه الايات :
 فيك يا عجبوبة الكون غدا الفكر كديلا
 أنت حيرت ذوى اللب و بلبلت العقولا - الخ
 وهو رجل منصف بين العامة و كثيراً ما يقضى بالحق وله عقب طويل الذليل الي يومنا هذا في العراق وغيره .

إلى التكميل على الفاضل الكامل عقلاً ونقلاً كما تقدم في النبوة ، ومنشأ شبهتهم في هذا التجويز أن النبي ﷺ قدم عمرو بن العاص على أبي بكر و عمر ، وكذا قدم أسامة بن زيد عليهما مع أنهما أفضل من كل منهما ، و الجواب بعد تسليم أفضليتهما و الاغماض عن أن هذه الأفضلية إنما توهم لهما بعد غصبهما الخلافة انهما إنما قدما عليهما في أمر الحرب فقط ، و قد كانا أعلم منهما فيه قطعاً ، كما دل عليه الأخبار و الآثار ، هذا إن جعلنا التقديم و التأخير منوطاً باختيار الله تعالى و إن جعلناه منوطاً باختيار الأمة كما هو مذهب جمهور الناصبة فهو أيضاً غير مقبول لأنه يقبح في العقول أيضاً أن يجعل المفضول المبتدي في الفقه مقدماً على ابن عباس وذلك بين عند كل عاقل و المخالف فيه مكابر ، و من العجائب أن عبد الحميد بن أبي الحديد نسب هذا التقديم الذي ذهب إليه إلى الله عز وجل فقال في خطبة شرحه لمنهج البلاغة (١) : و قدّم المفضول على الفاضل لمصلحة اقتضاها التكليف ، و هذا القول في غاية ما يكون من السخف ، لأنه نسب ما هو قبيح عقلاً إلى الله عز وجل مع أنه عدليّ المذهب و قد خالف مذهبه ، و لهذا حمل الشكايات الواردة من عليّ عليه السلام عن الصحابة و التّظالم منهم في الخطبة الموسومة بالشقشقية (٢) على ذلك ، و لا يخفى أن الحمل على ذلك مما لا وجه له سوى التحامل على عليّ عليه السلام ، لأن هذا التقديم إن كان من الله تعالى لم يصح من عليّ عليه السلام الشكاية مطلقاً ، لأنها حينئذ تكون ردّاً على الله و الرد عليه على حدّ الكفر ، و إن كان من الخلق فإن كان هذا التقديم لمصلحة المكلفين علم بها جميع الخلق غير عليّ عليه السلام ، فقد نسبه عليه السلام إلى الجهل بما عرفه عامة الخلق ، و إن كان لا لمصلحة كان تقديماً بمجرد التشبه فلم تكن

(١) فراجع (ص ١ ج ١ شرح النهج ط مصر) .

(٢) وجه تسميتها بذلك أنه عليه السلام لما أنشأ هذه الخطبة تنفس الصعداء و قال عليه السلام

شقيقة هدرت ثم قرت .

الشكابة على الوجه الذي توهمه ، فلا وجه لحملها عليه فتوجهه ، ثم أقول : يمكن أن يستدل على عدم جواز تفضيل المفضول بقول (١) أبي بكر : أقيلوني أقيلوني فاني لست بخيركم و على فيكم وهذا من خواص هذا التعليق فاحفظه فانه به حقيق ، ثم هذا الذي أجبنا به عن جانب المصنف اختيار للأعم من الاحتمالات التي ذكرها الناصب في ترديده الثلاثي ، وتوضح صحته وإفادته في المقصود عند القدح التفصيلي على مقدمات ترديده المرود فنقول وبالله التوفيق : أما ما ذكره الأعراف مع الأعلام في الشق الأول فمحل تأمل ، لأنه إن أراد به الأعلام فيلزم الاستدراك ، وإن أراد به الأعراف لقواعد الرئاسة وحفظ الحوزة كما ذكره في الشق الثالث فلاوجه لمنع وجوبه عقلاً هيئنا وإثباته هناك ، واما قوله : لأن صريح العقل يحكم بأن مدار الامامة على حفظ الحوزة الخ فمرود بأننا سلمنا أن المدار على حفظ الحوزة لكن ذلك الحفظ يعتبر أن يكون على الوجه الشرعي الخالي عن شوائب الجور والظلم الذي لا يحصل إلا ممن اتصف بالعلم والفقہ والزهد والشجاعة بل بالعصمة كما مر دون الوجه العرفي السياسي الحاصل من

(١) ذكرت هذه الجملة مسندة الى أبي بكر في التجريد للمحقق الطوسي « قد » وقرره الفاضل القوشجي في شرح الجديد بقوله : بيان ذلك : أنه ان كان صادقاً لهذا الكلام لم يصلح للامامة ، وان كان كاذباً لم يصلح أيضاً لاشتراط العصمة فلا اقل من العدالة في الامامة « انتهى » ولم يجب عنه بشيء ، ويظهر منه : أنه جازم بصدوره ، كيف وهو مصر على رد ما ينقله من التجريد في باب الامامة فلاحظ الشرح .

وكذا يظهر من الناصب تسلم صدور هذه الجملة من أبي بكر فراجع كلامه في مقام الجواب عن مطاعن الاول عند قول مولينا العلامة قدّه و منها انه طلب هو وعمر احراق بيت أمير المؤمنين (ع)

وكذا في كتاب الاموال لابي عبيد وقد طبع .

(٣٢٦) في أن شأن الامام حفظ حوزة المسلمين على الوجه الشرعي (ج ٢)

معاوية الباغي وجروره يزيد والوليد الأموي الجبار العنيد الذي استهدف المصحف المجيد، والحجاج الظالم الفاتك الشديد، واللص المتقلب الدوانيقي و نحوهم من كل شيطان مريد، فأنهم كانوا يدفعون الفتنة المتوهمة على الحوزة بل على خصوص سلطنتهم وجاههم بقتل كل منهم (١) و صلب كل عدو متوهم (٢) وإحراق بيوت أقوامهم وجيرانهم (٣) وضرب أعناقهم (٤) إلى غير ذلك من العذاب والنكال بلا ثبوت ذنب منهم على وجه شرعي، وباجتهاد أن حفظ الحوزة على الوجه المشتمل على الانتظام الظاهري ودفع الهرج والمرج (٥) ودفع تطاول بعض الآحاد على بعض قد يترتب على وجود الخلفاء المجازية والملوك الجائرة بل بوجود الشحنة والعسس (٦) بل ربما يحصل هذا القسم من الانتظام دون غيرهم من الخلفاء الحقيقية فأنهم بموجب سياساتهم العرفية المذكورة ربما يدفعون تطاول آحاد الناس على غيرهم من العباد بوجه لا يتيسر لغيرهم من الخلفاء الأئمة جاد، لكنهم أنفسهم وأولياء دولتهم يعملون من ضعفاء العباد ما يشاؤون من الجور والفساد، ولو وقع خال في أحكام الدين القويم واعوجاج في أركان الطريق المستقيم عجزوا عن الإصلاح والتقويم كما أشار إليه عبيدالله بن (٧) الحر في جملة قوله شعر:

(١) كسعيد بن جبير وعمرو بن الحمق الخزاعي ورشيد الهجري .

(٢) كميثم التمار وزيد بن علي بن الحسين عليهما السلام .

(٣) كبيوت بني هاشم في المدينة في عهد يزيد .

(٤) كمسلم بن عقيل وهاني بن عروة .

(٥) الهرج : الوقوع في الفتنة ، والمرج : الاضطراب والفساد .

(٦) الشحنة بالكسر : من اقامهم الملك لضبطها ، والعسس : السذين يطوفون بالليل

يحرسون الناس ويكشفون أهل الريبة .

(٧) قال في ذخيرة الدارين (ص ٢٢٨ ط النجف الاشرف) ما لفظه :

(ج ٢) في أن شأن الامام حفظ حوزة المسلمين على الوجه الشرعي (٣٢٧)

تيمت النشاوى (١) من امية نوّماً وبالطفّ قتلى ما ينام حميمها
وما ضييع الاسلام إلا قبيلة (عصابة خل) تأمر نوكاها (٢) و دام نعيمها
فاضحت قناة الدين في كف ظالم إذا اعوجّ منها جانب لا يقيمها

أقول : قال الشيخ أبو العباس النجاشي في رجاله : عبيدالله بن الحر الجعفي الفارسي الفاتك الشاعر له نسخة يرويها عن أمير المؤمنين (ع) ، وقد ذكر ذلك البخاري فقال : اسماعيل بن جعفر بن أبي حفصة عن سليمان بن يسار ، وقال شريك عن عمر بن حبيب عن عبيدالله بن الحر حديثه في الكوفيين الخ ، وقال العلامة الشيخ عبدالقادر البغدادي في كتاب خزنة الادب في ترجمة عبيدالله بن الحر ما لفظه : بعد ما ندم على تركه اجابة الحسين عليه السلام يوم دعاه الى نصرته بقصر بني مقاتل فلم ينصره قال شعراً يرثى به الحسين عليه السلام :

فيا لك حسرة ما دمت حياً تردد بين صدري و التراق
حسين حين يطلب بذل نصري على أهل العداوة و الشقاق
و لو أني اواسيه بنفسي لنت كرامة يوم التلاق
مع ابن المصطفى روي فداه فيا لله من ألم الفراق
فما أنسى غداة يقول حزناً اتركني و تزمع لا نطلاقي
فلو فلق التلهف قلبي (قلب حتى خ) لهم القلب منى بانفلاق
فقد فاز الاولي نصر واحسيناً وخاب الاخرون اولوا النفاق الخ

و اورد هذه الايات العلامة أخطب خطباء خوارزم أبو المؤيد الموفق بن أحمد المكي المتوفى سنة ٥٦٨ في مقتله (ج ٢ ص ١٩١ ط النجف الاشرف) ويظهر منه أنه أنشدها على قبره عليه السلام فضج من معه بالبكاء والعيول والنحيب ، وأقاموا عند القبر يومهم ذلك وليلتهم يصلون ويسكون ويتضرعون .

(١) النشاوى جمع النشوان ، يقال النشوان والنشيان : كالسكران لفظاً ومعنى .

(٢) النوكى كسكرى جمع الانوك : الاحمق .

(٣٢٨) في أن شأن الامام حفظ حوزة المسلمين على الوجه الشرعي (ج ٢)

وليتأمل ذوالرأى السديد أن فيما وقع أيام تغلب يزيد عليه من اللعنة ما يربو
ويزيد من قتل الحسين عليه السلام شيئا، من حفظ حوزة الاسلام؛ أو في قتله لأهل المدينة (١)
وافتناض ألف بكر من أولاد الصحابة والتابعين الكرام (٢) رعاية حقوق الأنام؛
أو في رمي المناجيق على الكعبة (٣) وتخريب بيت الله الحرام (٤) عمارة لما اختل
من النظام أو دعوة لمن دخلها إلى دارالسلام؛ وأما ما اشترط الناصب من عدم
كون الامام فظاً غليظاً (٥) فيشكل بحال إمامه عمر، فإنه كان مذكوراً على لسان
الصحابة بهاتين الصفتين كما سيجيء بيانه، واما كفاية اشتراط العلم الاجتهادي
فقد مر ما فيه وسيجيء بيان الخطايا الفاحشة الصادرة عن اجتهاد عمر التي اعترف
فيها بقوله: لولا علي عليه السلام لهلك عمر (٦) وقوله: كل الناس أقره من عمر حتى
المخدرات في الحجال (٧) واما ما فرض بقوله: وإن وجد في رعيتهم من كان بهذه

(١) ذكره سبط ابن الجوزي في التذكرة (ص ٢٩٩ ط طهران).

و ابن عبد ربه في العقد الفريد (ج ٣ ص ١٤٢ ط مصر).

(٢) ذكره أيضاً ابن الجوزي في التذكرة (ص ٢٩٩ ط طهران) و سائر أرباب السير
و التواريخ.

(٣) ذكره في العقد الفريد (ج ٣ ص ١٤٣ ط قديم مصر).

وفي تذكرة الخواص (٢٩٩ ط طهران) وفي غيره من الكتب.

(٤) ذكره في عقد الفريد (ج ٣ ص ١٤٤ ط قديم مصر) وفي غيره من كتبهم.

وفي تذكرة الخواص (ص ٢٩٩ ط طهران) وفي غيره من الكتب.

(٥) نص على ذلك البخاري في صحيحه (ج ٥ ص ١١ ط مصر).

والخطيب في مشكوة المصابيح (ص ٥٥٦ ط الهند).

(٦) قد مر في (ج ١ ص ٥٣) نقل بعض الموارد التي ذكرت هذه الكلمة فيها و سيجيء
استقصائها في المطاعن من كتب القوم.

(٧) قد مر في (ج ١ ص ٥٣) نقله منا عن كتب القوم.

الخصال الخ . ففرض محال ؛ إذ لا يعقل كون الشخص متصفاً بالأحسية والأنسبية والأشرفية والأعرفية والأعلمية والأشجعية ويكون غيره أعلم بحفظ الحوزة على الوجه المطابق للقانون الشرعي ، ولعلمهم زعموا أن أبا بكر وعمر كانا كذلك بالنسبة إلى علي عليه السلام وبطلانه ظاهر ، لما اشتهر من أن أكثر (١) ما استعمله عمر من تدبير فتح العجم ونشر الإسلام في بلادهم إنما كان بإشارة علي عليه السلام ، ومن أعظم ذلك وأشهره أنه لما وصل إلى المدينة خبر انتكاس راية أهل الإسلام في مقابل راية أهل العجم المسماة بالدفش الكاوياني بخاصية ما كتب عليها بعض أهل الطلسمات من الجدول المشتمل (٢) على مائة بيت في مائة بيت ، رسم أمير المؤمنين عليه السلام بقواعد علم

(١) منها ما ذكره عند استشارة عمر بن الخطاب اياه في غزوة الفرس بنفسه فقال بعد كلام له عليه السلام : فكن قطباً واستدر الرحي ، وأصلهم دونك نار الحرب فانك ان شخصت من هذه الارض انتقضت عليك العرب من أطرافها وأقطارها حتى يكون ماتدع ورائك من العورات أهم اليك مما بين يديك الخ (نهج البلاغة ص ١٩٧ ط طهران) ومنها ما ذكره خواند مير في روضة الصفا (ج ٢ ص ٢٤٣ ط الهند) وغيره من المؤرخين في كتبهم فراجع .

ومنها عند استشارة عمر بن الخطاب اياه في غزوة الروم بنفسه فقال بعد كلام له ع : انك متى تسر الى هذا العدو بنفسك فتلقهم فتتكب لا تكن للمسلمين كأنفة دون أقصى بلادهم ليس بعدك مرجع يرجعون اليه فابعث اليهم رجلاً مجرباً ، واحفز معه أهل البلاء والنصيحة الخ ونقل تفصيله ابن أبي الحديد في شرح النهج (ج ٢ ص ٣٩٠ ط مصر) .
(٢) وهذا الجدول يعبر عنه عندنا ؛ (صد اندر صد) وهو قسمان عددي و حرفي و لكتابته شروط عند أهل الفن بحسب الزمان والمكان والتبخيرات وطهارة الكاتب والاستقبال و حضور القلب و خلوص النية و حلية الماكل والمشرب والتختم بالعقيق المنقوش عليه من اسمائه تعالى الحسنی ما كان مناسباً للمقصود و كونه صائماً و كون المداد المكتوب به الجدول مز عفرآ مسكياً معنبرآ الى غير ذلك من الامور المعتبرة عند علماء الحروف والاعداد والطلاسم والادعية والاوراد وهذه نموذج وشطر من صورته حررها تميمياً للفائدة وتعميماً للعائدة فخذها وكن من الشاكرين .



	١٢٥	١٠٤	١٠٠٩٩	١١٦	١١٧	١٠٠٤	١٠١٠١	١١٠
	١٠٠٩١	١١٩	١٢٤	١٠٠٩٧	١٠٠٤	١١١	١١٤	١٠٠٥
	١٢٠	١٠٠١	١٠٠٤	١٢٣	١١٢	١٠٠٩	١٠٠٢	١١٥
	١٠٠٩٥	١٢٢	١٢١	١١٠٠	١٠٠٠	١٠٠٣	١١٣	١٠٠١
وهكذا عرضنا الى ان يتم الجدول	٣٢٥	١١٩٤	٩١٩٩	٣١٨	٣١٧	٩٩٠٤	٩٩٠٧	٣١٠
	٩١٩١	٣١٩	٣٢٤	٩١١٧	٩٩٠٤	٣١١	٣١٤	٩٩٠٥
	٣٢٠	٩٩٠١	٩١٩٣	٣٢٣	٣١٢	٩٩٠٩	٩٩٠٢	٣١٥
	٩١٩٥	٣٢٢	٣٢١	٩٩٠٠	٩٩٠٣	٣١٣	٣٠٣	٩٩٠١
وهكذا اطولنا الى ان يتم الجدول								

الجفر المختص به على راية أهل الاسلام جدولاً مشتملاً على مائة وواحد حتى أبطل خاصية ذلك الطاسم وانكسرت راية العجم عند المقابلة في المرة الثانية من الحرب نعم كان علياً محترزاً عن استعمال الغدرو والمكيدة والحيلة والخديعة التي يعد العرب مستعملها من الدهات ، وكانوا يصفون معاوية بذلك ، فقد حكى أنه لما بلغ علي عليه السلام أن جماعة من عسكره يقولون : إن معاوية صاحب الدهاء دون علي عليه السلام ، قال لهم : لولا الدين لكنت من أدهى العرب (١) وكذا الكلام في الشق الثاني من تردده ، إذ لا يعقل أن يكون من هو أكثر ثواباً عند الله من جميع أهل عصره خالياً عن العلم بقوانين الامامة والرئاسة مفضولاً فيه عن سائر أهل عصره ، وأما ما ذكره في الشق الثالث من أنه لا يجب التقديم إذا حصل حفظ الحوزة بالأدون ، ففيه أن هذا عين الاعتراف بجواز تقديم المفضول من حيثية يصلح للامامة على الفاضل من تلك الحيثية ، وتقديم المفضول على الفاضل الذي أنكره العقل والنقل وجعله المصنّف شناعة على القائل به

ثم ان صاحب كتاب تاريخ روضة الصفاء قد أشار في (ص ٢٤٢ ج ٢ ط لكهنو) الى تسمية لواء العجم (بالدرفش الكوياني) وكيفيتها وأنها كانت ثمانية أذرع عرضاً وإثنا عشر ذراعاً طولاً وأن جنسها كان من جلود النمر الى آخر ما نقله عن كتاب الغنية فراجع والله در شيخنا الازرى حيث يقول في قصيدته الهائية التي خمسها الشيخ جابر :

كم له باختراع حرب نكات و باذلال غلبها ملكات

و له باصطيادهم شبكات وله يوم خبير فتكات

كبرت منظراً على من رآها

عزمت عن دركها الوهم يخطى و عقول الانام فيها بخرط

ان يوماً أوحى منى كل رهط يوم قال النبي انى لاعطى

رايتى ليثها و حامى حماها

(١) ذكره السيد سليمان القندوزى في كتاب يتابع المودة في الباب العاشر والخمسين وهذا لفظه : لولا الدين والتقى لكنت أدهى العرب .

هو هذا ، فكان الواجب على الناصب أن يقصر المسافة على نفسه ويقول إن تفضيل المفضول جائز إذا انتظمت الرئاسة بالمفضول أيضاً لثلايصير باقي المقدمات لغواً مستدركا ، وايضاً سيصرح الناصب المردود أنه في هذا الجواب المردود بصدده المماشاة مع الخصم في المحافظة على قاعدة الحسن والتبجح العقليين مع ان ما ذكره في هذا الشق مخالف لما ذكره أعقل (١) الحكماء ورئيسهم في الهيئات الشفا حيث قال بعد اشتراط النص والافضلية ونحوها من الصفات في الخليفة والمعول الأعظم العقل وحسن الابالاة ممن كان متوسطا في الباقي بعد أن لا يكون غريباً في البواقي ولا يكون بمنزلته في هذين ، فيلزم أعلمهما أن يشارك أعلمهما ويلزم أعلمهما أن يعتضد به ويرجع إليه مثل ما فعل عمر وعلي انتهى ، إذ يفهم من عبارته أن الغريب من العلم الصائر إلى الجهل مع كونه عارفاً بحسن الابالاة وقانون العدالة لا ينبغي للمخالفة ، وأن الأعراف بالسياسة إنما كان أولى من الأعلم إذالم يكن الأعلم بمنزلته في العدالة والابالاة ، فلا يكون عمر على تقدير كونه أعرف بالسياسة أولى من علي عليه السلام ، لأن علياً عليه السلام كان في الأمرين على منزلة رفيعة كما اعترف به الخصم أيضاً هذا ، وفي تمثيل الشيخ لذلك بحال علي وعمر دقيقة ذكرناها في كتاب مجالس المؤمنين (٢) ، ولعل الناصب زعم أن مضمون هذا الشق منطبق على حال خلفائه الثلاثة وأنهم كانوا مفضولين عن علي عليه السلام في العلم بحفظ الحوزة أيضاً ، لكن المفضول في ذلك يجوز نصبه مع وجود الفاضل فيه ، وفيه أنه لو كان لهم علم بحال الرياسة والقيادة لما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليهم عمرو بن العاص مرة وزيد بن حارثة مرة واسامة بن زيد اخرى ، وإنما حصل ما حصل في زمان تميمهم الخلافة من بعض النظام بمعاوضة غيرهم من أصحاب الأشرار كما لا يخفى على من تتبع الآثار والأخبار ، وأما ما ذكره من أن هذا جواب ما

(١) هو الرئيس ابن سينا وقد مرت ترجمته في هذا المجلد .

(٢) فراجع مجالس المؤمنين (ص ٣٢٢ ط تبريز) .

استدلّ به على هذا المطلب من لزوم القبح العقلي مع أنا غير قائمين به ، ففيه أن المصنّف لم يستدل على ذلك بالحسن والقبح العقلي بالمعنى المتنازع فيه ، بل تمسك بغيره من الملائمة والمنافرة والنقص والكمال كما تمسك به الناصب سابقاً في الفصل المعقود لبيان تنزيه الأنبياء عن عهري الامتهات ونحوه ، ولا ريب في أن الفاضلية والمفضولية من باب الكمال والنقص والملائمة والمنافرة الذي يستقل بادراكه العقل وبحكم بترجيح أحدهما على الآخر ، واما ما ذكره من أن ما استدل به المصنّف من الآية فهو بدل على عدم استواء العالم والجاهل وعدم استواء الهادي والمضل الخ ففيه إغماض وتجاهل عن تتمّة الآية وهو قوله تعالى : أمن لا يهدي إلا أن يهدي ، فانه صريح في أن من يحتاج في الهداية إلى أمر إلى غيره لا يليق بالاتباع وهذا هو محط استدلال المصنّف بالآية ، فصار جل ما ذكره الناصب لغواً لا طائل تحته كما لا يخفى ، ولو سلم دلالة على مجرد عدم استواء العالم والجاهل لكن نفى الاستواء يقتضي العموم كما تقرّر في الاصول فيدل على عدم جميع وجوه المساواة فيلزم عدم استواء الجاهل مع العالم في الامامة أيضاً وهو المطلوب ، لا يقال : المذكور في الاصول أن نفى المساواة في نفى قوله تعالى : لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة يقتضي العموم ، و كلمة النفي غير موجودة فيما نحن فيه من الآية ، فلا يحصل المطلوب ، لانا نقول : المراد من النفي ما هو أعم من المفهوم من كلمة لا ومعناها ، وكلمة هل في قوله تعالى : هل يستوي الذين يعلمون الآية استفهام إنكاري يدل على المبالغة في النفي فضلاً عن أصل النفي فافهم ، وأما من فصل من الأشاعرة في هذه المسألة بما ذكره الناصب فالظاهر أنه أشار بذلك إلى أن علياً عليه السلام وإن كان أفضل وأكمل ، لكن عساكر قريش وهم الصحابة في ذلك الزمان لم يكونوا ينقادون له لما في قلوبهم من الأضغان الجاهلية والأحقاد البدرية الناشئة من هلاك صناديدهم وأولادهم وإخوانهم بسيفه عليه السلام ، ويؤول حاصل هذا الكلام إلى أنهم لم يستخلفوا علياً مع

استحقاقه للخلافة . لأنهم لو استخلفوه لما انقادوا له وأثاروا الفتنة كما أثاروها عند وصول الخلافة إليه بعد الثلاثة وفساده ظاهر .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَفَعَهُ اللَّهُ ذَرْبَهُ

البحث الثالث في طريق تعيين الامام ذهب الامامية كافة إلى أن الطريق إلى تعيين الامام أمران النص من الله تعالى أو نبيه أو إمام ثبتت إمامته بالنص عليه أو ظهور المعجزات على يده ، لأن شرط الامام العصمة وهي من الامور الخفية الباطنة التي لا يعلمها إلا الله تعالى ، وخالفت السنة في ذلك وأوجبوا إطاعة أبي بكر على جميع الخلق في شرق الأرض وغربها باعتبار مبايعة عمر بن الخطاب له برضاء أربعة : أبي عبيدة (١) وسالم مولى حذيفة (٢) وبشير بن سعد (٣) و اسيد بن حضير أبوالحصين (٤)

(١) قال في الاستيعاب (ج ٢ ص ٦٦٩ ط حيدرآباد) أبو عبيدة بن الجراح ، قيل اسمه عامر بن الجراح ، وقيل عبدالله بن عامر بن الجراح ، والصحيح أن اسمه عامر بن عبدالله ابن الجراح بن هلال الى أن قال : شهد بدرأ مع النبي «ص» ، وقال أبو بكر يوم السقيفة: قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين ، يعنى عمر وأبا عبيدة ، توفي وهو ابن ثمان وخمسين سنة في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة بالاردن من الشام ، و بها قبره وصلى عليه معاذ بن جبل .

(٢) قال في الاستيعاب : سالم بن معقل مولا أبي حذيفة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ، يكنى أبا عبدالله وكان من أهل فارس من اصطخر ، وقيل : انه من عجم الفرس من كرمد ، الى أن قال : قتل يوم اليمامة هو و مولاه أبو حذيفة فوجد رأس أحدهما عند رجلى الآخر وذلك سنة اثنى عشرة من الهجرة .

(٣) هو بشير بن سعد بن ثعلبة بن خلاص بن زيد بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الانصارى ، يكنى أبا النعمان ، شهد العقبة ، ثم شهد بدرأ ، و هو أول من بايع أبا بكر يوم السقيفة ، وقتل هو مع خالد بن الوليد بعين التمر في خلافة أبي بكر ، فراجع الاستيعاب (ج ١ ص ٦٢ ط حيدرآباد) .

(٤) قال في الاستيعاب (ج ١ ص ٢٨ ط حيدرآباد) : هو اسيد بن حضير بن سماك بن

لا غير ، فكيف يحل لمن يؤمن بالله و اليوم الآخر إيجاب اتباع من لم ينص الله ولا رسوله ر لا اجتمعت الامة عليه على جميع الخلق لأجل مبايعة أربعة أنفار ، بل قد ذهب الجويني (١) وكان من أكثرهم علماً وأشدّهم عناداً لأهل البيت عليهم السلام إلى أن البيعة تنعقد بشخص واحد من بني هاشم إذا بايعه رجل واحد لا غير ، فهل يرضى العاقل لنفسه الانتقياد إلى هذا المذهب و أن يوجب على نفسه الانتقياد و بذل الطاعة لمن لا يعرف عدالته أيضاً و لا يدري حاله من الايمان و عدمه ، و لا عاشره ليعرف جيده من رديته و حقه من باطله لأجل أن شخصاً لا يعرف عدالته أيضاً بايعه ، وهل هذا إلا محض الجهل و الحمق و الضلال عن سبيل الرشاد؟ نعوذ بالله من اتباع الهوى و غلبة حب الدنيا ، و من أغرب الأشياء و أعجبها بحث الأشاعرة عن الامامة و فروعها و عن الفقه و تفاصيله مع تجويز أن يكون جميع الخلق على الخطاء و الزلل و أن يكون الله قد قصد إضلال العبيد بهذه الشرائع و الأديان ، فانهم غير جازمين بصدقها بل و لا ظانين ، فان مع غلبة الاضلال و الكفر و أنواع العصيان الصادرة منه تعالى كيف يظن عاقل أو يشك في صحة الشرائع؟ بل يظن بطلانها عندهم حملاً على الغالب ، إذ الصالح في العالم أقل من القليل ، ثم مع تجويزهم أن يحرم الله تعالى علينا التنفّس في الهوى مع الضرورة و الحاجة إليه و عدم المفسد عنه من كل وجه و يحرم علينا شرب الماء السّاخ مع شدة العطش و الانتفاع بذلك الماء و عدم الضرر

عتيك بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل بن جشم بن الحارث بن الخزرج ابن عمرو بن مالك بن الاوس الانصارى الاشهلى ، اختلف في كنيته ، ف قيل فيها خمسة أقوال ، أبا عيسى و أبا يحيى و أبا عتيك و أبا الحصين ، و الاشهر أبو يحيى الى أن قال : وكان اسيد بن حضير أحد العقلاء من أهل الرأى ، و مات في شعبان سنة عشرين ، و قيل سنة احدى و عشرين ، و دفن بالبقيع و صلى عليه عمر بن الخطاب .

(١) هو امام الحرمين أبو المعالي الجويني ، و قد تقدمت ترجمته (ج ١ ص ١٢٦) .

به وانتفاء المفسد كلها كيف يحصل الجزم بأنه يفعل اللطف بالعبد والمصالحة في
 ايجاب اتباع هذا الامام انتهى .

قال الناصب الناصب المختص

أقول : اعلم أن الشخص بمجرد صلوحه للامامة وجمعه لشرائطها لا يصير إماماً ، بل
 لا بد في ذلك من أمر آخر ، وإنما يثبت بالنص من الرسول و من الامام السابق
 بالاجماع ، ويثبت أيضاً ببيعة أهل الحل والعقد عند أهل السنة والجماعة و المعتزلة
 والصابغية من الزيدية خلافاً للامامية من الشيعة ، فانهم قالوا لا طريق إلا النص ،
 لنا نبوت إمامة أبي بكر ببيعة أهل الحل والعقد كما سيأتي بعد هذا مفصلاً إن شاء الله
 في محاله ، و أما ما ذكر أن خلافة أبي بكر انعقدت ببيعة عمر ورضاء أربعة لا غير ،
 فهذا أمر باطل يكذبه النقول المتواترة وإجماع الأمة ، فإن خلافة أبي بكر انعقدت
 يوم السقيفة بمحضر من أرباب الحل والعقد ، وهم كانوا ذلك اليوم جماعة الأَنْصار
 سيما الخزرج ، لأن المراد من أهل الحل والعقد امرء العساكر ومن لم يتم أمر
 الامارة و الخلافة بغير رضاهم ، و كانت في ذلك الوقت جماعة الأَنْصار أهل الحل
 و العقد بهذا المعنى ، و هل اختلف رجل واحد من زمان الصحابة إلى اليوم من
 أرباب التواريخ أن أبا بكر لم يفارق السقيفة حتى بايعه جميع الأَنْصار إلا سعد بن
 عبادة وهو كان مريضاً ومات بعد سبعة أيام ؟ ، فكيف يقول : إن خلافته انعقدت ببيعة
 عمر و رضاء أربعة من الصحابة ، و هل هذا إلا افتراء باطل يكذبه جميع التواريخ
 المثبتة في الاسلام ، نعم البادي في البيعة كان عمر بن الخطاب وتابع الأَنْصار وبايعوه
 بعد تلجلاج و تردد و مباحثة ، و لو كان الأَنْصار سمعوا من رسول الله ﷺ النص
 على خلافة علي عليه السلام فلم لم يجعلوه حجة على أبي بكر ؟ ولم لم يدفعوا خلافته بهذه

الحجّة ، أكانوا يخافون من أبي بكر وعمر وهم كانوا في عقر (١) دارهم ؟ وقد اجتمعوا لنصب الامام من قومهم وكانوا زهاء (٢) ألف أو زيادة وقالوا بعد المباحثة : منّا أمير ومنكم أمير ، فلم لم يقولوا : يا أبا بكر يا عمر إن العهد لم يطل وإن رسول الله ﷺ في غد يرخم نصّ بخلافة علي عليه السلام فلم تبطلون قول رسول الله ﷺ و لم لانتقادون بقوله ؟ و كان أقل فائدة هذه المباحثة دفع البيعة عن أنفسهم ، و لم يجترى أحد من الامامية أن يدعى أن الأنصار قالوا يوم السقيفة هذا القول ، فيما معشر العقلاء تأملوا هل يمكن وجود النص في محضر جميع الناس ولم يحضرا الأنصار ؟ ، وهل يمكن أن الأنصار الذين نصروا الله و رسوله و تبوأوا الدار و الايمان و ارتكبوا عداوة العرب و قتل الأشراف في نصرة رسول الله ﷺ كانوا ساكتين في وقت المعارضة ولم يذكروا النص أصلاً ؟ مع أن عمر و أبا عبيدة الزماهم بقوله عليه السلام : الأئمة من قريش ، فلم لم يقولوا الامامة لعلي بنص من رسول الله ﷺ يوم غد يرخم ، و العاقل المسلم المنصف لو تأمل فيما قلنا من سكوت الأنصار و عدم الاستدلال في دفع البيعة أبي بكر بالنص على علي عليه السلام لجزم بعدم النص من رسول الله ﷺ على أحد ، و يعلم أن خلافة أبي بكر ثبتت ببيعة أرباب الحل و العقد ، ثم ما ذكر هذا الرجل من أن الأشاعرة لا يقدرّون على هذا المبحث و تعجب عن بحثهم في الامامة لقولهم : بأن الله خالق كل شيء ، فهذا شيء ، ذكره مراراً و هو لا يعرف غير هذا ، و تصوير المحالات على رأيه الباطل الفاسد ، و قد بينا لك أن شيئاً ممّا ذكره لا يلزم الأشاعرة ، و كثرة التكرار من شأن الكوزيين و أمثالهم انتهى .

اقول

فيه وجوه من الجهل و ضروب من التجاهل ؛ أما اولاً فلما في قوله : إن الشخص

(١) العقر بالفتح : وسط الدار .

(٢) الزهاء بضم الزاء المعجمة و الالف الممدودة : المقدار .

بمجرد صلوحه للإمامة وجمعه لشرائطها لا يصير إماماً الخ أن هذه المقدمة لا تفيد في إثبات مطلوبه ، لأن مجرد استجماع الشرائط وإن لم يوجب كون الشخص إماماً لكن من اليقين أن الشخص لا يصير إماماً منصوصاً (١) عليه من الله تعالى ما لم يكن مستجمعاً للشرائط ، والكلام في أن غير علي عليه السلام هل كان مستجمعاً لها أم لا فافهم ؛ ، وأما ثانياً فلأن حكمه ببطلان ما ذكره المصنف من أن إمامة أبي بكر انعقدت ببيعة عمر ورضاء أربعة لا غير جهل أو تجاهل ظاهر لظهور أنه حق جرى على لسان باطل من أصحابه وهو صاحب المواقف وشرحه الشارح قدس سره الشريف على منواله حيث قال : وإذا (٢) ثبت حصول الإمامة بالاختيار والبيعة فاعلم أن ذلك

(١) اعلم أن كلامنا في وجوب النص وإثبات أنه لا بد منه ولا يقوم غيره في الإمامة مقامه كاف في فساد الاختيار ، لأن كل شيء أوجب النص فهو بعينه مبطل للاختيار فلا حاجة إلى تكلف كلام آخر في فساد الاختيار .

(٢) في شرح المواقف للسيد الشريف قدس سره (ج ٢ ص ٤٦٧ ط دارالطباعة القاهرة) وقال السيد الاجل الشريف المرتضى أيضاً رضي الله عنه في كتاب الشافي : ان الذي يعتمد في فساد اختيار الامام هو بيان صفاته التي لا دليل للمختارين عليها ولا يمكن اصابتها بالنظر والاجتهاد ، ويختص علام الغيوب تعالى بالعلم بها كالعصمة والفضل في الثواب والعلم على جميع الامة ، لانه لا شبهة في أن هذه الصفات لا تدرك بالاختيار ولا يوقف عليها الا بالنص ، وهذا ما تقدم شرحه و بيانه و بينا أيضاً أنه لا يمكن أن يقال بصحة الاختيار مع اعتبار هذه الصفات بأن يعلم الله تعالى المكلفين أنه لا يتفق منهم الا اختيار من هذه صفاته ، وقلنا ان ذلك تكليف قبيح من حيث كان مكلفاً لما لا دلالة عليه ولا اماراة تميز الواجب عن غيره ، و بينا أنه يلزم على ذلك جواز تكليف اختيار الانبياء والشرايع بأن يعلم الله تعالى أن المختارين لا يتفق لهم الا اختيار النبي دون غيره ومن الشرايع المصلحة دون غيرها ، وكيف يكون الاختيار كاشفاً لنا عن وجوب

الحصول لا يفتقر إلى الاجماع من جميع أهل الحلّ و العقد إذ لم يتم عليه أى على هذا الافتقار دليل من العقل والسمع ، بل الواحد و الاثنان من أهل الحلّ و العقد كاف في ثبوت الامامة و وجوب اتباع الامام على أهل الاسلام ، و ذلك لعلمنا بأن الصحابة مع صلاحيتهم في الدين وشدّة تحافظهم على امور الشرع كما هو حقها

الفعل ؟ و انما يجب أن نختاره اذا علمنا وجوبه ، و الاختيار تابع فكيف نجعله متبوعاً و كيف يتميز الواجب من غيره و القبيح من الحسن بعد الفعل و انما يجب أن يتميزا قبل الفعل ليكون الاقدام على ما يعلم حسنه و يؤمن قبحه ، و مما يمكن أن يعتمد عليه في فساد الاختيار خارجاً عن الجملة التي عقدناها أن يقال : ان العاقدين للامامة يجوز أن يختلفوا فيرى بعضهم أن الحال تقتضى أن يعقد فيها للفاضل و يرى آخرون أنها تقتضى العقد للمفضول ، وهذا مما لا يمكن دفع جوازه ، لان الاجتهاد يجوز أن يقع فيه الاختلاف بحسب الامارات التي تظهر للمجتهدين فلن تخلو حالهم اذا قدرنا هذا الاختلاف من امور، اما أن يقال يجب أن يقفوا عن العقد حتى يتناظروا ويتفقوا على كلمة واحدة وهذا يؤدي الى اهمال أمر الامامة ، لانه غير ممنوع أن يمتد الزمان باختلافهم ، بل جاز أن يقفوا مختلفين أبدأ ، أو يقال يجب أن يعقد كل فريق لمن يراه ، وهذا يؤدي الى امامة امامين مع العلم بفساده ، أو يقال : يجب المصير الى قول من يعقد للفاضل ، لانه أولى ، و يحرم على الباقيين المخالفة وهذا فاسد لانه الزام للمجتهد أن يترك اجتهاده الى اجتهاد من يجرى مجراه ، فكيف يكون العقد للفاضل أولى على كل حال ، و بعض من لا يتم العقد الا به يرى أن ولايته مفسدة وولاية غيره هي المصلحة ، و انما فرضنا أن يكون هذا الاختلاف من العدد الذي لا يتم عند مخالفتها أمر الامامة الا به حتى لا يقولوا متى عقد واحد لغيره برضاء الاربعة فهو امام كان مفضولاً أو فاضلاً ولا يلتفت الى من يعتقد من باقى الامة ان العقد لغيره أولى ، لانا اذا فرضنا الاختلاف بين هذا العدد المخصوص لم يستقم هذا الانفصال . انتهى . منه « قدّه »

اكتفوا في عقد الامامة بذلك المذكور من الواحد والاثنين كعقد عمر لأبي بكر وعقد عبدالرحمن بن عوف لعثمان ولم يشترطوا في عقدها اجتماع من في المدينة من أهل الحل والعقد فضلاً عن إجماع الأمة من علماء أمصار الاسلام ومجتهدي جميع أقطارها هذا كما مضى و لم ينكر عليهم أحد ، وعليه أي وعلى الاكتفاء بالواحد والاثنين في عقد الامامة انطوت الأعصار بعدهم إلى وقتنا هذا « انتهى » ومن العجيب أن هذا الناصب أخذ جل ما ذكره في هذا القسم من الكتاب من المواقف وشرحه ولم يصل هذا الذي نقلناه إلى نظره ، ثم نقول على تقدير أن يكون أهل البيعة اناساً كثيرين لاختفاء في أنفسهم تابعون لتصرف الشرع فيهم لا تصرف لهم في أنفسهم غيرهم من آحاد الأمة ، وفي أقل مهم من مهماتهم فكيف يولون الغير على أنفسهم الخلاق منهم ومن غيرهم ، فإن من لا يعقل له التصرف في أقل الامور لأدنى الأشخاص كيف يكون له قدرة على جعل الغير متصرفاً في نفوس أهل الشرق والغرب وفي دعاتهم و أموالهم و فروعهم ، هذا على أن ادعائه النقول المتواترة على دعواه الباطلة المذكورة ينافي ما سيذكره عند ذكر مناقب علي (عليه السلام) من إنكار وجود النقل المتواتر في العالم سوى واحد ، و أما ثالثاً فلأن قوله : أهل الحل والعقد كانوا ذلك اليوم جماعة الأنصار يدل بظاهر الحصر المفهوم منه على أن عمر و أبا عبيدة الذين كانوا عمدة أهل البيعة خارجان عن أهل الحل والعقد غير متصفين بالاجتهاد و هذا إزاء بجلالة قدر الرجلين عندهم كما لا يخفى ، ثم استدلاله على هذا الحصر بقوله : لأن المراد من أهل الحل والعقد امراء العساكر الخ مدخول من وجهين : أحدهما أن تفسير أهل الحل والعقد بامرأ العساكر اختراع من الناصب لا يوجد في شيء من كتب أصحابه ولا غيرهم ، وإنما الذي صرح به ابن الحاحب (١) في مختصره والعقد الابجي (٢) في شرحه وغيرهما في غيرهما أن الاجماع اتفاق المجتهدين من أمة

(١) قدمرت ترجمته (ج ١ ص ١٧٠) .

(٢) قدمرت ترجمته (ج ١ ص ٤٧) .

(ج ٢) في كون تأليف الناصب لكتابه بعد فراره من شاه إسماعيل (٣٤١)

محمد عليه السلام في عصر علي أمر ديني أودنيوي ، وثانيهما أن تفسير امراء العساكر وحصرها في الأ نصار يوجب خروج أمير المؤمنين وأبي بكر وعمر و عثمان واسامة بن زيد الذي كان أميراً على الثلاثة وغيرهم عند وفات النبي صلى الله عليه وآله ، فإن هؤلاء كلهم امراء مهاجرون كما لا يخفى ، نعم قال بعض المتكلمين من أهل السنة : إنه وإن لم يتحقق الاجماع على خلافة أبي بكر في يوم السقيفة ، لكنه بعد ذلك إلى ستة أشهر قد تحقق اتفاق الكل على خلافته ورضوا بامامته فتم الاجماع حينئذ ، وفيه أن ذلك أيضاً ممنوع بعدم بيعة علي عليه السلام وأصحابه له ولو بعد ستة أشهر ، ولو سلم أنه صفق على يده كما يفعله أهل البيعة فلا ريب في أن سعد بن عبادة و أولاده لم يتفقوا على ذلك و لم يبايعوا أبابكر ولا عمر كما سنيئته ، ولو سلم فنقول : قد اعتبر في تعريف الاجماع اتفاق أهله على أمر واحد في وقت واحد ، إذ لو لم يقع ذلك في وقت واحد احتمال رجوع المتقدم قبل موافقة المتأخر ، فلا معنى لحصول الاجماع على خلافة أبي بكر تدرجاً وبالجملة إن ادعوا اتفاق الكل في وقت واحد على خلافة أبي بكر فهو خلاف الواقع بالاتفاق ، وإن ادعوا حصول الاتفاق في أوقات متعددة فإثباته أصعب من خرط القتاد كما عرفت ، والظاهر أن هذا الناصب في عدم مبالاته بالكذب وإكثاره من الافتراء على الكتاب والسنة والتاريخ قد اعتمد على ظن منه أن كتابه هذا مما لا يمكن أن يصل إلى أيدي علماء الامامية و من ضاهاهم من أهل العلم و البصيرة ولا يبعد ذلك ، لأنه كتب هذا الكتاب في بلدة قاسان من بلاد ماوراء النهر عند فراره عن السلطان الأعظم شاه إسماعيل الحسيني الصفوي (١) أنار الله برهانه كما قرره

(١) هو السلطان المؤيد المسدد الغازي المجاهد أبو المظفر شاه اسمعيل بهادر خان الموسوي الصفوي الذي أحيى مذهب الامامية ببلاد العجم و نشر آثار أجداده الطاهرين و ولد يوم الثلاثاء ٢٥ رجب سنة ٨٩٢ و توفي سنة ٩٣٠ المطابق لكلمة (ظل) اعقب أربعة ، السلطان شاه طهماسب ، ألقاص ميرزا ، سام ميرزا الشاعر الجليل صاحب

(٣٤٢) في كون تأليف الناصب لكتابه بعد فراره من شاه إسماعيل (ج ٢)

« تحفة سامي » ، ابو الفتح ميرزا ، ودفن بجانب قبر جده الشيخ صفى الدين اسحاق الارديلى ، وقال بعض الشعراء من أسلافنا فى تاريخه:

شاه گردون پناه اسماعيل آنکه چون مهر در نقاب شده
از جهان رفت و «ظل» شدش تاريخ سايه تاريخ آفتاب شده

وكان شاعراً بليغاً يتخلص فى شعره بالخطايمى ، وبالجملة جلالة بيته وأصالته وأن أسرته من أغصان الدوحة النبوية ومن أزهار الروضة العلوية وخدماتهم الدينية مما لا ينكر ، وقد أثبتنا فى كتابنا (مشجرات آل رسول الله الاكرم) بدلائل قوية و أسانيد متينة شرفهم و انتسابهم الى أهل البيت عليهم السلام ، **ومن الشواهد** ما ذكره صاحب تاريخ القدس عند ترجمة السيد صدرالدين موسى بن الشيخ صفى الدين الارديلى المتوفى هناك قريباً من المسجد الاقصى و المؤلف من علماء القوم و زمانه قبل ظهور الدولة الصفوية بسنين متطاولة .
ومنها كتاب السلطان سليم العثمانى الى المترجم مع شدة عناده مع الصفوية وقد أورده فريدون بيك العثمانى فى كتاب مجموعة المنشآت العثمانية (ج ٢ ص ٣٣٨ طبع الاستانة)

ومنها كتاب الكتاب الذى كتبه السلطان يعقوب الى السلطان بايزيد من ملوك آل عثمان يخبر فيه بقتله الشريف الاجل السلطان حيدروالد المترجم والكتاب موجود فى ذلك المجلد من تلك المجموعة (ص ٣٠٢) فراجع .

واما شجاعة المترجم فلا تسأل عنه ، و قد حكى المورخون من الفريقين بل و غيرهم من أرباب الملل غرائب فى هذا الباب حتى رأيت بعضهم يقول فى كتابه أنه قدس سره كان يدخل المعركة بنفسه النفيسة و يشتغل بالحرب مع العدو قبل جيشه و **بعضهم** يعبر كذا: أنه كل من رآه فى القتال يتذكر شجاعة جده أمير المؤمنين سلام الله عليه الى غير ذلك من التعابير ، وكان قدس الله لطيفه شديد الولاء لاهل البيت النبوى كما تفصح عن ذلك كلمات المورخين ، **ومن** سعادته اسلاك جماعة من العلماء والفقهاء فى سلك امرائه و وزرائه و قواد جيشه و قضاة عسكره ، **ومنهم** من قتل فى محاربتة مع السلطان سليم العثمانى فى (چالدران فى سنة ٩٢٠) كإعلامة السيد محمد آل كموته الحسينى

(ج ٢) في كون تأليف الناصب لكتابه بعد فراره من شاه إسماعيل (٣٤٣)

في أول الكتاب متحفاً لكتابه إلى شاه بيك خان (١) وإلى تلك البلاد، وقرر علي

الاعرجى النجفي، والعلامة المير عبد الباقي، والعلامة المير سيد شريف الصدر
وغيرهم

قال المورخ الجليل اسكندر بيك المنشى التركمانى فى كتابه النفيس (عالم آرا ج ١
ص ٤٤ الطبع الجديد بطهران) ما محصله انه لما توفى المترجم و كان يتخلص فى
شعره بالخطائى و كان معاصراً للسلطان سليم العثمانى انشد المولى اميدى الشاعر الشهير هذا البيت

فصادر كارگاه كبريائى فكندہ طرح اسليمى خطائى

وهما يحب التنبيه عليه أنه وقفت فى مجموعة فريدون بيك العثمانى (ج ٢ ص ٣٦٧) على
قصيدتين للناصر الشقى فضل بن روزبهان الذى رد القاضى عليه يعرض السلطان سليم
العثمانى بعد قضية (چالدران) على قتل المترجم والشيعة احديهما بالفارسية و الاخرى
بالتركية حيث يقول:

الاى قاصد فرخنده منظر نيازم برسوى شاه مظفر

بگو اى پادشاه جمله عالم توى امروز درمردى مسلم

و من ابيات تلك القصيدة

فكندى تاجش از سراى مظفر فكن اكنون بمردى از تنش سر

قزل برك است هم چون مار افعى سرش را تانكوبى نيست نفعى الخ

و بالجملۃ استيفاء الكلام فى سيرة السلطان المؤيد المترجم يحتاج الى بسط المقال
وسعة المجال.

(١) هو محمد المشتهر بشيبيك خان تارة و شاه بيك خان اخرى ابن بوداغ (بوداق)
سلطان ابن أبى الخير خان الاوزبكي المغولى من احفاد چنگيز خان الشهير، و كان
المترجم رجلاً فاتكاً سافراً للدماء هجم على ما وراء النهر و تصرف بلادها، ثم على خراسان
واستولى عليها و أراق دماء المسلمين و نهب الاموال، و كان ذلك بعد وفاة السلطان
المؤيد شاه اسماعيل الصفوى المتقدم ذكره، فراجع تاريخ عالم آرا (ج ٢ ص ٥٠ و ص ٩٠)
وتاريخ حبيب السير و غيرهما.

نفسه أن أحداً من علماء الامامية لا يمكن أن يوجد هناك خوفاً عن الهلاك ، وكوادر أهل ما وراء النهر لا معرفة لهم بماعداقته أبي حنيفة واصوله وطرف من ظاهر العربية فلا يطلع أحد منهم أيضاً على الاكاذيب المودعة في كتابه ، و الحق أنه قد أصاب المخطي في ذلك ، و لهذا قد رأيت في ظهر نسخته الميشومة بخط بعض قضاة ما وراء النهر سطوراً بالغ فيها في مدح هذا الكتاب و الثناء على مؤلفه قاتلهم الله ، و أما رابعاً فلأن ما ذكره من أن أبابكر لم يفارق السقيفة حتى بايعه جميع الأنصار إلا سعد بن عبادة (١) فكاذب من وجوه كما يدل عليه كلام ابن عبد البر (٢) في كتاب الاستيعاب في معرفة الأصحاب حيث قال في ترجمة أبي بكر : إنه بويع له بالخلافة في اليوم الذي قبض (مات خ ل) فيه رسول الله ﷺ في سقيفة بني ساعدة ثم بويع بيعة العامة يوم الثلاثاء من غد ذلك اليوم وتخلف عن بيعته سعد بن عبادة وطائفة من الخزرج وفرقة من قريش النخ وكذا ما ذكره من أن سعد

(١) هو سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي حليمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج ابن ساعدة بن كعب بن الخزرج الانصاري الساعدي يكنى أبا ثابت ، قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ٢ ص ٥٤٨ طحيدرآباد) : انه كان نقيباً شهد العقبة و بدرأ و كان سيداً جواداً ، قال أبو عمرو كان سيداً في الامصار مقدماً وجيهاً ، له رياسة وسيادة يعترف قومه له بها الى آخر ما ذكره .

(٢) هو العافظ المحدث الرجالي أبو عمرو يوسف بن عبدالله الاندلسي المغربي كان تدوة ببلاد المغرب في الحديث والرجال والتاريخ ، له تصانيف وتآليف منها كتاب الاستيعاب في معرفة الاصحاب ومنها كتاب المختصر الجامع في بيان العلم و فضله و شرائطه و آداب تعلمه و منها كتاب في الفقه ، و منها كتاب في الحديث توفي ببلدة شاطبة سنة ٤٦٣ .

ابن عبادة مات بعد سبعة أيام من خلافة أبي بكر كذب صريح يكشف عنه ما ذكره ابن عبد البر في كتابه المذكور وابن حجر العسقلاني في كتابه الاصابة في معرفة الصحابة حيث قالوا: (١) إن سعداً لم يبايع أحداً من أبي بكر وعمر ولم يقدرُوا على إلزامه كالزمام لغيره لكثرة أقوامه من الخزرج، فاحترزوا عن فتنهم ولما وصل حكومة أهل الإسلام إلى عمرمر ذات يوم سعد على سوق المدينة فوقع عليه نظر عمر وقال له ادخل يا سعد في بيعتنا أو اخرج من هذا البلد، فقال سعد حرام علي أن أكون في بلد أنت أميره، ثم خرج من المدينة إلى الشام وكان له قبيلة كبيرة في نواحي دمشق، كان يعيش في كل أسبوع عند طائفة منهم، ففي تلك الأيام كان يذهب يوماً من قرية إلى أخرى فرموه من وراء بستان كان على طريقه بسهم فقتل رضي الله عنه، و قال (٢) صاحب روضة الصفا ماعناه: أن سعداً لم يبايع أبابكر و خرج من المدينة إلى جانب الشام وقتل بعد مدة فيها بتحريك بعض العظاما، وقال البلاذري (٣)

(١) ذكره في الاستيعاب (ج ١ ص ٣٣٣ ط حيدرآباد الدكن) و في الاصابة (ج ٢ ص ٢٧ ط مصر)، و قال فيه بعد كلام طويل ما لفظه: و قصته في تخلفه عن بيعة أبي بكر مشهورة، و خرج الى الشام فمات بحوران سنة خمسة عشر و قيميل ستة عشر.

(٢) هو المورخ الجليل المولى محمد بن برهان الدين محمد خاوند شاه بن السيد كمال الدين محمود البلخي الملقب بميرخان و قيل أمير خان، كان مؤرخاً جليلاً توفي سنة ٩٠٣، ٩٠٤، له كتب منها كتاب روضة الصفا في سير الانبياء والملوك و الخلفاء بالفارسية، طبع مرات بايران و هند وهو جد صاحب كتاب حبيب السير من قبل امه، فراجع الريعانة (ج ٤ ص ١١٦ ط طهران) و شذرات الذهب (ص ٢٥٢ ط مصر) و درر التيجان و غيرها ثم انه ذكر عدم بيعة سعد في كتابه الروضة (ج ٢ ص ٢١٩).

(٣) هو ابو جعفر احمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري المؤرخ الشهير و كان من ندماء المتوكل و المستعين و المعتز العباسيين له تأليف كثيرة ومنها كتاب انساب الاشراف و قد طبع باروبا اولاً ثم بمصر.

في تاريخه : إن عمر بن الخطاب أشار إلى خالد بن الوليد (١) و محمد بن مسلمة الأنصاري (٢) بقتل سعد فرماه كل واحد بسهم فقتل ، ثم أوقعوا على أوهام الناس أن الجن قتلوه لأجل خاطر عمر ووضعوا هذا الشعر على لسانهم :

قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم يخطيء فؤاده (٣)

ومنها كتاب البلدان الكبير و كتاب البلدان الصغير و كتاب فتوح البلدان و غيرها توفي سنة ٢٧٩ في مارستان بغداد فراجع الريحانة (ج ١ ص ١٧١ طبع طهران) .

(١) هو خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي أبو سليمان ، و قيل أبو الوليد امه لبابة الصغرى ، و قيل بل هي لبابة الكبرى و الاكثر على أن امه لبابة الصغرى بنت الحارث بن حزن الهلالية ، اختلف في وقت اسلامه و هجرته ، فقيل هاجر خالد بعد الحديبية . و قيل بل كان اسلامه بين الحديبية وخيبر ، مات بجمص و قيل بالمدينة سنة احدى وعشرين و اثننتين وعشرين في خلافة عمر بن الخطاب ، فراجع الاستيعاب (ج ٢ ص ١٥٣ ط حيدرآباد) والرجل من المتحاملين على مولينا على السلام والمبغضين له و تحكى عنه اقايص و جنابات و خيانات دالة على سوء حاله ومآله كدخوله بالمعتدة بعدة الوفاة والوجوب من اخواننا اهل السنة في تبجيلهم اياه حتى عبروا عنه بسيف الله و سيف رسوله صلى الله عليه وآله ولا يرى لتكريمهم وجهاً سوى بغضه لامير المؤمنين عليه السلام .

(٢) قال في الاستيعاب (ج ٢ ص ٢٣١ ط حيدرآباد) ما لفظه : محمد بن مسلمة الأنصاري الحارثي ، يكنى أبا عبد الرحمان ، و قيل يكنى أبا عبد الله ، و هو محمد بن مسلمة بن سلمة ابن خالد بن عدى بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس شهد بدرأ والمشاهد كلها و مات بالمدينة ، وكانت وفاته في صفر سنة ثلاث و أربعين ، و قيل سنة ست و أربعين ، و قيل سنة سبع و أربعين ، و صلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ أمير على المدينة .

(٣) وفي هامش نسخة مخطوطة ما لفظه : قال بعض الشعراء :

وأما خامساً فلأن قوله : فلو كان الأنصار سمعوا النخ غير مسموع ، لا نثم سمعوا ذلك النص وتذا كروه فيما بينهم ، لكنهم لم يجعلوه ذلك اليوم حجة على أبي بكر لشبهة أوقعها أولياء أبي بكر وغيره في قلوب الناس من أن علياً عليه السلام قد تقاعد عن تصدي الخلافة و التزم البيت وأمسك عن إحياء هذا (١) البيت ، فإن المذكور في المعتبر من كتب السير والتواريخ أنه لما توفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واشتغل علي عليه السلام مع أصحابه من بني هاشم وغيرهم بتجهيز النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتعزيتة معتقداً أن أحداً لا يطمع في هذا الأمر مع وجوده عليه السلام أوقع بهض (٢) المنحرفين عن علي عليه السلام في قلوب الناس أنه عليه السلام قد تقاعد عن تصدي الخلافة لشدة ما أصابه من مصيبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسكن قعر بيته مشتغلاً بالحزن والتعزية ، فجاء خزيمة بن ثابت الأنصاري (٣) وقال

الا ربما حققت امرك بالغدر
ولكن سعداً لم يبايع ابابكر

يقولون سعد شقت الجن بطنه
و ما ذنب سعد انه بال قائماً

(١) الميت : مخففة الميت.

(٢) قال في كتاب الاحتجاج : قيل أيضاً : ان محمد بن مسلمة الانصاري تولى ذلك بجعل جعلت له عليه ، وروى انه تولى ذلك المغيرة بن شعبة ، انتهى . منه «قده».

(٣) هو خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن الثعلبة النخعي الانصاري الاويسي من بني خزيمة صحابي جليل ، يعرف بنى الشهادتين لجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه وآله شهادته مقام شهادة رجلين ، قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ١ ص ١٥٧ ط حيدر آباد) ما لفظه : أنه شهد بدماء وما بعدها من المشاهد ، وكانت راية خزيمة بيده يوم الفتح ، و كان مع علي رضي الله عنه بصفين ، فلما قتل عمار جرد سيفه فقاتل حتى قتل رضي الله عنه ، و كانت صفين سنة سبع و ثلاثين ، روى عن محمد بن عمار بن خزيمة بن ثابت من وجوه قد ذكرتها في كتاب (الاستظهار) في حديث عمار قال ما زال جدى خزيمة بن ثابت مع علي بصفين كافاً بسلاحه و كذلك فعل يوم الجمل ، فلما قتل عمار بصفين ، قال خزيمة سمعت رسول الله (ص) يقول تقتل عماراً الفئة الباغية ، ثم سل سيفه فقاتل حتى قتل انتهى . و من اراد

لقومه من الأَنْصار ماسمعه من حال عليٍّ عليه السلام وذكر أنه لا بدَّ ممن يلي هذا الأمر وليس سواه قرشي يليق بذلك، فخاف الأَنْصار أن تشتد عليهم البلية ويأتي هذا الأمر قرشي فظ غليظ ينتقم منهم للثارات الجاهلية والأضغان البدوية، فتوجهوا إلى سعد بن عبادة سيد الأَنْصار وحضروا السقيفة ملتجئين منه قبول الخلافة، فأبى سعد عن ذلك لمكان عليٍّ عليه السلام وأنه المنصوص بالخلافة عن الله تعالى ورسوله عليه السلام، فلما سمع قريش بذلك وكانوا منتهزين للفرصة دلسوا في الأمر وعجلوا في البيعة لأبي بكر، فبادروا إلى السقيفة لتسكين نائرة الأَنْصار و التمسوا بيعة أبي بكر عنهم بالطوع والاجبار فقال لهم الأَنْصار إذا تركتم نصَّ الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام فليس أحد منَّا ومنكم بعد عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام أولى من غيره، فمنا أمير ومنكم أمير، فأبى أبو بكر وأصحابه عن ذلك محتجين في ذلك بأن الأئمة من قريش، وأبى سعد عن قبول إمارتهم متمسكين بأن المنصوص لذلك غيرهم، فاضطرب الحال إلى أن مال قلب بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصاري (١) رغماً لابن عمه سعد بن عبادة إلى ترجيح جانب قريش وموافقتهم، فقوى أمر قريش وبادر عمر إلى صفق يده على يد أبي بكر وبايعه هو وجماعة من أضرابه فلتة كما أخبر عنه هو بعد ذلك بقوله: كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله شرها عن المسلمين، وفي كتاب المواهب لمحمد بن جرير الطبري الشافعي عن أبي علقمة، عن سعد بن عبادة قال أبو علقمة: قلت لابن عبادة وقد مال الناس إلى بيعة أبي بكر: ألا تدخل فيما دخل فيه المسلمون، قال: إليك عنِّي فوالله لقد سمعت

الوقوف على ترجمته بازيد من هذا فليراجع كتب الرجال لأصحابنا والإصابة واسبغ الغابة والخلاصة للقوم.

(١) هو بشير بن سعد بن ثعلبة بن خلاص بن زيد بن مالك الخزرجي الأنصاري أبو النعمان قال في الاستيعاب (ج ١ ص ٦٢ طبع حيدرآباد) انه قتل هو وخالد بعين التمر في زمن أبي بكر يروي عنه جابر بن عبد الله الخ.

رسول الله ﷺ يقول: إذا أنامت نضل الأهواء ويرجع الناس على أعقابهم ، فالحق يومئذٍ مع عليٍّ و كتاب الله بيده لا يتباع أحدا غيره ، فقلت له هل سمع هذا الخبر أحد غيرك من رسول الله ﷺ ، فقال اناس في قلوبهم أحقاد (١) و ضغائن ، قلت بل نازعتك نفسك أن يكون هذا الأمر لك دون الناس كلهم ، فحلف أنه لم يهّم بها ولم يردها وأنهم لو بايعوا عليّاً كان أوّل من بايع سعد (٢) انتهى ، و روى الشيخ الفاضل أبو السعادات (٣) الحلبي رحمة الله تعالى عليه في شرح دعاء صنمي قریش أنه اجتمع أبو بكر و عمر و أبو عبيدة و إخوانهم في سقيفة بني ساعدة يطلبون الحكم والبيعة من غير اكتراث (٤) من أهل البيت و بني هاشم وكلّ واحد من هؤلاء الثلاثة يرجو الأمر والحكم لنفسه ويعطفه علي (عن خ ل) (٥) صاحبه فأنكر عليهم الأ نصار

(١) يدل عليه مارواه صاحب كتاب الاحتجاج عن فاطمة عليها السلام في جملة كلام لها في مرض موتها ، و هي قولها : وما الذي تقوموا من أبي الحسن تقوموا والله منه بكسر سيفه و قلة مبالاته بحتفه و شدة و طأته و نكال وقعته و تنمره في ذات الله . منه . « قدّه » .

(٢) و يدل علي ما ذكره سعد رضي الله عنه : أن أكثر العرب كانوا يتوقعون بيعة علي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد نطق بذلك ما ذكره ابن اعثم في الفتوح في باب قصة أهل حضرموت و ما جرى بين زياد بن لبيد الانصاري عامل الصدقات في أول خلافة أبي بكر و بين حارث بن سراقه ، و بعد ذلك بينه وبين بني زيد و ماجرى بين أبي بكر و مالك بن نويرة الحنفي الي غير ذلك .

(٣) الظاهر أن المراد به العلامة أبو السعادات صاحب كتاب رشح الولاة في شرح هذا الدعاء و عليه فقدمرت ترجمته في (ج ١ ص ٣٣٧) فراجع ولكن الذي يبعده توصيفه بالحلي كما في أكثر نسخ الكتاب و صاحب الرشح اصغها في فتدبر .

(٤) المبالاة والاعتناء .

(٥) معنى العبارة علي تقدير تعدية يعطفه ؛ (علي) أن كل واحد منهم يذكر صاحبه ثم

وأصرّوا على الدّفاع والامتناع ، واحتجوا عليهم بما قال رسول الله ﷺ في عليّ من التّوكيد في إمامته في مواطن شتى وأمره إيّاهم بالتّسليم عليه بامرة المؤمنين فقال أبو بكر قد كان ذلك لكن نسخه النبي ﷺ بقوله : إنا أهل بيت كرمنا الله واصطفانا بالنّبوة ولم يرض لنا بالدنيا وأنّ الله لا يجمع لنا النّبوة والخلافة فصدّقاه عمر وأبو عبيدة في ذلك وعللوا قعود عليّ في بيته والاشتغال بتجهيز النبي ﷺ دون تصدّي أمر الخلافة بعلمه بتحويل الأمر عنه ، فقالت الأنصار إذا لانرضى بأمرنا غيرنا علينا منّا أمير ومنكم أمير ، وذكروا عن رسول الله ﷺ الأئمة من قريش وشبهها الأئمة على الأنصار وسائر الأمة وقطعوا بذلك حجّتهم وأخذوا بيعتهم ، ولمّا فرغ عليّ وأصحابه عن تجهيز النبي ﷺ ودفنوه وتكلموا في ذلك اعتذروا قارّة بأنّ النّاس بايعوا ولم يكن لهم علم بأنك تنازعهم في الأمر . ونكت البيعة الواقعة يورث مفسد بين المسلمين وخلاف في أركان الدين ، وقارّة بأنهم ظنوا أنّك بشدة مصيبة النبي ﷺ طرحت الخلافة والأمانة ، فاتّفق أصحاب النبي ﷺ على تفويض الأمر إلى أبي بكر إلى غير ذلك من الأعذار التي ستجيء مع أجوبتها في الموضوع اللائق بها ، ومما يقلع عرق إنكارهم ويوضح رجوعهم على إدبارهم ما ذكره ابن (١) قتيبة وهو من أكبر شيوخ

يذكر نفسه بالعطف عليه دفعاً للتهمة وعلى تقدير تعدّيته ؛ (عن) أن كل واحد منهم يذكر للخلافة نفسه وبنفيها عن صاحبه فإن كلمة العطف إذا تعدى عن بغير معنى الاعراض .

(١) هو أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة المروزي الاصل الكوفي الباهلي القبيلة ، الاديب المؤرخ الكاتب الشاعر ، له كتب منها كتاب أدب الكاتب طبع مراراً ومنها كتاب السياسة والامامة طبع مراراً ، ومن الاسف أنه قد دس وحرف في طبعاته الاخيرة بمصر ، ومن ثم زال الاعتماد عليها ، فكم له من نظير ومنها كتاب دلائل النّبوة ، ومنها كتاب طبقات الشعراء ، ومنها كتاب عيون الاخبار ، ومنها كتاب

أهل السنة وله عدة مصنفات في إمامة أبي بكر وغيرها من الكتب، قال (١) في كتاب السياسة في باب إمامة أبي بكر وإبائه علي عن بيعته: ما هذه صورته، وذكروا أن علياً أتى به أبو بكر وهو يقول أنا عبد الله وأخو رسوله، فقيل له بايع أبا بكر، فقال أنا أحق بهذا الأمر منكم، لا ابايعكم، وأنتم أولى بالبيعة لي، أخذتم هذا الأمر من الأنصار واحتججتهم عليهم بالقرابة من النبي ﷺ وتأخذونه منا أهل البيت غضباً، أستم زعمتم للأنصار أنكم أولى بهذا الأمر لمكان محمد ﷺ منكم، فاعطوكم المقادة (٢) و سلموا إليكم الأمانة فأنا أحتج عليكم بمثل ما احتججتكم به على الأنصار، نحن أولى برسول الله ﷺ حياً وميتاً فأنصفونا إن كنتم تخافون من أنفسكم وإلتبوا أو بالظلم وأنتم تعلمون، فقال له عمر: أنت لست متروكاً حتى تباع، فقال له علي أحب حليباً لك شطره أشدده له اليوم ليرده عليك غداً، ثم قال: والله يا عمر لا أقبل قولك ولا ابايعه، فقال له أبو بكر: فإن لم تباعني فلا اكرهك، فقال علي: يا معشر المهاجرين الله الله لا تخرجوا سلطان محمد ﷺ في العرب من داره وقعريته إلى دوركم وقبور بيوتكم، وتدفعوا أهله عن مقامه في الناس وحقه، فوالله يا معشر المهاجرين لنحن أهل البيت أحق بهذا الأمر منكم، ما كان فيه القاري لكتاب الله الفقيه في دين الله العالم بسنن رسول الله ﷺ، انتهى ما قصدنا إيراد من كلامه، وفيه كما قال بعض الفضلاء عدة شواهد على ما تدعيه الشيعة من قوله:

المعارف، ومنها كتاب مشكل الحديث، ومنها كتاب مشكل القرآن، وغيرها من الآثار التي سردها ابن النديم في الفهرست، توفي سنة ٢٧٠، وقيل ٢٧١، وقيل ٢٧٦ فراجع الريحانة (ج ٦ ص ١١٤ ط طهران).
 (١) هذه العبارات مذكورة بعينها في كتاب الامامة والسياسة تأليف الامام الفقيه أبي محمد عبدالله بن مسلم (ص ١١ ط مصر).
 (٢) المشي امام الشيعي، آخذاً بقياده.

أنا أحق بهذا الأمر منكم ، وقوله : تأخذونه منا أهل البيت غضباً ، وقوله : لنحن أولى برسول الله حياً وميتاً ، وقوله : لا تخرجوا سلطان محمد ﷺ في العرب من داره وقعر بيته وتدفعوا أهله عن مقامه في الناس وحقه ، فوالله لنحن أهل البيت أحق بهذا الأمر منكم (١) ، ونحن معاشر الامامية نقول : صدق علي في جميع ذلك ، والنواصب يلزمهم أن يقولوا كذب ، و ليت شعري أين محبتهم لأهل البيت وكيف يجعلونه كاذباً في جميع ذلك وهو عندهم إمام؟ أم كيف يجعلونه صادقاً فيلزم تكذيب إمامهم الأول؟ وكيف يجمع ابن قتيبة بين هذا الحديث وبين قوله بأبيهم (٢) اقتديتم اهتديتم ، يهدي الله لنوره من يشاء والله متم نوره ولو كره الكافرون (٣) ، و أما سادساً فلأن ما ذكره من قوله ﷺ : الأئمة من قريش صحيح و يؤيده قوله ﷺ في صحاح الأحاديث (٤) : إن الإسلام لا يزال عزيزاً ما ضي فيهم إثنى عشر خليفة كلهم

(١) مع ضم هذه المقدمة أنهم لم ينكروا هذه الجمل حيث سمعوا عنها ع و سكوتهم في المقام من أقوى المؤيدات لاذعانهم بما خاطبهم بها.

(٢) قدم في الجزء الاول (ص ٢٤) أن هذا الحديث من الموضوعات مع عدم دلالة على فرض الصدور.

(٣) اقتباس من قوله تعالى في سورة الصف. الآية ٨.

(٤) وقد ذكرت عدة منها في جامع الاصول (ج ٤ ص ٤٤٠ ط مصر) فروى عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ، قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: يكون بعدي اثنا عشر أميراً ، فقال : كلمة لم اسمعها ، فقال أبي : انه قال كلهم من قريش.

وفي رواية قال : لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً ، ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت على ، فسألت أبي : ماذا قال رسول الله؟ فقال : كلهم من قريش . هذه رواية البخاري ومسلم.

وفي رواية أخرى لمسلم أورده في (ج ١٠٨ ص ١٠٨ طبع مصر القديم) انطلقت الي رسول الله صلى

الله عليه وسلم ومعنى أبي فسمعتة يقول : لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً الى اثني عشر خليفة ، فقال كلمة صميتها الناس فقلت لابي : ما قال ؟ قال : كلهم من قریش .

وفي رواية اخرى له اورده في (ج ٢ ص ١٠٧ طبع مصر) قال : دخلت مع ابي علي النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتة يقول : ان هذا الامر لا ينقضى حتى يمضى فيه اثنا عشر خليفة ، قال : ثم تكلم بكلام خفي على فقلت لابي ما قال ؟ قال كلهم من قریش .

وفي رواية اخرى لا يزال الاسلام عزيزاً الى اثنا عشر خليفة ، ثم ذكر مثله .

وفي رواية الترمذي قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : يكون من بعدى اثنا عشر أميراً . قال : ثم تكلم بشيء لم أفهمه ، فسألت الذي يليني ، فقال : كلهم من قریش .

وفي رواية ابي داود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة ، كلهم تجتمع عليه الامة . فسمعت كلاماً من النبي صلى الله عليه وسلم لم أفهمه ، فقلت لابي : ما تقول ؟ قال : كلهم من قریش .

وفي اخرى قال : لا يزال هذا الدين عزيزاً الى اثني عشر خليفة ، قال : فكبر الناس وضجوا : ثم قال كلمة خفيفة ؛ وذكر الحديث .

وفي اخرى بهذا الحديث : وزاد فلما رجع الى منزله اتته قریش ، فقالوا : ثم يكون ماذا؟ قال : ثم يكون الهرج .

و في مفتاح المسند نقلنا عن المسند انه روى الحديث في (ج ٥ ص ٨٦ طبع مصر القديم) و ص ٨٧ و ص ٩٢ و ص ٩٦ و ص ٩٧ و ص ٩٨ و ثلاثة اسانيد في ص ٩٩ و ص ١٠٠ و ص ١٠٦ و ص ١٠٧ مجموعها اثني عشر سنداً فراجع .

وفي مقتل الحسين لاخطب خطباء خوارزم (ج ١ ص ٩٥ طبع النجف الاشرف) وانتهى الرواية الى ابي سلمى راعى ابل رسول الله صلى الله عليه وآله .

و في فرائد السمطين للحمويني في آخر الجزء الثاني وانتهى الحديث الى ابي سلمى راعى ابل رسول الله صلى الله عليه وآله الي غير ذلك من الروايات المودعة في كتب القوم احي

من قريش وكان المراد من الخليفة الأئمة أول القرشي علي بن أبي طالب لكن لما أوقعوا في القلوب أنه عليه السلام تقاعد عن تصدّي الخلافة كما ذكرنا سابقاً هو ذلك بجواز العدول إلى قرشي آخر، وأما سابعاً فلأن قوله: فلم لم يقولوا: الإمامة لعلي بنص من النبي ﷺ الخ مدفوع بما مر وسيجيء من أنهم قالوا ذلك، لكن شبهوا الأمر على الناس بتقاعد علي عليه السلام ومع هذا قد أصر بعض أهل السقيفة في التخلف عن بيعته أبي بكر وقالوا: لا نبايع أحداً غير علي بن أبي طالب عليه السلام كما مر أيضاً، وقد صرح به سيد

على ذلك كلمات فطاحلهم وهي في غاية الكثرة ولنسرد بطريق الفهرست أسماء بعضهم ممن وقفنا حال تحرير هذه التعليقة على كتابه.

(١) الماوردي في كتاب الاحكام السلطانية ص ٤.

(٢) الباقلاني في كتاب التمهيد ص ١٨١.

(٣) البلخي القندوزي في الينايع في الباب السابع والسبعين.

(٤) ابن بطريق الحلبي في كتاب العمدة.

(٥) السيد علي العارف الهمداني في كتاب مودة القريبى في المودة العاشرة.

(٦) الترمذي في السنن.

(٧) الفراء صاحب المصابيح.

(٨) ابوداود في السنن.

(٩) الثعلبي في الكشف والبيان على نقل الثقة.

(١٠) البخارى في صحيحه باسناده الى جابر بن سمرة وعيينه عن ابن عمر.

(١١) مسلم في صحيحه.

(١٢) ابن المغازلي الشافعي في المناقب.

(١٣) أخطب خطباء خوارزم في المناقب.

(١٤) ابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة.

المحدثين (١) في روضة الاحباب ، و بما قرناه يعلم ايضاً بطلان ما ذكره الناصب آخرأ من سكوت الانصار ، و اما ثامناً فلأن ما ذكره أن شيئاً مما ذكره المصنف لا يلزم الأشاعرة حقاً وصدق لكن من حيث إنهم ذهبوا إلى أن الله تعالى خالق كل شيء ، فان لزم شيء ، فهو لازم لله على مذهبهم فافهم هذا فإنه لطيف جداً . (٢)

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

المبحث الرابع في تعيين الامام ذهب الامامية كافة إلى أن الامام بعد رسول الله ﷺ هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقالت السنة : إنه أبو بكر بن أبي قحافة ، ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنه و خالفوا المعقول و المنقول ، أما المعقول فهي الأدلة الدالة على إمامة أمير المؤمنين رضي الله عنه من حيث العقل و هي من وجوه الاول الامام يجب أن يكون معصوماً على ما تقدم و غير علي من الثلاثة لم يكن معصوماً بالاجماع ، فتعين أن يكون هو الامام ، الثاني شرط الامام أن لا يسبق منه المعصية على ما تقدم و المشايخ قبل الاسلام كانوا يعبدون الأصنام فلا يكونون

(١) هو العلامة السيد الامير عطاء الله جمال الدين بن المير فضل الله الحسيني الدشتكي الشيرازي النيسابوري ، المحدث الفقيه المتكلم الخطيب له تأليف كثيرة ، منها كتاب روضة الاحباب في سيرة النبي والال والاصحاب ، قد طبع بالهند و ترجم بالتركية و طبعت بالاستانة ألفه بأمر الوزير الامير علي شير النوائمي ، و من تأليفه كتاب تحفة الاحياء و كتاب الاربعين حديثاً في فضائل أمير المؤمنين علي عليه السلام و كتاب في أحوال اولاد أمير المؤمنين عليه السلام و غيرها ، توفي سنة ٩١٧ ، و قبل سنة ٩٢٦ ، و قبل سنة ١٠٠٠ و له ولد فاضل جليل وهو الامير نسيم الدين محمد ميرك شاه ، فراجع الريعانة (ج ٢ ص ٤٢٦ ط تهران).

(٢) إلى هنا تم ما طبع من الكتاب بمصر سنة ١٣٢٦ تحت اشراف العلامة المرحوم الشيخ حسن دخيل النجفي طاب ثراه .

أئمة فتعيين علي عليه السلام لعدم الفارق (١) ، الثالث الامام يجب أن يكون منصوباً عليه على ما تقدم وغير علي عليه السلام من الثلاثة لم يكن كذلك فتعيين هو ، الرابع الامام يجب أن يكون أفضل من الرعية وغير علي من الثلاثة لم يكن كذلك فتعيين علي عليه السلام الخامس الامامة رياسة عامة وإنما تستحق بأوصاف الزهد والعلم والعبادة والشجاعة والايمان وسيأتي أن علياً عليه السلام هو الجامع لهذه الصفات على الوجه الأكمل الذي لم يلحقه غيره فيكون هو الامام انتهى .

قال الناصب شخصته

أقول : مذهب أهل السنة والجماعة أن الامام بالحق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق وعند الشيعة علي المرتضى عليه السلام كرم الله وجهه ورضي عنه ودليل أهل السنة وجهان الاول أن طريق ثبوت الامامة إما النص أو الاجماع بالبيعة ، أما النص فلم يوجد لما ذكرناه ولما سنذكر و فصل بعد هذا إنشاء الله تعالى ، وأما الاجماع فلم يوجد في غير أبي بكر اتفاق من الامة **الوجه الثاني** أن الاجماع منعقد على حقيقة إمامة أحد الثلاثة أبي بكر وعلي والعباس ، ثم إنهم لم ينازعا أبا بكر ولولم يكن علي الحق لنازعا كما نازع علي عليه السلام معاوية ، لأن العادة تقضي بالمنازعة في مثل ذلك ، ولأن ترك المنازعة مع الامكان مغل بالعمصة إذ هو معصية كبيرة توجب انتلام العمصة ، وأنتم ترجبونها في الامامة وتجعلونها شرطاً لصحة إمامته ، فان قيل لا نسلم الامكان أي إمكان منازعتهما أبا بكر ، قلنا : قد ذهبتم وسلمتم أن علياً عليه السلام كان أشجع من أبي بكر وأصلب منه في الدين وأكثر منه قبيلة وأعواناً وأشرف منه نسباً وأتم منه حسباً ، والنص الذي تدعون لاشك أنه كان يمرئى من الناس وبمسمع منه ، والآن نصالكم يكونوا يرجحون أبا بكر على علي عليه السلام والنبي صلى الله عليه وسلم ذكر في آخر

(١) أي الاحتمال الثالث وهو كون الغير اماماً ،

عمره على المنبر وقال : إن الأ نصار كرشى وعيبتى (١) وهم كانوا الجند الغالب والعسكر وكان ينبغي أن النبي ﷺ أوصى الأ نصار بامداد عليّ عليه السلام في أمر الخلافة وأن يحاربوا من يخالف نصه في خلافة عليّ ، ثم إن فاطمة عليها السلام مع علو منصبها وزوجته والحسن والحسين مع كونهما سبطي رسول الله ولداه والعباس مع علو منصبه عمه ، فإنه روي أنه قال لعليّ عليه السلام : امدد يدك ابايعك حتى يقول الناس بايع عم رسول الله ﷺ ابن عمه فلا يختلف فيك اثنان والزبير مع شجاعته كان معه حتى قيل : إنه سلّ السيف وقال لا أرضى بخلافة أبي بكر ، وقال أبو سفيان : أرضيتم يا بني عبد مناف أن يلي عليكم تيمي والله لا ملان الوادي خيلاً ورجلاً ، وكرهت الأ نصار خلافة أبي بكر فقالوا : منا أمير ومنكم أمير كما ذكرنا ، ولو كان عليّ إمامة عليّ نص جلي لا ظهر وه قطعاً ولا مكنتهم المنازعة جزماً كيف لا وأبو بكر عندهم شيخ ضعيف جبان لا مال له ولا رجال ولا شوكة ، فأنى يتصور امتناع المنازعة معه ، وكلّ هذه الامور يدلّ على أن الاجماع وقعت على خلافة أبي بكر ولم يكن نصّ عليّ خلافة غيره ، وبايعه عليّ عليه السلام حيث رآه أهلاً للخلافة عقلاً صبوراً مدارياً شيخاً للإسلام ، ولم يكن غرض بين الصحابة لأجل السلطنة والزعامة ، بل غرضهم كان إقامة الحق وتقويم الشريعة ليدخل الناس كافة في دين الاسلام ، وقد كان يحصل هذا من خلافة أبي بكر فسلموا إليه الأمر وكانوا أعواناً له في إقامة الحق ، هذا هو المذهب الصحيح والحق الصريح الذي عليه السواد الأعظم من الأمة ، وقد قال رسول الله ﷺ : عليكم بالسواد الأعظم ، وأما ما استدلّ به من الوجوه العقلية على خلافة عليّ عليه السلام فالأول وجوب كون الامام معصوماً وقد قدّمنا عدم وجوبه لا عقلاً ولا شرعاً ، وجواب الثاني عدم اشتراط أن لا يسبق منه معصية كما قدّمنا ، وجواب الثالث عدم وجوب النصّ لأنّ الاجماع في هذا كالنصّ ، وجواب الرابع عدم وجوب

(١) قد مرّ نقل هذا الحديث و بيان محله في الجزء الاول (ص ٢٤)

(٣٥٨) في ملك الاجماع عند القوم وعدم انعقاده في حق أبي بكر (ج ٢)

كون الامام أفضل من الرعية كما ذكر إذا ثبت أفضلية علي كرم الله وجهه ،
وجواب الخامس أن أوصاف الزهد والعلم والعبادة والشجاعة والإيمان كانت
موجودة في المشايخ الثلاثة، و أما الأكمالية في هذه الأوصاف فهي غير لازمة إذا كانوا
أحفظ للحوزة انتهى .

اقول

مواقع اليراد في كلامه مما لا يحصى ، أما أولاً فلأن إنكاره للنص باطل بما ذكرناه
و سندكره إن شاء الله تعالى مفصلاً ، و اما ثانياً فلأن انعقاد الاجماع على إمامة
أبي بكر ممنوع بل محقق العدم كما مر بيانه مفصلاً و نزيد عليه ههنا ، و نذكر
ملخص ما أفاده بعض أعلام علمائنا قدس سرهم من أن الاجماع على ما في منهاج
المبضوي (١) ومختصر ابن الحاجب (٢) وشروحه عبارة عن إتفاق جميع أهل الحل
والعقد يعني المجتهدين وعلماء المسلمين على أمر من الأمور في وقت واحد ، والجمهور
أنفسهم قد تكلموا على تحقق الاجماع وشرايطه حسبما ذكر في الشرح العضدي وغيره
بأن الاجماع أمر ممكن أو محال ، و على تقدير إمكانه هل له تحقق أولاً ، وعلى التقادير
كلها هل هو حجة ودليل على شيء أم لا ؟ و على تقدير كونه حجة ودليلاً هل هو
كذلك ما لم يصل نبوته إلى حد التواتر أولاً ؟ و في كل ذلك اختلاف بين علماءهم
فلا بد لهم من إثبات ذلك كله حتى يثبت إمامة أبي بكر ، وليت شعري أن من لم يقل
منهم بذلك كله كيف يدعي حقيقة إمامة أبي بكر ويتصدى لاثباتها ، ثم بعد ذلك خلاف
آخر وهو أنه هل يشترط في حقيقة الاجماع أن لا يتخلف ولا يخالف أحد من المجمعين

(١) قد مرت ترجمته في (ج ٢ ص ١٣٦) و كتابه المسمى بالمنهاج في اصول الفقه
و قد طبع .

(٢) قد مرت ترجمته في (ج ١ ص ١٧٠) و كتابه المختصر في اصول الفقه و
قد طبع .

(ج ٢) في ملك الأجماع عند القوم وعدم انعقاده في حق أبي بكر (٣٥٩)

إلى أن يموت الكلّ و أيضاً قد اختلفوا في أن الأجماع وحده حجة أو لا أو لا بدّ له من سند هو الحجة حقيقة، و السند الذي قد ذكره في دعوى إجماعهم على خلافة أبي بكر هو قياس فقهى قاسوه فقالوا : إن النبي ﷺ في مرضه أمر أبابكر أن يصلي إماماً للجماعة ، وإذ جعله إماماً في أمر الدين ورضي به فيكون أَرْضَى لِمَامَتِهِ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا و هو الخلافة فقد قاسوا أمر الخلافة على إمامة الصلاة (١) وزعموه سنداً و قد عبروا عن ذلك بعبارة متقاربة مذكورة في شرح التجريد (٢) والمواقف (٣) والطوالع (٤) و الكفاية (٥) للصابوني الحنفى و الصواعق (٦) المحرقة لابن حجر المتأخر الشافعى

(١) و فى تحرير اصول الفقه لابن همام الحنفى و شرحه لبعض أهل ماوراء النهر و وقع قياس الإمامة الكبرى للصدىق على إمامة الصلاة منه اجماع الصحابة عليها فانه عين أبابكر لإمامة الصلاة كما فى الصحيحين وغيرهما و قال ابن مسعود : لما قبض النبي صلى الله عليه وآله قالت الانصار : الستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر أبابكر أن يصلى بالناس حديث حسن أخرجه أحمد والدارقطنى عن النزال بن سيرة منه «قدّه» .

(٢) هو للفاضل القوشجى و يعرف بالشرح الجديد و قد مرت ترجمة مصنفه.

(٣) هو للقاضى الايجى و قدمرت ترجمته فى الجزء الاول.

(٤) هو للعلامة القاضى البيضاوى صاحب التفسير و قدمرت ترجمته.

(٥) هو كتاب الكفاية فى الكلام للشيخ أبى المعامد و قيل أبى بكر نور الدين أحمد ابن محمود بن أبى بكر الصابونى البخارى الحنفى المتوفى سنة ٥٨٠ فراجع كشف الظنون ج ٢ ص ١٤٩٩ الطبعة الجديد الذى انتشر بالاستانه.

(٦) هو كتاب الصواعق المحرقة للشيخ أحمد بن محمد بن على بن حجر الهيثمى المكي السعدى الشافعى الصوفى المحدث ، أخذ عن الشهاب الرملى و شمس الدين اللقانى و الشمس السهمودى و الشمس المشهدى و الطبلاوى و الشهاب بن البخار و غيرهم ، له كتب كثيرة :

منها الصواعق المحرقة و فيه الفث و الثمين و مواقع للنظر و أرجو منه تعالى

(٣٦٠) في ملك الأجماع عند القوم وعدم انعقاده في حق أبي بكر (ج ٢)

والرسالة الفارسية في العقائد لأحمد (١) الجندي الحنفي وغيرها أشهرها ما ذكرناه (٢)

التوفيق للتعرض بدفع كلماته في خلال المجلدات التالية وقد رد عليه مولينا القاضي الشهيد صاحب الكتاب بكتاب سماه الصوارم المهرقة وهو مطبوع والرجل من المعروفين بترك سلوك مهيب الانصاف و ركوب مراكب الاهوية والميول ، و يستمل غالباً بكتابات و مقالاته فلوب ملوك آل عثمان وولاتهم كما هو لائح لمن جاس خلال تلك الديار و ذلك لانهم كانوا يحرضون المسلمين على سفك دماء شيعة آل رسول الله حتى لا يتم الامر للسادة الملوك الصفوية و أمثال المترجم كانوا من المرتزة منهم على تأييد هذا الصنيع جزاهم الله جزاء من شئت المسلمين و فرق جمعهم و من تأليف المترجم كتاب تحفة المحتاج في شرح المنهاج ، والزواج عن اقرار الكبار ، والفتاوى الحديثية والامداد في شرح الارشاد وشرح المشكاة و كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع وغيرها من الكتب والرسائل وقد طبعت جلها ، ثم الهيتمى نسبة الى محلة أبي الهيثم من مديرية الغربية بمصر و يقال النسبة اليها بالثناء المثلثة ، هكذا في المقدمة التي كتبها الاستاذ الشيخ عبدالوهاب بن الشيخ اللطيف للصواعق ، والاشهر بين ارباب التراجم كونه بالثناء المثناة نسبة الى ما ذكره في المترجم سنة ٩٧٤ بمكة كما في النور السافر والشذرات وغيرها ، ثم التوصيف في عبارة الكتاب لثلاثا يذهب الوهم الى ابن حجر العسقلاني صاحب الاصابة وهو متقدم زماناً والكلام الذي يشير اليه مولينا القاضي الشهيد مذكور في الصواعق.

(١) هو المحقق المولى أحمد الجندي او الجنداري الحنفي من علماء المائة الثامنة، وله تأليف و تصانيف ، منها الرسالة الاعتقادية التي يحيل اليها مولينا القاضي الشهيد قدس سره وفي بعض النسخ وصفه بالجندي ولا يبعد كونه جندي الطريقة في التصوف و العرفان فلاحظ و تدبر.

(٢) وهو عبارة شرح التجريد و من واقه و أما عبارة المواقف و شرحه فهي قوله: الثامن أنه صلى الله عليه و سلم استخلف أبا بكر في الصلاة حال مرضه و اقتدى به و ما

(ج ٢) في ملك الأجماع عند القوم وعدم انعقاده في حق أبي بكر (٣٦١)

عزله فيبقى اماماً فيها ، و كذا في غيرها اذ لا قائل بالفصل ثم لم يرض بذلك حتى كذب علي على عليه السلام أنه قال مخاطباً لابي بكر قدمك رسول الله صلى الله عليه و آله لامرد يننا أفلا تقدمك لامردنيانا (انتهى) و اقول : و ههنا ظاهر ، اما **اولا** فلما ستعرف أنا لانسلم الاصل أصلاً ، و **أما** ثانياً فلان دعوى عدم العزل فيمعرل عن الصدق كما يدل عليه رواية شارح المواقف عن البخارى و غيره ، و **أما** ثالثاً فلان القائل بالفصل موجود وهم الامامية و هو القول الفصل ، و **أما** رابعاً فلان عدم القول بالفصل ليس قولاً بعدم الفصل حتى يلزم من القول بالفصل خرق الاجماع المركب ، و قال ابن حجر في صواعقه : ان وجه ما يقرر من الامر بتقديم ابي بكر في الصلاة كما ذكر فيه الاشارة أو التصريح باحقية بالخلافة ، و أن القصد الذاتى من نصب الامام العام ، اقامة شرايع الدين على الوجه المأمور من أداء الواجبات و ترك المحرمات و احياء السنن و امانة البدع ، و أما الامور الدنيوية و تديرها كاستيفاء الاموال من وجوهها و ايصالها الى مستحقها و دفع الظلم و نحو ذلك فليس مقصوداً بالذات بل ليتفرغ الناس لامور دينهم ، اذ لا يتم تفرغهم الا اذا انتظمت امور معاشهم بنحو الامر على النفس و الاموال ، و وصول كل ذى حق الى حقه ، فلذلك رضى النبي صلى الله عليه وسلم لامر الدين وهو الامامة العظمى ابا بكر بتقديمه للامامة في الصلاة كما ذكرناه و من ثم أجمعوا على ذلك كما مر (انتهى) و اقول : سقوطه ظاهر **أما** **اولا** ، فلان احتمال الاشارة و التصريح فيما ذكره يدل على تحقق النص الخفى و الجلى على امامة ابي بكر ، و قد اتفق القوم على فقدان النص فى شأن الكل و **أما** ثانياً فلان ما ذكره من أن القصد الذاتى من نصب الامام اقامة شرايع الدين الخ ان اراد به أن المقصود الذاتى من نصب الامام ذلك و الامور الدنيوية المذكورة تبع له فلو سلم لا يفيد فى مطلوبه ، و انما يفيد لو لم يكن مقصوداً بالذات فى الدين و هذا غير لازم من ذلك ، و كيف لا تكون الامور الدنيوية كاقامة الحدود و سد الثغور و تجهيز الجيوش للجهاد و كثير من الامور المتعلقة بحفظ النظام و حماية بيضة الاسلام و انفاذ المعروف و ازالة المنكر و اصلاح المعاش و المعاد مقصوداً أصلياً فى الدين ، و ان اراد به أن المقصود الذاتى فى الدين من نصب الامام ذلك

ولا يخفى فسادُه على من له أدنى معرفة بالاصول لأنَّ إنبات حجبية القياس في غاية الاشكال وعلماء أهل البيت عليهم السلام والظاهرية (١) من أهل السنة وجمهور المعتزلة ينفون حجبيته وقيمون على قولهم حججاً عقلية و نقلية و سيجي، نبذ منها في بحث القياس من مسائل اصول الفقه ، ولغيرهم أيضاً في أقسامه و شرائطه اختلاف كثير ، و على تقدير ثبوت ذلك الذي دونه خرط القناد إنما يكون القياس فيما إذا كان هناك علة في الأصل و يكون الفرع مساوياً للأصل في تلك العلة ، وهي هنا العلة مفقودة بل الفرق ظاهر لأنَّ الصلاة خلف كلِّ برٍّ و فاجر جازع عندهم بخلاف الخلافة إذ شرطوا فيها العدالة و الشجاعة و القرشية وغيرها ، و أيضاً أمر إمامة الجماعة أمر واحد لا يعتبر فيه العلم الكثير و لا الشجاعة و التدبير وغيرها مما يشترط عندهم في الخلافة فانها لما كانت سلطنة و حكومة في جميع امور الدين و الدنيا يحتاج إلى علوم و شرائط كثيرة لم يكن شبيء منها موجوداً في أبي بكر و أخويه فلا يصح قياس هذا بذلك و قول بعضهم : إنَّ الصلاة من امور الدين و الخلافة من امور الدنيا غلط ظاهر ، لأنَّ المحققين

و ماعداه مقصود بالتبع فيه فغير مسلم ، بل الكل مقصود بالذات من الدين كما أوضحناه هذا ، ولا يخفى أن قوله آخرأ : و من ثم اجمعوا على ذلك صريح أيضاً فيما ذكرناه من أنهم جعلوا ذلك القياس الفقهي سنداً للإجماع فاحفظه فانه نافع في المباحث الآتية. (١) هم فرقة من المسلمين تركوا الاقيسة و الاستحسانات و الاراء في الاحكام و حصروا المستند في الكتاب و السنة آخذين بالظواهر المحضة ولكنهم افترطوا في ذلك بحيث ذهبوا الى اسناد التجسم اليه تعالى و اثبات الاعضاء له أخذاً بظاهر يبصر و يبسط و استوى و نحوها ، و رئيسهم داود الاصفهاني ، و من عظمائهم ابن حزم الاندلسي كما يفصح عن ذلك كتاباه المحلي و الفصل و غيرهما ، و قدمت ترجمتهما و ما يتعلق بهؤلاء في أوائل الكتاب فراجع .

منهم كالشارح الجديد (١) للتجريد عرفوا الامامة بالحكومة العامة في الدين والدنيا وظهر أنه كذلك مع أن الأصل ليس بثابت، لأن الشيعة ينكرون ذلك كمال الانكار ويقولون: إن النبي ﷺ أمر الناس في مرضه بالصلاة، فقالت عايشة بنت أبي بكر لبلال (٢)، إنه ﷺ أمر أن يؤم أبو بكر الناس في الصلاة فلما اطلع النبي ﷺ

(١) فراجع شرح الفاضل القوشجي و الي شرح المواقف (ج ٢ ص ٤٦٩ طبع مصر).

(٢) و بالجملة الاتفاق واقع على أن الامر الذي خرج الى بلال لم يكن مشافهة من النبي صلى الله عليه وآله بأن قال له: يا بلال قل: لا بى بكر أن يصلى بالناس أو قل للناس: يصلون خلف أبى بكر بل كان واسطة بينهما؛ لان بلال لم يحصل له الاذن فى تلك الحالة بالدخول على النبي صلى الله عليه وآله، لاشتغال النبي صلى الله عليه وآله بالمرض و حضور عائشة عنده، فاذا كان بواسطة يحتمل ان يكذب الواسطة، لانه غير معصوم، و اذا احتمل كذبه لم تبق فى هذا الامر حجة، لاحتمال أن يكون بغير أمر النبي صلى الله عليه وآله، وبدل على ذلك خروجه عليهم فى الحال و عزل أبى بكر، متولياً للصلاة بنفسه كما مر.

وايضاً لو كان بأمر النبي صلى الله عليه وآله كما زعموا، لكان خروجه فى ذلك الحال مع ضعفه بالمرض و تنحية أبى بكر عن المحراب و تولية الصلاة بنفسه بعد صدور الامر به أولاً مناقضة صريحة لا يلبق بمن لا ينطق عن الهوى، ولو سلمنا ذلك كله، لكان خروج النبي صلى الله عليه وآله و عزله له مبطلا لهذه الامارة لانه صلى الله عليه وآله نسخها بعزله عنها، فكيف يكون ما نسخه صلى الله عليه وآله بنفسه حجة على ثبوته، بل نقول ان عزل النبي صلى الله عليه وآله بعد تقدمته كما زعمتم انما كان لظهار تقصه عند الامة و عدم صلاحيته للتقديم فى شىء، فان من لا يصلح أن يكون اماماً للصلاة مع أنه اقل المراتب عندكم لصحة تقديم الفاسق فيها، فكيف يصلح أن يكون اماماً عاماً و رئيساً مطاعاً لجميع الخلق، و انما كان قصده صلى الله عليه وآله ان كان وقع هذا الامر منه

على هذا الحال المورث للفساد وضع يده المباركة على منكب عليٍّ عليه السلام واخرى على منكب الفضل بن عباس وخرج إلى المسجد ونهى أبا بكر عن المحراب ، فصلى بالناس حتى لانصير إمامة أبي بكر موجبة للخلل في الدين ، وبعض ذلك ما رواه (١) البخاري باسناده إلى عروة فوجد رسول الله ﷺ من نفسه خفة فخرج إلى المحراب فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ﷺ والناس يصلون بصلاة أبي بكر أي بتكبيره انتهى ، ولقد ضحك (٢) السيد الشريف الجرجاني على احية القوم في شرحه للمواقف فأنه ذكر هذه الرواية وحيث رأى أنها مخالفة لأصل ما وضعوه واخترعوه من رواية اتمام الناس بأبي بكر فضلاً عن رواية اتمام النبي ﷺ به حملها على أنه كان في وقت آخر وفيه ما فيه ، وأيضاً لو كان خبر تقديم أبي بكر في الصلاة صحيحاً كما زعموا وكان مع صحته دالاً على إمامته لكان ذلك نصاً من النبي ﷺ بالامامة ومتى حصل النص لا يحتاج معه إلى غيره ، فكيف لم يجعل أبو بكر وأصحاب السقيفة ذلك دليلاً على إمامة أبي بكر وكيف لم يحتجوا به على الأتباع ؟ وكيف بنوا الخلافة على المباينة التي حصل عليهم فيها الاختلاف والاحتياج إلى اشتهاار السيوف وعدلوا عن الاحتجاج بالنص المذكور ؟ مع ظهور أن العاقل لا يختار الأثر الأصعب مع وجود الأسهل

اظهار نقص أبي بكر وعدم صلاحيته للتقديم في ذلك للناس ، فيكون حجة عليهم

لا لهم •

وما أشبه هذه القصة بقصة براءة و عزله عنها و انفاذه بالرأية في يوم خيبر فان ذلك كله كان بياناً لاظهار نقصه وعدم صلاحيته لشبهه من الامور الدينية، يعرف ذلك من له أدنى دراية. منه نور الله مرقداه •

(١) قد ذكرت في جامع الاصول (ج ص ٤٣٦ الى ص ٤٣٩) عدة روايات بهذا المضمون

منها ما نقله عن البخاري بسنده الى عروة وغيره فراجع •

(٢) فراجع شرح المواقف ج ٢ ص ٤٦٩ طبع الاستانة.

إلا لمعجزه عنه، (١) فعلم أن ذلك ليس فيه حجة أصلاً، وأيضاً الظاهر أن الإمامة من الأصول ولهذا ذكر في الأصول وقد مرّ الكلام في أصلها مستقصى، فلا يصحّ إنباته بالقياس على تقدير تحقق القياس الصحيح، لأنّ القياس الفقهي إنّما يجري في الفروع كما لا يخفى، وما ذكر في المواقف من نفى كون الإمامة من الأصول ظاهر البطلان، وكيف يكون ذلك مع أنّه صنو النبوة كما مرّ، ولو كان ظنّ المجتهد كافياً في مسألة الإمامة كما في مسائل الفروع الفقهية فيكون تخطئة المجتهد الذي ظنّ أن أبا بكر لم يكن إماماً باطلاً وكان تقليد ذلك المجتهد جازياً، مع أنه لو قال أحد عندهم: إنني أعتقد إمامة عليّ عليه السلام لظنّ غيب عليّ أو تقليداً للمجتهد الفلاني يخطؤونه بل يقتلونه، وأيضاً الاستخلاف لا يقتضي الدوام إذ الفعل لا دلالة له على التكرار والدوام إن ثبتت خلافته بالفعل، وإن ثبتت بالقول فكذلك كيف وقد جرت العادة بالتبعية مدّة غيبة المستخلف والانعزال عند مجيئه، وأيضاً ذلك معارض بأنّه عليه السلام استخلف علياً عليه السلام في غزوة تبوك في المدينة وما عزله، وإذا كان خليفة عليّ المدينة كان خليفة في سائر وظائف الإمامة لأنه لا قائل بالفصل والترجيح معنا، لأنّ استخلافه عليّ المدينة أقرب إلى الإمامة الكبرى، لأنّه متضمّن لأمور الدّين والدنيا بخلاف الاستخلاف في الصلاة كما مرّ، وبعد تسليم ذلك كلّه نقول: إنّ إجماع الأمة بأجمعهم على إمامة أبي بكر لم يتحقق في وقت واحد وهذا واضح جداً مع قطع النظر عن عدم حضور أهل البيت عليهم السلام وسعد بن عباد سيّد الأَنْصار وأولاده وأصحابه (٢)

(١) بمثل هذا قد استدلوا على أن القرآن معجزة حيث لم يعارضه فصحاء قريش واختاروا

الحرب منه «قده».

(٢) وكذا سلمان وأبوذر والمقداد وبنو شيبه وبنو الحارث بن عبد المطلب والعباس وبنوه وعقيل وبنوه وبنو جعفر الطيار وغيرهم من بنى هاشم سادات الحرمين وعظماء المسلمين، فعليه كيف يتحقق الإجماع، سواء فسر الإجماع باتفاق الكل كما حكى عن

ولهذا طوى صاحب المواقف دعوى ثبوت خلافة أبي بكر بالاجماع ، و اكتفى في إثباته بالبينة كما مر ، والحاصل أن الناصب وأصحابه ان أرادوا بوقوع الاجماع على خلافة أبي بكر حصول الاتفاق على ذلك بعد النبي بلا فصل أو في زمان قليل فهو معلوم البطالان بالاتفاق ، و إن أرادوا بعد تناول المدّة ، فهو وإن كان مخالفاً لما اعتبر في حقيقة الاجماع من اتحاد الوقت كما مرّ ومنوعاً أيضاً لما مرّ ، لا يقوم حجة إلا إذا دخل الباكون طوعاً ، أما إذا استظهر الأكثر وخاف الأقل ، ودخل فيما دخل فيه الأكثر خوفاً وكرهاً فلا ، ولا شك أن الحال كان كذلك ، فان بني هاشم لم يبايعوا أولاً ، ثم قهروا فبايعوا بعد ستة أشهر ، وامتنع عليّ عليه السلام ولسزم بيته و لم يخرج إليهم في جمعة و لا جماعسة إلى أن وقع ما نقله أهل الأحاديث والأخبار و اشتهر كالشمس في رابعة (١) النهار حتى أن معاوية بعث

المنخول، واتفق أهل الحل والعقد كلهم كما عرفه به أكثرهم، أو اتفاق أهل المدينة كما في اصول الخفري أو اتفاق الاعاظم من المسلمين كما فسره به صاحب كتاب النقود والردود من علمائهم أو اتفاق العلماء كما عرفه به بعضهم الى غير ذلك من التعاريف والتعابير التي يقف عليها البحاث في كتبهم الاصولية **فانشدك** بالله هل الذين ذكرنا أسمائهم وأشرنا الى نبوغهم لم يكونوا مسلمين أولهم يكونوا من أهل الحل والعقد أولهم يكونوا من أهل المدينة أولهم يكونوا من العلماء أولهم يكونوا من الاعاظم ؟ فما معنى هذه الغمضة في حقهم و عدم الالتفات اليهم؟ وهل هذا الا الجفاء والشقاء بالنسبة الى هؤلاء النبلاء؟ و اعمال العصبية الباردة تراث الجاهلية **والعجب** كل العجب من أفاضلهم و كتابهم في هذا العصر حيث ان الكتب من الفريقين على تنوعها تصل اليها الايدي واكثرها قد طبعت وهي برئى منهم ومسمع كيف لم يتعمقوا ولم يعنوا النظر حتى يتبين الامر بحيث لا تبقى لهم شبهة وريب فيا اخواني الى متى وحتى متى التقليد من غير روية عصمنا الله واياكم من الزلل آمين آمين.

(١) قد تقدم معناه في المجلد الاول.

إلى علي عليه السلام (١) في كتاب كتبه إليه يقول فيه : إنك كنت تقاد كما يقاد الجمل
المخشوش (٢) حتى تباع يعيره و يؤنبه بأنه لم يبايع طوعاً (٣) ولم يرض ببيعة

(١) ذكره ابن أبي الحديد في شرح النهج (ج ٣ ص ٤٤٨ طبع مصر).

(٢) الغشاش بالكسر ما يدخل في عظم أنف البعير من خشب.

(٣) ويدل عليه ما قاله ابن قتيبة في كتاب الامامة والسياسة (ص ١١ المطبوع بمصر سنة
١٣٥٦) ما هذا لفظه : ثم ان علياً كرم الله وجهه اتى به الى ابي بكر وهو يقول : انا عبد الله
و اخو رسوله فقيل له بايع ابا بكر فقال انا احق بهذا الامر منكم لا ابايعكم، و اتسم
اولى بالبيعة لى ، الى ان قال : فقال : ابو عبيدة بن الجراح لعلى يا ابن عم انك
حديث السن وهو لا مشيخة قومك ليس لك مثل تجربتهم و معرفتهم بالامور ولا ارى ابا بكر
الا اقوى على هذا الامر منك و اشد اهتماماً و اضطلاعاً به فسلم لابي بكر هذا
الامر الخ .

فيستفاد منه انه عليه السلام لمن يكن راضياً بسلطة ابي بكر .

وقال الطبرى في تاريخه (ج ٢ ص ٤٤٣ الطبع القديم بمصر) : ما لفظه : حدثنا حميد
قال حدثنا جرير عن مغيرة عن زياد بن كليب قال أتى عمر بن الخطاب منزل على وفيه
طلحة والزبير ورجال من المهاجرين فقال والله لا حرقن عليكم أولتخرجن الى البيعة، فخرج
عليه الزبير مصلاً بالسيف فعثر فسقط السيف من يده فوثبوا عليه فاخذوه .
وقال في ذلك الكتاب (ج ٢ ص ٤٤٣) بعد ما نقل ما لفظه فقالت الانصار لا نبايع
الا علياً .

ويقرب منه ما فى الكامل لابن الاثير .

وقال ابن عبدربه فى العقد الفريد (ج ٣ ص ٦٣ طبع مصر) ما لفظه : الذين تغلفوا عن
بيعة ابي بكر على والعباس والزبير و سعد بن عبادة .

وأما على والعباس والزبير فقعدهوا فى بيت فاطمة حتى بعث اليهم أبو بكر عمر بن
الخطاب ليخرجهم من بيت فاطمة، و قال له ان أبوا فقاتلهم فأقبل بقبس من نار على

أبي بكر حتى استكره عليها خاضعاً ، ذليلاً كالجمل إذا لم يعبر على قنطرة وشبهها ، فإنه يكره ويخشى بالرّماح وغيرها ليعبر كرهاً ، فكتب إليه بالجواب عنه ما ذكر في نهج البلاغة (١) المتواتر نقله عنه ^{عليه السلام} ، وهذا لفظه : وقلت إنى كنت أقاد كما يقاد

أن يضرم عليهم الدار فلقتة فاطمة فقال يا بن الخطاب أجتت لتحرق دارنا ، قال نعم أو تدخلوا فيما دخلت فيه الامة فخرج الخ وكذا عن الزهري عن عروة عن عائشة الخ . وكذا في تاريخ أبي الفداء (ج ١٦ ص ١٥٦) طبع المطبعة الحسينية بمصر .
وكذا ما نقله الشهرستاني عن النظام في كتاب الملل والنحل (ص ٨٣ طبع محمد فتح الله بدران).

الى غير ذلك من كلماتهم الصريحة في ذلك ، مضافاً الى ما تواتر عن الائمة من عترته والعلماء في ذريته فقد اتفقت كلمتهم على ذلك و أهل البيت أدري بما فيه و ما حل من المصاب عليهم ، فترى الروايات تنادى بعليا صوتها أنه عليه السلام كان يبكي و يستغيث برسول الله صلى الله عليه وآله ويقول (يا بن العم ان القوم استضعفوني و كادوا يقتلونني الخ) و ذلك بعد ما تجرء الطغاة بجعل الجبل او نجاد السيف في عنقه الشريف ، وكانوا يجرونه الى المسجد ليبيع المتقمص الاول .

(شعر)

والقائدين امامهم بنجاده والطهر تدعو خلفهم برنين
خلوا ابن عمي اولا كشف بالدعا راسي وأشكو للاله شجونى

الى أن قال

ورنت الى القبر الشريف بمقلة عبراء و قلب مكمد محزون
ابتاه هذا السامرى و عجله تبعا ومال الناس عن هارون

أفبعد هذا ريب في أن المبايعه كانت عن كره كلائم كلا الآن يكابر الشخص وجدانه و خير السلوك معه السكوت عصمنا الله تعالى وكذا ما نقله في الينايع ص ١٣٤ ج ١ طبع بيروت عن سنن ابن ماجه .

(١) ما كتبه في كتاب له عليه السلام الى معاوية المذكور في نهج البلاغة (ص ٤٢٤ طبع تهران) .

الجمل المخشوش حتى اباع و لعمر الله لقد أردت أن تدمم فمدحت وأن تفضح فانفضحت ، وما على المسلم من غضاضة في أن يكون مظلوماً ما لم يكن شاكاً في دينه أو مرتاباً في يقينه وهذه حجتي إلى غيرك ، و أوضح من هذا ما ذكره في الخطبة الموسومة بالشقشقية المذكورة (١) في النهج أيضاً وهي التي خطبها بعد مبايعة الناس له وهي مشهورة و سيذكرها المصنف في هذا الكتاب ، و قال ابن أبي الحديد (٢) المعتزلي في شرحه للنهج عند عدّه فضائل عمر : إن عمر هو الذي وطىء الأمر لأبي بكر و قام فيه حتى أنه دفع في صدر المقداد و كسر سيف الزبير و كان قد شهره عليهم وهذا غاية الاكراه ، و مما يوضح ذلك و يسد باب الإنكار على الخصم و يسجل على أن بيعة علي عليه السلام كانت كرهاً ما رواه الحميدي في سادس حديث من المتفق عليه من صحيح البخاري و مسلم من مسند أبي بكر قال : و مكثت فاطمة بعد وفات رسول الله ستة أشهر ثم توفيت ، قالت عائشة : و كان لعلي عليه السلام وجه بين الناس في حياة فاطمة فلما توفيت فاطمة انصرفت وجوه الناس عن علي عليه السلام و في جامع (٣) الاصول قالت يعني عائشة : فكان لعلي وجه بين الناس في حياة فاطمة فلما توفيت فاطمة انصرفت وجوه الناس عن علي عليه السلام ، و مكثت فاطمة بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر ثم توفيت فاطمة فلما رأى علي عليه السلام انصراف وجوه الناس عنه ضرع إلى مصالحة أبي بكر و أرسل إليه ايتناولا تاتينا معك بأحد ، و كره أن يأتيه عمر لما علم من شدة عمر ، ، فقال عمر لا تاتيتهم وحدك ، فقال أبو بكر والله لا تينهم و حدي عسى أن يصنعوا بي فانطلق أبو بكر فدخل على علي و قد جمع بني هاشم عنده

(١) هي خطبة معروفة مذكورة في النهج (ص ٢٣ طبع طهران).

(٢) ذكر في الباب الثاني في ذكر الخلفاء من الكتاب الرابع في الخلافة والامارة .

(٣) أورده ابن الاثير في جامع الاصول (ج ٤ ص ٤٨٢ الطبعة الاولى بمصر الحديث

٢٠٧٩) و كذا مسلم في صحيحه علي مافي ذيل تلك الصفحة من الجامع .

إلى آخر الحديث ، وفيه وجوه من الدلالة على ما ادّعيناه كما لا يخفى على المتأمل
وذكر الواقدي (١) أن عمر جاء إلى علي في عصابة منهم أسيد (٢) بن الحصين

(١) هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن الواقدي، القاضي الإسلامي، المدني الولادة المشتهر بالواقدي
نشأ ببغداد و بها دفن، من مشاهير قدماء مورخي الاسلامية، خبير بجل الفتوحات و
الغزوات والطبقات والسير والحديث، والاختلافات الواقعة في الفقه والحديث والاحكام
والاخبار، وله ستة صناديق مملوءة من الكتب يحمل كل واحد من الصندوقات حاملان من
الرجال، و يقول : كتاب كل الناس أكثر من حفظه، و حفظي أكثر من كتبي ، روى
عن الثوري و مالك بن أنس و بعض مشاهير عصره، و هو روایاته أن وجود علي بن
أبي طالب سلام الله عليه معجزة باهرة لتصديق نبوة النبي صلى الله عليه وآله، كما أن
عصاء موسى و احياء أموات عيسى عليهما السلام معجزتان ثابتتان لتصديق رسالتهما ،
قال ابن النديم : ان الواقدي شيعي المذهب و حسن العقيدة و لكنه أخفى مذهبه للتقية
من الناس، وكان يعظمه المأمون العباسي الى نهايته ولا يقصر من اكرامه و انعامه، وكان
قاضياً بالسمت الشرقي من بغداد المسمى بالرصافة، توفي يوم الاثنين سنة ٢٠٦ وقيل ٢٠٧ وقيل ٢٠٨
وقيل ٢٠٩ احدى عشر خلون من ذي الحجة، و سنه في ذلك الوقت بلغ الى ثمان و سبعين
عاماً و دفن بمقابر خيزران ببغداد، من تأليفه ١ أخبار الجبشة والفيل أو امراء الجبشة
٢ أخبار مكة ٣ ذكر القرآن ٤ غلط الرجال ٥ فتوح الافريقية طبع بتونس ٦ فتوح
الامصار ٧ فتوح الجزيرة، طبع بهامبورق ٨ فتوح العجم الجزيرة والعراق والعجم طبع بمصر
٩ فتوح الشام طبع ببسنى والقاهرة، ١٠ فتوح العجم طبع بهند ١١ فتوح العراق ١٢ فتوح
مصر والاسكندرية طبع بليدن ١٣ كتاب الترغيب في علم القرآن ١٤ كتاب ضرب
الدنانير والدراهم ١٥ كتاب الطبقات ١٦ المغازي طبع بكلكتة و برلين مع مقدمة و
تعليقات بالانجليزية، ١٧ مقتل الحسين عليه السلام ١٨ مولد الحسن والحسين عليهما السلام
فراجع الريحانة (ج ٤ ص ٢٧١ طبع طهران) والى فهرست ابن النديم والشذرات والوفيات
ورجال شيخنا الاستاذ الاية المامقاني وغيرها.

(٢) قدمرت ترجمته في اوائل هذا المجلد فراجع .

وسلمة (١) بن سلامة الأشهلي فقال أخرجوا أولنا حرقنها عليكم، وذكر ابن خذابة (٢)

(١) هو سلمة بن سلامة بن وقش بفتح القاف والمعجمة ابن زغبة بن زعوراء بن عبد الأشهل الانصارى أبو عوف الأشهلي الصحابي، قال ابن حجر العسقلاني في كتاب (تعجيل المنفعة ص ١٦٠ طبع حيدرآباد) : انه استعمله عمر على اليمامة وتوفى بالمدينة في زمن معاوية وقد عمر، يقال مات سنة ٣٤ و يقال سنة ٤٥ وبه جزم الطبري وقال عاش أربعاً وسبعين، وقال غيره مات وهو ابن تسعين الخ ما قال. أقول يخبخ لصحابي جاء الى باب بيت النبوة وهدد أهلها بالاحراق ان لم يبايعوا وهم ودائع الرسول والحجبل الممدود من السماء لنجاة البرية وقرناء الكتاب، وفيهم بضعة المصطفى التي قال صلى الله عليه وآله من آذاها فقد آذاني و من آذاني فقد آذى الله، فليت شعري ما جواب هؤلاء يوم المعاد في حضرة سيد المرسلين شفيع ذلك اليوم، وما عذر من يواليهم من اخواننا المسلمين، وينب عنهم؛ و يذهب الى جواز اتباعهم أفلمثل هذا الصحابي قيمة أوله عند النبي الاكرم منزلة حاشائهم حاشاؤكلا ثم كلالهم امنن عليهم بالهداية وأزل عن بصائرهم الفطرية أغشية العصبية الجاهلية التي خسرت صفقة عبد احتجب قلبه بها آمين آمين .

(٢) لا يخفى أن في أكثر النسخ (ابن خنزابة) وعليه فهو الوزير المحدث الجليل أبو الفضل جعفر بن الفضل بن جعفر بن الفرات البغدادي نزيل مصر، ولد سنة ٣٠٨ وتوفى سنة ٣٩١، كما في التذكرة للذهبي (ج ٣ ص ٢١٢ طحيدرآباد).

يروى عنه حمزة الكتابي والحافظ عبدالغني وغيرهما.

و في بعض النسخ ابن خرذابة، و عليه فهو السائح الرحالة الرياضي المتوفى في حدود سنة ٣٠٠، و اسمه عبيد الله بن عبدالله، صاحب كتاب المسالك والممالك . و في بعض النسخ ابن خيرانة، و عليه فهو محمد بن خيرانة المغربي المحدث الشهير من علماء المائة الرابعة.

و في بعض النسخ المصححة من الكتاب ابن خذابة، و عليه فهو عبدالله بن محمد بن خذابة المحدث الفقيه، وأقوى المحتملات هندي أولها فتأمل.

ثم لا بأس بإيراد كلمات جماعة من أعيان القوم في مسألة المجيء بالخطب إلى باب بيت الرسول وهم أضرار تلك الدار التي بها شيدت أركان الإسلام ومنها انتشرت الفضائل بين الأنام وهي كثيرة والتي نذكرها نزر قليل.

(١) فمنها ما في تاريخ أبي الفدا قال في (ج ١ ص ١٥٦ طبع مصر بالمطبعة الحسينية):
مالفظه ثم إن أبابكر بعث عمر بن الخطاب إلى علي ومن معه ليخرجهم من بيت فاطمة رضي الله عنها و قال إن أبوا عليك فقاتلهم فأقبل عمر بشيء من نار علي إن يضرم الدار فلقية فاطمة رضي الله عنها و قالت إلى ابن يابن الخطاب اجئت لتتحرق دارنا قال نعم أو تدخلوا فيما دخل فيه الأمة فخرج حتى أتى أبابكر فباعه كذا نقله جمال الدين ابن واصل واسنده إلى ابن عبدربه المغربي انتهى.

(٢) وفي العقد الفريد لابن عبدربه المغربي المتوفى سنة ٣٢٨ في قرطبة من بلاد الأندلس (ج ٣ ص ٦٣ طبع مصر) مالفظه في تعداد أسماء جماعة تغلفوا عن بيعة أبي بكر قال : وهم علي والعباس والزبير و سعد بن عبادة واما علي والعباس والزبير فقعدها في بيت فاطمة حتى بعث إليهم أبو بكر عمر بن الخطاب ليخرجهم من بيت فاطمة و قال له إن أبوا فقاتلهم فأقبل بقبس من نار علي إن يضرم عليهم الدار فلقية فاطمة فقالت يابن الخطاب اجئت لتتحرق دارنا قال نعم أو تدخلوا فيما دخلت فيه الأمة فخرج علي حتى دخل علي أبي بكر الخ.

(٣) وفي الملل والنحل للشهرستاني المتوفى سنة ٥٤٨ (ص ٨٣ طبع مصر تحت إشراف محمد تاج الله بدران) نقلا عن النظام مالفظه فقال أي النظام إن عمر ضرب بطن فاطمة يوم البيعة حتى أقت الجنين من بطنها و كان يصبح أحرقوا دارها بن فيها و ما كان في الدار غير علي، و فاطمة، والحسن، والحسين انتهى وفي ذيل الصفحة زيادة هذه الكلمة (أقت المحسن من بطنها) فراجع.

(٤) ونقل ذلك صاحب كتاب المحاسن و انفاص الجواهر على ما سيذكره مولينا العلامة في باب المطاعن من الكتاب فراجع .

(٥) وكذا ينقل «قده» ذلك عن ابن خنزابة في باب المطاعن من الكتاب فراجع .

في غرره قال زيد بن أسلم كنت ممن حمل الحطب مع عمر إلى باب فاطمة حين امتنع عليّ وأصحابه عن البيعة ، فقال عمر لفاطمة اخرجي من البيت أولاً حرقته ومن فيه قال وفي البيت عليّ والحسن والحسين وجماعة من أصحاب النبي ؛ فقالت فاطمة أفتحرق عليّ ولدي ؟ فقال اي والله أوليخرجن وليبايعن ، وفي هذا كفاية ، وقد ذكر

(٦) وكذا الطبرى المؤرخ الشهير فى تاريخه (ج٢ ص٤٤٣ ط مصر القديم).

(٧) وكذا الواقدى على ما فى كتاب (اثبات الهداة) لعلامة المحدثين صاحب الوسائل.

(٨) وكذا ابن ابى الحديد و سيأتى نقل عبارته بعينها فى المطاعن.

(٩) وكذا البلاذرى حيث قال ما لفظه على ما فى (اثبات الهداة) انه حصر فاطمة فى الباب حتى اسقط محسناً انتهى.

ونقل المؤرخ الثقة المسعودى فى مروج الذهب فى اخبار عبدالله بن الزبير و حصره بنى هاشم فى الشعب و جمعه لهم الحطب ما هذا لفظه وحدث النوفلى فى كتابه فى الاخبار عن ابن عائشة عن ابيه عن حماد بن سلمة قال كان عروة بن الزبير يعذر اخاه اذا جرى ذكر بنى هاشم و جمعه الحطب لتحريقهم و يقولنا اراد بذلك ارهابهم ليدخلوا فى طاعته كما ارهب بنو هاشم و جمع لهم الحطب لاحراقهم اذ هم ابو البيعة فيما سلف و هذا خبر لا يجهل ذكره هنا و قد اتينا على ذكره فى كتابنا فى مناقب اهل البيت و اخبارهم المترجم بكتاب حدائق الازهان انتهى.

هذا ما حضرنى من كلمات مشاهير الجمهور ائمة الحديث و التاريخ و التفسير عندهم فتراها تفصح عن هم سلفهم الذين اطروا فى الثناء عليهم و الذب عنهم و التفانى و التهالك فى جبههم و دادهم باضرام دار الرسول الا كرم مهبط الوحي و مسكن ذكر الله منزل البركة مختلف الملائكة و فيها و دائع النبوة بين المسلمين صنوه و ناصره و بضعته الزهراء البتول و ريجاتناه سيدا شباب اهل الجنة فى الله عليكم يا اخوانى اهل الجماعة المشار كين لنا فى القبله و الكتاب و السنة هل يسوغ لى العاقل ان يتمكن امثال هؤلاء على سرير الخلافة و يجعل نفسه زعيم المسلمين.

مؤلف (١) كتاب الملل و النحل ما في معناها رواية عن النظام والمخلص أنه قد تقر في علم الميزان أنه إذا قام الاحتمام بطل الاستدلال وقد قام احتمال الاكراه بل وقوعه في هذا الاجماع الناقص فيكون باطلا وما ظنك بأمر يدفع فيه صدور المهاجرين وتكسر سيوفهم وتشهر فيه السيوف على رؤس المساميين ويقصد إحراق بيوت ساداتهم إلى غير ذلك وكيف لا يكون ذلك إكراهاً لولا عمى الأفتدة، فأنها لانعمى الأبصار ولكن تسمى القلوب التي في الصدور (٢) واما ثالثاً فلأن الاجماع الثلاثي الذي ذكره باطل كالتثليث (٣) فان ماسيجي، من آية اولي الأرحام نص في بطلان خلافة عباس وأبي بكر كما سنبيته هناك إن شاء الله تعالى وايضاً القول بامامة عباس مستحدث أحدنه الجاحظ (٤) في زمان خلافة العباسية تقر با إيههم كما صرح به أهل البصيرة بالأخبار، واما رابعاً فلأن قوله: ثم إنهما لم ينازعا أبابكر ممنوع بل هو أوّل النزاع وقد بيننا ذلك قبل هذا بمافيه كفاية فلا حاجة إلى الاعادة و اما خامساً فلأن قوله ترك المنازعة مع الامكان مخل بالعصمة مسلم لكن لم يكن للنزاع بالحرب و القتال

(١) قد تقدم بيان محله في التعليقة السابقة.

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة الحج الآية ٤٦.

(٣) ايماء إلى تثليث الاقانيم في دين النصارى ولا يخفى ما في التعبير من اللطافة.

(٤) هو عمرو بن بحر بن محبوب بن فزارة الكنانى اللبثى البصرى المعتزلى الاديب، اللغوى المتكلم النحوى الشهير أبو عثمان المعروف بالجاحظ له تأليف و تصانيف، ككتاب الحيوان طبع بمصر و أدب الكاتب و الفجاج فى اخلاق الملوك طبع فى بيروت، و البغلاء طبع بمصر، و الاصنام و البيان و التبيين طبع بمصر، و المحاسن و الاضداد طبع بمصر، الى غير ذلك، و كان شديداً فى الاعتزال وله فى ذلك مقالات و رسائل، توفي فى شهر محرم سنة ٢٥٥ فراجع الربحانة (ج ١ ص ٢٤٢) و ابن خلكان و الشذرات و رياض العلماء و الروضات و غيرها.

في عالم الامكان مكان لما ذكرنا من اتفاق ساير قريش على ذلك مع استمالتهم لاكثر الانصار ، واما سادسا فلا ن قوله : اذهر معصية كبيرة توجب انتلام العصمة مناف لماحقته سابقاً من أن صدور المعصية لا يوجب الخلل في ملكة العصمة فتذكر وتدبر واما سابعا فلا ن قوله : قلنا : قد ذهبتهم وسلمتم أن علياً كان أشجع من أبي بكر وأصلب منه في الدين و أكثر منه قبيلة النخ مدخول باننا قلنا : إنه أشجع من نفس أبي بكر والآحاد من شجعان الدنيا لا من جميع الناس مجتمعاً مزدحماً عليه وإلا لزم انتلام عصمة النبي ﷺ في عدم قتل الكفار في أول الأمر ، ثم في عام الحديبية (١) حيث صالح معهم مع وجود من معه من علي عليه السلام وخلق كثير من الصحابة حتى أبي بكر الشجاع وعمر المقدم ، والجواب الجواب ، بل كان توقف علي عليه السلام عن الحرب مع هؤلاء المتظاهرين (٢) بالاسلام أظهر في الصواب كما لا يخفى على أولي الألباب ، وكذا قلنا : إن بني هاشم كانوا أكثر قبيلة من تيم لا من جميع طوائف قريش الذين اجتمعوا على خلافة أبي بكر عداوة لعلي عليه السلام حتى روى أنه لهذه العداوة كان مع علي عليه السلام منهم في حرب صفين خمس نفر من قريش وهم محمد بن أبي بكر (٣)

(١) قال في القاموس: الحديبية كروبية وقد تشدد بقرقرب مكة حرسها الله تعالى او لشجرة حديباء كانت هنالك انتهى أقول وبها وقعت واقعة الحرب والقتال بين المسلمين والكفار .

(٢) المراد أن كفار الحديبية كانوا كفاراً في الظاهر والباطن والمنازعين له عليه السلام كانوا مسلمين ظاهراً. منه قدس سره.

(٣) هو ابو القاسم محمد بن أبي بكر امه اسماء بنت عميس الخثعمية قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ١ ص ٢٣٥ ط حيدرآباد) ما محصله : انه ولد عام حجة الوداع في عقب ذي القعدة بنى الحليفة او بالشجرة في حين توجه رسول الله صلى الله عليه وآله الى حجته ، وأنه لما ولد له القاسم ابنه اشتهر بأبي القاسم ، وكان في حجر علي عليه السلام اذ تزوج

ربيته، وجمدة بن هبيرة المخزومي (١) ابن اخته، وأبو الربيع بن أبي العاص

امه اسماء بنت عميس وكان على الرجالة يوم الجمل وشهد معه صفين ثم ولاء مصر فقتل بها قتله معاوية بن حديج صبراً وذلك في سنة (٣٨) الى أن قال وكان على (ع) يشني على محمد ابن ابي بكر ويفضله لانه كانت له عبادة واجتهاد الخ.

أقول والرجل جليل عظيم المنزلة في الفقه والدين والشجاعة والورع و نقلت النقلة الثقة ان علياً (ع) كثيراً ما كان يقول محمد ابني وفي كتب الفريقين عدة روايات هو منسلك في أساسيدها ولم يقدح فيه الامن كان ناصباً مبغضاً لامير المؤمنين سلام الله عليه لانه كان متفانياً في حبه خالصاً في وداده حشره الله يوم المعاد مع السادة الامجاد، ثم ليعلم ان أم كلثوم التي تزوجها الثاني كانت بنت اسماء واخت محمد هذا فهي ربيبة مولينا امير المؤمنين عليه السلام ولم تكن بنته كما هو المشهور بين المؤرخين والمحدثين، وقد حققنا ذلك وقامت الشواهد التاريخية في ذلك واشتبه الامر على الكثير من الفريقين **واني** بعد ما ثبت و تحقق لدى أن الامر كان كذلك استوحشت التصريح به في كتاباتي لزعم التفرد في هذا الشأن **الى** أن وقفت على تأليف في هذه المسئلة للعلامة المجاهد سيف الله المنتضى على اعداء آل الرسول آية الباري مولينا السيد ناصر الحسين الموسوي اللكنوي الهندي ابن الاية الباهرة صاحب العباقيات ورأيته قدس الله سره أبان عن الحق و أسفر و سمي كتابه : (افحام الخصوم في نفى تزويج ام كلثوم) و لعل الله تعالى شأنه يوفق أهل الخير لطبعه و نشره والنسخة موجودة في مكتبة العامرة الوحيدة عند نجله الاكرم حجة الاسلام السيد محمد سعيد آل العباقيات أدام الله بركته و **لعله** نشر في المباحث الاتية الى هذا الامر وتعرض لبعض تلك الادلة والشواهد ان شاء الله.

(١) هو (جمدة بن هبيرة بن أبي وهب بن عمرو بن عائد بن عمران بن مخزون القرشي المخزومي) امه ام هاني بنت أبيض قال في الاستيعاب (ج ١ ص ٩٢) طبع حيدرآباد انه ولاء خاله على (ع) على خراسان و كان فقيهاً قال أبو عبيدة : ولدت ام هاني بنت

ابن ربيع (١) المشهور بأنه كان صهراً للنبي ﷺ ومحمد (٢) بن أبي حذيفة بن عتبة ابن اخت

أبيطالب من هيرة أربعة بنين وهم جعدة وعمر ويوسف وهانث قال الزبير وجعدة بن هيرة هو الذي يقول :

أبي من بنى مخزوم ان كنت سائلا و من هاشم امي لخير قبيل
فمن ذا الذي يساهي على بخاله كغالي على ذى الندى وعقيل

روى عنه مجاهد بن جبير ، ولا يذهب على الناظر أن المترجم كما سردنا نسبة مخزومي وهو غير جعدة بن هيرة الاشجعي وقد اشبهه الامر على بعض الرجالين فلا تغفل ، وذكره أبو حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٧ في كتابه الجرح والتعديل في القسم الاول في المجلد الاول ص ٥٢٦ ونقل عن والده أنه روى عن خاله على (ع) وعنه أبوفاخته سعيد بن علفة وأبو الضحى وأنه كانت للمترجم دار ببلدة رى (بالازدان) يقال لها دار جعدة بن هيرة كلما قدم الرى نزل بها، ونقل عن يحيى بن معين أن المترجم لم يسمع عن النبي (ص) انتهى .

(١) هكذا في نسخ الكتاب والذي هو صهر للنبي هو أبو العاص بن عبد العزيز العشمي زوج ابنته زينب بنته الكبرى صلى الله عليه وآله و أمه هالة بنت خويلد بن اسد اخت خديجة لا ييها و امها .

(٢) هو محمد بن أبي حذيفة بن ربيعة بن عبد شمس العشمي قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ٢ ص ٦٣٥ طبع حيدرآباد) في ترجمة أبي حذيفة والده أنه هاجر مع امرأته سهيلة بنت سهيل بن عمرو إلى أرض الحبشة وولدت له هناك محمد بن أبي حذيفة الخ . وقال (في ج ١ ص ٢٣٣) ما محصله : ان محمد بن أبي حذيفة أبا القاسم ولد بأرض الحبشة على عهد النبي (ص) ، ونقل عن ابن الخياط أن علياً (ع) ولي محمد بن أبي حذيفة مصر إلى أن قال : وكان محمد هذا اشد الناس تاليباً على عثمان ، قتله مولى عثمان ، وقال أهل النسب انقرض ولد أبي حذيفة وولد أبيه عتبة الا من قبيل الوليد بن عتبة فان منهم طائفة بالشام الخ .

معاوية، وهاشم (١) بن عتبة بن أبي وقاص ابن أخ سعد بن أبي وقاص وكان مع معاوية ثلاث عشري قبيلة منهم مع أهلهم وعيالهم وقد قال (٢) ^{عليه السلام} في بعض خطبه إظهاراً لنظامه عنهم : اللهم إني أستعديك على قريش ومن أعانهم فانهم قد قطعوا رحمي وأكفأوا

(١) هو أبو عمر وهاشم بن عتبة بن أبي وقاص القرشي الزهري قال ابن عبد البر في الاستيعاب (ج ٢ ص ٦٠٠ طبع حيدرآباد) ما حصله نقل عن خليفة ابن الخياط في تسمية من نزل الكوفة من اصحاب الرسول (ص): هاشم بن عتبة بن أبي الوقاص الزهري، وقال أبو عمر اسلم هاشم بن عتبة يوم الفتح يعرف (بالمرقال)، و كان من الفضلاء الخيار والابطال البهم فقتت عينه يوم اليرموك ثم أرسله عمر من اليرموك مع خيل العراق الى سعد كتب اليه بذلك فشهد القادسية و أبلى بلاء حسناً وقام منه في ذلك مالم يقم من أحد وكان سبب الفتح على المسلمين وكان بهمة من البهم فاضلا خيراً، و هو الذي افتتح جلولاء في سنة ١٩ و انه شهد مع علي (ع) الجمل وصفين و أبلى بلاء مذكوراً و بيده راية على الرجالة يوم صفين ويومئذ قتل وهو القاتل.

اعور يبنى أهله محلاً قد عالج الحياة حتى ملا لا بد أن يفلا او يفلا

وقطعت رجله يومئذ فجعل يقاتل من دنى منه وهو بارك و هو يقول

الفحل يحمي شوله معقولا

وقاتل حتى قتل وفيه يقول ابو الطفيل عامر بن وائلة

يا هاشم الخير جزيت الجنة قاتلت في الله عدو السنة

افلح بما فزت به من منة

وكانت صفين سنة ٣٧ انتهى.

ثم أعلم ان لهاشم المرقال ابن وهو هاشم بن هاشم نقل أبو حاتم الرازي في كتاب الجرح

(ج ٤ ص ١٠٣ طبع حيدرآباد) عن يحيى بن معين أنه قال في حقه ثقة.

(٢) ذكرها في النهج (ص ٣٦٥ الطبع القديم بطهران) وفي النهج خطبة اخرى تقرب من

هذه لفظاً ومعنى ذكرها (ص ٢٤٩ الطبع القديم بطهران).

إنائي وأجمعوا على منازعتي حقاً كنت أولى به من غيري ثم قالوا إلا إن في الحق أن تأخذه وفي الحق أن تمنعه فاصبر مغموماً أومت متأسفاً فنظرت فإذا ليس لي رافد ولا ذاب ولا مساعد إلا أهل بيتي فضننت بهم عن المنية فأغضيت على القذى وجرعت ريقى على الشجي و صبرت من كظمه الغيظ على أمر من العلقم وآله للقلب من حزر الشفار انتهى كلامه عليه السلام ، و كذا قلنا إن النص كان بمرأى من الناس و بمسمع من الأ نصار لكن لم نقل : إنه لم يمكنهم أن يشبهوا الأمر على الناس و على الأ نصار بالوجوه التي وقع عليها الأشعار ، و اما قوله : و الأ نصار لم يكونوا يرجحون أبا بكر على علي عليه السلام ففيه دليل واضح على أن ترجيح قريش لا أبي بكر على علي عليه السلام كان من محض العداوة والعناد ، و اما ما ذكره من أن الأ نصار كانوا الجند الغالب فغير مسلم و لو سلم فقد علم النبي ﷺ ما يؤل حالهم إليه بعد وفاته من خذلان بعضهم لبعض كما مر فضلاً عن خذلان علي عليه السلام و اما ثامنا فلأن إعانة عباس و الزبير لم تكن وافية في دفع جمهور قريش ، و أبو سفيان كان منافقاً ولم يكن غرضه من قوله ذلك إلا إثارة الفتنة لانصرة علي عليه السلام و حيث علم علي عليه السلام ذلك أعرض عنه و قال له ما حاصله : إنك من أهل النفاق لا يعبأ بكلامك ، ولهذا أيضاً لما سمع أبو بكر و عمر كلامه لعلي عليه السلام في ذلك استألفوه و استمالوه بتولية ابنه يزيد (١) على الشام فسكت و صار من أعوانهم و أنصارهم ، مع أن ذلك الأقوال من عباس و الزبير و أبي سفيان إنما كان بعد اتفاق جمهور قريش و الأ نصار على بيعه أبي بكر فلتة (٢) و كان النزاع بالحرب معهم مؤدياً إلى الفساد . و اما ثامنا فلأن ما ذكره من أن أبا بكر عند الشيعة شيخ ضعيف جبان لا مال له الخ مسلم و ما عندهم حق ، إذ لا ريب لأحد في

(١) المراد به يزيد بن أبي سفيان أخو معاوية.

(٢) قد سبق منا في التعاليق السابقة أن هذه العبارة صدرت من عمر و أكثر قريش مراراً بالنسبة إلى سلطة أبي بكر فراجع.

ضعفه في نفسه وذرأته وانحطاطه في ذاته كما اعترف به أبوه أبو قحافة أيضاً وتعجب من اتفاق قريش عليه كما رواه (١) ابن حجر في صواعقه حيث قال: وأخرج الحاكم أن أبا قحافة لما سمع بولاية ابنه قال: هل رضى بذلك بنو عبد مناف وبنو المغيرة قالوا: نعم، قال لا واضع لما رفعت ولا رافع لما وضعت وإنما تقوى أبو بكر في أمر

(١) وروى أن أبا قحافة كان بالطائف لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وبوع لابي بكر فكتب الى ابيه كتاباً عنونه «من خليفة رسول الله ابي بكر الى ابي قحافة»، اما بعد فان الناس قد تراضوا لي فانا اليوم خليفة الله فلو قدمت علينا لكان أحسن بك، فلما قرء أبو قحافة الكتاب قال للرسول ما منعهم من علي، قال الرسول، قالوا: هو حدث وقد أكثر القتل من قريش وغيرها وأبو بكر أسن منه، قال أبو قحافة، ان كان الامر في ذلك بالسن فأنا أحق من أبي بكر، لقد ظلموا علياً وقد بايع له النبي صلى الله عليه وآله و امرنا ببيعته، ثم كتب اليه من أبي قحافة الى أبي بكر: اما بعد فقد أتاني كتابك فوجدته كتاب أحق يتقض بعضه بعضاً، فمرة تقول خليفة الله و مرة خليفة رسول الله، و مرة تراضى لي الناس و هو امر ملتبس فلا تدخلني في أمر يصعب عليك الخروج منه غداً ويكون عقابك منه الى الندامة و ملامة النفس اللوامة لدى الحساب يوم القيامة، فان للامور مداخل ومخارج و أنت تعرف من هو أولى بك، فراقب الله كأنك تراه ولا تدعن صاحبها فان تركها اليوم أخف عليك وأسلم لك، كذا في كتاب الاحتجاج منه (قد).

ثم أبو قحافة هو عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لوى بن غالب بن فهر القرشي كذا سرد النسب في الاستيعاب (ج ١ ص ٣٢٩ طبع حيدر آباد) وهناك أقوال آخر في ترتيب الاسماء في نسبه وقال في ص ٤٨٤ من ج ٢: ان أبا قحافة أسلم يوم فتح مكة وعاش الى زمان تولى عمر ومات سنة ١٤ وهو ابن سبع وتسعين وكانت وفاة ابنه قبله فورث منه السدس، فرده على ولد ابي بكر انتهى.

الخلافة باتفاق جمهور قريش على إعانتة عداوة لعلي عليه السلام كما مر مراراً، وإنما اختاروا الشيخ الضعيف اللثيم من بينهم ليدفعوا عن أنفسهم تهمة العداوة والاغراض الفاسدة، بالجملة فيقول الناس: إنه لو كان غرضهم في ذلك مدافعة علي عليه السلام عن حقه من الخلافة لارتكبوها واحد من أشرفهم وأكبرهم أو قسموها بينهم وليس فافهم ويكشف عن هذه ما روي (١) في المشكاة وغيره في جملة حديث من قوله عليه السلام وإن تأمروا علياً ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم ويوضح عنه ما رواه ابن حجر في صواعقه (٢) حيث قال وصح أن العباس قال يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما يلتون من قريش من تعيسهم وجوهمهم وقطعهم حديثهم عند لقائهم فغضب صلى الله عليه وآله وسلم غضباً شديداً حتى احمر وجهه ودر عرق بين عينيه وقال: والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الايمان حتى يحبكم لله ورسوله ويؤيده مارواه في موضع آخر من قوله صلى الله عليه وآله وسلم (٣) إن أهل بيتي سيلقون بعدي من امتي قتلاً وتشريداً وإن أشد أقواماً لنا بغضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو المخزوم صححه الحاكم وفي موضع آخر عن السلفي (٤)

(١) في المشكاة للخطيب التبريزي (ص ٥٦٧ ط الدهلي) نقلا عن أحمد بن حنبل.

(٢) في الصواعق (ص ١٣٧ ط القديم بمصر).

(٣) المستدرک (ص ٤٦٤ ج ٤ طبع حيدرآباد وكذا في ص ٤٨١ ج ٤ من ذلك الطبع).

وكذا في بنابيع المودة (ج ١ ص ١٣٥ ط بيروت).

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن ابراهيم السلفي الانصاري الشافعي صدر الدين

أبو طاهر الاصبهاني المحدث الحافظ أخذ عن الخطيب التبريزي والكنيا الهراسي له كتب منها

الاربعين البلدانية في الحديث وغيره، والسلفي نسبة الى سلفه لقب جده ابراهيم توفي

في اليوم الخامس من ربيع الاول سنة ٥٧٦ باسكندرية فراجع الريحانة (ج ٢ ص

٢٢٠ ط طهران).

أقول وللسلفي عقب فيهم الفضلاء والمحدثون وأكثر محدثي القوم النقل عنه في كتبهم فراجع.

(٣٨٢) كلام أحمد في أن القوم فتنشوا لعلي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئا يشينه (ج ٢)

في الطيوريات عن عبدالله (١) بن أحمد (٢) بن خليل قال سألت عن

(١) هو أبو عبد الرحمن عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي الحافظ المحدث روى عن أبيه المسند والتفسير و يحيى بن عبد ربه وخلف بن هشام و يحيى بن معين ولم يكتب عن أحد الا بأمر أبيه و عنه روى الناس قال الخزرجي في الخلاصة (ص ١٦٦ طبع مصر القديم) نقلا عن ابن المناوي انه مات سنة ٢٩٠ (انتهى) .
أقول وعندنا قطعة من كتاب فضائل علي عليه السلام كلها مرويات عن عبدالله المترجم وليس من أجزاء كتاب المسند لايه والنسخة قديمة جدا .

(٢) هو أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني المروزي البغدادي امام الحنابلة المحدث الفقيه العامل بالسنة التارك للقياس والاستحسان قال الخزرجي في الخلاصة (ص ١٠ طبع مصر القديم) انه ولد سنة ١٦٤ روى عن هشيم و ابراهيم بن سعد و جرير و عمرو بن عبيد و يحيى بن أبي زائدة و عبدالرزاق و ابن علية و الوليد بن مسلم و وكيع و ابن مهدي و الاسود بن عامر و القطان و ابن عيينة و غند روعفان و خلاص و عنه الشافعي و ابن مهدي و الاسود بن عامر و يزيد بن عامر و ابن معين و ابن المديني و الكوسج و الاثرم و أبو زرعة و خلق آخرهم موتاً أبو القاسم البغوي الي أن قال توفي سنة ٢٤١ في ربيع الاول وقيل في رجب «انتهى» .

أقول الرجل أحد الائمة الاربعة لدى القوم وأكثر التابعين له بنواحي دمشق و الصالحية و الرياض و ما والاها من أقطار الحجاز و هم من روح مذهبه ابن تيمية و تلميذه ابن القيم و الشيخ محمد بن عبد الوهاب من المتأخرين و هو الذي حرض آل السعود العاملة المالكة لامر الحجاز على أن ينتقلوا الي مذهب الحنابلة و غداهم بترهاته بحيث أسندوا الشرك الي كل من يستشفع الي الله سبحانه بالانبياء و أوصيائهم حكموا بكفر كافة أهل القبلة سوى من يتنزه بمذهبهم و هدموا قبور الصالحين و الشهداء المقربين و أئمة المسلمين هتكوا حرمة الرسول الاكرم و أباحوا الدماء الزكية نهبوا أموال أهل القرآن و السنة

(ج ٢) كلام أحمد في أن القوم فتشوا علمي ^{عليه السلام} ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه (٣٨٣)

بالحرمين الشريفين و كربلاء المشرفة وغيرها وبالجملة لا نظير لهم في فرق الاسلام في الخشونة والجمود والاسراع في التكفير والهتك سيما في زيارة أهل القبور مع ما ثبت بالطرق الصحيحة لدى العامة والخاصة من جواز ذلك ورجحانه سيما مع طروالعناوين الراجعة المرجحة بحيث تلحق المعنونات بها الى المؤكدات لدى صاحب الشرع الشريف و ظني و ارى اصابتي في ذلك أن الايادي الخارجية التي أخرجت العائلة الشريفة وسلطت تلك النفوس على بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه اختارت بين طوائف الاسلام فرقة كانت غاية في التعبس والفضاظة والغلظة حتى تنفر منها القلوب و تصير جريحة بسوء صنيعها من قتل المريض المبتلى بالقيء في سوق الصفا وضرب عنقه عنفاً و هو لا يعرف لسانهم حتى يدافع عن نفسه وقد استفاض عنه صلى الله عليه و آله (ان الحدود تدرء بالشبهات) و من منع المؤمنين ضيوف الله و رسوله أيام الحج عن تقبيل الضريح النبوي و قبور العترة قرناء الكتاب و التبرك بها مع ان المقبل لها ليس الا مصداق قوله :

اقبل ذا الجدار وذا الجدارا وما حب الديار شغفن قلبي

ولكن حب من سكن الديارا

ومن القسروالجبر في ثبوت رؤبة الهلال حتى بالنسبة الى من لا يرى في مذهبه ثبوت الرؤبة بشهادة كل بر وفاجر و يشترط في الشاهد التجنب عن الكبائر و عدم الاصرار بالصغائر ونحوها وغيرها من الامور التي يطول بنا الكلام لو عددناها وما ذكرته نفثة مصدور وتنفس الصعداء و بالجملة رأيت مصلحتها في تسليط أمثال هؤلاء على الحرمين الشريفين المحليين الارفعين الذين تتوجه اليهما أفئدة أهل القرآن من كل فج عميق حتى يسهل رفعها ووضعها متى ما أرادت

ثم ان امامهم ابن حنبل لم يكن في تلك الامور بهذه المثابة كما يتضح ذلك لمن سبر في كتابه بل زاد هؤلاء في الطنبور نعمات واعلم أنهم ألفوا في ترجمة أحمد بن حنبل كتباً منها كتاب القول المسدد في الذب عن الإمام احمد وقد طبع بالهند وكتاب مناقب

(٣٨٤) كلام أحمد في أن القوم فتشوا لعلي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه (ج ٢)

أحمد وغيرهما ماهر مطبوع أو مخطوط ولاحمد كتب أشهرها المسند في زهاء مجلدات رتبته على مسانيد منها سماه مسند أهل البيت عليهم السلام وله كتاب في التفسير وهو من أكثر النقل عنه ابنه عبد الله بن أحمد . ودفن ببغداد وذهب بقبوره السيل الجارف منذ سنين وهن غرائب معتقداته ومعتقدات تابعيه جواز رؤية الله تعالى وإثبات الأعضاء له سبحانه مما ينسبون إليه . فبالله عليك أيها الناظر المنصف في الكلمات هذه كيف لا يكون الملتزم بهذه المقالات المخالفة للنصوص والضرورة العقلية كافراً ولكن من يجعل بينه وبين ربه في طلب حوائجه شفعياً مشفعاً من المقرين في ساحة قدسه وذلك لأنه لا يرى نفسه حرة بطلبها من دون استشفاع نبي أو ولي لاحتجابها بالذنوب والعلايق والهواجس اللهم اهدهم ونور قلوبهم وأفض عليهم البصيرة حتى يتعمقوا في آيات الشفاعة وأخبارها كما نظروا سطحياً إلى آيات الشرك والرواية الضعيفة المرمية بالوضع متناً والتدليس سنداً كامثال قوله (ص) ولاقبراً الا سويته أمين أمين .

وهن أحسن ما كتب في الرد على الوهابية كتاب الصواعق الالهية في الرد على الوهابية للشيخ سليمان بن عبد الوهاب وهو أخو الشيخ محمد بن عبد الوهاب الذي به اشتهرت هذه الطائفة في القرون الاخيرة فانه شكر الله مساعيه قد أبطل فيه كلمات أخيه المبدع في الدين المخالف لعلماء الاسلام سلفهم وخلفهم و عندى أنه من جياذ الردود عليه ومن راجعه صدق و الكتاب مطبوع مرة ببغداد و اخرى في بلدة بمبئي سنة ١٣٠٦ .

ويجيبني نقل كلام العلامة الثقة الجليل في فنون الاسلامية السيد علوي بن طاهر بن عبد الله الهدار الحدادي العلوي الصادقي نسباً الحضرمي منشئاً الجاوي مسكناً وهو من مشايخنا في الرواية قال عافاه الله من مرضه في كتابه القول الفصل (ج ٢ ص ٤١٧ طبع افريقيا) ما لفظه : ابن تيمية طالما رتع في أعراض أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله في منهاجه من السب والذم المورد في قالب المعارض ومقدمات الأدلة في أمير المؤمنين علي والزهراء البتول والحسين وذريتهم ما تقشعرمنه الجلود وترجف له

(ج ٢٤)

(ج ٢) كلام أحمد في أن القوم فتنشوا العلي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه (٣٨٥)

القلوب وكتاب التلميذ الذي نرد عليه ونظائره إنما يستمد من ذلك التنت الذي قدفته جوانحه ولا سبب لعكوف النواصب والخوارج على كتابه المذكور إلا كونه يضرب على أوتارهم ويتردد على أطلالهم وآثارهم فكان منه ومنهم على حذر والله يتولى هداك .
إلى أن قال ومن عيوبه أنه كثيراً ما يورد في كلماته كلمات النواصب والخوارج وأدلتهم وبتلذذ في نفسه بما فيها من الطعن على أمير المؤمنين عليه السلام و يحاول بها إيقاع الشبه في القلوب وتزيين مذهب النصب والدعوة إليه وقد رماه بعض العلماء بالنفاق وقال إنه يبغض علياً عليه السلام سراً ولا يظهره كما نقله الحافظ في بعض كتبه وبالبدعة كما قاله الأكثر إلى آخر ما قال ، و مراده بالحافظ هو ابن حجر العسقلاني فلا تغفل انتهى وبالجملة اعتقادي أن ابن تيمية كان مخالفاً لابن حنبل في أمور بها كفره عامة الإسلام وأنه كان ممن يكمن النصب في سرالستر كما أشار إليه العلامة الحداد .

و من مطاعنه أنه التزم بالتعامل على أمير المؤمنين عليه السلام بتكذيب الأحاديث الصحاح الصراح التي في فضائله ومناقبه وخالف في ذلك عامة محدثي القوم وأرباب الرجال والدراية منهم و منا و انخلع بسبب تعصبه و نصبه الكامن عن مقتضى النظرة السليمة والرسول الباطني حتى صار مورداً لملام مثل الذهبي المعروف بالنصب و ابن حجر المشهور بتعديل كل جريح أعاذنا الله من هذه الخصال و نسئله أن يوقظ اخواننا عن سلوك جواد التعصبات .

و من مطاعن ابن تيمية أنه كثيراً ما يأخذ من كتب الغزالي في الرد على أهل المعقول والفلسفة بعين عباراته بدون أدنى تغيير و يسندها إلى نفسه مع أنه من القبيح الواضح سرقة المطالب العلمية و من الشواهد على هذه السرقة ما أورده الحافظ السيوطي في كتابه (صون الكلام والرسالة التي في آخرها والنسخة مطبوعة بمصر) من رام الوقوف على الحقيقة الراهنة راجعه .

وكذا يسرق من فلسفة ابن رشد الاندلسي من غير عز واليه وقد تبعه في هذا الصنيع تلميذه الخصيص به ابن قيم الجوزية ثم خمدت فتنتهما حتى قام الشيخ محمد بن

(٣٨٦) كلام أحمد في أن القوم فتشوا العلي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه (ج ٢)

عبد الوهاب النجدي المسكن وأثار الفتن كما أسلفنا بشر عقايد ابن تيمية وتلميذه بين العوام والجهال وبث مقالاتهما العاطلة الباطلة ، فانقاده البسطاء من أهل نجد فحرضهم على نهب أموال المسلمين و اراقة دمائهم وتحليل أعضائهم وتخريب ديارهم واحراق كتبهم واسناد الشرك الى أهل القبلة فلم يزالوا كذلك حتى قام الخديو محمد علي باشا فأبادهم واستأصلهم ومحى أسمائهم عن صفحة الارض الى أن اقتضت السياسة الاجنبية تسليطهم على الحرمين الشريفين و سائر بلاد الحجاز ففعلوا ما فعلوا طأطأوا هامات المسلمين عند غيرهم بشنائعهم وفجائعهم و العجب كل العجب من اخواننا التابعين لهم كيف لم يتأملوا في آيات الكتاب والاخبار سلكوا مسلكهم الفاسد واشتروا متاعهم الكاسد وهما يضحك النكلى و يبكي العريس تلقبيهم أنفسهم ؛ (السلفى) نسبة الى السلف أى مذهب السلف فليس مثل أى سلف كان يقول بهذه المقالات المنكرة قبل ابن بطة وتيمية وتلاميذه فهذا ابن حنبل آراءه منبئة ظاهرة فى كتبه (كالمسند) (الورع والزهد) (والتفسير) (والمناقب) وغيرها فهل ترى فيه شيئاً من البدع التى أحدثوها حاشاه عنها ثم حاشاه (وكذا) ما ينقل عن ابن بطة أفلامثال ابن بليهدو القصيمي حق أن يتسمى بالسلفى أو جدير أن يعبر بالبدعى وقد نقلوا عنه صلى الله عليه وآله كل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار .

وأعجب من ذلك متابعة (المتوهبين) عندنا حيث قلدوا الوهابية من غير شعور والتفات وتركوا السنة والعترة ، عصمنا الله من الهفوة ووفق اخواننا لمجانبة التعسف والتعصب آمين آمين ، واوصيهم فى الختام وصية مسلم متمسك بالكتاب والسنة تابع لاهل البيت النبوى فى الاستفادة منهما والاستضاءة من أنوارهما : أن يتركوا التقليد ومشى المعزى فى المعتقدات .

فما عذرهم لو لم يجتهدوا فيها و ليس باب الاجتهاد فيها كباب الاجتهاد فى الفروع عندهم منسداً **واقكدهم** عليهم أن يراجعوا الى ما ألفه وصفه علماء الاسلام فى رد تلك المقالات **كشفاء السقام** للعلامة السبكي الشافعى **والصواعق الالهية** للشيخ سليمان

(ج ٢) كلام أحمد في أن القوم فتشوا العلمي عليه السلام ولم يجدوا فيه شيئاً يشينه (٣٨٧)

أبي، عن علي ومعاوية فقال: اعلم ان عليا كان كثير الاعداء ففتش له اعدائه شيئاً فلم يجدوا فجاؤوا الي رجل قد حاربه وقاتله فاطردوه كعاداً منهم له انتهى كلامه ووجه التأييد أن أعداء علي عليه السلام في زمانه لم يكونوا من اليهود والنصارى ولا من الأ نصار وأعراب البوادي والبراري و إنما كانوا طوائف قريش الفجار فجاؤوا أولاً برجل قد أخذ بتقويتهم الخلافة عنه من غير احتياج إلى استعمال السيف و السنان وثانياً برجل حاربه و قاتله كما قيل ، و يفصح عن ذلك ما روي عنه في الخطبة

ابن عبد الوهاب و كشف الحقائق للشيخ محمد بن عبد الله الشيباني و كشف النقاب للعلامة الفقيه الاية السيد محسن الحسيني الامين الدهشقي من مشايخنا في الرواية و الايات البيّنات للعلامة المصلح الاية الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء النجفي من مشايخنا و الوهابية في التاريخ للسيد حسن المصري الشافعي و الوهابية و المشاهد المشرفة ، و الغدير للعلامة المؤيد المسدد الاية الحاج الشيخ عبد الحسين الاميني و كتاب الرد على الوهابية لزميلنا العلامة الحجة السيد علي بنقي النقوي و كتاب الرد عليهم للعلامة الاية السيد محمد المهدي القزويني الكاظميني من مشايخنا في الرواية و تحفة المنصف للشيخ محمد الجاوي و كتاب الرد عليهم لعلامة الجمهور في البلاد العراقية السيد ابراهيم الراوي الرفاعي البغدادي من مشايخنا في رواية كتب القوم و كتاب الرد عليهم لعلامة الحنفية في عصره الشيخ محمد نجيب الحنفي المطيعي المصري المفتي من مشايخنا في رواية كتبهم و كتاب الرد عليهم للعلامة السيد علوي الهدار العداد العلوي الصادقي الشافعي الحضرمي الجاوي المعاصر من مشايخنا في الرواية و كتاب الجوهر المنظم لابن حجر العسقلاني الي غير ذلك مما يطول الكلام لو سردنا اسمائها والله القابض الباسط يعلم أني مخلص في هذه الوصية المؤكدة لآخواتنا و الرجاء الواثق أن تؤثر في قلوبهم المجبولة على الفطرة والله مقلب القلوب و محول الاحوال .

الطالوتية (١) حيث قال بعد الحمد والصلاة مخاطباً لمن حضره من المحيين والمنافقين ولمن غاب منهم : أيتها الأمة التي خدعت فانخدعت وعرفت خطيئة من خدعها فأصرت على ما عرفت واتبعت أهواها و ضربت في عشواء غوايتها (عوائها خ ل) و قد استبان لها الحق فصدعت (فصدت خ ل) عنه ، والطريق الواضح فتنكبته ، أما والذي فلق الحبة و برء النسمة لواقبتستم العلم من معدنه و شربتم الماء من منبعه (بعدوبته خ ل) وادخرتم الخير في موضعه وأخذتم الطريق من واضحه وسلكتم من الحق نهجه لنهجت (لا بهجت خ ل) بكم السبيل و بدت لكم الأعلام وأضاء لكم الاسلام فأكلتم رغداً ، (٢) وما عال فيكم عامل ولا ظلم منكم مسلم ولا معاهد ولكن سلكتم سبيل الظلام فأظلمت عليكم دنياكم برحبها (٣) و سدّت عليكم أبواب العلم قفلتم بأهواءكم و اختلفتم في دينكم فأفتيتم في دين الله بغير علم واتبعتم الغواة فأغوتكم و تركتم الأئمة فتركوكم فأصبحتم تحكمون بأهواءكم إذا ذكر الأمر سئلتهم أهل الذكر فاذا أفنوكم قلتهم هو العلم بعينه ، فكيف وقد تركتموه ونبذتموه و خالفتموه (٤) ، رويداً عما قليل تحصدون جميع مآزرعتم و تجدون و خيم ما اجترتمتم (٥) ، (اجتنيتم خ ل) والذي فلق الحبة و برء النسمة لقد علمتم أنني صاحبكم والذي به امرتم ، وأنني عالمكم والذي بعلمه نجاتكم ووصي نبيكم وخيرة ربكم ولسان نوركم و العالم بما يصلحكم ، فعن قليل

(١) أوردها الحافظ الكليني في روضة الكافي (ص ٢٣ ط الجديد بطهران) واشتهرت بالطالوتية لاشتمالها على ذكر أصحاب طالوت .

(٢) أي واسعة طيبة .

(٣) الرحب بالضم : السعة .

(٤) أي كيف ينفعكم هذا الاقرار والاذعان لقد تركتم متابعة قائله أو كيف يقولون هذا

مع أنه مخالف لافعالكم . مرآت العقول .

(٥) الاجترام : الاكتساب . والاجتناء اكتساب الثمرة اطلق على كسب الجرم استعارة .

رویداً بنزل بکم ما وعدتم وما نزل بالامم قبلکم و سیسألکم الله عزوجل عن ائمتکم معهم تحشرون و إلى الله عزوجل غدا تصیرون ، أما والله لو کان لی عدة أصحاب طالوت أوعده أهل بدر وهم أعداؤکم لضربتکم بالسيف حتی تولوا إلى الحق و تنبیوا للصدق فكان أرتق للفتق و آخذ بالرؤفک اللهم فاحکم بیننا بالحق و أنت خیر الحاکمین انتهت (۱) و لنعم ما قال الشاعر فی هذا المعنی شعر :

لو سلموا لولاة الأمر أمرهم
ما سل بینهم فی الأرض سیفان

(۱) وقال بعض قدماء أصحابنا فی بعض رسائله : مخفی نماند که یوسف صدیق علیه السلام هنوز طفل بوده بیشتر از این خوابی دیده بود که تعبیرش بزرگی و پادشاهی مینمود، و پدرش یعقوب علیه السلام که پیغمبر و پیغمبرزاده بود هنوز زنده بود و همه برادران او که بقول مخالف پیغمبر بودند معلوم است که بسبب آن خواب از حسد با یوسف (ع) چه کردند ، پس عرب که عادت ایشان دشمنی کردن و حسد بردن بود چه عجب باشد که نسا زنده با امیرالمؤمنین علیه السلام که ایشان را بکشتن قرابتشان آزرده باشد و بکارهای بزرگ نام و ذکر اندوخته بودند . منه «قده» .

دیگر بنی اسرائیل که خدای تعالی ایشانرا اصحاب موسی خواند و از وی چندان معجزات و آیات دیدند و بسبب وی از فرعون و فرعونیان برستند و پادشاهی و مملکت مصر یافتند و آنچه بدین ماند با این همه چون موسی را روزی چند جانب دیدند و هنوز زنده بود و هارون را در میان بگذاشته بود بیشتر از ایشان بعبادت گوساله که از وی هیچ منفعتی نمیدیدند مشغول شدند و بگفتن هارون التفاتی نمیکردند و نزدیک بود وی را بکشند پس جماعتی که بنوی در اسلام درآمده بودند و پیغمبر خویش را از دنیا رفته یابند و شغلی یابند که در آن حرمت یابند و جمع مال کنند چه عجب که نسا زنده با کسیکه هر یک از ایشان را بقدر کردار ایشان حرمت دارد و چیزی بمقدار آن بخشد و نصیب چندان دهد که در شریعت باشد . انتهى . منه «قده» .

(٣٩٠) في قوله (ص) انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة يوم القيامة (ج ٢)

و أما عاشرآ فلأن ما ذكره من أنه لم يكن غرض بين الصحابة لأجل السلطنة الخ فيه من آثار الغرض والعصبيّة والمرض ما لا يخفى ، وكيف يخفى ذلك بعد ما قد مناه من استعجالهم واستعمالهم كل حيلة ومكيدة في تمص الخلافة وبعد ما تقدمه الصغاني (١) في المشارق عن البخاري من قوله ﷺ مخاطباً لأصحابه : إنكم ستحرصون على الامارة وإنها ستكون ندامة يوم القيامة فنعمة (٢) المرزعة وبسّست الفاطمة (٣) الحديث ، وقال الشارح الهروي (٤) أخرجه البخاري في الأحكام ، والسّين في (ستحرصون)

(١) هورضى الدين أبو الفضل حسن بن محمد بن حسن بن حيدر بن علي العمري النسب الحنفي المذهب المحدث الفقيه اللغوي النحوي ، روى عنه السيدان الجليلان أحمد بن طاوس وأخوه رضی الدين علي ، له تأليف وتصانيف منها كتاب العباب الزاهر في اللغة وكتاب الدرر الملتقطة في الاحاديث الموضوعية ومشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية وقد أورد فيه ٢٢٥٢ حديثاً ودرر اسحابة في وفيات الصحابة وشرح صحيح البخاري ، توفي سنة ٦٥٠ ببغداد فراجع الريحانة (ج ٢ ص ٤٥٢ ط)
ثم الصغاني والصاغاني نسبة الى صغانيان بما وراء النهر و كتابه المسمى بالمشارق مطبوع معروف وشرحه المولى عز الدين عبدالعزيز بن عبد الملك المعروف بابن الملك المتوفى سنة ٧٩٧ وسماه مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار (طبع بالاستانة سنة ١٣٢٨ في دار الطباعة العامرة)

(٢) نعم فعل غير متصرف ، و اذا كان فاعله مؤنثاً جاز الحاق تاء التانيث به وتركها و انما لم تلحق التاء بنعم والحقت ببسّ إشارة الى أن ما بنا له الامير في الاخرة من البأساء داهية بالنسبة الى مانا له في الدنيا من النعماء كذا نقله في المبارق عن الطيبي
(٣) مذكور في مبارق الازهار (ج ١ ص ١٩٥ طبع دار الطباعة العامرة بالاستانة)

(٤) الظاهر أن المراد به شرح العلامة الشيخ أبو عبدالله بن أبي بكر الهروي المسكن البلخي الاصل و كان من كبار عصره في الحديث والفقه والرجال والوعظ والخطابة والتأليف والتصنيف وبظن أن وفاته كانت قريباً من سنة ٧٩٠

للاستقبال كما في ستكون و يكون المراد بيان حرصهم عليها بعد ذلك الزمان ، ويحتمل أن يكون للتأكيد كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا (١) الآية ، والمراد بيان شدة حرصهم على ذلك ، وكرر لفظه ان في قوله : و إنما للتأكيد و بيان أن ذلك واقع البتة (انتهى) .

وقد انصف و اعترف شارح (٢) المقاصد بظهور ما وقع بين الصحابة من التشاجر والخلافة وتعريض النفوس لكل بليّة وآفة فلا ينفع في إصلاحها ما تكلفه الناصب من التأويلات الباردة الصادرة عن الجماعة والخرافة ، ولذا ذكر كلام شارح المقاصد قصراً للمسافة على الناظر الذي يطول عليه الرجوع ولا يسمنه الإشارة و لا يغني من جوع ، فنقول : قد أنطق الله لسانه بالحق فقال رغماً لا نفه : إن ما وقع بين الصحابة من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ والمذكور على السنة الثقات يدل بظاهره على أن بعضهم قد حاد عن الطريق الحق وبلغ حد الظلم و الفسق ، و كان الباعث عليه الحقد و العناد والحسد و اللدّاد (٣) و طلب الملك والرّياسات والميل إلى اللذات والشّهوات ، اذ ليس كل صحابي معصوما ولا كل من لقي النبي (ص) بالخير موسوما إلا أن العلماء لحسن ظنهم بأصحاب رسول الله (ص) ذكروا لها محامل و تأويلات بها يليق و ذهبوا إلى أنهم محفوظون عما يوجب التضليل والتفسيق صوتاً لعقائد المسلمين من الزيغ والضلالة في حق كبار الصحابة سيما المهاجرين منهم والأئصار المبشرين بالشّواب في دار القرار ، واما ما جرى بعدهم من الظلم على أهل بيت النبي (ص) فمن الظهور بحيث لا مجال للاخفاء ومن الشنّاعة بحيث لا اشتباه على الآراء و يكاد يشهد به الجماد

(١) آل عمران . الآية ١٨١

(٢) هو المحقق التفتازاني المولى سعد الدين وقدمت ترجمته .

(٣) « لد لداً و لاد لداداً و ملادة و لد » الرجل خاصمه خصومة شديدة

العجماء ويبكي له من في الأرض والسماء وتهدم منه الجبال وتنشق منه الصخور ويبقى
سوء عمله على كثر الشهور والدهور فلعنة الله على من باشر أروضي أوسعي ، ولعذاب
الآخرة أشد وأبقى انتهى .

و اما الحادي عشر فلأن إشعاره بأن الحق هو الذي عليه السواد الأعظم من الأمة
مردود بأن اتفاق السواد الأعظم بمعنى أكثر الناس على ما فهمه الناصب سوّد الله
وجهه مما لا يركن إلى اعتباره إلا القلوب الساذجة والأفئدة الخالية من معرفة
الحق و اليقين الغافلة عن قوله ﷺ كلفهم في النار إلا واحدة (١) ، فإنه دل على
أن الناجي قليل بل نادر بالنسبة إلى الكثير من المهالكين وقد نص الله تعالى على
ذلك في كتابه العزيز بقوله : وقليل ما هم (٢) وقليل من عبادي الشكور (٣) وما
آمن معهم الا قليل (٤) وان تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله (٥)
ولكن أكثر الناس لا يؤمنون (٦) إلى غير ذلك .

و الحق أن النبي ﷺ أراد بالسواد الأعظم في قوله عليكم بالسواد الأعظم
الكتاب والعترة كما مر (٧) بيانه أو خصوص هولانا أمير المؤمنين عليه السلام كما يشعر به

(١) أورد الشيخ علاء الدين المتقي الهندي المتوفى سنة ٩٧٥ في كنز العمال عدة روايات
صريحة في هذا المعنى فراجع (ج ١ من ص ٣٣٨ إلى ص ٣٤٤) و كذا غيره من محدثي
العامّة والغصاة .

(٢) ص . الآية ٢٤

(٣) السباء . الآية ١٣

(٤) هود . الآية ٤٠

(٥) الانعام . الآية ١١٦

(٦) الرعد . الآية ١

(٧) عند شرح ما ذكره المصنف في خاتمة الايات التي بين مخالفتها للقول بنفي فاعلية

(ج ٢) في أن المراد بالسواد الأَعْظَمُ في قول النبي الكتاب والعترة (٣٩٣)

كلام (١) الزمخشري وفخر الدين الرازي (٢) في تفسيرهما لما ورد في شأنه ^{عليه السلام} من قوله تعالى : وتعيها اذن واعية (٣) على ما سيذكره المصنّف فأنهما قالا : فان قيل لم قال اذن واعية على التوحيد والتنكير ، قلنا للابذان بأن الوعاة فيهم قلة وتوبيخ الناس بقلة من يعي فيهم والدلالة على أن الاذن الواحدة إذا وعد فهو السواد الاَعْظَمُ وأن ما سواها لا يلتفت إليهم و ان امتلاء العالم منهم (انتهى) فظهر أن الحديث التَّبَوِي لَنَا لَا عَلَيْنَا ، ويمكن أن يقال : لعل النبي ﷺ إنما قال ذلك في بعض الغزوات إشارة إلى طابفة من عسكره بالقصد والتعرض بجماعة كثيرة من جيش العدو المجتمعين في ناحية كما نقل ابن اعثم (٤) في الفتوح نظير هذه العبارة عن

العباد لافعالهم .

(١) قال في الكشاف (ص ١٣٤ ج ٣ طبع مصر بمكتبة محمد مصطفى) عند التعرض لقوله اذن واعية : ما لفظه وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلى رضى الله عنه عند نزول هذا الآية سألت الله أن يجعلها اذنك يا على ، قال على رضى الله عنه فما نسبت شيئاً بعد وما كان لى أن أنسى الخ وترجمة الزمخشري قدمرت فليراجع .

(٢) وقال الرازي في تفسيره الكبير (ج ٣٠ ص ١٠٧ الطبع الجديد بصرت تحت مراقبة عبد الرحمان محمد) وعن النبي صلى الله عليه وسلم عند نزول هذه الآية ، سألت الله أن يجعلها اذنك يا على ، قال على فما نسبت شيئاً بعد ذلك وما كان لى أن أنسى ، وترجمة الرازي قدمرت فى ج ١ ص ١١٠ فراجع .

(٣) الحاقه . الآية ١٢

(٤) هو أحمد أو محمد بن على أبو محمد الاعثم الكوفي المورخ ، له كتب منها كتاب التاريخ الفارسى المطبوع المعروف ، ومنها كتاب الفتوح وقد طبع ببلدة ببسى ، توفى فى حدود سنة ٣١٤ كما فى الريحانة (ج ٥ ص ٢٥١ طبع طهران) وكتابه مشهور معروف اعتمد عليه المتأخرون بل ذهب بعضهم الى كون مؤلفه من أجلاء الشيعة والله أعلمه

(٣٩٤) في أن المراد بالسواد الأعظم في قول النبي الكتاب والعترة (ج ٢)

علي عليه السلام في حرب صفين حيث قال : إن في بعض أيام صفين أصحاب معاوية جماعة من قبائل يحصب (١) وكندة (٢) ولخم (٣)

(١) قال العلامة النسابة الشيخ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن عبدالله بن أحمد بن عبدالله بن سليمان بن اسماعيل القلقشندى الشهير بابن غدة في كتابه نهاية الأرب (ص ٣٥٩ طبع بغداد) : ان بنى يحصب بكسر الصاد المهملة بطن من زيد الجمهور من حمير من القحطانية والنسبة اليهم يحصبى بالفتح وهم بنو يحصب بن مالك بن زيد الجمهور ، وزيد الجمهور تقدم نسبه في حرف الزاء ، واليهم ينسب ابن عامر أحد القراء السبعة (انتهى) وقال الاستاذ عمر رضا كحالة في كتاب المعجم (ج ٣ ص ١٢٦٠ طبع مصر) يحصب بن دهمان بطن من عامر بن حمير الخ ، أقول وقد نبغ بينهم فطاحل في الحديث والفقه والادب والكلام ، فهم مشاهيرهم القاضى عياض المغربى اليحصبى صاحب كتاب الشفا، في التعريف بحقوق المصطفى وهو الكتاب الشهير السائر

(٢) قال القلقشندى في النهاية (ص ٣٣١) ما لفظه : كندة قبيلة من كهلان ، وكندة هذا أبوهم واسمه ثور الى أن قال ، وبلاد كندة باليمن وكان لكندة هؤلاء ملك بالحجاز واليمن ومنهم امرى القيس بن عابس الكندى الصحابى الخ ، وقال كحالة في المعجم (ص ٩٩٨ ج ٣ طبع مصر) ما حصله : ان كندة بن عفير قبيلة عظيمة تنسب الى كندة و اسمه ثور بن عفير بن عدى الى أن قال : ونزلت كندة سنة ١٧ في الكوفة وأصبحت من سكانها وقد اشتركت بحوادث سنة ٦١ فجاءت بثلاثة عشر من قتل مع الحسين عليه السلام من شيعة وأهل بيته الى عبيدالله بن زياد الخ أقول والاشعث بن قيس وابنه محمد وبنته جمعة قتلة الائمة الطاهرين عليهم السلام من بنى كندة

(٣) قال القلقشندى في النهاية (ص ٣٣٢ ط مصر) لخم قبيلة من كهلان ، ولخم هذا أخو جذام ، عم كندة ، وكان للخميين ملك بالحيرة من العراق وكان لقباقيا هم ملك باشيلية من الاندلس وهى دولة بنى عباد و أول من ملك منهم القاضى محمد بن اسماعيل بن

(ج ٢) في أن المراد بالسوان الأعظم في قول النبي الكتاب والعترة (٣٩٥)

وجذام (١) مع ذي الكلاع (٢) الحميري وقال له : اخرج واقصد بحربك همدان خاصة ، فلمّا علم عليّ بذلك أخبر همدان عن ذلك وقال لهم : عليكم بهذا الخيل فإنّ معاوية قد قصدكم بها خاصة دون غيركم (انتهى)

قريش بن عباد الخ و قال الاستاذ كحالة في المعجم (ج ٣ ص ١٠١١ ط مصر) ما محصله : أن لخم بن عدى بطن عظيم ينتسب الى لخم واسمه مالك فهو مالك بن عدى ابن الحارث كانت مساكنهم واكثرها بين الرملة ومصر في الجفار ، و أن منهم بالشام و منهم بيت المقدس فدعيت باسمهم وتسميها العامة اليوم بيت لحم و منهم آل المنذر ملوك العراق وبنو عباد و منهم بطون كثيرة بالديار المصرية ، وقد اضمّت سنة (٨) طائفة من لخم الى الروم في غزوة (موته) و سارت طائفة منهم سنة (١٤) مع هرقل الى أنطاكية و حاربوا مع معاوية بن أبي سفيان ضد علي بن أبي طالب سنة (٣٧) الخ ، أقول و كثيرًا ما يشبه لخم باللحم ولحم من قبائل نجد مسكنهم القصيم و قبيلة لخم بالخاء المعجمة التي كلامنا فيه تنسب اليها جماعة من قواد الجيش الاموي وذو المناصب .

(١) في نهاية الارب (ص ١٧٤ ط بغداد) ما محصله : ان جذام بضم الجيم والذال المعجمة بطن من كهلان من القحطانية وهم بنو جذام بن عدى بن الحارث بن مرة بن ادد بن زيد ابن يشجب بن عرب بن زيد بن كهلان ، وجذام هذا أخو لخم وعم كندة الخ و قال الاستاذ كحالة في المعجم (ج ١ ص ١٧٤) ما محصله : جذام بن عدى بطن من كهلان ، كان بالاسكندرية منهم أقوام ذوعدد و عدد وكانوا يسكنون العوف شرقى (الدلتا) في سنة ٨٠٣ الخ .

(٢) هو ذو الكلاع (اسميفع) و يقال (سميفع) بن ناكور ، ويقال ايغع أبو شرجيل الحميري أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وآله في تاريخ دمشق هكذا قال الذهبي في التجريد (ص ١٨١ ط حيدرآباد) فراجع .

والحميري نسبة الى قبيلة (حمير) من بنى سبأ من القحطانية كما في النهاية (ص ٢٠٠ ط مصر)

(٣٩٦) في دلالة قوله تعالى لا ينال عهدي «الآية» على اشتراط العصمة (ج ٢)

و اما الثاني عشر فلا ناقد أعد منا ما قدمه من عدم وجوب العصمة ورميناه في ظلمات
العدم، و كذا ما قدمه في جواب الدليل الثاني من عدم اشتراط أن لا يسبق من
الامام معصية، و نستدل على الاشتراط ههنا بقوله تعالى: لا ينال عهدي الظالمين (١)
في جواب إبراهيم عليه السلام حيث سأل الامامة لذريته (٢) بقوله: و من ذريتي الآية
تقرير الاستدلال أن لفظة من تبعية كما هو الظاهر، و صرح به المفسرون، و حينئذ
نقول: إن سؤال الامامة إما أن كان لبعض ذريته المسلمين العادلين مدة عمرهم أو
لذريته الظالمين في تمام عمرهم أو لذريته المسلمين العادلين في بعض أيام عمرهم
الظالمين في البعض الآخر، لكن يكون مقصوده عليه السلام ائصال ذلك إليهم حال الاسلام
و عدالتهم أو لسألهم من ذلك، فعلى الاول يلزم عدم مطابقة الجواب للسؤال،
وعلى الثاني يلزم طلب الخليل ذلك المنصب الجليل للظالم حال ظلمه و هذا لا
يصدر عن عاقل بل جاهل من امته (٣) فضلاً عنه، و على الثالث والرابع يلزم

(١) البقرة . الآية ١٢٤

(٢) قال فخر الدين الرازي: الآية دالة على أنه تعالى سيعطي بعض ولده ماسأل ولولا
ذلك لكان الجواب لا، أو يقال: لا ينال عهدي ذريتك فان قيل: أو ما كان ابراهيم عليه
السلام عالماً بأن النبوة لاتليق بالظالمين، قلت بلى ولكن ما كان يعلم حال ذريته، فبين
الله تعالى أن منهم من هذا حاله، أو أن النبوة انما تحصل لمن ليس بظالم انتهى كلامه
منه « قده » .

(٣) هذا الاستبعاد نظير ما ذكره الناصب في بحث الرؤية في رسالته الفارسية في العقائد
الكلامية، حيث قال: « از آنجمله آنچه میفرماید در باب سؤال موسی که رب آرني أنظر
اليك يعنى اى پروردگار خود را بمن بنما تا تورا ببينم موسی اين سؤال بعد از آن
فرمود که سالها بود که پیغمبر مرسل بود و محال بود که پیغمبر مرسل مثل موسی عليه
السلام در چنین مدت این مقدار از الهیات نداند که بر خدا رؤیت جایز نباشد . الى
آخر الكلام . منه « قده »

(ج ٢) في دلالة قوله تعالى لا ينال عهدي «الآية» على اشتراط العصمة (٣٩٧)

المطلق وهو أن الامامة ممّا لا ينالها من كان كافراً ظالماً في الجملة وفي بعض أيام عمره ، ان قيل : إن بعضاً من المفسرين حمل العهد في الآية على عهد النبوة وحينئذ لدلالة في الآية على اشتراط عدالة الامام في جميع عمره ، وأيضاً أن هيئنا شقاً خامساً قد أهملتم أخذها في الاستدلال وذلك لجواز أن يكون إبراهيم عليه السلام قد زعم أن ذلك البعض من ذريته الذين سأل لهم الامامة يكونون متصفين بالاسلام والعدالة وقد كان زعمه هذا في جميع أفراد ذلك البعض أو في بعضها مخالفاً لما في نفس الأمر فأجابه تعالى بأن عهد الامامة ممّا لا تناله الظالمون تنبيهاً على بطلان ما زعمه لاسلام هؤلاء كلاً أو بعضاً ، وحينئذ لا يلزم سؤال ما يليق بشأن النبوة ولا عدم مطابقة الجواب للسؤال ، فلا يثبت الإشتراط

قلت في الجواب عن الأول : إنه يكفي في دلالة الآية على ما ذكرنا وحجيتته على الخصم تصريح البعض الآخر بل أكثرهم ، و منهم صاحب الكشاف و أمثاله من أكابر المفسرين على أن المراد بالعهد عهد الامامة وهو الظاهر أيضاً من سياق الآية ، على أنا نقول يلزم من اشتراط ذلك في النبي اشتراطه في الامام بطريق أولى لعدم تأييده بالوحي العاصم عن الخطاء ، و قد مر تحقيق الكلام في وجوب عصمتهم عليهم السلام ،

وعن الثاني أن بطلان زعم إسلام بعض من جماعة إنما يتصور إذا كان ذلك البعض موجوداً متعيناً يمكن أن ينظر في سلامة أحواله واختلالها أو إذا كان هؤلاء الجماعة بأجمعهم ممن يتصفون أو سيئتهم بالكفر والضلال ، و من اليبين أن الموجودين في زمان إبراهيم عليه السلام من ذريته كاسماعيل و إسحاق كانوا معصومين لا مجال لزعم الباطل فيهما ، و من وجد بعده من ذريته إلى يومنا هذا كان بعض منهم أنبياء معصومين أيضاً وبعضهم أولياء مرحومين وبعضهم من فساق المسلمين وبعضهم من الكفار

(٣٩٨) في دلالة قوله تعالى لا ينال عهدي «الآية» على اشتراط العصمة (ج ٢)

المردودين كما أخبر الله تعالى عن ذلك في سورة الصافات (١) بقوله : و باركنا عليه و على اسحاق و من ذريتهما محسن و ظالم لنفسه مبين الآيات و لا ريب في أنه ^{عليه السلام} إذا طلب الامامة لبعض ذريته المعدومين لابد بمقتضى شأن نبوته و قرينة تخصيصه بالبعث أن يكون طلبه ذلك لهم بشرط انصافهم بالاسلام و العدالة الدائمتين أو في الجملة ولما احتمل أن يكون بعض من ذريته المعدومين مسلمين عادلين في الواقع و لم يكونوا متعينين عنده حتى ينظر في حالهم فيزعم فيهم ما ليسوا عليه في نفس الأمر صار احتمال كون ذلك البعض الذي خصهم بسؤال الامامة لهم ممن كانوا على خلاف ما زعم فيهم عليهم السلام ساقطاً عن أصله و قد منع بعض القاصرين (٢) لزوم عدم مطابقة الجواب للسؤال قائلاً إن الله تعالى لما عدل عن جواب سؤال إبراهيم ^{عليه السلام} إلى الاخبار بعدم نيل الظالم لعهد الامامة فكأنه أجاب دعائه مع زيادة ، ووهنه ظاهر إذ لم يعهد في فصيح الكلام فضلاً عن كلام الملك العلام أن يسكت رأساً عن جواب ما ذكر في السؤال و يقال في مقام الجواب ما لم يسأل عنه أصلاً إلا إذا كان السؤال مما لا يستحق الجواب كما قاله أئمة البيان في اسلوب الحكيم (٣) و ما نحن فيه ليس كذلك على أن هذا التوجيه يجري في كل مقام يعترض فيه بأن الجواب ليس بمطابق للسؤال فلو صح لزوم أن لا يكون إيراد هذا القسم من الاعتراض موجهاً في شيء من المواضع أصلاً فضلاً عن أن يكون وارداً أو متوجهاً فتوجهه فكذا الكلام فيما

(١) الصافات . الآية ١١٣

(٢) هو المولى شمس الدين الهروى الحنفى نزيل مكة .

(٣) قال في الدستور (ج ١ ص ١١١ ط حيدرآباد) ما لفظه : الاسلوب الحكيم هو تقديم الالهام تعريضاً للمتكلم على ترك الالهام و كذا في رسالة الحدود للجرجاني (ص ٤٠ ط مصر) .

(ج ٢) نزول قوله تعالى إِنَّمَا وَلِيكُمُ اللَّهُ فِي حَقِّ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٣٩٩)

قدمه من جواب الدليل الرابع والخامس واشتراط الأكمليّة والأفضليّة والأشرفيّة فتذكر .

قَالَ الْمُصَنِّفُ دَفَعُ اللَّهُ رَجْنَهُ

وأما المنقول فالقرآن والسنة المتواترة ، أما القرآن آيات ، الأولى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكمون (١) أجمعوا على نزولها في علي عَلَيْهِ السَّلَامُ وهو مذکور في الجمع بين الصحاح الستة (٢) لما

(١) المائدة الآية ٥٥ .

(٢) رواه في جامع الاصول (ج ٩ ص ٤٧٨ ط مصر) عن الجامع بين الصحاح الست

للشيخ أبي الحسن رزين بن معاوية بن عمار العيدري الاندلسي السرقسطي .

ثم اعلم أن نزول الآية الشريفة في حق امام الاسلام مولينا أمير المؤمنين ووصي سيد المرسلين مما دلت عليه الروايات المتواترة معنى بل لفظاً نقلت في كتب الحديث والتفسير والكلام والفقه ، ونس الاعاظم من الجمهور على صحة تلك المرديات والوثوق بها والركون عليها ، ونذكر كلمات جماعة وقفنا عليها في كتبهم التي كانت بحضور منالدى التحرير ونجزم بأن ما لم نذكره منها شبيء كثير ، هذا كتب القوم فكيف بأصحابنا شيعة أهل البيت عليهم السلام فان زبرهم على تنوعها مشحونة بذلك أفبعد ذلك يبقى رب و شك ؛ كلا ورب الراقصات وداحي المدحوات .

فهمن نص على ذلك العلامة المحدث الثقة الشهير الشيخ محب الدين الطبري المكي

المتوفى سنة ٦٩٤ في كتابه ذخائر العقبى (ص ٨٨ طبع مكتبة القدسي بالقاهرة)

وأورد روايات صحاح صراح في الباب .

ومنهم علامة القوم في عصره السيد شهاب الدين محمود عبدالله الرضوى النسب الالوسى

الاصل البغدادي المسكن المتوفى سنة ١٢٧٠ في كتابه تفسير روح المعاني (ج ٦ ص

١٤٩ طبع المطبعة المنيرية بمصر) قال ما لفظه : وغالب الإخباريين علي أنها نزلت في

على كرم الله وجهه ، فقد أخرج الحاكم و ابن مردويه وغيرهما عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما باسناد متصل قال : أقبل ابن سلام ونفر الخ .

ومنهم العلامة المحدث المحقق الشيخ محمد بن علي القاضي الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٠ في تفسيره فتح القدير الجاهم بين فنى الدراية و الرواية من علم التفسير (ج ٢ ص ٥٠ طبع مصر) قال ما لفظه : واخرج الخطيب في المتفق والمفترق عن ابن عباس قال تصدق على بخاتم وهو راكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للسائل من أعطاك هذا الخاتم قال : ذاك الراكع فأنزل الله فيه « إنما وليكم الله ورسوله » .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير و ابوالشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : نزلت في علي بن أبي طالب . وأخرج ابوالشيخ وابن مردويه عن ابن عساكر عن علي بن أبي طالب نحوه و أخرج ابن مردويه عن عمار نحوه أيضاً وأخرج الطبراني بسند عنه نحوه انتهى .

ومنهم العلامة أبو عبد الله محمد بن يوسف بن حيان الجبائي الغرناطي الاندلسي النحوي المتوفى بالقاهرة سنة ٧٥٤ في تفسيره البحر المحيط (ج ٣ ص ٥١٣ طبع مصر) على نفقة سيد السلاطين (عبد الحفيظ الحسنى) ملك مراکش وما والاها قال ما لفظه : وقيل الذين آمنوا هو على رواه أبو صالح عن ابن عباس وبه قال مقاتل الخ .

ومنهم ابن كثير الشامي المحدث المفسر الشهير في تفسيره (ج ٢ ص ٧١ طبع مصر) قال ما خلاصته : ان الآية الشريفة نزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام ، روى ذلك بسنده عن مجاهد وابن عباس .

ومنهم العلامة المحدث الشيخ أبو الحسن علي بن أحمد الواحدى النيسابورى في أسباب النزول (ص ١٤٨ ط مصر بالمطبعة الهندية سنة ١٣١٥) قال ما لفظه : قال الكلبي وزاد أن آخر الآية في علي بن أبي طالب رضوان الله عليه ، لانه أعطى خاتمه سائلا وهو راكم في الصلاة .

أخبرنا أبو بكر التميمي قال : أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، قال حدثنا الحسين بن محمد ، عن أبي هريرة ، قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ، قال حدثنا محمد الاسود عن محمد بن مروان عن محمد بن سائب عن أبي صالح عن ابن عباس ، قال : أقبل عبد الله بن سلام ومعه نفر من قومه قد آمنوا ، فقالوا : يا رسول الله ان منازلنا بعيدة و ليس لنا مجلس ولا متحدث وان قومنا لما رأونا آمنا بالله ورسوله وصدقناه رفضونا وآلوا على أنفسهم أن لا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلمونا ، فشق ذلك علينا ، فقال لهم النبي عليه السلام : إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ، الآية ؛ ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المسجد والناس بين قائم وراكع ، فنظر سائلا فقال : هل أعطاك أحد شيئا ، قال : نعم خاتم من ذهب ، قال : من أعطاك ؟ قال : ذلك القائم ، وأومأ بيده الى علي بن ابي طالب رضی الله عنه ، فقال : علي أي حال أعطاك ؟ قال : أعطاني وهو راكع فكبر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قرأ : ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون انتهى .

ومنهج العلامة الشيخ جلال الدين عبدالرحمان السيوطي في كتاب **لباب النقول** المتوفى سنة ٩١١ (ص ٩٠ ط الثانية بمطبعة مصطفى الحلبي) قال ما لفظه : أخرج الطبراني في الاوسط عن عمار بن ياسر ، قال : وقف علي بن ابي طالب سائل وهو راكع في تطوع فنزع خاتمه فأعطاه السائل ، فنزلت انما وليكم الله ورسوله ، الآية ، وله شاهد ، قال عبدالرزاق : حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى : انما وليكم الله ورسوله ، الآية ، قال : نزلت في علي بن ابي طالب .

وروي ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس مثله ، و أخرج أيضاً عن علي مثله ، وأخرج ابن جرير عن مجاهد وابن أبي حاتم عن سلمة بن كهيل مثله ، فهذه شواهد يقوى بعضها بعضاً ، انتهى .

ومنهج العلامة سبط ابن الجوزي في كتاب التذكرة (ص ١٨ ط النجف الاشرف) قال ما لفظه ، ومنها في المائدة قوله تعالى : انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الى قوله

وهم راكمون ، ذكر الثعلبي في تفسيره عن السدي وعتبة بن أبي الحكيم و غالب بن عبدالله ، قالوا : نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب ، مر به سائل وهو في المسجد راكم فأعطاه خاتمه ،

وذكر الثعلبي القصة مسندة الى أبي ذر الغفاري ، الى أن قال: وفي رواية أخرى خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم و علي قائم يصلي ، وفي المسجد سائل معه خاتم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل أعطاك أحديشياً ؟ فقال : نعم ذلك المصلي هذا الخاتم و هو راكم ، فكبر رسول الله (ص) و نزل جبرئيل عليه السلام يتلو هذه الآية ، فقال حسان بن ثابت :

من ذا بخاتمه تصدق راكمأ	وأسرها في نفسه اسرأراً
من كان بات علي فراش محمد	و محمد أسرى يوم الغارأ
من كان في القرآن سمي مؤمنأ	في تسع آيات تلين غزأراً

(خ ل جعلن كبارأ)

أشار الى قول ابن عباس ما أنزل الله آية في القرآن الا (وعلي) أميرها ورأسها الى آخر عبارته .

ومنهم العلامة السيد محمد مؤمن بن الحسن الشبلنجي المصري المتوفى في أوائل القرن الرابع عشر في كتاب نور الابصار (ص ١٠٥ ط مصر بالمطبعة العثمانية) روى ذلك مسنداً الى أبي ذر .

وفي كتاب المباهلة (مخطوط) نقلا عن كتاب كفاية الطالب للكنجي الشافعي في الباب الحادي والستين (ص ١٠٦ طبع النجف الاشرف) أنه روى نزول الآية الكريمة في حق علي عليه السلام باسناده عن أنس بن مالك الى أن قال : فأنشأ حسان بن ثابت :

أبا حسن تفديك نفسي و مهجتي	وكل بطيء في الهدى و مسارع
أيذهب مدحيك المحبر ضايماً	وما المدح في ذات الاله بضايغ
وأنت الذي أعطيت اذ كنت راكمأ	زكاة فدتك النفس يا خير راكم

بخاتمك الميمون يا خير سيد و يا خير شار ثم يا خير بايع
فأنزل فيك الله خير ولاية و بينها في محكمات الشرايع
وروى أيضاً في الباب الثاني والستين (ص ١٢٢) نزولها في علي عليه السلام باسناده
عن ابن عباس ، ثم ذيله بكلمات الى أن قال : هكذا ذكره حافظ العراقي في مناقبه
وتابعه الخوارزمي ، ورواه الحافظ محدث الشام بطريقتين ، وذكر الخوارزمي عقيب
شأن نزول هذه الآية ما لفظه : ول بعضهم في حق علي شعر :

وافي الصلاة مع الزكاة فقاما والله يرحم عبده الصبارا

الى أن قال

من ذا بخاتمه تصدق راکماً الى آخر ما تقدم نقله من الايات

وكذا أفاد البيضاوي في تفسيره أنوار التنزيل (ص ١٢٠ الطبع القديم بمصر)
ومنهم العلامة الطبري في التفسير (ج ٦ ص ١٦٥ ط مصر) باسناده عن عتبة بن أبي
حكيم ومجاهد أنهما قالوا نزلت في علي بن ابيطالب حين تصدق بخاتمه الخ .
ومنهم الشيخ علاء الدين الخازن الخطيب البغدادي في تفسيره (ج ١ ص ٤٧٥ طبع
مصر) نقل عن السدي أنه مر بعلي سائل وهوراكع في المسجد فأعطاه خاتمه ،
ومنهم العلامة النسفي المطبوع بهامش تفسير الخازن (ج ١ ص ٤٨٤ طبع مصر) ما
لفظه : أنها نزلت في علي حين سأله سائل وهوراكع في صلاته وطرح خاتمه ،
ومنهم العلامة السيد سليمان البلخي القندوزي الحنفي المذهب الرضوي النسب في ينابيع
المودة (ج ١ ص ١١٤ طبع بيروت) نقل رواية مفصلة في هذا الباب ، وكذا في (ج
٢ ص ٣٧) من ذلك الطبع فراجع .

ومنهم العلامة جار الله الزمخشري في الكشاف (ج ١ ص ٣٤٧ ط مصر بمطبعة التجارية
الكبرى) قال بعد كلام له ما لفظه : وانها نزلت في علي كرم الله وجهه حين سأله سائل
وهوراكع في صلاته فطرح له خاتمه كأنه كان مزجاً في خنصره فلم يتكلف لخلعه كثير عمل
تفسد بمثله صلاته (فان قلت) كيف صح أن يكون لعلي رضي الله عنه واللفظ لفظ جماعة

(قلت) جرى به على لفظ الجمع وان كان السبب فيه رجلاً واحداً ليرغب الناس في مثل فعله فينا لو أمثل ثوابه ، ولينبه على أن سجية المؤمنين يجب أن تكون على هذه الغاية من الحرص على البر والاحسان وتفقد الفقراء حتى أن لزمهم أمر لا يقبل التأخير وهم في الصلاة لم يؤخروه الى الفراغ منها (انتهى)

ومنهم المحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٣ في كتاب الكافي الشافى في تخريج أحاديث الكشاف (ص ٥٦ الطبع المذكور) في مقام تخريج الحديث قال ما لفظه : فقد رواه ابن أبي حاتم من طريق سلمة بن كهيل قال : تصدق على بخاتمه وهورا كع فنزلت (إنما وليكم الله ورسوله) ولا بن مردويه من رواية سفيان الثوري عن ابن سنان عن الضحاك عن ابن عباس قال كان علي قائماً يصلى ، فرسائل وهورا كع فأعطاه خاتمه فنزلت . و روى الحاكم في علوم الحديث من رواية عيسى بن عبدالله بن عمر بن علي ، حدثنا أبي عن أبيه عن جده عن علي بن ابيطالب قال نزلت هذه الآية : إنما وليكم الله ورسوله . الآية فدخّل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد والناس يصلون بين قائم وراكع وساجد واذا سائل ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاك أحد شيئاً؟ قال لا ، الا هذا الراكع ، يعنى علياً أعطاني خاتمه . رواه الطبراني في الاوسط في ترجمة محمد بن علي الصائغ ، وعنه ابن مردويه من حديث عمار بن ياسر قال : وقف بعلى سائل وهو واقف في صلاته ، الحديث . و في اسناده خالد بن يزيد العمري ، وهو متروك . ورواه الثعلبي من حديث أبي ذر مطولاً واسناده ساقط .

و منهم العلامة فخر الدين الرازي في تفسيره (ج ١٢ ص ٢٦ ط مصر الجديد) قال : روى عطاء عن ابن عباس أنها نزلت في علي بن ابيطالب عليه السلام . روى أن عبدالله ابن سلام قال : لما نزلت هذه الآية قلت : يا رسول الله أنا رأيت علياً تصدق بخاتمه على محتاج وهورا كع ، فنحن نتولاه . و روى عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً صلاة الظهر ، فدأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد فرفع السائل يده الى السماء وقال : اللهم اشهد اني سألت في مسجد الرسول صلى الله

عليه و سلم فما أعطاني أحد شيئاً ، و علي عليه السلام كان راعياً ، فأوماً اليه بخنصره اليمنى ، و كان فيها خاتم ، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم بعمرى النبي صلى الله عليه و سلم ، فقال : اللهم ان أخى موسى سألك ، فقال : (رب اشرح لى صدرى الى قوله و أشركه فى أمرى) فانزلت قرآناً ناطقاً (سنشد عضدك بأخيك و نجعل لكما سلطاناً) اللهم وأنا محمد نبيك و صفيك ، فاشرح لى صدرى ويسر لى أمرى ، واجعل لى وزيراً من أهلى علياً ، اشدد به ظهري ، قال أبوذر : فوالله ما أتم رسول الله هذه الكلمة حتى نزل جبريل فقال : يا محمد اقرء (انما وليكم الله ورسوله) الى آخرها .

و**منهم** السيد رشيد رضا المصرى الموطن الوهابى المذهب فى تفسير « المنار » (ج ٦ ص ٤٤٢ ط مصر) ما لفظه : ورووا من عدة طرق أنها نزلت فى أمير المؤمنين على المرتضى كرم الله وجهه اذمر به سائل وهو فى المسجد فأعطاء خاتمه انتهى .

و**منهم** المولى نظام الدين النيسابورى الاعرج فى تفسيره المطبوع بهامش تفسير الطبرى (ج ٦ ص ١٤٥ ط مصر) ما لفظه : رواه عن ابن عباس و عبد الله بن سلام و عبد الله ابن سلام و أبى ذر قال : روى عن أبى ذر أنه قال : صليت مع رسول الله (ص) يوماً صلاة الظهر فسأل سائل فى المسجد فلم يعطه أحد فرفع السائل يده الى السماء و قال : اللهم اشهد انى سألت فى مسجد الرسول فما أعطاني أحد شيئاً و علي كان راعياً ، فأوماً بخنصره اليمنى و كان فيها خاتم ، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم ثم قرء اشرح لى صدرى الى قوله أشركه فى أمرى فانزلت قرآناً ناطقاً سنشد عضدك بأخيك الاية قال أبوذر : فوالله ما أتم رسول الله هذه الكلمة حتى نزل جبرئيل فقال : يا محمد اقرء انما وليكم الله الاية .

و**منهم** علامة الجمهور فى البلاد العراقية السيد شهاب الدين محمود الرضوى الالوسى البغدادى فى كتابه روح المعانى اورد رواية نزول الاية الشريفة فى حق مولينا أمير المؤمنين عليه السلام بعدة طرق ينتهى بعضها الى ابن عباس و بعضها الى عبد الله بن سلام فراجع الكتاب (ج ٦ ص ١٤٩ الطبع الثانى بالقاهرة)

و**منهم** العلامة المحدث المفسر الشيخ اسماعيل بن كثير القرشى الدمشقى المتوفى سنة ٧٧٤

في تفسيره الشهير (ج ٢ ص ٧١ طبع مصر) اورد عدة روايات صحيحة دالة على نزول الآية الكريمة في حق امامنا امير المؤمنين عليه السلام تنتهي آسانيدها الى عدة كمجاهد، والضحاك، وابي صالح، وميمون بن مهران وكلهم عن ابن عباس .

ومنهم العلامة الشيخ حسن بن الحسين بن علي بن محمد بن بطريق الاسدي النسب الحلبي المسكن اورد في كتاب العمدة (ص ٥٩ طبع تبريز) عدة روايات دالة على نزول الآية في حق مولينا الامير عليه السلام ينقلها عن الثعلبي بطرقه الى عبدالله بن غالب و ابن عباس وعن الشيخ ابي الحسن رزين بن معاوية بن عمار السرقسطي الاندلسي في كتاب الجمع بين الصحاح الستة، والسند ينتهي الى ابن سلام وعن كتاب المناقب لابن المغازلي بطرقه الى ابن عباس ومحمد بن الحنفية عن ابيه (ع) وعن غيرهم من الصحابة والتابعين والمحدثين .

ومنهم العلامة الشيخ ابوبكر احمد بن علي الرازي الحنفي المتوفى سنة ٣٧٠ في كتاب احكام القرآن (ج ٢ ص ٥٤٣ طبع القاهرة بالمطبعة البهية) فانه اورد فيه عدة روايات دالة على نزولها في حق علي عليه السلام تنتهي آسانيدها الى مجاهد والسدي وابي جعفر وعتبة بن ابي حكيم وغيرهم .

ومنهم العلامة الشيخ ابو عبدالله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي الاندلسي في كتابه الجامع لاحكام القرآن (ج ٦ ص ٢٢١ طبع مصر) حيث نقل عن الامام أبي جعفر باقر العلوم سلام الله عليه نزولها في حق مولينا امير المؤمنين عليه السلام وعن مجاهد السدي وقال في آخر كلامه (ويؤتون الزكاة وهم راكعون) يدل على أن صدقة التطوع تسمى زكاة فان علياً تصدق بغضائه في الركوع انتهى .

ومنهم العلامة الحافظ الشيخ جلال الدين عبدالرحمان بن ابي بكر السيوطي الشافعي في تفسيره الدر المنثور (ج ٢ ص ٢٩٣ الطبعة الاولى بمصر) اورد عدة روايات دالة على نزولها في حق علي عليه السلام وتنتهي طرقها الى ابن عباس وسلمة بن كهيل وعمار وغيرهم .

و منهم العلامة المحدث القدوة في فنه الشيخ أسعد بن ابراهيم بن الحسين بن علي
الاردبيلي في كتابه (الاربعين حديثاً) والنسخة منخطوطة روى باسناده عن جابر بن
عبدالله الانصاري ، قال : كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم اذورد أعر ابى شعث
الحال رث الثياب كانما خرج من تحت التراب فحياتحية مسنت مدقع وانشد مشيراً الى
النبي (ص) :

ابتك والعداء تبكى برنة	و قد ذهبت ام الصبي عن الطفل
واخت و بنتان وام كبيرة	وقد كدت من فقرى اخالط من عقلى
وقد مسنى عرى و فقر و فاقة	و ليس لنا مال يمر ولا يعلى
و ما المنتهى الا اليك مفرنا	وأين فرار الناس الا الى الرسل

فلما سمع النبي (ص) شعرا لاعرابى بكى بكاء شديداً ثم قال لاصحابه : معاشر الناس ان
الله ساق اليكم ثواباً وقاد اليكم أجراً والجزاء من الله غرف من الجنة يضاهاى غرف
ابراهيم الخليل (ع) و كان على بن ابيطالب كرم الله وجهه فى ناحية من المسجد يصلى
ركعات يتنفل بها تطوعاً فأومى الى الاعرابى أن يدنو اليه فدنى منه فدفع اليه خاتمه
وهو فى الصلاة ولم يصبر الى ان يتم صلاته لسرعة اغتنامه الثواب فنزل الوحي فى الحال
على النبي (ص) وأنزل « انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا . الاية » فقال النبي (ص)
معاشر الناس من فيكم اليوم عمل خيراً ذكره الله من فوق سبع سماواته قالوا : مامنا من
عمل اليوم خيراً سوى ابن عمك تصدق بخاتمه على الاعرابى وهو قائم فى الصلاة يصلى
لم يقطع صلاته فقال النبي (ص) وجبت لابن عمى غرف وأنزل الله فيه مدحاً وقرء عليهم
الاية فتصدق الناس على الاعرابى بأربعمائة خاتم وهو يقول : وهذا أيضاً من بركاتك يا
حيدر. نقلنا كلام الشيخ اسعد بألفاظه من كتاب مناقب امير المؤمنين (ع) للشيخ
الاجل الثقة المحدث محمد بن على بن حيدر بن الحسن المقرئ الكاشى من علماء المائة
الحادية عشر، والكتاب منخطوط نفيس فى بابيه أورد فيه مؤلفه أربعمائة حديثاً فى مناقب
الامير (ع) وهو حسن جداً محتو على فوائد لطيفة ، والتزم بنقل الروايات عن كتب مشاهير

تصدق بغاتمه علي المسكين في الصلاة بمحضر من الصحابة ، والولي هو المتصرف
وقد أثبت الله الولاية لذاته وشركه معه الرسول وأمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام ،
وولاية الله تعالى عامة فكذا النبي والولي (١) انتهى .

قَالَ النَّاصِبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

أقول : جوابه أن المراد من الولي في الآية الناصر فإن الولي لفظ مشترك يقال
للمتصرف والناصر والمحب والأولى بالتصرف كولي الصبي والمرأة ، والمشارك
إذا تردد بين معانيه يلزم وجود القرينة للمعنى المطلوب منه ، وهي هنا كذلك ، فلا
يكون هذا نصاً على إمامة علي عليه السلام ، فبطل الاستدلال به ، وأما القرائن على أن
المراد بالولي الناصر في الآية لا الأولى والأحق بالتصرف ، لأنه لو حمل على هذا

القوم وأجلاتهم وترجمة كل حديث بالفارسية بعد نقله ، وكان الفراغ من تأليفه سنة ألف
من الهجرة الشريفة .

ومنهم المير محمد صالح الترمذى الحنفى المتخلص بالكشفى فى كتاب مناقب المرتضى
(ص ٧ ط الهند) ما لفظه بالفارسية : در اين آيه كريمه اختلاف را راه نيست چرا كه
هيچكس بجز امير المؤمنين در ركوع صدقه نداده و چون الكناية ابلغ من التصريح دأب
عرب است بنا بر اين حضرت بيچون بكنايه و اشاره متكلم شده الخ .

هذا ما اقتضته الحال ووسعه المجال من ذكر كلمات القوم فى الباب و أما أصحابنا
الامامية شيعة آل رسول الله فقد اتفقت كلمتهم فى كتب الحديث و التفسير و الكلام على
نزول الآية الشريفة فى حقه عليه السلام و انه المعنى بها لم يخالف فيه احد بل قد يدعى
التواتر فى شأن نزولها فاذن لا مسرح و لا مساغ للتشكيك و الترديد الا ان يكون
الشخص مبعوضاً ناصباً او سوسطائياً فى البديهيات ، و ليعلم أن هيئنا مباحث فى دلالة
الاية الشريفة و فوائد جملة قد غمضنا عنها رعاية للاختصار و احالة الى محل آخر والله
تعالى هو الهادى .

(١) و يكفى فى دلالتها ما ذكره العلامة فى الفنون فخر الدين الرازى فى تفسيره المسمى

بمفاتيح الغيب (ج ١٢ ص ٢٦ ط القاهرة سنة ١٣٥٢) وحيث قد أجرى الله سبحانه وتعالى الحق على قلبه وانطقه بقدرته و افصح ذاهل عن عصبية كان الانسب لنا ان نورد كلامه بعين ألفاظه ليعتبر من أنصف وحكم وجدانه السليم فنقول : قال : نقلا عن جماعة ان هذه الآية دالة على أن الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو علي بن ابي طالب وتقريره أن نقول : ان الآية دالة على أن المراد بهذه الآية امام ومتى كان الامر كذلك وجب أن يكون ذلك الامام هو علي بن ابي طالب .

بيان المقام الاول أن الولي في اللغة قد جاء بمعنى الناصر و المحب كما في قوله (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض) و جاء بمعنى المتصرف ، قال عليه الصلاة والسلام : « أيضا امرأة نكحت بغير اذن وليها » فنقول : هيهنا وجهان : الاول : أن لفظ الولي جاء بهذين المعنيين ولم يعين الله مراده ، ولا منافاة بين المعنيين ، فوجب حمله عليهما ، فوجب دلالة الآية على أن المؤمنين المذكورين في الآية متصرفون في الامة . **الثاني** : أن نقول : الولي في هذه الآية لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر فوجب ان يكون بمعنى المتصرف و انما قلنا انه لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر لان الولاية المذكورة في هذه الآية غير عامة في كل المؤمنين ، بدليل انه تعالى ذكر بكلمة « انما » و كلمة « انما » للحصر ، كقوله (انما الله اله واحد) والولاية بمعنى النصرة عامة لقوله تعالى : « و المؤمنون و المؤمنات بعضهم اولياء بعض » وهذا يوجب القطع بأن الولاية المذكورة في هذه الآية ليست بمعنى النصرة ، و اذا لم تكن بمعنى النصرة كانت بمعنى التصرف ، لانه ليس للولي معنى سوى هذين فصارت تقدير الآية : انما المتصرف فيكم أيها المؤمنون هو الله ورسوله و المؤمنون الموصوفون بالصفة الغلانية ، وهذا يقتضي أن المؤمنين الموصوفين بالصفات المذكورة في هذه الآية متصرفون في جميع الامة ، ولا معنى للامام الا الانسان الذي يكون متصرفاً في كل الامة فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على أن الشخص المذكور فيها يجب أن يكون امام الامة .

أما بيان المقام الثاني وهو انه لما ثبت ما ذكرنا وجب أن يكون ذلك الانسان هو علي

لكان غير مناسب لما قبلها وهو قوله : يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ، فإن الأولياء ههنا بمعنى الأنصار لا بمعنى الأحقّين بالتصرف، وغير مناسب لما بعدها وهو قوله ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ، فإن التولي ههنا بمعنى المحبّة

ابن ابيطالب ، وبيانه من وجوه : الاول : أن كل من اثبت بهذه الآية امامة شخص قال ان ذلك الشخص هو علي ، وقد ثبت بما قدمنا دلالة هذه الآية على امامة شخص ، فوجب أن يكون ذلك الشخص هو علي ضرورة انه لا قائل بالفرق . الثاني تظاهرت الروايات على أن هذه الآية نزلت في حق علي ، ولا يمكن المصير الى قول من يقول : انها نزلت في ابي بكر رضي الله عنه ؛ لانها لو نزلت في حقه لدلت على امامته ، و أجمعت الامة على أن هذه الآية لا تدل على امامته فبطل هذا القول . والثالث : أن قوله (وهم راكمون) لا يجوز جعله عطفاً على ما تقدم لان الصلاة قد تقدمت ، والصلاة مشتملة على الركوع فكانت إعادة ذكر الركوع تكراراً فوجب جعله حالاً أي يؤتون الزكاة حال كونهم راكمين ، و أجمعوا على أن ايتاء الزكاة حال الركوع لم يكن الا في حق علي ، فكانت الآية مخصوصة به و دالة على امامته من الوجه الذي قررناه ، وهذا حاصل استدلال القوم بهذه الآية على امامة علي عليه السلام ثم قال : والجواب : اما حمل لفظ الولي على الناصر و المتصرف معاً فغير جائز ، لما ثبت في اصول الفقه أنه لا يجوز حمل اللفظ المشترك على مفهوميه معاً (انتهى كلامه) قلنا : ان كون علي عليه السلام متصفاً بوصف الناصر لا يقتضي كون وصف الناصر مراداً من كلمة الولي في هذه الآية توضيحه أن اللفظ قد يكون له معنيان ويكون كلاهما صادقين علي فرد واحد ولكن القائل يطلق عليه اللفظ ولا يريد منه الا احد معنييه و بالجملة لا ملازمة بين تحقق معنى و بين ارادة ذلك المعنى من اللفظ ، كيف ؟ والا لاستحال اطلاق كلمة لهامعنيان في حق احد تحقق فيه كلا المعنيين لاستحالة ان يراد منه معنيان في اطلاق واحد كما قال الفخر .

والنصرة فوجب أن يحمل ما بينهما على النصرة أيضاً لتلائم أجزاء الكلام انتهى .

أقول

فيه نظر من وجوه أما أولاً فلأن القرينة في أن المراد بالولي الأولى بالتصرف دون المعاني الأخر موجودة فإن حصر الولاية في المؤمنين الموصوفين في الآية بايتاء الزكاة حال الركون يدل على عدم ارادة معنى النصرة والألزم بمقتضى الحصر أن يكون من شرط الولي المؤمن مطلقاً (١) ايتاء الزكاة حال الركون وفساده ظاهر و الحاصل أنه إن اريد بالولي الناصر وبالذين آمنوا جماعة من المؤمنين الذين يمكن ان تصافهم بالنصرة فيستقيم الحصر حينئذ لکن لا يستقيم الوصف بايتاء الزكاة حالة الركون ، و ان اريد به الناصر وبالذين آمنوا علي ^{عليه السلام} يبطل الحصر و ان اريد به الأولى بالتصرف و بهم علي ^{عليه السلام} يستقيم الحصر و الوصف معاً لأن كون ايتاء الزكاة حال الركون من شأن الامام الأولى بالتصرف في أحكام المؤمنين غير مستبعد بل روى (٢) أنه قد وقع هذه الكرامة عن باقي الأئمة المعصومين عليهم السلام و اما ثانياً فلأن الولاية بمعنى الامامة والتصرف في الأمور أعني من الولاية بمعنى النصرة في الجملة فنفي الولاية بمعنى الامامة مفيد لنفي الولاية المنفصلة عن اليهود و النصارى في الآية الأولى على أنهم وجه بأن نفى العام نفى الخاص مع الزايد ، فهو أنهم في النفي فتكون المناسبة حاصلة ، و كذا الكلام في ما بعد الآية فلا دلالة

(١) أي سواء كان اولي بالتصرف ام لا .

(٢) وفي كتاب الاصفى للعلامة المحدث الفيض الكاشاني صاحب الوافي (ص ١٥١ ط طهران) ما لفظه : و في رواية انه ناول السائل الخاتم من اصبعه كما يأتي وهي أشهر وقد روته العامة أيضاً ولعله عليه السلام تصدق في ركوعه مرة بالحلة واخرى بالخاتم والاية نزلت بعد الثانية فان (يوتون) يشعر بالتكرار و التجدد . و قال قبيل ذلك : فكل من بلغ من اولاده مبلغ الامامة يكون بهذه النعمة مثله ، فيتصدقون وهم راكعون .

على مقصودهم إلا إذا حمل حزب الله على معنى أنصار الله كما تمحله بعضهم و هو كما ترى وأيضا العطف دال على تشريك الثلاثة في اختصاص الولاية (النصرة خ ل) بأى معنى كان بهم ولاخفاء في أن نصرة الله ورسوله للمؤمنين مشتملة على التصرف في أمرهم على ما ينبغي ، فكذلك نصرة الذين آمنوا ، غاية الامر أن التصرف في أمرهم مفهوم مشكك يختلف بالأولوية والأشديّة ، بل حَقَّقَ أن جميع المعاني العشرة التي ذكرها للولي مرجعها إلى الأولى بالتصرف ، لأن مالك الرق وهو أحد تلك المعاني أولى برقه و الرق أولى به ، وكذا المعتق أولى بمعتقه و بالعكس وكذا الجار بالجار والحليف بالحليف والناصر بالمنصور وابن العم بالعم فان كلاً من هذه المذكورات وما لم يذكر أولى بصاحبه من الذين ليس له تلك الولاية كما لا يخفى على من تأمل و أنصف ، واما ثالثاً فلأن توافق الآيات إنما يجب إذا لم يمنع عنها مانع وقد بينا عدم صحّة حمل الولي ههنا على الناصر و المحب و نحوهما ، وايضاً هذه الآيات الثلاث لم تنزل دفعة حتّى تلائم أن يكون الولي في جميعها بمعنى واحد بل نزلت تدريجاً والصحابة جمعوها بهذا الوجه ، بل نقول : لو سلم عدم الملازمة على التقدير المذكور فهذا اعتراض يرد في الحقيقة على خليفتهم عثمان حيث جمع المصاحف على مصحف واحد وحرّف الكلمه عن مواضعها (١) ولم يرتب الآيات كما هو حقها و كان له في ذلك ما رُبّ شتى لا يخفى على اولي النهى .

و اما رابعاً فلأن تفريع الوجوب في قوله : فيجب أن يحمل إلخ على ما قبله محل تأمل ، وقوله : لتلائم أجزاء الكلام لا يدل على الوجوب خصوصاً إذا دل الدليل على أنه لا يصح إرادة النصرة فتأمل هذا ،

واعترض شارح المقاصد على احتجاج الشيعة بالآية المذكورة بأن الحصر إنما يكون فيما فيه تردد ونزاع ، ولا خفاء في أن النزاع في الولاية والامامة لم يكن

(١) اقتباس من قوله تعالى في سورة النساء . الآية ٤٦ .

عند نزول الآية و لم تكن في ذلك الزمان إمامة حتى يكون نفيًا للتردد ،
و الجواب عنه من وجوه اما اولها فلما استفاد من كلامه في شرحه للتلخيص في
مبحث القصر حيث قال : إن اعتقاد المخاطب بثبوت ما نفاه المتكلم قطعاً أو احتمالاً
مختصاً بالقصر الغير الحقيقي ، ألا ترى أنهم اتفقوا على صحة ما في الدار إلا زيد
قصرأ حقيقياً مع أنه ليس ردأ على من اعتقد أن جميع الناس في الدار ، والحاصل
أنه يجوز أن يكون هذا القصر قصر الصفة على الموصوف قصرأ حقيقياً ودفع التردد
و النزاع و رد الخطأ إنما يشترط في القصر الاضافي واما ثانياً فلأنه يجوز أن
يكون قصرأ إضافياً فانه تعالى عالم بجميع الأشياء فلما علم اعتقادهم إمامة غيره
في الاستقبال كما يدل عليه حديث المشكاة (١) الذي من جملة و إن أمرتم علياً ولا
أراكم فاعلمين الخ قال لهم على أبلغ وجه و آكده إنما وليكم الله تميماً للحجة ،
واما ثالثاً فلأنه يجوز أن يكون الحصر لدفع التردد الواقع من بعضهم عند نزول
الآية بين انحصار الولاية في الله ورسوله و اشتراكه بينهما وبين غيرهما على أن يكون
القصر لتعيين الاشتراك كما أن القصر في قوله تعالى : وما أرسلناك الا كافة للناس (٢)
قصر القلب لتحقيق اشتراك الرسالة وعمومها لجميع الناس و رد اختصاصها بالعرب
كما زعمته اليهود والنصارى ، و اما رابعاً فلأن حاصل كلام المعترض هو الاعتراض
على الله تعالى ونسبة اللغو إليه ، إذ محصله أن النزاع في خلافة الثلاثة و ولايتهم
إنما وقع بعد النبي ﷺ ، فالحصر لا يرفعه ، و باعتقادهم لم يكن في حال حياة
النبي ﷺ إمام و خليفة و تردد في خلافة أحد فيكون الحصر لغواً واما خامساً
فلأن الحصر يدل على نفي إمامة من ينازع مطلقاً لا أن ينازع في ذلك الوقت ، وإلا
لزم أن تكون كلمة التوحيد نافية لألوهية من ادعى الألوهية في وقت نزولها

(١) قد مر نقل الحديث عن الكتاب مع تعيين محله .

(٢) السبأ . الآية ٢٨ .

لا مطلقاً وهو ظاهر الفساد هذا ،

وقد اعترض أيضاً بعض المتعصبين (١) على الاحتجاج بهذه الآية وقال إنكم تقولون إن علياً عليه السلام في حال صلواته في غاية ما يكون من النشوع والخضوع واستغراق جميع حواسه وقواه وتوجهها شطر الحق حتى أنكم تبالغون وتقولون كان إذا أريد إخراج السهام والنصول من جسمه الواقعة فيه وقت الحرب تركوه إلى وقت صلواته فيخرجونها منه وهو لا يحس بذلك لاستغراق نفسه وتوجهها نحو الحق ، فكيف مع ذلك أحس بالسائل حتى أعطاه خاتمه في حال صلواته ، وأجاب (٢) عنه بعض علمائنا فقال :

شعر :

يعطي و يمنع لا تلهيه سكرته عند النديم ولا يلهو من الكاس
أطاعه سكره حتى تمكن من فعل الصحة وهذا أفضل الناس

وحاصل الجواب أنه عليه السلام في تلك الحالة وإن كان كما ذكر لكنه حصل منه التفات أدرك به السائل وسؤاله ولا يلزم منه التفاته إلى غير الحق لأنه فعل فعلاً تعود نهايته إلى الحق ، فكان كالشارب الذي فعل حال سكرته فعلاً موافقاً (٣) لفعل الصحة ولم يلهه ذلك عن نديمه ولا عن كأسه ولا يخرج بذلك عن سكرته فتأمل ،

(١) هو المولى شمس الدين الهروى الحنفى الناصب من مشاهيرهم . منه « قده » .
(٢) ومن الاجوبة أنه عليه السلام لما كان بكلية متوجها الى الله تعالى مقبلا اليه معرضاً عما سواه متمحضاً في العبادة نبهه سبحانه بالالهام واللقاء في الروع في هذه العطية الكريمة وذلك لعموم افضاله جل وعز شأنه على عباده فكيف بالمؤمن السائل في بيته أعنى المسجد النبوى (ص) ، فلا غرو أن يلقي في قلب وليه اعانة المسكين المفتاق فالتصدق (ح) طاعة في طاعة ، وهذا الوجه مما يقبله الذوق السليم والفكر المستقيم نبهنا الله واخواننا من سنة العفلة آمين آمين .

(٣) لا يخفى عدم حسن هذا التعبير والاولى ما ذكرناه فلا تغفل .

(٢ج) في أن المراد من الولي في الآية الأولى بالتصرف (٤١٥)

وأقول : في الجواب أيضاً أن غاية الأمر في ذلك أن يكون في مرتبة ما يحصل للأولياء من الوحدة في الكثرة والخلوة في الجلوة وقد أثبت النقشبندية (١) من متصوفة أهل السنة هذه المرتبة لأنفسهم واشتهر منهم أنهم يقولون : « خلوت در أنجمن میداریم » فلا ينبغي أن ينازع مع علي عليه السلام في حصول نظير هذه المرتبة له ، اللهم إلا أن يقال : إن النقشبندية قد نسبوا خرقتهم في التصوف إلى أبي بكر ، فجاز أن يحصل لهم من بركات أبي بكر مرتبة لا تحصل لعلي عليه السلام ، فإن هذا كلام لا دافع له إلا غضب الله تعالى

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الثاني قوله تعالى : يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك (٢) نقل الجهمور (٣) أنها نزلت في بيان فضل علي عليه السلام يوم الغدير ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي عليه السلام وقال : أيها الناس ألسنت أولى منكم بأنفسكم ، قالوا بلى يا رسول الله

(١) قد مر المراد بهم وانتسابهم وشطر من أحوالهم في حلقاتهم ويعبر عنهم ب (خواجه كان و تارة بالاحرار .)

(٢) المائدة . الآية ٦٧ .

(٣) وهم جم غفير من محدثي القوم و فطاحلهم و تقتصر على ذكر قليل من كتبهم « فمنها » أسباب النزول للشيخ أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري .

حدثنا أبو سعيد محمد بن علي الصفار ، قال : أخبرنا أحمد بن الحسن المخلدی ، قال حدثنا علي بن عباس عن الأعمش وأبي حجاب عن عطية عن أبي سعيد الخدري (ص ١٥٠ ط مصر بالمطبعة الهندية)

« ومنها » مطائب المؤول في مناقب آل الرسول للشيخ محمد بن طلحة كمال الدين الشافعي المتوفى سنة ٦٥٤

روى عن أبي سالم النصيبی عن أبي سعيد (ص ١٦ ط طهران)

« ومنها » تفسير مفاتيح الغيب لفخر الدين محمد بن عمر الرازي

روى عن ابن عباس والبراء بن عازب و محمد بن على (ج ١٢ ص ٥٠ ط مصر سنة ١٣٧٥)
 « ومنها » **الفصول المهمة** لابن الصباغ المالكي .
 روى عن الحافظ أبى الفتوح أسعد بن أبى الفضائل العجلي يرفعه بسنده الى حذيفة بن
 اسيد الغفارى وعامر بن ليلى بن ضمرة .

وروى عن الواحدى و عن الثعلبى عن أبى سعيد الخدرى
 وروى عن الشيخ محى الدين النووى الشافعى (ص ٢٣ و ٢٤ ط النجف)
 « ومنها » **تفسير الثعلبى** على ما فى بناييع المودة للعلامة الثقة العارف الشهير السيد سليمان
 ابن ابراهيم الحنفى البلخى (ص ١٢٠)

روى عن أبى صالح عن ابن عباس
 « ومنها » **فرائد السمطين** للحموينى (على ما فى الكتاب المذكور ص ١٢٠)
 روى عن أبى هريرة

« ومنها » **تفسير الميرزا محمد البدخشانى الحنفى** (على ما فى العباقيات)
 روى عن أبى سعيد الخدرى
 « ومنها » **الطرايف** للعلامة رضى الدين بن طاوس .

روى عن الحافظ أبى سعيد السجستانى باسناده عن ابن عباس و جابر بن عبد الله
 « ومنها » **الدر المنثور** فى التفسير بالمأثور للعلامة الشيخ جلال الدين عبدالرحمان
 السيوطى الشافعى (ج ٢ ص ٢٩٨ ط مصر)

أخرج أبو الشيخ عن الحسن عن رسول الله (ص) ، قال : ان الله بعثنى برسالة فضقت
 بها ذرعاً و عرفت أن الناس مكذبى فوعدنى لا بقلن أوليعذبنى فانزل الآية .
 وأخرج عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبى حاتم و أبو الشيخ عن مجاهد
 و أخرج ابن أبى حاتم و ابن مردويه و ابن عساكر عن أبى سعيد الخدرى
 « و منها » **كتاب فتح القدير** فى التفسير (ج ٣ ص ٥٧ ط مصر)

أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن مجاهد

و أخرج ابن جرير و ابن أبي حاتم عن ابن عباس

و أخرج ابن أبي حاتم و ابن مردويه و ابن عساكر عن أبي سعيد الخدري

و أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود

« و منها » تفسير المنار (ج ٦ ص ٤٦٣ ط مصر)

روى ابن مردويه و الضياء في المختارة عن ابن عباس

وروى أبو الشيخ عن أبي الحسن

وروى عبد بن حميد و ابن جرير و ابن أبي حاتم و أبو الشيخ عن مجاهد

وروى ابن أبي حاتم و ابن مردويه و ابن عساكر عن أبي سعيد الخدري

« و منها » كتاب الدراية لمسعود السجستاني (كما في البحار)

روى باسناده الى عبدالله بن عباس

« و منها » كتاب النشروالطى (كما في البحار)

رواه مرسلًا

« و منها » كتاب ما نزل من القرآن في علي (ع) للحافظ أبي نعيم

باسناده يرفعه الى الحجاج عن الاعمش عن عطية

« و منها » تفسير ابن جريج

روى عن ابن عباس

« و منها » تفسير عطاء

روى عن ابن عباس

« و منها » كتاب المناقب للسدي

رواه مرسلًا

« و منها » شرح النهج لابن أبي الحديد

روى عن ابراهيم بن ديزيل في كتاب صفين عن يحيى بن سليمان عن أبي فضيل عن الحسن

ابن الحكم النخعی عن رباح بن الحرث ثم قال علی بن عیسی ناقلًا عن ابن مردويه
وروی مرسلًا أيضًا عن ابن عباس

« ومنها » کتاب ابن جریر

رواه باسناده عن ابن عباس

ورواه عن ابن مردويه باسناده عن ابن مسعود

« ومنها » تفسیر الثعلبی

روی باسناده عن أبي محمد عبدالله بن محمد القاضي ، حدثنا أبو الحسين محمد بن
عثمان النصبی ، حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين عن حسان عن الكلبي عن أبي صالح
عن ابن عباس

« ومنها » کتاب مفتاح الفجاء (كما في الغدير)

رواه عن الحافظ عز الدين الرسعني في تفسير عن ابن عباس (كما فيه أيضًا)

« و منها » تفسیر السيد عبدالوهاب البخاری (كما فيه أيضًا)

في ذيل قوله تعالى قل لا استلکم

« ومنها » الاربعين للسيد جلال الدين « كما فيه أيضًا »

روی عن ابن عباس

« ومنها » كشف الغمة للاربعين « كما فيه أيضًا »

روی عن الرسعني في تفسير عن ابن عباس (ص ٩٢)

« ومنها » تفسیر البخاری « كما فيه أيضًا »

روی عن محمد بن محبوب عن أبي سعيد الخدري

« و منها » كتاب السائر الدائر « كما فيه أيضًا »

روی عن نظام الدين القمي النيسابوري عن أبي سعيد الخدري (ج ٦ ص ١٧٠)

« ومنها » شرح الديوان لكamal الدين حسين الميبدی « كما فيه أيضًا »

نقل عن الثعلبي

« ومنها » كتاب الولاية للمحافظ أبي جعفر محمد بن جرير الطبري كما فيه و نقلها
بتمامها على نحو البسط في تفسير البرهان (ج ١ ص ٤٣٦ طبع طهران)
روى عن زيد بن ارقم

ونحن ننقل متن حديثه في المقام تيمناً قال : لما نزل النبي صلى الله عليه وسلم بغدير خم
في رجوعه من حجة الوداع ، و كان في وقت الضحى وحر شديد ، أمر بالدوحات فقامت ،
و نادى الصلاة جامعة ، فاجتمعنا فخطب خطبة بالغة ، ثم قال : ان الله تعالى أنزل الي :
بلغ ما انزل اليك من ربك و ان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك
من الناس ، وقد أمرني جبرئيل عن ربي أن أقوم في هذا المشهد واعلم كل أبيض وأسود
ان على بن أبي طالب أخى و وصيى و خليفتى والامام بعدى ، فسألت جبرئيل أن يستغنى
لى ربي لعلمى بقله المتقين وكثرة المودين لى واللائمين لكثرة ملازمتى لعلى ، و شدة
اقبالى عليه حتى سمونى اذناً ، فقال تعالى : ومنهم الذين يؤذون النبى ويقولون هو اذن
قل اذن خير لكم ، ولو شئت أن اسميهم و أدل عليهم لفعلت ، ولكنى بسترهم قد تكلمت
فلم يرض الله الا بتبليغى فيه ، فاعلموا معاشر الناس ذلك ، فان الله قد نصبه لكم ولياً
و اماماً ، و فرض طاعته على كل أحد ، ماض حكمه ، جائز قوله ، ملعون من خالفه ، مرحوم
من صدقه ، اسمعوا و أطيعوا ، فان الله موليكم و على امامكم ، ثم الامامة فى و لدى من
صلبه الى القيامة ، لا حلال الا ما أحله الله ورسوله ، و لا حرام الا ما حرم الله ورسوله
وهم ، فما من علم الا وقد أحصاه الله فى و نقلته اليه فلا تضلوا عنه و لا تستنكفوا منه ،
فهو الذى يهدى الى الحق و يعمل به ، لن يتوب الله على أحد أنكره و لن يفرله ، حتماً
على الله أن يفعل ذلك أن يعذبه عذاباً نكراً أبداً ليدن ، فهو أفضل الناس بعدى ما نزل
الرزق وبقى الخلق ، ملعون من خالفه ، قولى عن جبرئيل عن الله فلتنظرنفس ما قدمت لعد
افهموا محكم القرآن و لا تتبعوا متشابهه ، و لن يفسر ذلك لكم الا من أنا آخذ بيده
و شائل بعضه و معلمكم : ان من كنت مولاه فهذا على مولاه ، و موالاته من الله عز و جل
أنزلها على . ألا وقد أديت ، ألا وقد بلغت ، ألا وقد أسمعت ، ألا وقد أوضحت ، لا تحل

امرة المؤمنین بعدی لاحد غیره . ثم رفعه الى السماء حتى صارت رجله مع ركبۃ النبی صلی الله علیه وسلم وقال :

معاشر الناس : هذا أخی ووصی وواعی علمی وخیلی علی من آمن بی وعلی تفسیر کتاب ربی . وفي رواية : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه و العن من أنكره ، و اغضب علی من جحد حقه ، اللهم انك أنزلت عند تبیین ذلك فی علی : اليوم أكملت لكم دینکم . بامامته ، فمن لم یأتم به و بمن كان من ولدی من صلبه الى القيامة فاولئك حبطت أعمالهم و فی النارهم خالدون ، ان ابليس أخرج آدم علیه السلام من الجنة مع كونه صفوة الله بالحسد ، فلا تحسدوا فتحبط أعمالکم و نزل أقدامکم ، فی علی نزلت سورة : **والعصر ان الانسان لفي خسر ،**

معاشر الناس : آمنوا بالله و رسوله والنور الذی انزل معه من قبل أن نطمس وجوهاً فتردها علی أدبارهم كما اعنا أصحاب السبت . النور من الله فی ثم فی علی ثم فی النسل منه الى القائم المهدي . معاشر الناس سيكون من بهدی أمة يدعون الى النار و يوم القيامة لا ينصرون ، وان الله وأنا بريتان منهم ، انهم و أنصارهم و أتباعهم فی الدرك الاسفل من النار ، و سيجعلونها ملكا اغتصاباً ، فعندها يفرغ لكم أيها الثقلان ، و يرسل عليكما شواظ من نار و نحاس فلا تنتصران . الحديث (ضياء العالمين)

وهو رام الوقوف علی أكثر مما ذكرنا فعلیه بالتتابع فی كتب القوم و من نأى بجانبه عن الاعتساف و العصبية الجاهلية يكفيه ما سردنا من عبارتهم الصريحة فی الباب . هذا ما وقفنا علیها من كلمات اعلام القوم كلها تنادي باعلی صوتها ان الایة الشريفة نزلت فی غدیر خم و فی ذلك كفاية لمن اخمد نار العصبية الموقدة و لم يقلد علی عمياء ما سجده سلفه و حاكه الماضون و لنذیل الكلام بأسماء عدة من أعيان الشيعة الذین صرحوا بشأن نزولها .

فمنهم العلامة الزاهد الجليل الشهيد أبوعلی محمد بن أحمد بن علی القتال النيسابوري فی كتابه روضة الواعظين .

و منهم شيخ طائفة الامامية مؤسس مباني رد الفروع الى الاصول أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في كتاب الامالي نقله عن شيخه مفيد الشيعة بسنده الى ابن أبي عمير وبسنده الى هارون بن عمرو المجاشعي وبسنده عن اسحاق بن اسماعيل النيسابوري

و منهم العلامة الثقة شيخنا أبو طالب أحمد بن علي الطبرسي في كتاب الاحتجاج بسنده المنتهى الى علقمة بن محمد الحضرمي

و منهم شيخنا الاقدم العياشي بسنده المنتهى الى زرارة وبسنده المنتهى الى محمد ابن محمد الخزاعي وبسنده عن ابن اذينة عن زرارة وبسنده عن هشام بن سالم

و منهم سليم بن قيس الهلالي الكوفي وهو كتاب معروف مطبوع منتشر في الاقطار معتمد عليه عند اصحابنا واكثر القوم مدوح من ساداتنا الائمة

و منهم شيخنا العلامة المتبحر علي بن شهر آشوب في كتاب المناقب

و منهم العلامة السيد هاشم بن سليمان الموسوي البحراني في البرهان وغاية المرام

و منهم شيخنا الاجل العلامة فخر الشيعة الامامية أبو عبد الله محمد بن النعمان المفيد البغدادي في كتبه .

و منهم شيخنا القدوة المتبحر خاتم المحدثين غواص بحار الاخبار و خادم علوم الائمة الاطهار مولينا المجلسي في تاسع البحار

و منهم العلامة خريت الحديث و نابغة الرواية مولينا الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي في كتابه اثبات الهداة

و منهم العلامة الجليل الشيخ زين الدين في الصراط المستقيم

و منهم العلامة المتبحر السيد حيدر الحسيني الاملي الطبري صاحب كتاب الكشكول فيما جرى على آل الرسول (ص)

و منهم أديب قریش و فخر بني هاشم سيدنا الشريف الرضي محمد بن الحسين الموسوي البغدادي جامع نهج البلاغة في كتاب المناقب « كما في تفسير البرهان »

قال : من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه (١) اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وأدر الحقّ معه كيف مادار، والمولى يراد به الأولى بالتصرف لتقدّم ألسن أولى ولعدم صلاحية غيره هيمننا انتهى .

رواه عن محمد بن اسحاق عن أبي جعفر الباقر عن جده .

و منهم الحاكم أبو القاسم الحسكاني في كتاب الشواهد (كما في مجمع البيان ج ٣ ص ٢٢٣) .

رواه باسناده عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة عن الكلبي عن ابن صالح عن ابن عباس و جابر بن عبد الله .

و رواه أيضاً باسناده الى حيان بن علي الغنوي عن أبي صالح الى غير ذلك .

هذا ما اقتضته الحال و أتاحتها الظروف من ذكر بعض الاعاظم من أصحابنا و تركنا الكثير منهم مخافة السامة مضافاً الى أن اعتراء الهموم و الاحزان صيرني بحيث أرى الممات مما يليق ان يتنافس فيه المتنافسون و هن أشد تلك الخطوب ايناء بعض الجسدة من المتسمين بسمة العلم لا أراهم الله الخير في الدارين و طأطأ روسهم عند امي شفيعة يوم الجزاء سيدتي فاطمة الزهراء (ع)

(١) لا يذهب على اللبيب السالك مهيع الانصاف التارك لهواه النائي بجنبه عن العصبية الباردة التي هي تراث بعض السفلة الكامنين بغض آل الرسول لاحقاد بدرية وحنينية ، أن هذا الحديث الشريف من المتواترات بين النقلة و حفاظ الاحاديث النبوية قد بلغت كثرة اسانيده واستفاضتها الى درجة لو ارتاب فيه احد لم يجد متواتراً في الدنيا ، ولعد المكابر له من السوفسطائية في الحسيات ، فكيف يتطرق الى صدور الانكار و الى صراحة دلالات الاحتمال وقد شهد بتواتره فطاحل الاثار و حفظة الاخبار اودعوه في كتبهم على تنوعها و اذعنوا بعد التأويلات الباردة بصراحتهم في ما نقول نحن معاشر شيعة أهل البيت .

قدمن صرح بتواتره العلامة الشيخ جلال الدين عبدالرحمان السيوطي في كتابه الازهار المتناثرة في الاحاديث المتواترة

و منهم العلامة الجزري في اسنى المطالب ، حيث قال : انه حديث صحيح رواه الجهم الغفير عن الجهم الغفير

و منهم الشيخ العلامة جمال الدين النيسابوري في الاربعين ، حيث قال : حديث الغدير تواتر عن امير المؤمنين وهو متواتر عن النبي (ص) رواه جمع كثير وجم غفير من الصحابة و منهم صاحب كتاب السراج المنير في شرح الجامع الصغير نى أحاديث البشير النذير و منهم العلامة الشيخ ضياء الدين صالح بن المهدي المقلبي في كتاب الابحاث المسددة في الفنون المتعددة ، حيث قال بعد ذكر حديث الغدير ما لفظه : وطرقه كثيرة جداً ولذا ذهب بعضهم الى انه متواتر لفظاً فضلاً عن المعنى

و منهم العلامة الشيخ ابن كثير الشامي في تاريخه عند ترجمة محمد بن جرير الطبري وانه رأى كتاباً جمع فيه اسانيد هذا الحديث في مجلدين ضخمين

و منهم العلامة السيد محمد بن اسماعيل بن صلاح الدين الامير ، قال في كتابه الروضة الندية في شرح التحفة العلوية : وحديث الغدير متواتر عند اكثرائمة الحديث.

و منهم الميرزا مخدوم بن مير عبد الباقي الشريفي الحنفي المتمصب في كتاب نواقض الروافض .

و منهم القاضي سناء الله الهندي الباني بتي في كتاب السيف المسلول على ماقله آية الله في الوري وسيفه المنتضى الذي عمقت اشكال الدهران تلدن بمثله سيدنا و مولانا المير حامد حسين الموسوي اللكنوي الهندي في كتابه « عبقات الانوار » .

و منهم شمس الدين التركماني الذهبي ، حيث انه بعد معلومية حاله من التسرع في تضعيف الاسانيد حكم بكون هذا الحديث متواتراً و جعل يتكلف في دلالاته و يحمله على محامل بعيدة.

و منهم العلامة ابوالقاسم عبيدالله بن عبدالله الحسكاني النيسابوري الرازي صنف كتاباً

في حديث يوم الغدير سماه « دعاة الهداة الى اداء حق الموالاة » في مجلد كبير. ومنهم صاحب كتاب نخب المناقب لآل ابيطالب ، حيث قال ما لفظه : قال جدى شهر اشوب سمعت ابا المعالى الجوينى يتعجب ويقول : شاهدت مجلداً ببغداد بيد صحاف فيه روايات هذا الخبر مكتوباً عليه المجلدة الثامنة والعشرون من طرق قوله : من كنت مولاه فعلى مولاه ، و تتلوه المجلدة التاسعة والعشرون . و ذكره ابن كثير أيضاً فى التاريخ . و منهم على ما فى الطرائف أبو سعيد مسعود بن ناصر السجستانى و هو من اوثق رجال المذاهب الاربعة له كتاب دراية حديث الولاية و هو سبعة عشر جزء روى فيه نص النبى على على بالخلافة عن مائة وعشرين صحابياً و ست صحابييات ، و عدد اسانيد هذا الكتاب ألف و ثلاثمائة

و منهم المولوى محمد مبین الهندى الحنفى فى كتاب وسيلة النجاة « كما فى العبقات » الى غير ذلك من كلماتهم المودعة فى كتبهم قد طويونا عن نقلها كسحاً روماً للاختصار و رعاية لحال النظار و ما نقلناه قطرة بالنسبة الى ما لم ننقل و من اراد ان يقف على اكثر مما ذكر فليراجع الى كتبهم

و نعم ما قال سيدنا ذوالمجددين علم الهدى الشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى فى كتابه المسمى بالشافى فى الرد على القاضى المعتزلى : و ما المطالب بتصحيح خبر الغدير الا كالمطالب بتصحيح غزوات النبى الظاهرة المنشورة و احواله المعروفة و حجة الوداع نفسها لان ظهور الجميع و عموم العلم به بمنزلة واحدة و قد اورده مصنفوا الحديث فى جملة الصحيح و قد استمد هذا الخبر بما لا يشركه فيه سائر الاخبار لان الاخبار على ضربين احدهما ان يعتبر فى نقله الاسانيد المتصلة كالخبر عن واقعة بدر و خيبر و الجمل و الصفين و ما جرى مجرى ذلك من الامور الظاهرة التى يعلمها الناس قرناً بعد قرن بغير اسناد و طريق مخصوص و الضرب الاخر يعتبر فيه اتصال الاسانيد ك اخبار الشريعة و قد اجتمع فى خبر الغدير الطريقان مع تفرقهما فى غيره و خبر الغدير قد رواه بالاسانيد الكثيرة المتصلة بالصحة الجمع الكثير انتهى

وقتل مولانا قدوة الفقهاء مؤسس مباني الاجتهاد شيخ الطائفة هذه العبارة عن السيد في كتاب تلخيص الشافى أيضاً فليراجع

وقال العلامة الثقة الاقدم على بن شهر آشوب السروي الطبرسي ما افظه : المجمع عليه أن الثامن عشر من ذى الحجة كان يوم غدِير خُم ، قال : والعلماء مطبقون على قبول هذا الخبر ، وانما وقع الخلاف في تأويله ، وقد بلغ في الانتشار والاشتهار الى حد لا يوازي به خبر من الاخبار وضوحاً وبيانا وظهوراً وعرفاناً حتى لحق في المعرفة والبيان بالعلم بالحوادث الكبار والبلدان ، فلا يدفعه الاجاحد ، ولا يرده الامعان ، وأي خبر من الاخبار جمع في روايته و معرفة طرقة أكثر من ألف مجلد من تصانيف الخاصة و العامة من المتقدمين والمتأخرين ، ذكره محمد بن اسحاق ، وأحمد البلاذري ؛ ومسلم بن الحجاج ، و أبو نعيم الاصبهاني ، و أبو الحسن الدارقطني ، و أبو بكر بن مردويه ، و ابن شاهين المروزي ، و أبو بكر الباقلاني ، و أبو المعالي الجويني ، و أبو اسحاق الثعلبي ، و أبو سعيد الخردكوشى ، و أبو المظفر السمعاني ، و أبو بكر بن شيبة ، و على بن الجعد ، و شعبة ، و الاعمش ، و ابن عياش ، و ابن السلاح ، و الشعبي ، و الزهرى ، و الافليسي ، و الجعاني و ابن اليسع ، و ابن ماجة ، و ابن عبد ربه ، و الالكاني ، و شريك القاضي ، و أبو يعلى الموصلى من عدة طرق ، و أحمد بن حنبل من عشرين طريقاً ، و ابن بطة بثلاثة وعشرين طريقاً ، و قد صنف على بن هلال المهلبى كتاب الغدير ، و أحمد بن محمد بن سعيد كتاب من روى خبر غدِير خُم ، و ابن الجريير الطبرى كتاب الولاية ، و هو كتاب غدِير خُم ، و ذكر فيه سبعين طريقاً ، و مسعود الشجرى كتاباً في رواية هذا الخبر و طرقها ،

وعندى ان الحيام حول البحث عن سند الحديث و دلالاته غير محتاج اليه لدى المنصف اذ بعد ما سمعت و ما سميتلى عليك هل يبقى ريب فى صدوره او دلالاته كلا ثم كلا و رب الرافصات، و من انكره فينكره باللسان و قلبه مطمئن بالايمان نعم من انسلخ عن الفطرة السليمة الالهية التى هى من ودائع البارى سبحانه فى الانسان و لحق بصفى السوفسطائية و العنادية لا يبعد منه أن يؤول فى دلالاته المنصوصة و يحملها على ما تضحك منه التكلبي

و يبكى العريس

و أنت اذا أحطت خبراً بكون توأتر هذا الحديث الشريف مماملاً الاصقاع وطرق الاسماع فاستمع لما يتلى عليك من الكتب و الاسفار لائمة الحديث من القوم وهى التى وقفنا عليها بعد البحث والتنقيب الاكيد اولاً ثم اتبعناه بما نقله غواص بحار الانوار ومستخرج كنوز الآثار خادم علوم الائمة الميامين مولانا العلامة المجلسى « قده » فى المجلد التاسع من موسوعه « البحار » ثانياً ثم الحقنا به ما نقله العلامة المعاصر المجاهد فى سبيل آل الرسول الاية النابغة الشيخ عبد الحسين الامينى ادام الله ايامه فى كتابه الغدير ثالثاً ثم ذيلناه بما نقله الاخ البعانة الصالح الورع التقى الحجة المتتبع الشيخ قوام الدين الوشنوى فى كتابيه « حياة محمد » و « مفتاح المسند » رابعاً ادام الله عمره وكثر أمثاله فلنشرع فى القسم الاول من المصادر التى هى برأى منا ومشهد راجعناها بالتخريج

أسانيد حديث الغدير ومصادر نقله

القسم الاول ما راجعنا اليها بلا واسطة

سنن المصطفى المحافظ أبى عبدالله محمد بن يزيد بن ماجة القزوينى

المتوفى سنة ٢٧٢

حدثنا على بن محمد ، ثنا أبو الحسين ، أخبرنى حماد بن سلمة عن على بن زيد بن

جدعان عن عدى بن ثابت ، عن البراء بن عازب (ج ١ ص ٥٥ الطبعة الاولى بمصر)

حدثنا على بن محمد ، ثنا أبو معاوية ، ثاموسى بن مسلم عن ابن ثابت وهو عبد الرحمان

عن سعد بن أبى وقاص (ج ١ ص ٥٨ الطبعة المذكورة)

فضائل على عليه السلام لاحمد بن حنبل برواية ابنه عبدالله عنه ، وهو مخطوط ولم تقف

على مطبوعه ، والنسخة عتيقة جداً من خطوط المائة الخامسة تقريباً .

حدثنا عبدالله بن أحمد ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا عفان ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، قال حدثنا عدی بن زید عن عدی بن ثابت عن البراء بن عازب

المسند ، لابی عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي المتوفى سنة ٢٩٠ كما في كتاب مصباح المسند المخطوط للاخ البعانة الصالح التقى حجة الاسلام الشيخ قوام الدين الوشوى

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا ابن نمير ، ثنا عبد الملك عن أبي عبد الرحيم الكندي عن زاذان بن عمر عن علي وثلاثة عشر رجلا (ج ١ ص ٨٤ ط الاول بمصر)

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا محمد بن عبدالله ، ثنا الربيع يعني ابن أبي صالح الاسلمى ، حدثني زياد بن أبي زياد عن اثني عشر بدرياً (ج ١ ص ٨٨ ، الطبع)

حدثنا عبدالله ، ثنا علي بن حكيم الاودي ، أنبأنا شريك عن أبي اسحاق عن سعيد بن وهب وعن زيد بن يشيع عن اثني عشر رجلا (ج ١ ص ١١٨ ، الطبع)

حدثنا عبدالله حدثني عبيد الله بن عمر القواريزي ، ثنا يونس بن أرقم ، ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن اثني عشر بدرياً (ج ١ ص ١١٩ الطبع)

حدثنا عبدالله ، ثنا أحمد بن عمر الركيعي ، ثنا زيد بن الجباب ، ثنا الوليد بن عقبة بن نزار العنسي حدثني سماك بن عبيد بن الوليد العنسي عن عبد الرحمان بن أبي ليلى عن اثني عشر رجلا (ج ١ ص ١١٩ الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني حجاج بن الشاعر ، ثنا شبابة ، حدثني نعيم بن حكيم ، حدثني أبو مريم ورجل من جلساء علي عن علي رضي الله عنه (ج ١ ص ١٥٢ . الطبع)

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا يحيى بن حماد ثنا ابو عوانة ، ثنا ابوبلج ، ثنا عمر بن ميمون عن ابن عباس (ج ١ ص ٣٣١ . الطبع)

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة أنبأنا علي بن زید عن عدی ابن ثابت عن البراء بن عازب (ج ٤ ص ٢٨١ . الطبع)

قال أبو عبد الرحمان ، ثنا هدية بن خالد ، ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زید عن عدی بن

ثابت عن البراء بن عازب (ج ٤ ص ٢٨١ . الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا ابن نمير ثنا عبد الملك يعني ابن أبي سليمان عن عطية الموفى
عن زيد بن أرقم

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا فطر عن أبي الطفيل عن ثلاثين رجلا
(ج ٤ ص ٣٧٠ ، الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا أبو نعيم المعنى ، ثنا فطر عن أبي الطفيل عن ناس كثير
(ج ٤ ص ٣٧٠ . الطبع)

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا سفيان ، ثنا أبو عوانة عن المغيرة عن أبي عبيد عن ميمون
أبي عبدالله عن زيد بن أرقم (ج ٤ ص ٣٧٢ . الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن ميمون أبي عبدالله عن زيد
ابن أرقم . (ج ٤ ص ٣٧٢ الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن سعيد بن
وهب عن خمسة اوستة (ج ٥ ص ٣٦٦ . الطبع)

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا أسود بن عامر ، انبأنا أبو اسرائيل عن الحكم عن أبي
سليمان عن زيد بن أرقم عن ستة عشر رجلا (ج ٥ ص ٣٧٠ الطبع)

حدثنا عبدالله حدثني أبي ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا خنش بن الحرث بن لقيط النخعي
الاشجعي عن رياح بن الحرث عن نفر من الانصار فيهم أبو أيوب الانصاري (ج ٥ ص

٤١٩ . الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا أبو أحمد ثنا حنش عن رياح بن الحرث عن قوم من
الانصار فيهم أبو أيوب الانصاري (ج ٥ ص ٤١٥ . الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية ثنا الاعمش عن سعيد بن عبيدة عن ابن بريدة
عن أبيه (ج ٥ ص ٣٥٠ الطبع)

حدثنا عبدالله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابن بريدة عن
أبيه (ج ٥ ص ٣٥٨ . الطبع)

خصائص امیر المؤمنین ، لابی عبدالرحمان احمد بن شعيب النسائي المتوفى
سنة ٣٠٣

اخبرنا : احمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال اخبرنا ابو عوانة عن سليمان قال حدثنا
حبيب بن ابى ثابت عن الطفيل عن زيد بن ارقم . (ص ٢١ ط مصر بمطبعة التقدم)

اخبرنا : ابو كريب محمد بن العلاء الكوفى قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش عن
سعيد بن عمير عن ابن بريدة عن ابيه .

اخبرنا : محمد بن المثنى قال حدثنا ابو احمد قال اخبرنا عبد الملك بن ابى عيينة عن
الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس حدثنى بريدة .

اخبرنا : ابوداود وقال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد الملك بن ابى عيينة قال اخبرنا الحكم
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة .

اخبرنا : زكريا بن يحيى قال حدثنا نصر بن على قال حدثنا عبدالله بن داود عن عبدالواحد
ابن ايمن عن ابيه عن سعد .

اخبرنا : قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابن ابى عدى عن عوف عن ميمون ابى عبدالله عن زيد
ابن ارقم .

اخبرنا : محمد بن يحيى بن عبدالله النيسابورى و احمد بن عثمان بن حكيم قالا حدثنا
عبدالله بن موسى قال اخبرنا هانى بن ايوب عن طلحة قال حدثنا عمرو بن سعد عن
سنة نفر .

اخبرنا : محمد بن المثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن ابى اسحاق قال حدثنى
سعيد بن وهب عن خمسة اوستة .

اخبرنا : على بن محمد بن على قاضى المصيصة قال حدثنا خلف قال حدثنا شعبة عن ابى
اسحاق قال حدثنى سعيد بن وهب عن ستة .

اخبرنا : ابو داود قال حدثنا عمر ان بن ابان قال حدثنا شريك قال حدثنا ابواسحاق عن
زيد بن يثيغ عن ستة .

اخبرنا : احمد بن شعيب قال اخبرنا الحسين بن حريث المروزي قال اخبرنا الفضل بن موسى عن الاعمش عن ابي اسحاق عن سعد بن وهب عن ستة (ص ٢٦ ط المذكور)
اخبرنا : احمد بن شعيب قال اخبرنا علي بن محمد بن علي قال حدثنا خلف بن تميم قال حدثنا اسراييل قال حدثنا ابواسحاق عن عمروذي رعن اناس .

اخبرنا : يوسف بن عيسى قال اخبرنا الفضيل بن موسى قال حدثنا الاعمش عن ابي اسحاق عن سعيد بن وهب عن ستة (ص ٤٠ ط المذكور)
أخبرنا : ابوداود ، قال حدثنا محمد بن سليمان ، قال حدثنا قطر ، عن ابي الطفيل ، عن عامر بن وائلة (ص ٢٤ ط المذكور)

أخبرنا : احمد بن عثمان البصرى ابوالجوزاء ، قال ابن عيينة عن بنت سعد عن سعد .
أخبرنا: احمد بن شعيب ، قال اخبرنا زكريا بن يحيى ، قال حدثنا يعقوب بن جعفر بن ابي كثير عن مهاجر بن مسمار عن عائشة بنت سعد عن سعد .

الكنى والاسماء لمحمد بن أحمد بن حماد الدولابي المتوفى سنة ٣١٠

أحمد بن شعيب ، قال : أنبأنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا ابن عدى عن عوف عن ميمون عن زيد بن ارقم .

الحسن بن علي بن عفان ، قال : حدثنا الحسن بن عطية ، أنبأ يحيى بن سلمة بن كهيل عن حبة العرنى عن ابي قلابة عن بضعة عشر رجلا (ج ٢ ص ٦١ ط حيدرآباد سنة ١٣٢٢)

مشكل الآثار لابى جعفر أحمد الطحاوى المتوفى سنة ٣٢١

حدثنا ابراهيم بن مرزوق ، حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا يزيد بن كثير عن محمد بن عمر بن علي عن ابيه عن علي (ج ٢ ص ٣٠٧ ط حيدرآباد)
حدثنا أبو امية ، حدثنا سهيل بن عامر البجلي ، ثنا عيسى بن عبدالرحمان ، أخبرني أبو اسحاق السبيعي عن بضعة عشر رجلا .
عن عبدالرحمان بن ابي ايلي عن اثني عشر بدرياً .

كتاب جمهرة اللغة لامام أهل الادب أبي بكر محمد بن الحسن بن دريد العضدي البصري المتوفى ببغداد سنة ٣٢١ (ج ١ ص ٧١ ط حيدرآباد) روى الحديث

عقد الفريد، لشهاب الدين أبي عمر أحمد بن محمد بن عبدربه القرطبي المالكي المتوفى سنة ٣٢٨ (ج ٣ ص ٩٤ و ص ٢٨٤ ط مصر الاولى)

قال: قال النبي (ص): ومن جملة احتجاج المأمون

كتاب الولاية للحافظ ابي العباس احمد بن محمد بن السبيعي ابن عقدة المتوفى سنة ٤٤٤ من اعظم المجتهدين وثقاتهم، اعتمد عليه العسقلاني في الاصابة والعبوت تهذيب التهذيب والسيوطي وجمال الدين القضاعي الحلبي والسمعاني في الانساب وابوعلي النيسابوري والكجراتي وسبط بن الجوزي ومحمد بن محمود الخوارزمي في جامع المسانيد ذكر عن عدة كثيرة من الصحابة الحديث كما في كتاب الطرائف لجمال السالكين و نقيب العلويين السيد رضى الدين على بن طاوس الحلبي.

وعدمها أبو بكر (١) عبدالله بن عثمان (٢) عمر بن الخطاب (٣) عثمان بن عفان (٤) على بن أبي طالب (٥) طلحة بن عبيدالله (٦) زبير بن عوام (٧) عبدالرحمان بن عوف (٨) سعيد بن مالك (٩) عباس بن عبدالمطلب (١٠) الحسن بن على بن ابيطالب (١١) الحسين بن على بن ابيطالب (١٢) عبدالله بن العباس (١٣) عبدالله بن جعفر بن ابيطالب (١٤) عبدالله بن مسعود (١٥) عمار بن ياسر (١٦) أبوذر جندب جنادة النخعي (١٧) سلمان الفارسي (١٨) أسعد بن زرارة الانصاري (١٩) حزيمة بن ثابت الانصاري (٢٠) أبوأيوب خالد بن زيد الانصاري (٢١) عثمان بن حنيف الانصاري (٢٢) سهل بن حنيف الانصاري (٢٣) حذيفة اليمان (٢٤) عبدالله بن عمر بن الخطاب (٢٥) البراء بن عازب الانصاري (٢٦) رفاعة بن رافع الانصاري (٢٧) أبو ليلي الانصاري (٢٨) أبو قدامة الانصاري (٢٩) سهل بن سعد الانصاري (٣٠) عدي بن حاتم الطائي (٣١) ثابت بن يزيد بن ودبة الانصاري (٣٢) مالك بن الحويرث الانصاري (٣٣) جيشي بن جنادة السلولي (٣٤) ضميرة بن الاسدي (٣٥) عبيد بن عازب الانصاري (٣٦) عبدالله ابن ابي أوفى الاسلمي (٣٧) زيد بن شراحيل الانصاري (٣٨) أبو حمراء خادم

رسول الله ص (٤٩) أبو فضالة الانصارى (٤٠) عامر بن ليلي الغفارى (٤١) أبو الطفيل عامر بن وائلة الكناني (٤٢) عبد الرحمان بن عبدرب الانصارى (٤٣) سعد بن جنادة العوفى (٤٤) عامر بن سمير العميرى (٤٥) عبدالله بن ياميل (٤٦) حبة بن جوين العرنى (٤٧) عقبه بن عامر الجهنى (٤٨) أبو ذؤيب الشاعر (٤٩) أبو شريح الخزاعى (٥٠) سمرة بن جندب (٥١) سلمة بن الاكوع الاسلمى (٥٢) زيد بن ثابت الانصارى (٥٣) أبو ليلي الانصارى (٥٤) أبوقدامة الانصارى (٥٥) سهل بن سعد الانصارى (٥٦) كعب بن عجرة الانصارى (٥٧) أبو الهيثم بن التيهان الانصارى (٥٨) هاشم بن عتبة بن أبى وقاص الزهرى (٥٩) المقداد بن عمرو الكندى (٦٠) عمر بن أبى سلمة (٦١) عبدالله ابن اسيد المغزومى (٦٢) عمران بن حصين الخزاعى (٦٣) بريدة بن الحصيب الاسلمى (٦٤) جبلة بن عمرو الانصارى (٦٥) أبو هريرة الدوسى (٦٦) أبو هريرة فضلة بن عبيد الاسلمى (٦٧) أبو سعيد الخدرى (٦٨) جابر بن عبدالله الانصارى (٦٩) جرير بن عبدالله (٧٠) زيد بن أرقم الانصارى (٧١) أبو رافع مولى رسول الله (٧٢) أبو عمرة بن عمرو ابن محصن الانصارى (٧٣) أنس بن مالك الانصارى (٧٤) ناجية بن عمرو الخزاعى (٧٥) أبو زينب بن عوف الانصارى (٧٦) يعلى بن مرة الثقفى (٧٧) سعيد بن سعد بن عبادة الانصارى (٧٨) حذيفة بن اسيد (٧٩) أبو سريجة الغفارى (٨٠) عمرو بن الحنق الخزاعى (٨١) زيد بن حارثة الانصارى (٨٢) عبدالله بن بشر المازنى (٨٣) النعمان ابن العجلان الانصارى (٨٤) عبدالرحمان بن نعيم الديلمى (٨٥) عطية بن بشر المازنى (٨٦) حسان بن ثابت الانصارى (٨٧) جابر بن سمرة السوائى (٨٨) عبدالله بن ثابت الانصارى (٨٩) أبوجحيفة (٩٠) وهب بن عبدالله السوائى (٩١) أبو امامة الصدى بن عجلان الباهلى (٩٢) عامر بن ليل بن ضمرة (٩٣) جندب بن سفيان العلقى البجلى (٩٤) امامة بن زيد بن حارثة الكلبى (٩٥) وحشى بن حرب (٩٦) قيس بن ثابت شماس الانصارى (٩٧) عبدالرحمان بن مدلج (٩٨) حبيب بن بديل بن ورقاء الخزاعى (٩٩) فاطمة بنت

رسول الله (١٠٠) عائشة بنت أبي بكر (١٠١) ام السلمة أم المؤمنين (١٠٢) ام هاني بنت أبي طالب (١٠٣) فاطمة بنت حمزة بن عبدالمطلب (١٠٤) أسماء بنت عميس الخثعمية (١٠٥)

ثم ذكر ابن عقدة ثمانية وعشرين رجلا من الصحابة ولم يذكر أسماءهم .

الامالي للشريف احمد بن الحسين الزيدى ابن هارون بن الحسين بن محمد بن هارون ابن محمد بن القاسم بن الحسن بن زيد بن الامام الحسن السبط المتوفى سنة ٤١١ (ص ١٣ ط صنعاء عاصمة اليمن)

حدثنا ابو نصر منصور الروياني قال اخبرنا الخرزى قال اخبرنا عبدالغنى قال اخبرنا يغم عن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب

اخبرنا الكيلاء ابوداود سليمان بن جارك قال اخبرنا السيد الامام ابوالحسين احمد بن الحسين بن هارون قال اخبرنا القاضى ابو الفضل زيد بن علي الزبيرى قراة عليه قال حدثنا ابو محمد عبدالله بن بشر بن مجالد بن نصر البجلي قال اخبرنا ابو العباس احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفى قال اخبرنا مزبد بن الحسن بن مزبد بن باكر ابوالحسن الكاهلى الطيب قال اخبرنا خالد بن يزيد الطيب قال اخبرنا كامل بن العلاء قال اخبرنا جابر بن يزيد عن عامر بن وائلة عن علي (ع) (ص ٢٤ ، الطبع المذكور)

اخبرنا محمد بن عثمان النقاش قال اخبرنا الناصر للمحق الحسن بن علي عن محمد بن منصور عن علي بن الحسن بن علي الحسينى والد الناصر عن ابراهيم بن رجاء الشيبانى تاريخ البغداد للمخطيب أحمد بن علي بن ثابت البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣ الحسن بن علي بن سهل العاقولى ، حدث عن حمدان بن المختار ، روى عنه القاضى ابوبكر بن الجمابى ، اخبرنا ابو الفتح محمد بن الحسين العطار - قطيط - اخبرنا محمد بن أحمد بن عبدالرحمان المعدل - باصبهان - حدثنا محمد بن عمر التميمى الحافظ ، حدثنا الحسن بن علي بن سهل العاقولى ، حدثنا حمدان بن المختار ، حدثنا حفص بن عبيدالله

ابن عمر عن سفيان الثوري عن زيد عن أنس (ج ٧ ص ٣٧٧ ط مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٤٩)

أبنا عبد الله بن علي بن محمد بن بشران أبنا علي بن عمر الحافظ ، حدثنا أبو نصر حبشون بن موسى بن أيوب الخلال ، حدثنا علي بن سعيد الرملي ، حدثنا ضمرة بن ربيعة القرشي عن ابن شوذب عن مطر الوراق عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة (ج ٨ ص ٢٩٠ ، الطبع المذكور)

أخبرنا ابن بكير ، أخبرنا أبو عمر يحيى بن محمد بن عمر بن عبد الله بن عمر بن حفص ابن بيان بن دينار الاخباري ، حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد الضبعي ، حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي ، حدثنا العلاء بن سالم العطار عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى (ج ١٤ ص ٢٣٦ ، الطبع المذكور)

كتاب التمهيد للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني البغدادي المتوفى سنة ٤٠٣ (ص ١٦٩ ط مطبعة دار الفكر العربي بالقاهرة)

صرح هناك بتسلم صدور الحديث الشريف

المستدرک ، للحافظ الكبير أبي عبد الله الحاكم النيسابوري الشهير بابن البيه المتوفى سنة ٤٠٥ (ج ٣ ص ١٠ - ١٠٩ ط حيدرآباد الدكن سنة ١٣٤١)

أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الحنظلي ببغداد ، ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي ، ثنا يحيى بن حماد ؛ ثنا أبو عوانة عن سليمان الاعمش ، قال : ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم .

أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ، وأبو بكر أحمد بن جعفر البزار قالوا : ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن حماد ، ثنا أبو عوانة عن سليمان الاعمش ، ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم .

أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى ، ثنا صالح بن محمد الحافظ البغدادي ، ثنا خلف

ابن سالم المخزومی، ثنا یحیی بن حماد، ثنا أبو عوانة عن سلیمان الاعمش، ثنا حبيب بن
أبی ثابت عن أبی الطفیل عن زید بن أرقم .

أبو بکر بن اسحاق ودعلج بن أحمد السلجی، قالوا أنبأنا محمد بن أبوب، ثنا الازرق
ابن علی، ثنا حسان بن ابراهیم الکرمانی، ثنا محمد بن سلمة بن کهیل عن أبيه عن أبی
الطفیل عن ابن وائلة عن زید بن أرقم .

حدثنا محمد بن صالح بن هانی، ثنا أحمد بن نصر و أخبرنا محمد بن علی الشیبانی
بالکوفة، ثنا أحمد بن حازم الغفاری، ثنا أبو نعیم، ثنا ابن أبی غنیه عن الحكم عن
سعيد بن جبیر عن ابن عباس عن بريدة الاسلمی .

محمد بن عبدالله العمری، ثنا محمد بن اسحاق، ثنا محمد بن یحیی وأحمد بن یوسف
ثنا أبو نعیم، ثنا ابن أبی غنیه عن الحكم بن سعید بن جبیر عن ابن عباس عن بريدة
الاسلمی .

الاستیعاب للمحافظ یوسف بن عبدالبر المتوفی سنة ٤٦٣ .

روی بريدة وأبو هريرة و جابر والبراء بن عازب و زید بن أرقم (ج ٢ ص ٤٦٠ ط
حیدر آباد)

حلیة الاولیاء وطبقات الاصفیاء، للمحافظ ابی نعیم المتوفی سنة ٤٣٠

أحمد بن جعفر بن سلم، ثنا العباس بن علی النسامی، ثنا محمد بن علی بن خلف،
ثنا حسین الاشقر، ثنا ابن عیینة عن عمرو بن دینار، عن طاووس عن بريدة (ج ٤ ص ٢٣
ط مصر سنة ١٣٥٢)

حدثنا محمد بن المظفر، حدثنا زید بن محمد، قال: ثنا أحمد بن محمد بن الجهم،
قال: ثنا رجاء بن الجارود أبو المنذر، قال: ثنا سلیمان بن محمد المبارکی، ثنا محمد
ابن جریر الصنعانی، قال: ثنا شعبة عن الحكم عن ابن أبی لیلی عن سعد بن أبی وقاص

(ج ص ٣٥٦)

حدثنا سليمان بن أحمد بن إبراهيم بن كيسان، ثنا اسماعيل بن عمرو الجلي، ثنا مسعر بن كدام عن طلحة بن مصرف عن عميرة بن سعد عن اثني عشر رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيهم أبو سعيد و أبو هريرة وأنس بن مالك (ج ٥ ص ٢٦) حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سختويه التستري، ثنا يعقوب بن إبراهيم عن عمر بن شعبة، حدثني عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن ابيطالب، حدثني يزيد بن عمر بن مروق عن عمر بن عبدالعزيز عن عدة (ج ٥ ص ٣٦٤)

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن إبراهيم بن سختويه التستري، ثنا عمر بن محمد بن السري، ثنا عبدالله بن أبي داود عن عمر بن شعبة الي آخر السند (ج ٥ ص ٣٦٤) المناقب لابي الحسن المغازلي الشافعي المتوفى سنة ٤٨٣ (كما في العمدة لابن بطريق) روى اثني عشر طريقاً

عن ابي طالب محمد بن احمد بن عثمان يرفعه الي ابي الضحى وزيد بن ارقم عن ابي الطاهر محمد بن علي البيهقي عن احمد بن صلت الاهوازي يرفعه الي عطية عن ابي سعيد الخدري

عن ابي طالب محمد بن احمد بن عثمان عن محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى الحافظ البغدادي يرفعه الي حبة العرنى عن اثني عشر رجلا

عن احمد بن عبد الوهاب عن الحسين بن محمد العدل العلوي الواسطي يرفعه الي بريدة عن ابي الفضل محمد بن الحسين بن عبدالله البرخي الاصفهاني يرفعه الي ابي جعفر محمد ابن علي بن الحسين عن ابيه علي

عن احمد بن محمد البزاز قال حدثني الحسين بن محمد العدل يرفعه الي رباح بن الحارث عن قوم منهم ابو ايوب الانصاري

عن احمد بن محمد قال حدثني الحسين بن محمد العدل قال حدثني اسماعيل بن ابي الحكم الحواري و قال حدثني يحيى الصوفي قال حدثني اسماعيل بن ابي الحكم الثقفي قال

حدثني شاذان عن عمران بن مسلم عن سويد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن
عمر بن الخطاب عن ابي طالب محمد بن عثمان يرفعه الى الاعمش ابراهيم بن علقمة عن
عبدالله بن مسعود

عن ابي الحسين علي بن عمر بن عبدالله بن شوذب قال حدثني قال حدثنا محمد بن الحسين
الزعفراني قال حدثني احمد بن يحيى بن عبدالحميد حدثني اسراييل الملائي عن الحكم
ابن ابي سليمان المؤذن عن زيد بن ارقم

عن احمد بن طاوان قال اخبرنا الحسين بن محمد العلوي الواسطي يرفعه الى عطية
العوفى عن ابن ابي اوفى

عن احمد بن محمد بن طاوان قال حدثني ابو عبدالله الحسين بن محمد العلوي المدل
الواسطي يرفعه الى الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي بريدة عن ابيه
عن احمد بن محمد قال حدثني الحسين بن محمد العلوي الواسطي يرفعه الى ابن
عباس عن بريدة

مصاييح السنة ، للحافظ الحسين بن مسعود الشافعي البغوي المتوفى سنة
٥١٥ - ٥١٥ - ٥١٦

من الصحاح عن زيد بن ارقم (ج ٢ ص ٢٠٢ ط مصر سنة ١٣١٨)

الشفة للعلامة المحدث ابي الفضل عياض بن موسى القاضى المتوفى سنة ٥٤٤
قال النبي (ج ٢ ص ٤١ ط الاستانة سنة ١٣١٢ بالمطبعة العثمانية)

تاريخ دمشق للحافظ الكبير ابي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن
عبدالله بن الحسين بن عساكر الشافعي المتوفى سنة ٥٧٧

روى البيهقي عن فضيل بن مرزوق

روى أيضاً من طرق اخر (ج ٢ ص ١٦٦ ط مصر)

صفة الصفوة ، للعلامة الشيخ ابي الفرج عبدالرحمان بن علي بن محمد بن

علي بن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧

عن زر بن حبیش (ج ١ ص ١٢١ ط حيدرآباد سنة ١٣٥٥)

جامع الاصول لابي السعادات مبارك بن محمد بن الاثير الجزري المتوفى

سنة ٦٠٦

أخرجه الترمذي عن زيد بن ارقم وعن أبي سريجة حذيفة بن نافع (ج ٩ ص ٤٦٨

ط مصر سنة ١٣٧١)

النهاية له أيضاً

روى الحديث (ج ٤ ص ٢٤٦ ط المطبعة الخيرية بالقاهرة)

التفسير الكبير للعلامة فخرالدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي المتوفى

سنة ٦٠٦

عن العباس و عن البراء بن عازب و عن محمد بن علي (ج ١٢ ص ٤٩ ط مصر

سنة ١٣٧٥)

اسد الغابة ، لعزالدين أبي الحسن علي بن محمد المعروف بابن الاثير المتوفى

سنة ٦٤٠

ابو محمد العسكري باسناده عن عمارة بن يزيد عن عبدالله بن العلاء عن الزهري عن

سعيد بن جناب يحدث عن أبي عنفوانة المازني ، قال : سمعت أبا جنيدة جندع بن عمرو

ابن مازن (ج ١ ص ٣٠٨ ط جمعية المعارف سنة ١٢٨٥)

ذربن حبیش عن قيس بن ثابت بن شماس (ج ١ ص ٣٦٨ ط مصر)

ذربن حبیش عن هاشم بن عتبة (ج ١ ص ٣٦٨ ط مصر)

ذربن حبیش عن حبيب بن بديل بن ورقاء (ج ١ ص ٣٦٨ ط مصر)

عن أبي زينب بن عوف (ج ٣ ص ٣٠٧ و ج ٥ ص ٢٠٥) وعن أبي فضالة (ص مذكورة)

وعن عمرو بن محسن الانصاري (ج ٣ ص ٣٠٧) وعن ثابت بن وديعة (ج ٣ ص ٣٠٧)

وج ٥ ص ٢٠٥) وعن خزيمه بن ثابت (ج ٣ ص ٣٠٧) وعن سهل بن حنيف (ج ٣ ص ٣٠٧) وعن عامر بن ليلي (ج ٣ ص ٩٢) وعن عامر بن واثله (ج ٣ ص ٣٠٧) وج ٥ ص ٢٠٥) وعن عبدالله بن باميل (ج ٣ ص ٢٧٤) وعن مقداد بن عمرو (ج ٥ ص ٦)

واخبرنا أبو موسى كتابه ، أخبرنا حمزة بن العباس العلوي أبو محمد ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن الفضل الناظر قاني ، أخبرنا أبو مسلم عبدالرحمان بن محمد بن ابراهيم بن شهيد المدني ، أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة ، حدثنا عبدالله بن ابراهيم بن قتيبة ، أخبرنا الحسن بن زياد بن عمر ، أخبرنا عمر بن سعيد البصري عن عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده يعلى بن مرة عن رسول الله و سمع شهادة بضع عشر رجلا منهم يزيد وأوزيد بن شراحيل الانصاري .

مطالب السؤل للشيخ كمال الدين محمد بن طلحة الشاعبي المتوفى سنة ٦٥٤

أبو الحسن الواحدى فى أسباب النزول برفعه بسنده الى أبى سعيد الخدرى .

الترمذى بسنده عن زيد بن أرقم .

ونقل عن زاذان عن ثلثة عشر رجلا .

تذكرة الخواص ، للعلامة الشهير أبو المظفر يوسف شمس الدين الملقب بسبط العلامة

الشهير أبى الفرج عبدالرحمان بن الجوزى المتوفى سنة ٦٥٤ (ص ٣٣ ط النجف الاشرف)

بطرق متعددة بقوله :

احمد بن حنبل فى المسند ، حدثنا ابن نمير ، حدثنا عبدالملك بن أبى عبدالرحيم

الكندى عن زاذان ، قال سمعت على بن أبى طالب (ع) يقول ، الخ واخرجه الترمذى

أيضاً فى كتاب السنن ، وخرجه أحمد أيضاً فى الفضائل فقال : حدثنا وكيع عن الاعمش

عن سعد بن عبيدة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله (ص)

وقال احمد في الفضائل : حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا جيش بن الحرث بن لقيط النخعي عن رباح بن الحرث ،

وقال احمد في الفضائل : حدثنا ابن نمير ، حدثنا عبد الملك بن عطية العوفي ، قال : أتيت زيد بن أرقم ، الخ

وقال احمد في الفضائل : حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا علي بن زيد عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب ،

ورواه أبو بكر أحمد بن ثابت الخطيب عن عبدالله بن علي بن محمد بن بشر عن علي ابن عمر الدارقطني عن أبي نضر خيشون بن موسى بن أيوب الغلال رفعه الى أبي هريرة ،

وقال ما لفظه اتفق علماء السير ان قصة الغدير كانت بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع في الثامن عشر من ذي الحجة جمع الصحابة وكانوا مائة وعشرين ألفاً وقال من كنت مولاه فعلى مولاه

كفاية الطالب للشيخ الحافظ أبي عبدالله الكنجي الشافعي المتوفى سنة ٦٥٨ (ص ١٣ - ١٧ ط النوى)

حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا أبي ، حدثنا حسين بن محمد حدثنا فطر عن أبي الطفيل

العدل ابو عبدالله محمد بن عبدالعزيز بن خلدون بجبل قاسيون والعدل نصر الله بن أبي بكر الانصاري والاديب ابو عبدالله الحسين بن ابراهيم بن الحسين الاربلي قالوا : أخبرنا

حنبل ، أخبرنا ابن العصين ، أخبرنا ابن مذهب ، أخبرنا ابن القطيعي ، أخبرنا عبدالله بن أحمد ، حدثنا عفان ، أخبرنا علي بن زيد عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب

أخرج أحمد في مسنده عن زيد بن أرقم بطرق شتى (منها) عن ابن نمير ، ثنا عبد الملك يعني ابن سليمان عن عطية العوفي عن زيد بن أرقم

وعن شعبة عن ميمون أبي عبدالله عن زيد بن أرقم

وعن المغيرة عن أبي عبدالله ميمون عن زيد بن أرقم

شيعتنا شيخ الاسلام عبدالله بن أبي الوفا الباذرائي عن الحافظ أبي محمد عبدالعزيز بن الاخضر ، أخبرنا أبو الفتح الكروخي ، وقرأت علي عبدالصمد بن محمد الانصاري وأبي الغيث فرج بن عبدالله فتي القرطبي وأبي الفتح نصرالله بن أبي بكر ، قالوا جميعاً : أخبرنا أبو حفص عمر بن طبرزد ، أخبرنا الكروخي ، أخبرنا القاضي أبو عامر محمود بن القسم الازدي وغيره ، أخبرنا الجراحي ، أخبرنا المجبوبي ، أخبرنا الإمام أبو عيسى ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا به شعبة عن سلمة بن كهيل سمعت أبا الطفيل يحدث عن زيد بن أرقم

أخبرني المشايخ منهم الشيخ الخطيب أبو تمام علي بن أبي الفخار بن أبي منصور الهاشمي بكرخ بغداد ، وأبو طالب عبداللطيف بن محمد بن علي بن حمزة القبيطي بنهر معلى ، و ابراهيم بن عثمان بن يوسف بن أبواب الكاشغري ، قالوا جميعاً : أخبرنا أبو الفتح محمد بن عبد الباقي بن سليمان المعروف بنسب ابن البطي ، و قال الكاشغري أيضاً أخبرنا أبو الحسن علي بن أبي القاسم الطوسي المعروف بابن تاج القراء ، قال : أخبرنا أبو عبدالله مالك بن أحمد بن علي البانياسي ، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى بن الصلت ، حدثنا ابراهيم بن عبدالصمد الهاشمي ، حدثنا أبو سعيد الاشج ، حدثنا مطلب بن زياد ، عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله .

الحافظ يوسف بن خليل الدمشقي بحلب ، قال أخبرنا الشريف أبو المعمر محمد بن حيدرة الحسيني الكوفي ببغداد ، وأخبرنا أبو الغنائم محمد بن علي بن ميمون النرسي بالكوفة أخبرنا أبوالمثنى دارم بن محمد بن زيد النهشلي ، حدثنا أبو حكيمة محمد بن ابراهيم بن السدي التميمي ، حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا ابراهيم الوليد ابن حماد ، أخبرنا أبي ، أخبرنا يحيى بن يعلى عن حرب بن صبيح ، عن ابن اختم حميد الطويل ، عن ابن جدعان عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي الوقاص .

الكاشفري ، أخبرنا أحمد بن عبد الغنى ، أخبرنا ابن البطر ، أخبرنا ابن البيع ، أخبرنا القاضى المحاملى ، أخبرنا يوسف بن موسى ، حدثنا عبيد الله بن موسى عن فطر بن خليفة عن أبى اسحاق عن عمرو وعن سعيد بن وهب وعن زيد بن يثيع عن نفر .

المناقب ، لآبى المؤيد الموفق بن أحمد أخطب خوارزم المتوفى سنة ٥٦٨ .

محمد بن أحمد بن شاذان ، أخبرني محمد بن محمد بن مرة عن الحسن بن على العاصمى عن محمد بن عبد الملك ، عن جعفر بن سليمان الضبعى عن سعد بن طريف ، عن الاصبغ قال : سئل سلمان الفارسى عن على بن أبيطالب و فاطمة عليهما السلام ، (ج ١ ص ٤١ ط طهران)

و أخبرني سيد الحفاظ فيما كتب الى من همدان ، أخبرني الرئيس أبو الفتح كتابه ، أخبرني عبد الله بن اسحاق البغوى ، أخبرني الحسن بن على الغنوى ، أخبرني محمد بن عبد الرحمان الذارع ، أخبرني قيس بن حفص حدثني على بن الحسين العبدى عن أبى هارون العبدى عن أبى سعيد الخدرى عن النبى (ص)

روى هذا الحديث عمر وعلى والبراء بن عازب ، وسعد بن أبى وقاص ، و طلحة ابن عبيد الله ، والحسين بن على ، وابن مسعود ، وعمار بن ياسر ، و أبو ذر ، و أبو أيوب وابن عمر ، وعمران بن حصين ، و بريدة بن الحصيب ، و أبو هريرة ، و جابر بن عبد الله ، و أبو رافع مولا رسول الله واسمه أسلم ، و حبشى بن جنادة و زيد بن شراحيل ، و جرير ابن عبد الله ، و أنس ، و حذيفة بن أسيد الغفارى ، و زيد بن أرقم ، و عبد الرحمان بن يعمر الدولى ، و عمرو بن الحمق ، و عمر بن شرحبيل ، و ناجية بن عمر ، و جابر بن سمرة ، و مالك بن الحويرث ، و أبو ذؤيب الشاعر ، و عبد الله بن ربيعة .

ذخائر العقبى ، للعلامة الحافظ محب الدين احمد بن عبد الله الطبرى المتوفى سنة ٦٩٤ (ص ٦٧ ط مكتبة القدسى بالقاهرة) بقوله : عن البراء بن عازب رضى الله عنهما ، قال : كنا عند النبى (ص) الى أن قال : أخرجه أحمد فى مسنده ، و أخرجه فى

المناقب من حديث عمر، وعن زيد بن أرقم، وعن زياد بن أبي زياد، وعن عمر بن الخطاب أخرجه ابن السمان في كتاب الموافقة، وعن عمران بن حصين، أخرجه أحمد والترمذي وابوحاتم، وعن بريدة، خرجهما أحمد،

الرياض النضرة، للطبري المذكور (ج ٢ ص ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ ط مصر بمطبعة محمد أمين الخانجي)

عن رباح بن العارث عن رهط فيهم أبو أيوب الانصاري وعن البراء بن عازب و عن زيد بن أرقم و عن عمر أبي الطفيل عن زيد بن أرقم و عن سعيد بن موهب عن ستة او خمسة زيد بن أرقم عن ستة عشر رجلا و عن بريدة و عن عمر، و عن عمران و عن بريدة و عن ابن مسعود

الاربعين للشيخ المحدث الحافظ اسعد بن ابراهيم بن الحسين بن علي الاردبيلي (الاربلي خ ل) «كما في كتاب المناقب للشيخ العلامة محمد بن علي بن حيدر بن الحسن المقرئ الكاشي، وهو كتاب نفيس جمع فيه مؤلفه أربعة أربعمائة حديث في مناقب علي عليه السلام» قال أسعد ما لفظه: وبالاسناد عن جابر بن عبد الله الانصاري، أن النبي دعا الناس الى علي في غدیر خم، وأمر بما تحت الشجرة من الشوك، وذلك يوم الخميس، فدعا علياً فأخذ بعضديه، ورفعهما الى أن قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله أكبر علي اكمال الدين واتمام النعمة ورضاء الرب برسالتى وبولاية علي بن أبي طالب من بعدى، ثم قال: من كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، ثم نقل أبياتاً لسان بن ثابت

فرائد السمطين في فضائل المصطفى والمرضى و البتول والسبطين (ع)
للعلامة الحموينى و قد فرغ عن تأليفه سنة ٧٢٢ (ج ١) (الباب التاسع)
عن النبي (ص)

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للمحافظ نور الدين علي بن ابى بكر الهيثمى

المتوفى سنة ٨٠٧

احمد والطبراني بسندهما عن رباح بن العارث عن نفر من الانصار فيهم ابو ايوب

الترمذي بسنده عن عمرو ذى مر وزيد بن ارقم

احمد والطبراني بسندهما عن زيد بن ارقم احمد بسنده عن ابي الطفيل

احمد بسنده عن سعيد بن وهب البزار بسنده عن عمرو بن ذى مر وسعيد بن وهب

وعن زيد بن يثيغ . ابو يعلى وعبدالله بن احمد بسندهما عن عبدالرحمان بن ابي ليلى

الطبراني والبزار بسندهما عن زيد بن ارقم ابو يعلى والبزار والطبراني بسندهم

عن داود بن يزيد الاودي عن ابيه عن ابي هريرة الطبراني بسنده عن ابن عمر

الطبراني فى الكبير والاوسط بسنده عن زيد بن ارقم بسند آخر الطبراني بسنده

عن مالك بن الحويرث الطبراني بسنده عن حبشى بن جنادة الطبراني بسنده عن جرير

احمد بسنده عن زياد بن ابي زياد عن اثنى عشر رجلا البزار بسنده عن نذير عن طلحة

البزار بسنده عن سعيد بن وهب عن ثلاثة عشر رجلا عبدالله بسنده عن زيد بن يثيغ

احمد بسنده عن على ع احمد بسنده عن زيد بن ارقم عن ستة عشر رجلا احمد بسنده

عن زاذان ابي عمر عن ستة عشر رجلا البزار عن حميد بن عمار البزار بسنده عن ابن

عباس الطبراني فى الاوسط والصغير بسنده عن ابي هريرة و ابي سعيد و أنس بن مالك

وتسعة رجال غيرهم البراني بسنده عن عمير بن سعيد عن ثمانية عشر رجلا الطبراني

بسنده عن مالك بن الحويرث الطبراني بسنده عن عبدالله بن مسعود البزار بسنده

عن بريدة

الخطاط المقرئ له ورخ مصر المييد تقي الدين احمد بن على المقرئ

المصرى المتوفى سنة ٨٤٥ وقيل ٨٤٦

احمد عن البراء بن عازب .

المبداية والنهاية للمورخ الثقة الجليل اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي المتوفى

سنة ٧٧٤ (ج ٥ ص ٢٠٨)

محمد بن اسحاق - في سياق حجة الوداع - حدثني يحيى بن عبدالله بن عبدالرحمان بن أبي
عمرة، عن يزيد بن صلحة بن يزيد بن ركانة

محمد بن اسحاق عن عبدالله بن عبد الرحمان بن معمر بن حزم عن سليمان بن محمد بن
كعب عن عجرة عن عمته زينب بنت كعب عن أبي سعيد الخدري

ابن ابي غنينة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة
النسائي عن ابي داود الحراني عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن عبدالملك بن غنينة
باسناده نحوه

النسائي عن محمد بن المثنى عن يحيى بن حماد عن ابي معاوية عن الاعمش عن
حبيب بن ابي ثابت عن ابي الطفيل عن زيد بن ارقم

ابن ماجه حدثنا علي بن محمد ، انبأنا ابوالحسين ، انبأنا حماد بن سلمة عن علي بن
زيد بن جذعان عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب

عبدانرزاق عن معمر عن علي بن زيد بن جذعان عن عدى عن البراء

الحافظ أبويعلى الموصلى و الحسن بن سفيان ، ثنا هذبة ، ثنا حماد بن سلمة عن علي
ابن زيد وأبي هارون عن عدى بن ثابت عن البراء

ابن جرير عن ابي زرعة عن موسى بن اسماعيل عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد
وأبي هارون العبدى عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب

ابن جرير عن موسى بن عثمان الحضرمي عن ابي اسحاق السبيعي عن البراء و زيد بن ارقم
الامام احمد ، حدثنا ابن نمير ، ثنا عبدالملك عن ابي عبدالرحيم الكندي عن زاذان
أبي عمر .

احمد بن حنبل ، حدثنا حسين بن محمد وأبونعيم المعنى ، قالوا ثنا قطن عن ابي الطفيل

النسائي عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي الطفيل عن زيد بن ارقم

الترمذی عن بندار عن غندر عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الطفيل عن أبي سريحة
أو زيد بن أرقم

ابن جرير عن أحمد بن حازم عن أبي نعیم عن كامل أبي العلاء عن حبيب بن أبي ثابت
عن يحيى بن جعدة عن زيد بن أرقم

الامام احمد ، حدثنا عفان ، ثنا أبو عوانة عن المغيرة عن أبي عبيد عن ميمون أبي عبد الله
عن زيد بن أرقم

أحمد عنه غندر عن شعبة عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم

الترمذی بهذا السند

الامام أحمد ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا خنث بن الحارث بن لقيط الاشجعي عن رباح
ابن الحارث

الامام أحمد ، ثنا خنث عن رباح بن الحارث

ابن جرير ، ثنا أحمد بن عثمان أبو الجوزاء ، ثنا محمد بن خالد بن عثمة ، ثنا موسى
ابن يعقوب الزمعي ، حدثني مهاجر بن مسمار عن عائشة بنت سعد عن أبيها .

ابن جرير عن يعقوب بن جعفر بن ابن كبير عن مهاجر بن مسمار

الذهبي عن ابن جرير ، حدثنا محمود بن عوف الطائي ، ثنا عبيد الله بن موسى أنبأنا
اسماعيل بن كشيظ عن جميل بن عمارة عن سالم بن عبد الله بن عمر ، قال ابن جرير

أحسبه قال عن عمرو ليس في كتابي

المطلب بن زياد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله

ابن لهيعة عن بكر بن سوادة وغيره عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بنحوه

الامام أحمد ، ثنا يحيى بن آدم و ابن ابى بكير ، ثنا اسراييل عن أبي اسحاق عن
حبشى بن جنادة عن يحيى بن آدم

الامام أحمد عن أبي أحمد الزبيرى عن اسراييل ، ثنا شريك عن أبي اسحاق عن

حبشى بن جنادة .

الامام احمد عن أسود بن عامر و يحيى بن آدم عن شريك

الترمذى عن اسماعيل بن موسى عن شريك

ابن ماجة عن أبي بكر بن أبي شيبة وسويد بن سعيد و اسماعيل بن موسى عن شريك به

النسائي عن أحمد بن سليمان عن يحيى بن آدم عن اسرائيل به

سليمان بن قرم عن أبي اسحاق عن حبش بن جنادة

الحافظ أبو يعلى الموصلى، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، أنبأنا شريك عن أبي يزيد الاودى

عن أبيه عن أبي هريرة

ابن جرير عن أبي كريب عن شاذان عن شريك به تابعه ادريس الاودى عن أخيه أبي

يزيد، و اسمه داود بن يزيد به

ابن جرير عن ادريس و داود عن أبيهما عن أبي هريرة

حبشون الغلال و أحمد بن عبد الله بن أحمد النيرى عن على بن سعيد الرملى عن ضمرة

عن ابن شوذب عن مطر الوراق عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة

تفسير الحافظ عماد الدين اسماعيل بن كثير المتوفى سنة ٧٧٤

ابن مردويه من طريق هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى (ج ٢ ص ١٤ ط مصر

سنة ١٣٥٦)

عبد الله بن الامام أحمد فى مسند أبيه عن على بن حكيم الاودى عن شريك عن أبي

اسحاق عن سعيد بن وهب وعن زيد بن يثيغ

عبد الله عن على بن حكيم أنبأنا شريك عن أبي اسحاق عن عمرو ذى أمر عن سعيد

عبد الله حدثنا على، ثنا شريك عن الاعمش عن حبيب بن ثابت عن أبي الطفيل عن

زيد بن أرقم

النسائي ما تقدم فى الخصائص عن سعيد بن وهب سبعة عن أبي اسحاق ورواه النسائي

أيضاً عن أبي اسحاق عن عمرو ذى امر
ابن جرير عن أحمد بن منصور عن عبدالرزاق عن اسراييل عن أبي اسحاق عن زيد بن وهب
و عبد خير عن علي
ابن جرير عن أحمد بن منصور عن عبيدالله بن موسى عن فطر بن خليفة عن أبي اسحاق
عن زيد بن وهب وزيد بن شريح وعمرو ذى امر
عبدالله بن أحمد حدثني عبدالله بن عمر القواريري ، ثنا يونس بن ارقم ، ثنا يونس
ابن أبي زياد عن عبدالرحمان بن أبي ليلى
عبدالله بن أحمد عن عمير الوكيعي ، ثنا زيد بن الحجاب ، ثنا الوليد بن عقبة بن ضرار
القيسي عن عبدالرحمان بن ابي ليلى
عبدالله بن أحمد عن عبدالاعلى بن عامر التغلبي و غيره عن عبدالرحمان بن ابي ليلى
ابن جرير ثنا أحمد بن منصور ثنا ابو عامر العقدي و روى ابن ابي عاصم عن سليمان
الغلابي عن ابي عامر العقدي ، ثنا كثير بن زيد حدثني محمد بن عمر بن علي عن ابيه عن علي
بعضهم عن ابي عامر عن كثير عن محمد بن عمر بن علي عن علي منقطعاً
اسماعيل بن عمرو البجلي عن مسعر عن طلحة بن مصرف عن عميرة بن سعد
عبيدالله بن موسى عن هاني بن ايوب عن طلحة بن مصرف به
عبدالله بن أحمد حدثني حجاج بن الشاعر ، ثنا شهابه نعيم بن حكيم حدثني ابو مريم
ورجل من جلساء علي عن علي
ابو داود بهذا السند

تلخيص المستدرک للمحافظ شمس الدين ابي عبدالله محمد بن احمد الذهبي المتوفى سنة
٨٤٨ (ج ٣ ص ١٠٩ ط حيدر آباد سنة ١٣٤١)

أبو عوانة عن الاعمش ، ثنا حبيب بن ابي ثابت عن ابي الطويل عن زيد بن ارقم
حسان بن ابراهيم الكرمانى ، ثنا محمد بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن ابي الطفيل عن

ابن وائلة .

ثنا ابن أبي غنية عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بن بريدة الاسلمى
الاصابة للشيخ شهاب الدين أحمد بن على العسقلانى المعروف بابن حجر المتوفى
سنة ٨٥٢

ابن عقدة فى كتاب الموالاتة عن أبى مريم عن زبن حبيش عن قيس بن ثابت وجيب بن
بديل بن ورقاء وعشرة غيرهما (ج ١ ص ٣٠٤ ط مصر سنة ١٣٥٨)
ابن عقدة عن جبة بن جوين (ج ١ ص ٣٧٢ الطبع المذكور)

قال أبو موسى ذكره أبو العباس بن عقدة من طريق على بن الحسن العبدى عن سعد هو
الاسكاف عن الاصمغ بن نباتة عن عدة منهم ابوايوب وابوزينب بن عوف (ج ٤ ص ٨٠
الطبع المذكور)

ذكره أبو العباس بن عقدة فى كتاب الموالاتة الذى جمع فيه ضرقاً منها عن محمد بن
كثير عن قطر عن أبى الطفيل عن سبعة عشر رجلاً (ج ٤ ص ١٥٩)
تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر المذكور (ج ٧ ص ٣٣٧)

عن أبى هريرة وعن جابر وعن البراء بن عازب وعن زيد بن أرقم .
الفصول المهمة فى احوال الائمة للعلامة الشهير على بن محمد بن أحمد
المالكى المكى المشتهر بابن الصباغ المتوفى سنة ٨٥٥

وروى الترمذى أيضاً عن زيد بن أرقم ، قال : قال رسول الله (ص) ، وروى الزهرى أيضاً ،
وروى الامام أحمد بن حنبل فى مسنده عن البراء بن عازب ، عن النبى (ص) ،
وروى الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسينى البيهقى مرفوعاً الى البراء بن عازب ،

وروى الحافظ أبو الفتح أسعد بن أبى الفضائل بن خلف العجلي فى كتابه الموجز فى فضل
الخلفاء الاربعة مرفوعاً سنده الى حذيفة بن أسيد الغفارى وعامر بن ليلى بن ضمرة
ونقل الامام أبو اسحاق الثعلبى عن سفيان بن عتبة عن أبيه عن جعفر بن محمد

عن آباءه عليهم السلام

كتاب الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، للعلم الشهير لجلال الدين بن

عبدالرحمان بن ابى بكر السيوطى المتوفى سنة ٩١١

ابن مردويه و ابن عساكر عن أبى سعيد الخدرى

ابن مردويه والخطيب و ابن عساكر عن أبى هريرة

ابن مردويه عن ابن مسعود (ج ٢ ص ٢٩٨ ط مصر)

ابن أبى شيبه و أحمد والنسائى عن بريدة (ج ٥ ص ١٨٢ ط مصر)

تاريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطى المذكور (ص ١١٥ ط لاهور

مطبعة محمدى) الترمذى عن أبى سريجة ، أوزيد بن أرقم عن النبى (ص)

و اخرجه أحمد عن على و أبى أيوب الانصارى و زيد بن أرقم و عمرو بن أبى يعلى

عن أبى هريرة ، و الطبرانى عن ابن عمرو ، و مالك بن حويرث ، و حبشى بن جنادة

و جرير وسعد بن أبى وقاص ، و أبى سعيد الخدرى ، و أنس و البزار عن ابن عباس ،

و عمارة و بريدة ، و أحمد عن أبى الطفيل عن ثلاثين رجلا

الجماع الصغير لجلال الدين عبدالرحمان بن ابى بكر السيوطى المذكور أيضاً

عن بريدة ، وعن البراء ، وعن زيد بن أرقم (ج ٢ ص ٥٥٥ ، الحديث ٩٠٠٠

ط مصر مصطفى محمد)

حبيب السير ، لغياث الدين بن همام الدين الحسينى المشتهر بخواند مير

المتوفى سنة ٩٤٢

نقله مرسل (ج ١ ص ٤١١ ط طهران بمطبعة الحيدرى)

الصواعق المحرقة للمحدث احمد بن حنبل الهيثمى المكي المتوفى سنة ٩٤٧

روى (ص ٢٦ ط دار الطباعة المحمدية)

ذكره سبعة عشر رجلا أو ثلاثون (ص ٣٩ ، الطبع المذكور)
 كنز العمال ، الشيخ علاء الدين على المتقى بن حسام الدين الهندي المتوفى سنة ٩٧٥
 روى الحديث عن عدة وهم : طلحة بن عبيد الله التيمي (ج ٦ ص ٨٣ و ١٥٤)
 وعبد الله بن عباس (ج ٦ ص ١٥٣) وعمر بن مرة الجهني (ج ٦ ص ١٥٤)
 و ابو ايوب خالد بن زيد الانصاري (ج ٦ ص ١٥٤) و عامر بن وائلة الليثي (ج ٦
 ص ٣٩٠) وعبد الله بن عمر (ج ٦ ص ٣٥٤) وجابر بن سمرة بن جنادة (ج ٦ ص ٣٩٨)
 وجريز بن عبد الله بن جابر البجلي (ج ٦ ص ١٥٤ و ٣٩٨) و حبشي بن جنادة السلوسي
 (ج ٦ ص ١٥٤) و انس بن مالك (ج ٦ ص ١٥٤ و ٤٠٣) والبراء بن عازب (ج ٦
 ص ١٥٣) و ابوسهل الاسلمي (ج ٣ ص ٣٩٧) و امير المؤمنين علي بن ابي طالب
 كرم الله وجهه (ج ٦ ص ١٥٤ و ٣٩٦ و ٤٠٦) وسعد بن مالك الانصاري الخدري
 ابوسعيد (ج ٦ ص ٣٩٠ و ٤٠٣) وزيد بن أرقم (ج ٦ ص ١٠٢ و ٥٢ و ١٥٤)
 و ٣٩٠) وسعد بن أبي وقاص (ج ٦ ص ١٥٤) و ابو هريرة (ج ٦ ص ١٥٤ و ٤٠٣)
 منتخب كنز العمال ، لعلاء الدين المذكور المطبوع بهامش المسند عن عائشة
 و عن البراء و عن بريدة و عن الضياء عن زيد بن أرقم (ج ٥ ص ٣٠ ط مصر) عن
 حبشي بن جنادة و عن جابر (ج ٥ ص ٣٢ ط مصر)

مناقب مرتضى المير محمد صالح الحسيني الكشفي الترمذي

عن أحمد بن حنبل

عن حبيب السير عن عايشة (ص ٢٠٣ ط بمبئي سنة ١٢٦٩)
 انسان العيون في سيرة الامين و المأمون المعروفة بالسيرة الحلبية ، لعلي
 ابن برهان الدين الحلبى الشافعي المتوفى سنة ١٠٤٤ (ج ٣ ص ٢٧٤ ، طبع
 سنة ١٣٢٠) ما لفظه في حق هذا الحديث .

ورد بأسانيد صحاح وحسان

و شهد لذلك يوم المناشدة ثلاثون صحابياً و في المعجم الكبير ستة عشرو في
رواية اثنا عشر

البيان والتعريف ، للعلامة السيد ابراهيم بن محمد الحسيني الحنفى الدمشقى

المشتهر بابن حمزة نقيب مصر والشام المتوفى سنة ١١٢٠

اخرج الطبرانى فى الكبير والحاكم عن ابى الطفيل عن زيد بن أرقم (ج ٢ ص ١٣٧
ط حلب سنة ١٣٢٩)

اخرج الامام أحمد ومسلم عن البراء بن عازب (ج ٢ ص ٢٣٠ ، الطبع)

اخرج أحمد عن بريدة بن الحصيب (ج ٢ ص ٢٣٠ ، الطبع)

اخرج الترمذى والنسائى والضياء المقدسى عن زيد بن أرقم (ج ٢ ص ٢٣٠ ، الطبع)

فتح القدير ، للعلامة الشيخ محمد بن على الشوكانى اليمانى المتوفى سنة ١٢٥٠
من مشايخ مشايخنا فى رواية الصحاح (ج ٢ ص ٥٧ ط القاهرة)

ابن مردويه عن ابن مسعود

ينابيع المودة ، للعلامة الفاضل السيد الامجد سليمان بن ابراهيم المعروف

بخواجه كلان البخارى القندوزى (ج ١ ص ٣٢ - ٢٨ ط بيروت) مطبعة العرفان
كذا فى طبع الاستانة

احمد بن حنبل حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة عن زيد بن على بن ثابت عن البراء
ابن عازب

احمد بن حنبل حدثنا عفان ، حدثنا أبو عوانة ، حدثنا المغيرة عن أبى عبيدة عن ابن ميمون
ابن عبدالله عن زيد بن أرقم

مشكاة المصابيح عن البراء بن عازب

احمد عن زيد بن أرقم بطريقين عن عطية العوفى عن زيد بن أرقم ، و عن ابن ميمون

عن زید بن أرقم

الترمذی حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة عن

سلمة بن كهيل عن أبي الطفيلی

ابن ماجة بسنده عن البراء بن عازب

مشكاة المصابيح عن زید بن أرقم موفق بن أحمد الخوارزمی عن الاعمش ، قال : حدثنا

حبیب بن ثابت عن أبي الفضیل عن زید بن أرقم

احمد بن حنبل عن الفضل بن دكين عن ابن أبي عيينة عن الحكم عن سعيد بن جبیر

عن ابن عباس عن بريدة

احمد بن حنبل عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس

أحمد بن حنبل بسنده عن أبي عمر أحمد في زيادات المسند عن أبي عمر

احمد بسنده عن رباح بن العارث ، ابن المغازلی اخرج هذا الحديث وفي كتاب الاصابة

للشيخ ابن حجر و ذكره العباس عن أبي الطفيل و بطريق آخر عن أبي اسحاق

وعن ذر بن حبیش عن قيس بن ثابت وحبیب بن بديل بن ورقاء و زید بن شراحيل و عامر

ابن لیلی الغفاری و عبدالرحمان بن مديح و أبوأيوب الانصاری و أبو زینب الانصاری

و أبو قدامة الانصاری و عبدالرحمان بن عبد ربه و ناجی بن عمرو الخزاعي

و اما الذين أخبروا الحديث بغير استشهاد على (ع) فهم جبة بن جوين البجلي

و حذيفة بن أسيد و عامر بن لیلی بن ضمرة و عبدالله بن باميل

و اخرج ابن عقدة في الموالاتة عن عامر بن لیلی بن ضمرة و حذيفة بن أسيد و اخرج

ابن عقدة عن جابر بن عبدالله

احمد عن البراء بن عازب عن عمران بن الحصين مرفوعاً و ذكر الترمذی عن عمران بن

الحصين (ج ٢ ص ٣١)

الحموي بسنده عن سليم بن قيس الهلالي عن جماعة من المهاجرين و الانصار

(ج ١ ص ١١٤)

تفسير روح المعاني للعلامة ابي الفضل شهاب الدين السيد محمود الالوسي

البغدادي المتوفى سنة ١٢٧٠ (ج ٤ ص ١٧٢ ط دارالطباعة المنيرية بمصر)

عن ابن عباس

اخرج الجلال السيوطي في الدر المنثور عن ابي حاتم و ابن مردويه و ابن عساكر عن ابي

سعيد الخدري

و روى عن ابن عباس عن بريدة الاسلمي

الذهبي عن زيد بن ارقم

ابن جرير عن علي بن زيد و ابي هارون العبيدي و موسى بن عثمان عن البراء و روى

ضمرة باسناده عن ابي هريرة

و عن الذهبي أن الحديث متواتر

نور الابصار للسيد مؤمن بن الحسن مؤمن الشبلنجي المتوفى في اوائل

القرن الرابع عشر

نقل أبو اسحاق الثعلبي في تفسيره عن سفيان بن عيينة (ص ١٠٦ ط مصر التي بهامشه

اسعاف الراغبين للشيخ الصبان)

تاريخ آل محمد للقاضي محمد بهلول بهجت أفندي الزنگزوري الشافعي المتوفى قتيلا مظلوما

سنة ١٣٥٠ (ص ٤٩ ط الرابع) رواه خزيمه بن ثابت و سهل بن سعد و عدي بن حاتم

و عقبه بن عامر و أبو أيوب الانصاري و أبو الهيثم بن تيهان و عبدالله بن ثابت و أبو يعلى

الانصاري و نعمان بن عجلان الانصاري و ثابت بن وديعة الانصاري و أبو فضالة الانصاري

و عبدالرحمان بن عبد ربه و جنيدة بن جندع و زيد بن ارقم و زيد بن شراحيل و جابر بن

عبدالله و عبدالله بن عباس و أبو سعيد الخدري و أبو ذر و جبير بن مطعم و حذيفة بن يمان و حذيفة بن

أسيد وسلمان الفارسی

خطط الشام لمحمد كرد على الكاتب الفاضل العصري

عن أبي سعيد الخدري (ج ٥ ص ٢٥١ و ٢٥٦)

تفسير المنار للفاضل المعاصر السيد محمد رشيد رضا الوهابي مذهباً المصري

موطناً تلميذ العلامة الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية (ج ٦ ص ٤٦٤ الطبع

الثالث بمصر)

عن ابن عباس

احمد عن البراء وبريدة

الترمذي النسائي الضياء عن زيد بن أرقم .

ابن ماجة عن البراء .

القسم الثاني ما نقله بواسطة البحار

وقال في المناقب

ذكر حديث الغدير محمد بن اسحاق و أحمد البلاذري و مسلم بن الحجاج و أبو نعيم

الاصبهاني و أبو الحسن الدار قطنی و أبو بكر بن مردويه و ابن شاهين و أبو بكر الباقلائي

و أبو المعالي الجويني و أبو اسحاق الثعلبي و أبو سعيد الخركوشي و أبو المظفر السمعاني

و أبو بكر بن شيبه و علي بن الجعد و شعبة و الاعمش و ابن عباس و ابن التلاج و الشعبي

و الزهري و الاقليسي و ابن البيع و ابن ماجة و ابن عبدويه و اللالكائي و أبو يعلى الموصلي

من عدة طرق

و ابن بطة من ثلاث و عشرين طريقاً

و أحمد بن حنبل من أربعين طريقاً

و ابن جرير الطبري من نيف و سبعين طريقاً

و أبو العباس بن عقدة من مائة و خمس طريقاً

و أبو بكر الجعابي من مائة و خمس و عشرين طريقاً

و قد صنف علي بن هلال المهلبی كتاب الغدير

و صنف أحمد بن محمد بن سعيد كتاب من روى غدیر خم

وصنف مسعود الشجرى كتاباً فيه رواية هذا الخبر وطرقها

در اية حديث الولاية ، لابي سعيد مسعود بن ناصر السجستاني (كفاي كتاب

الاقبال) وهو سبعة عشر جزءاً

روى حديث الغدير عن مائة وعشرين من الصحابة

كتاب منصور اللالكامى الرازى استخرج رواية هذا الحديث على حروف المعجم وذكر

عن الصحاب الكفاي أنه قال روى لنا قصة غدیر خم القاضي أبو بكر الجعابى عن (١)

أبى بكر (٢) وعمر (٣) وعثمان (٤) وعلى (٥) وطلحة (٦) والزبير (٧)

والحسن (٨) والحسين (٩) وعبدالله بن جعفر (١٠) وعباس بن عبدالمطلب (١١)

وعبدالله بن عباس (١٢) وأبوذر (١٣) و سلمان (١٤) وعبدالرحمان (١٥) وأبو قتادة

(١٦) و زيد بن أرقم (١٧) و جرير بن حميد (١٨) وعدى بن حاتم (١٩) و عبدالله بن

أنيس (٢٠) والبراء بن عازب (٢١) و أبوأيوب (٢٢) وأبو بردة السلمى (٢٣) و سهل

ابن حنيف (٢٤) و سمرة بن جندب (٢٥) وأبو الهيثم (٢٦) وعبدالله بن ثابت الانصارى

(٢٧) و سلمة بن الاكوع (٢٨) والخذرى (٢٩) وعقبة بن عامر (٣٠) وأبو رافع (٣١)

و كعب بن عجرة (٣٢) و حذيفة بن اليمان (٣٣) وأبو سعيد « ابن مسعود ل » (٣٤)

و البردى (٣٥) و حذيفة بن أسيد (٣٦) و زيد بن ثابت (٣٧) و سعد بن عبادة (٣٨)

و خزيمة بن ثابت (٣٩) و حباب بن عتبة (٤٠) و جند بن سفيان (٤١) و عمر بن أبى سلمة

(٤٢) و قيس بن سعد (٤٣) و عبادة بن الصامت (٤٤) و أبو زينب (٤٥) و أبولیلی

(٤٦) و عبدالله بن ربيعة (٦٤) و اسامة بن زيد (٤٨) و سعد بن جنادة (٤٩) و حباب بن

سمرة (٥٠) و يعلى بن مرة (٥١) و ابن قدامة الانصارى (٥٢) و ناجية بن عميرة (٥٣)

و أبوكاهل (٥٤) و خالد بن الوليد (٥٥) و حسان بن ثابت (٥٦) و النعمان بن عجلان

(٥٧) و أبورفاعة (٥٨) و عمر بن الحمق (٥٩) و عبدالله بن يعمر (٦٠) و مالك بن حويرث

(٦١) وأبو الحمراء (٦٢) وضمرة بن الحديد (٦٣) ووحشى بن حرب (٦٤) وعروة بن
أبي الجعد (٦٥) وعامر بن النيمى (٦٦) و بشير بن عبد النذر (٦٧) ورفاعة بن عبد المنذر
(٦٨) وثابت بن ودیعة (٦٩) وعمرو بن حريث (٧٠) وقيس بن عاصم (٧١) وعبد الاعلى
ابن عبد عدى (٧٢) و عثمان بن حنيف (٧٣) و ابي بن كعب > و من النساء < (٧٤)
فاطمة الزهراء (٧٥) وعائشة (٧٦) وام سلمة (٧٧) وام هانى (٧٨) وفاطمة بنت حمزة

تفسير الثعلبى

روى الحديث عن البراء

وروى عن ابي صالح عن ابن عباس

المناقب لابن الجوزى

اخرجه أحمد بن حنبل فى المسند و الفضائل عن زاذان عن ثلاثة عشر رجلا

واخرج فى الفضائل عن رباح بن الحرث وعن بريدة عن أبيه

و رواه الترمذى

و قال أحمد حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا عدى عن زيد عن عدى بن ثابت عن

براء بن عازب

الفردوس لابن شيرويه الديلمى

روى عن سمرة وعن حبشى بن جنادة

الانساب لاحمد بن يحيى بن جابر البلاذرى عن على (ع)

فضائل الصحابة للسمعانى

باسناده عن زيد بن أرقم

و باسناده عن البراء بن عازب

و باسناده عن أبي هريرة عن عمر بن الخطاب

وباسناده عن سالم بن أبي الجعد

كتاب اخلاق النبي ، للشيخ ابي محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الاصفهاني
(على ما في كتاب مناقب أمير المؤمنين للشيخ محمد المقرئ الكاشاني)

باسناده عن حذيفة بن اسيد قال قال رسول الله (ص) من كنت مولاه فعلى مولاه ، وأن
اسامة قال لعلي : لست مولاي ، انما مولاي رسول الله فقال رسول الله (ص) من كنت
مولاه فعلى مولاه

رسالة الاعتقاد للشيخ ابي بكر بن مؤمن الشيرازي (على ما في كتاب مناقب الامير
المتقدم ذكره)

باسناده الى ابن عباس عن النبي (ص) أنه قال الخ

المناقب لابن مردويه (على ما في الكتاب المذكور)

بالاسناد عن جابر بن عبدالله الانصاري بعين ما نقلناه عن أربعين الشيخ أسعد

ما نزل من القران في علي للمحافظ أبي نعيم

باسناده عن ابن عباس

باسناده يرفعه الى الحجاف عن الاعمش عن عطية

باسناده يرفعه الى قيس بن الربيع عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى

قال ابو نعيم رواه حبيب بن أبي ثابت وسلمة بن كهيل عن أبي الطفيل

و رواه يزيد بن حيان وعلى بن زبيعة ويعقوب بن جعدة و أبو الضحى ابن امرأة زيد بن

أرقم عن زيد بن أرقم

ورواه أيضاً من الصحابة على بن أبي طالب (ع) وعبدالله بن عمرو والبراء بن عازب وجابر

ابن عبدالله وحذيفة بن اسيد وأبو سعيد الخدرى

دعاة الهداة الى أداء حق الموالاتة لابي القاسم عبيدالله بن عبدالله الحسكاني

ابو بكر محمد بن محمد الصيدلانی عن أبي محمد عبدالله بن أحمد بن جعفر الشيباني حدثنا
عبدالرحمان بن الحسين الاسدي حدثنا ابراهيم بن الحسين الكسائي ، حدثنا الفضل بن
دكين ، حدثنا سفيان بن سعيد ، حدثنا منصور بن ربيع عن حذيفة بن اليمان
النشر والطي قال أبو سعيد الخدري وروى أبو سعيد السمان باسناده
شرح النهج لابن أبي الحديد ابراهيم بن ديزيل في كتاب صفين عن يحيى بن سليمان عن
أبي فضيل عن الحسن بن الحكم النخعي عن رياح بن الحرث ، ثم قال علي بن عيسى
ناقلا عن ابن مردويه وعن حبيب بن يسار عن أبي زميلة عن عدة

شرف المصطفى للخركوشي

روى عن البراء بن عازب

المناقب لابي سعيد مسعود السجستاني باسناده الي عبدالله بن عباس

سر العالمين للغزالي قال فيه ما لفظه :

أجمع الجماهير على متن الحديث من خطبته يوم غدیر خم

كتاب الدراية في حديث الولاية لابي سعيد مسعود بن ناصر السجستاني المتخالف لاهل البيت

روى عن مائة وعشرين صحابياً

كتاب الرد على الحرقوصية لمحمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ

روى من خمس وسبعين طريقاً

الجمع بين الصحاح الستة عن ابن سرحة عن زيد بن أرقم

الابحاث المسددة في الفنون المتعددة لضياء الدين المقبلي

عزى السيوطي في الجامع الي أحمد بن حنبل و الحاكم و ابن أبي شيبة و الطبراني

و ابن ماجة و الترمذي و النسائي و ابن أبي عاصم و الشيرازي و أبي نعيم و ابن

عقدة و ابن حبان و الخطيب بعضهم من رواية صحابي وبعضهم من أكثر

و ذلك من حديث ابن عباس و بريدة بن الحصيب و البراء بن عازب و جرير البجلي
 و جندب الانصاري و زيد بن شراحيل الانصاري و علي بن أبي طالب (ع) و ابن عمر
 و أبي هريرة و طلحة و أنس بن مالك و عمرو بن مرة
 و في بعض روايات أحمد عن علي و ثلاثة عشر رجلا
 و في رواية له وللضياء المقدسي عن أبي أيوب و جمع من الصحابة
 و في رواية لابن أبي شيبة عن أبي هريرة و اثني عشر من الصحابة
 و في رواية أحمد والطبراني والمقدسي عن علي و زيد بن أرقم و ثلاثين رجلا من الصحابة

القسم الثالث ما نقله بواسطة كتاب الغدير

اسني المطالب

- | | |
|---|--|
| و عن حذيفة بن اليمان (ص ٤) | عن أبي هريرة (ص ٣) |
| و عن أبي سعيد زيد بن ثابت (ص ٤) | و عن أبي بكر (ص ٣) |
| و عن عمر بن الخطاب (ص ٣) | و عن اسعد بن زرارة الانصاري (ص ٤) |
| و عن البراء بن عازب (ص ٣) | و عن أنس بن مالك (ص ٤) |
| و عن جابر بن عبد الله الانصاري (ص ٣) | و عن أبي سهل الاسلمي بريدة بن الحصيب (ص ٣) |
| و عن حبشى بن جنادة السلوسي (ص ٤) | و عن أبي ذر جندب بن جنادة (ص ٤) |
| و عن خزيمة بن ثابت (ص ٤) | و عن زيد بن خالد بن زيد الانصاري (ص ٤) |
| و عن أبي سعيد سعد بن مالك الغدري الانصاري (ص ٣) | و عن زبير بن العوام القرشي (ص ٣) |
| و عن سلمة بن عمرو بن الاكوع (ص ٤) | و عن سعد بن سعد بن عبادة (ص ٤) |
| و عن طلحة بن عبيد الله التميمي (ص ٣) | و عن سهل بن حنيف الاوسي (ص ٤) |
| و عن أبي محمد عبد الرحمان بن عوف (ص ٤) | و عن عائشة بنت ابي بكر (ص ٣) |
| و عن عمار بن ياسر (ص ٤) | و عن عبد الله بن مسعود الهذلي (ص ٤) |

- وعن زيد بن عبدالله الانصارى (ص ٣) وعن عمران بن الحصين (ص ٤)
- نظم در السمطين
عن البراء بن عازب
- مفتاح النجا
عن مالك بن الحويرث
- وعن حذيفة بن اسيد
وعن علي بن ابي طالب (ع)
- وعن عبدالله بن عمر
وعن عبدالله بن عمر
- موثقة القريبى للهمدانى
عن جبير بن مطعم بن عدى القرشى النوفلى
- وعن فاطمة الزهراء بنت رسول الله
وعن عمر بن الخطاب
- المعجم الكبير للطبرانى
عن عمرو بن مرة الجهنى
- وعن حذيفة بن اسيد ابي سريجة
وعن جرير بن عبدالله بن حابر البجلي
- ميزان الاعتدال
عن زيد بن ارقم الانصارى
- وعن علي بن ابي طالب
عن زيد بن ارقم
- زين الفتى للحافظ العاصمى
وعن ابي عبدالله الحسين
- وعن طلحة بن عبيدالله التميمى
شرح ديوان امير المؤمنين لكمال الدين الحسين الميبدى اليزدى
- عن زيد بن ارقم
عن قيس بن ثابت بن شماس
- معارض العلى

- وعن أبي جنيدة جندع بن عمرو
 وعن مالك بن الجويرث
 الموجز في فضائل الخلفاء الاربعة
 عن حذيفة بن اسيد
 وعن سعد بن أبي وقاص
 مناقب الثلاثة
 و عن حذيفة بن اسيد (ص ١٩)
 شرح المواهب
 عن زيد بن أرقم (ج ٧ ص ١٣)
 الاربعمين الطوال لابن عساكر
 عن عبدالله بن عباس
 فضائل الصحابة
 عن أبي اسحاق سعد بن أبي وقاص
 وعن عمر بن الخطاب
 و عن أبي سليمان مالك بن الجويرث
 عن حذيفة بن اسيد (ج ٥ ص ٢٠٩ و ج ٧ ص ٣٤٨)
 نواذر الاصول للترمذی
 وسيلة المال في مناقب الال للشيخ أحمد المكي الشافعي
 وعن اسعد بن زرارة الانصاري
 عن عدی بن حاتم
 نخب المناقب
 عن أبي هريرة ، و عن ابي الهيثم بن التيهان و عن ابي بن كعب الانصاري ،
 و عن ابي ذر و عن ابي سليمان سمرة بن جندب و عن ابي بكر بن قحافة
 نخب الجعابي عن ابي رافع القبطي
 جمع الجوامع للسيوطي
 عن حبشي بن جنادة و عن ابي أيوب خالد بن زيد و عن زيد بن أرقم و عن زيد بن
 ثابت و عن ابي سعيد الخدري و عن طلحة بن عبدالله و عن عبدالله بن عمر و عن
 علي بن ابي طالب
 المعارف
 عن أنس بن مالك (ص ٢٩١)
 شرح النهج لابن ابي الحديد

عن عمار بن ياسر (ج ٢ ص ٢٧٣)

كتاب الصفيين لنصر بن مزاحم

عن عمار بن ياسر

أخبار الدول

عن حذيفة بن اسيد أبي سريجة (ص ١٠٢)

المعارف

عن أنس بن مالك (ص ٢٩١)

مسند البزاز

عن ام هاني

الكشف و البيان

عن براء بن عازب ، و عن عبدالله بن عباس

أمالى المرشد بالله

عن عبدالله بن عباس

الخصائص العلوية

عن أبي سعيد الخدري

فرائد الحمويني

عن عبد الله بن عباس

الامالى للحافظ المحاملى

عن عبدالله بن عباس

الاكتفاء

عن عبدالله بن عباس وعن عمران بن الحصين وعن أبي سليمان مالك بن الحويرث

شمس الاخبار

عن عبدالله بن عباس (ص ٣٨)

نزل الابرار

- عن أبي هريرة (ص ٢٠) وعن أبي حمزة أنس بن مالك (ص ٢٠)
 وعن براء بن عازب (ص ٢١٩ و ٢١٠) وعن بريدة بن الحصيب (ص ٢٠)
 وعن حبشي بن جنادة السلوسي (ص ٢٠) وعن حذيفة بن أسيد (ص ١٨)
 وعن أبي أيوب الأنصاري (ص ٢٠) وعن زيد بن أرقم (ص ٢١٩ و ٢١٠)
 وعن زيد بن عبد الله الأنصاري (ص ٢٠) وعن سعد بن مالك الأنصاري (ص ٢٠)
 وعن عبد الله بن عباس (ص ٢١٠ و ٢١١) وعن عبد الله بن عمر (ص ٢٠)
 وعن علي (ع) (ص ٢٠) وعن عمار ياسر (ص)
 وعن عمرو بن مرة (ص) وعن مالك بن الحويرث (ص ٢٠)
 جواهر العقدين (كما في الغدير) عن أبي ليلى الأنصاري
 وعن أبي الطفيل عامر بن وائلة
 وعن أسعد بن زرارة الأنصاري
 وعن عدي بن حاتم أبي طريف
 وعن خالد بن الوليد
 وعن سهل بن حنيف الأنصاري
 وعن أبي قدامة الأنصاري
 وعن أبي الهيثم بن التيهان
 وعن جابر بن عبد الله الأنصاري
 وعن أبي أيوب الأنصاري

القسم الرابع ما نقله بواسطة كتابي مصباح المسند و حياة النبي

- التاج الجامع للاصول للشيخ منصور علي ناصف الفاضل المعاصر المصري « كما في
 حياة النبي » عن زيد بن أرقم (ج ٣ ص ٣٣٠ ط مصر الطبعة الاولى)
 الاعتصام للمشاطبي (كما في مصباح المسند)
 قال : قال النبي (ص) (ج ٢ ص ٢٢٠ ط مصر مصطفى محمد)
 المسند للإمام أحمد « كما في مصباح المسند »
 وقد تقدم نقل الاحاديث الكثيرة عنه في هذا الباب ، وحيث انا راجعنا اليه ذكرناها
 في القسم الاول .

ثم انه قد فات منا في القسم الاول عدة كتب « منها »

مختلف الحديث (ص ٥٢ ط مصر بمطبعة كردستان العلمية)

أورد عبارة يظهر منها تسلم صدور الحديث عندهم ، ويتكلف في تأويل دلالاته بما يتبسم منه الطير المشوى

الشرف المؤبد لال محمد للشيخ النبهاني (ص ١١٣ ط مصر)

أخرج ابن أبي شيبة عن زيد بن ربيع عن جماعة

التمهيد لابى المظفر الاسفراينى (ص ١٦٩ ط مصر)

أورد الحديث

لسان العرب (ج ٢٠ ص ٢٩١ ط مصر ١٣٠٧)

أورد الحديث

الحدائق الوردية للعلامة الجليل صاحب التصانيف الشهيرة في الحديث

والتفسير والتاريخ والكلام الشيخ حميد بن أحمد المحلى اليماني (مخطوط)

روى عن بهاء الدين أبى الحسن على بن أحمد الاكوع يرفعه باسناده الى القاضى الخطيب

أبى الحسن على بن محمد الحلامى المعروف بابن المغازلى الشافعى باسناده الى زيد

ابن أرقم

كتاب الاربعين للعلامة الجليل الشيخ شمس الدين محمد الحنفى على مافى الاربعين

للشيخ أبى الفتوح على بن مرتضى بن محبوب اليزدى قال ما لفظه :

الحديث الرابع ما أخرجه العالم الثقة الشيخ شمس الدين محمد الحنفى الحديث

تاج العروس فى شرح القاموس للعلامة السيد محمد مرتضى الحسينى الزبيدى المتوفى

سنة ١٤٠٥

قال : و منه الحديث

ومنهم العلامة المولى على بن ابراهيم بن على الملقب (بدرويش برهان البلخى) فى

كتاب بحر المناقب فى الباب الاول حيث أورد حديث غدیر فى الباب العاشر و نقله عن

جماعة من مشاهير القوم كصاحب نزال الأبرار و وسيلة المتعبدين وغيرهما
ثم ان هناك عدة كتب اخرى لم نذكرها لضيق المجال دوماً للاختصار و رعاية لضيق
المجال و استعجال الناشر والطابع والمرجو من الاخوان الكرام ان لا ينسونا من الدعاء
في المظان والسلام على من اتبع الهدى

دلالة الحديث الشريف

المولى و الولي وصفان من الولاية ، وحققتها الجارية في جميع مشتقاتها « القيام بامر
والتقلد له » كما يستفاد من كتب اللغة .

قال في الصحاح : ولي الوالي الولد وولي الرجل البيع ولاية واوليته معروف ، و يقال
في التعجب ما أولاه للمعروف ، و تقول : ولي وولي عليه وولاه الامير عمل كذا وولاه
بسم الشئ ، و تولى العمل تقلده .

وقال في النهاية : والولاية تشعر بالتدبير والقدرة والفعل ، الى ان قال : وكل من ولي
امراً فهو مولاه ووليه ، الى ان قال : و قول عمر لعلي : أصبحت مولى كل مؤمن أى
ولي كل مؤمن

وقال في القاموس : ولي الشئ ، وعليه ولاية وولاية أوهى المصدر و بالكسر الغطة
والامارة والسلطان ، وأوليته الامر وليته اياه ، الى أن قال : تولى الامر تقلده ، وولى
على اليتيم أوصى ، واستولى على الامر أى بلغ الغاية

وقال في لسان العرب : قال سيبويه : الولاية بالكسر الاسم مثل الامارة و النقاية
لانه اسم لما توليته وقمت به ، واذا أرادوا المصدر فتحوا

الى أن قال : والولى ولي اليتيم الذى يلى أمره ويقوم بكفائته ، وولى المرأة الذى يلى
عقد النكاح عليها ولاية عنها يستبد بعقد النكاح دونه ، وفى الحديث أيمامرأة نكحت
بغير اذن موليتها فنكاحها باطل ، وفى رواية وليها أى متولى أمرها (انتهى)

فحقيقة كلمة المولى من يلى إمرأ ويقوم به ويتقلده ، وما عبده من المعانى له فانما هى

مصاديق حقيقتها ، وقد اطلقت عليهما من باب اطلاق اللفظ الموضوع لحقيقة على مصاديقها كاطلاق كلمة الرجل على زيد وعمرو وبكر ، فيطلق لفظ المولى على الرب لانه القائم بأمر الربوبين ، وعلى السيد لانه القائم بأمر العبد ، وعلى العبد لانه يقوم بخاجة السيد ، وعلى الجار وابن العم والحليف والعقيد والصهر لانهم يقومون بنصرة صاحبهم فيما يحتاجون الى نصرتهم ، وهكذا فاللفظ مشترك معنوي فمعنى قوله صلى الله عليه وآله من كنت مولاه فعلى مولاه ، من كنت متقلداً لامره وقائماً به فعلى متقلداً أمره والقائم به ، وهذا صريح في زعامة الامة و امامتها وولايتها ، فان رسول الله صلى الله عليه وآله زعيم الامة ووليهم و سلطانهم و القائم بأمرهم فثبت لعلى (ع) ما ثبت له من الولاية العامة والزعامة التامة

هذا ما يقضى به التأمل في كلام أئمة اللغة وان آيت الا عن تعدد معانى المولى و أنه مشترك لفظي ووضع لكل واحد واحد منها بوضع عليحدة فمن جملة معانيها لا محالة بشهادة ارباب اللغة كالجوهري في الصحاح « الاولى » وذكروا قول اللبيد :

فعدت كلا الفرحين تحسب انه مولى المخافة خلفها و امامها

وتعرض لذكره جماعة من الاقدمين

قال أبو عبيدة معمر بن المثنى وهو من أئمة علوم العربية في كتابه غريب القرآن : المولى بمعنى الاولى ، واستشهد بقول اللبيد المتقدم وقول الاخطل في عبد الملك بن مروان :

فاصبحت مولاها من الناس كلهم واحرى قريش ان تهاب وتحمد

وقال أبو بكر محمد بن القاسم الانباري في كتابه تفسير المشكل في القرآن ما لفظه :
الولى والمولى : الاولى بالشيء .

و قال الزجاج و الفراء (كما في تفسير الفخر) (ج ٢٩ ص ٢٢٧ ط مصر التزام عبد الرحمان محمد) المولى يجيء بمعنى الاولى

وقد حكى عن ابى العباس المبرد : أنه قال الولي : الذى هو الاول واللاحق ومثله المولى وقد ذكر جماعة كثيرة من مفسرى العامة في تفسير قوله تعالى : الناز مولىكم أى أولى

بكم ، ونحن لا نذكر لضيق المجال الا انموزجاً منها ومن شاء فليراجع
 فمنهم الطبري في تفسيره (ج ٢٧ ص ١١٧ ط مصر) قال : هي مولاكم أولى بكم
 و منهم ابن كثير في تفسيره (ج ٤ ص ٣١٠ ط مصر ١٣٥٦) قال : هي مولاكم أى
 هي أولى بكم من كل منزل على كفركم وارتيا بكم
 و منهم الزمخشري في تفسيره (ج ٤ ص ٦٦ ط مصر ١٣٥٤) قال : و حقيقة موليكم
 محرركم ومقمنكم أى مكانكم الذى يقال فيه هو أولى بكم
 و منهم الكلبي ، قال الفخر في تفسيره (ج ٢٩ ص ٢٢٧ ط مصر بالتزام عبدالرحمان
 محمد) ، عند تفسير الآية المذكورة قال الكلبي : يعنى أولى بكم و هو قول الزجاج
 والفراء و أبى عبيدة

و بالجملة لم يمنع أحد من المتكلمين فى الطبقات المختلفة مجيء كلمة المولى
 بمعنى الاولى

و أما تعين معنى الاولى للارادة من الحديث دون غيره من معانى كلمة المولى
 فلان لفظ المولى اما أن يكون مشتركاً لفظياً بين هذا المعنى وغيره من المعانى المشار
 اليها آنفاً ، أو يكون حقيقة فى أحدها ومجازاً فى الباقي ، وعلى أى تقدير يتعين حمله
 على معنى « الاولى »

أما على التقدير الثانى فلما ذكره جماعة منهم العجلي فى التقريب ، من أن المولى
 حقيقة فى الاولى لاستقلالها بنفسها ورجوع سائر الاقسام فى الاشتقاق اليها لان المالك
 انما كان مولى لكونه اولى بتدبير رقيقه وتحمل جريرته و المملوك مولى لكونه اولى
 بطاعة مالكة والمعنى والمعتق كذلك و الناصر لكونه اولى بنصرة من نصره والحليف
 لكونه اولى بنصرة حليفه و الجار لكونه اولى بنصرة جاره والذنب عنه و الصهر لكونه
 اولى بمصاهره و الامام لكونه اولى بمن يليه و ابن العم لكونه اولى بنصرة محبه ،
 و اذا كانت لفظة مولى حقيقة فى الاولى و جب حملها عليها دون سائر معانيها لافتقارها
 الى القرينة الصارفة عن الموضوع له والمعينة لاحدها بخلاف الاولى كما لا يخفى

وأما على التقدير الأول فلوجهين « احدهما » ما ذكره العلامة ابن بطريق
الاسدي الحلبي ، قال في العمدة ما لفظه :

مقدمة الكلام التي بدء بذكرها وأخذ اقرار الامة بها من قوله صلى الله عليه وآله وسلم :
الست أولى منكم بانفسكم ثم عطف عليها بلفظ يحتملها و يحتمل غيرها دليل على أنه
لم يرد بها غير المعنى الذي قرره عليه من دون أحد محتملاتها وأنه قصد بالمعطوف ما
هو معطوف عليه ، ولا يجوز أن يرد من الحكيم تقرير بلفظ مقصور على معنى مخصوص
ثم يعطف عليه بلفظ يحتمله الا و مراده المخصوص الذي ذكره و قرره دون أن يكون
أراد بها غيره ما عداه ، يوضح ذلك و يزيده بياناً لو قال : أستم تعرفون داري التي
في موضع كذا ثم وصفها وذكر حدودها فاذا قالوا : بلى قال لهم : فاشهدوا ان داري
وقف على المساكين وكانت له دور كثيرة لم يجز أن يحمل قوله في الدار التي وقفها
الا على أنها الدار التي قرره على معرفتها ووصفها ، و كذلك لو قال : أستم تعرفون
عبدى فلاناً فاذا قالوا بلى ، قال لهم : فاشهدوا ان عبدى حر لوجه الله تعالى و كان له
مع ذلك عبيد سواء لم يجز أن يقال : انه أراد الا عتق من قرره على معرفته دون
غيره من عبيده وان اشترك جميعهم في اسم العبودية و اذا كان الامر على ما ذكرناه
ثبت أن مراد النبي (ص) من قوله : من كنت مولاه فعلى مولاه معنى الاولى الذي قدم
ذكره و قرره و لم يجز ان يصرف الى غيره من سائر اقسام لفظة مولى و ما يحتمله ،
و ذلك يوجب أن علياً عليه السلام أولى بالناس من انفسهم بما ثبت أنه مولاهم و أثبت
له القديم تعالى أنه أولى بهم من انفسهم فثبت انه أولى بلفظ الكتاب العزيز و ثبت أنه
مولى بلفظ نفسه ، فلو لم يكن المعنى واحداً لما تجاوز ما حدله في لفظ الكتاب العزيز
الى لفظ غيره ، فثبت لعلى عليه السلام ما ثبت له في هذا المعنى من غير عدول الى معنى
سواه (انتهى) و حيث أجاد فيما أفاد و أتى فوق ما يؤمل و يرا: نقلنا عبارته بعينها
تتميماً للقائدة و تعميماً للمائدة

« الوجه الثاني » ما ذكره سيدنا الشريف المرتضى علم الهدى ذوالمجددين في كتاب

الشافى وغيره فى غيره وهو أن ماتحتمله لفظة مولى ينقسم الى أقسام ، منها ما لم يكن ع
عليه ، ومنها ما كان عليه ومعلوم لكل أحد أنه ع لم يرده ، ومنها ما كان عليه ومعلوم
بالدليل أنه لم يرده ، و منها ما كان حاصله و يجب أن يرده لبطلان سائر الأقسام
واستحالة خلوه كلامه من معنى وفائدة ، فالقسم الأول هو المعتق والعليف لان العليف
هو الذى ينضم الى قبيلة أو عشيرة فيحالفها على نصرته والدفاع عنه فيكون منتسباً إليها
متعزراً بها ولم يكن النسي (ص) حليفاً لاحد على هذا الوجه

والقسم الثانى ينقسم الى قسمين احدهما معلوم أنه لم يرده لبطلانه فى نفسه كالمعتق
والمالك والجار و الصهر ، والاخر أنه لم يرده من حيث أنه لم يكن فيه فائدة و كان
ظاهراً شاعراً وهو ابن العم . والقسم الثالث الذى يعلم بالدليل أنه لم يرده وهو ولاية
الدين والنصرة فيه والمحبة او ولاء العتق ، والدليل على أنه لم يرد ذلك ان كل أحد
يعلم من دينه وجوب تولى المؤمنين و نصرتهم ، و قد نطق الكتاب به وليس يحسن أن
يجمعهم على الصورة التى حكيت فى تلك الحال ويعلمهم ما هم مضطرون اليه من دينه
وكذلك هم يعلمون أن ولاء المعتق لبنى العم قبل الشريعة وبعدها وقول ابن الخطاب
فى الحال على ما تظاهرت به الرواية لأمير المؤمنين (ع) أصبحت مولاى ومولى كل مؤمن
يبطل أن يكون المراد بالخبر ولاء العتق او إيجاب النصرة فى الدين استبعاداً أن يكون
أراد به قسم ابن العم لاشتراك خلوه الكلام عن الفائدة بينهما فلم يبق الا القسم
الرابع الذى كان حاصله و يجب أن يرده و هو الاولى بتدبير الامر و امرهم
و نهيبهم (انتهى)

الشواهد على دلالة الحديث

« منها » مخاطبة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لجماهير الناس قبل إيراد هذا
المقال بقوله : ألسنت أولى بكم من أنفسكم ثم فرع عليه بقوله : من كنت مولاه فعلى
مولاه ، فإن التقرير و كسب الاقرار منهم بكونه أولى بهم من أنفسهم قبل قوله من كنت

مولاه فعلى مولاه لا يكون الا لاجل أحد أمرين ، اما لاجل تحقيق شرط القضية واقرارهم بتحقيقه ليترتب عليه تاليها فيتعين ارادة معنى الاولى من لفظ المولى دون غيره من معانيه فالعنى ألت أولى بكم من أنفسكم فمن كنت أولى به من نفسه فعلى أولى به من نفسه ، واما لاجل تمكينهم وحملهم على أن لا يأبوا عما يريد أن يعقبه بجمل الزعيم عليهم والمتصرفه فى شؤونهم لا محالة فليس مفاده ح الا تسليط على عليه السلام عليهم فتتعين ارادة ما هو متضمن لمعنى التسليط من معانى كلمة المولى كالسيد والمتصرف دون غيره من معانيه ، وعلى كلا التقديرين فالحديث يدل على كون على (ع) نافذ التصرف فيهم يجب عليهم الاتقياد له ولا يجوز منعه عن التصرف فيهم .

وقد روى الحديث مسبوقة بقوله (ص) : ألت أولى بكم من أنفسكم مأت من حفاظ الاحاديث صياغة الاخبار وان شئت الوقوف عليها فراجع ما سردنا من المآخذ لسانيد الحديث

« و منها » دعائه ع بعد القاء هذا المقال فى حق على عليه السلام على الناس بقوله : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله الروى بطرق كثيرة فى آخر الحديث فانها تدل لاسيما مع اسماعه ص بها لجماهير المسلمين الحاضرين فى تلك البيداء على أن الامر الذى أتى به فى حق على يحتاج فى تشبته الى النصرة والموالاة له ويعتزز عليه من المعادة والخذلان له مضافاً الى دلالة هذا الدعاء فى حق على عليه السلام على أنه لا تجوز معادة على وخذلانه فى شىء مما يريد ، فهى تدل على تسلطه على الناس بكل ما يريد ، ويدل ايضاً على عصمته وانه لا يقدم على امر يفضه الله حتى يجب على الناس التبرى عنه فى تلك العمل وزجره عنه

« ومنها » الاخبار الواردة بطرق كثيرة الدالة على نزول قوله تعالى « اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى » فى يوم الغدير فتدل على أن الفراد بالمولى ما يرجع الى الامامة الكبرى ، إذ ما يكون سبباً لكمال الدين وتمام النعمة على المسلمين ليس الا ما كان من اصول الدين و بها تتم نظام الدنيا والدين وتقبل الاعمال ، و يؤيد هذه

الاخبار ما فى بعض طرق الحديث من أنه ص قال عقيب لفظ الحديث : الله اكبر على اكمال الدين واتمام النعمة ورضى الرب برسالتى والولاية لعلى بن ابيطالب وفى بعض الطرق وتمام دين الله بولاية على بعدى .

« ومنها » الاخبار المتقدمة الدالة على نزول قوله تعالى « يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك فان لم تفعل فما بلغت رسالته » فى حق على عليه السلام فى غدير خم فتدل الاية على ان ترك ما أمر النبي صلى الله عليه وآله بتبليغه مساوق لترك تبليغ الرسالة برأسها

« ومنها » فهم الحاضرين فى غدير خم عند تلك الواقعة والمستمعين لكلامه هذا معنى الامامة الكبرى والزعامة العظمى ويشهد لذلك امور

« الاول » بيعة الناس لعلى ومصافقتهم معه وتهنيتهم للنبي صلى الله عليه وآله و له عليهما السلام و أول من أقدم بالتهنئة والبخبة عمر بن الخطاب ، وقد ورد حديث تهنئته نعلى ع بعد نصبه بطرق كثيرة تربو على الستين ومن شاء فليراجع الى ما أوردناه من المآخذ وانما نذكر انموزجاً من الروايات الدالة على تهنئة غيره من الناس

منها مارواه الحافظ أبو سعيد الخردزمي كوشى النيسابورى المتوفى سنة ٤٠٧ فى كتاب شرف المصطفى على مافى الغدير باسناده عن البراء بن عازب بلفظ أحمد بن حنبل وباسناد آخر عن أبى سعيد الخدرى ولفظه : ثم قال النبي هنتونى هنتونى ان الله خصنى بالنبوة و خص اهل بيتى بالامامة فلقى عمر بن الخطاب أمير المؤمنين فقال : طوبى لك يا أبا الحسن أصبحت مولاي ومولا كل مؤمن ومؤمنة

ومنها ما رواه الامام محمد بن جرير الطبرى فى كتاب الولاية هيئنا باسناده عن زيد بن أرقم فقال فى آخره: قولوا : أعطيناك على ذلك عهداً من أنفسنا و ميثاقاً بالستنا و صفة بايدينا تؤديه الى اولادنا و أهالينا لانبى بذلك بدلا الخ قال زيد بن أرقم : وعند ذلك بادر الناس بقولهم : نعم سمعنا و أطلعنا على امر الله ورسوله بقلوبنا وكان أول من

صافق النبي ص وعلياً ابوبكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وباقي المهاجرين والانصار الى أن صلى الظهرين في وقت واحد فامتد ذلك الى أن صلى العشاءين في وقت واحد وأوصلوا البيعة والمصافحة ثلاثاً

وروى ذلك أحمد بن محمد الطبري الشهير بالخليلي في كتاب مناقب علي و في كتاب النشر والطي

وروى في روضة الصفا (ج ١ ص ١٧٣) بعد ذكر حديث الغدير ما ترجمته ثم جلس رسول الله صلى الله عليه وآله في خيمة وأجلس أمير المؤمنين علياً عليه السلام في خيمة أخرى وأمر الناس بان يهتئوا علياً في خيمته ولما ختم تهنئة الرجال امر رسول الله ص امهات المؤمنين بان يسرن اليه ويهتئنه

وقال في حبيب السير (ج ٣ ص ١٤٤) ثم جلس أمير المؤمنين علي عليه السلام في خيمة مخصوصة تزوره الناس ويهتئونه وفيهم ابوبكر و عمر فقال عمر : يخ يخ لك يا ابن ابيطالب اصبحت مولاي و مولى كل مؤمن و مؤمنة ثم أمر امهات المؤمنين أن يدخلن علياً و يهتئنه

ولمعم ما قال الغزالي في كتاب سر العالمين في المقالة الرابعة بما لفظه : ولكن أسفرت الحجة وجهها وأجمع الجماهير على متن الحديث من خطبته (ع) في يوم غدير خم باتفاق الجميع وهو يقول : من كنت مولاه فعلى مولاه فقال عمر : يخ يخ لك يا اباالحسن لقد اصبحت مولاي ومولا كل مؤمن ومؤمنة فهذا تسليم ورضى وتحكيم ثم بعد هذا غلب الهواء بحب الرياسة وحمل عمود الخلافة وعقود البنود وخفقان الهواء في قعقة الرايات و اشتباك ازدحام الخيول وفتح الامصار سقايم كأس الهواء فعادوا الى الخلاف الاول فنبذوا الحق وراء ظهورهم و اشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون « انتهى » فانظر أيها القارى الكريم كيف انطق الله لسانه بالحق و أفصح عن الواقع مع ما تحكى عنه من العصبية و اللجاج

« الثاني » واقعة العارث بن النعمان الفهرى ، وقد رواها جم كثير منهم الثعلبي على ما في البحار روى في تفسيره أنه لما كان رسول الله بغير خم نادى الناس فاجتمعوا فاخذ بيد علي وقال من كنت مولاه فعلى مولاه فشاع ذلك في كل بلد فبلغ ذلك العارث بن النعمان الفهرى فاتى رسول الله (ص) على ناقه له حتى أتى الابطح فنزل عن ناقته وأناخها وعقلها ثم اتى النبي و هو فى سلة من الصحابة فقال : يا محمد أمرتنا عن الله ان نشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله قبلناه وامرتنا ان نصلى خمساً قبلناه وامرتنا بالجمع قبلناه ثم لم ترض بذلك حتى رفعت بضبعي ابن عمك ففضلته علينا فقلت : من كنت مولاه فعلى مولاه فهذا شىء منك ام من الله ؟ فقال والله الذى لا اله الا هو ان هذا من الله ، فولى العارث يريد راحلته وهو يقول : اللهم ان كان ما يقول محمد حقاً فأمطر علينا حجارة من السماء او اتتنا بعذاب اليم فما وصل اليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره قتلته (انتهى)

وقد روى بطرق كثيرة ان قوله تعالى : سئل سائل بعذاب واقع نزل فى هذا المورد .
« الثالث » استيندان حسان بن الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله فى نظم ابيات فى الواقعة المتواتر نقله فى كتب الفريقين فنظم :

يناديهم يوم الغدير نبينهم	بغم وأسمع بالرسول (بالنبي خ ل) منادياً
فقال فممن مولاكم و نبيكم	فقالوا ولم يبدوا منك التعامين
الهك مولانا و أنت نبينا	ولم تلق منافى الولاية عاصياً
فقال له : قم يا على فاننى	رضيتك من بعدى اماماً وهادياً
فمن كنت مولاه فهذا وليه	فكوا نواله اتباع صدق موالياً
هناك دعا اللهم وال وليه	وكن للذى عادى علياً معادياً

قال ابن الجوزى وصدر الحفاظ أبو عبدالله الكنجى الشافى فى كفاية الطالب (ص ١٨) ط
الغرى) : فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : يا حسان لا تزال تؤيداً بروح القدس
كافحت عنا بلسانك .

وقال قيس بن عباد الانصاري وانشدها بين يدي امير المؤمنين يوم صفين :

قلت لما بغى العدو علينا حسبنا بنا ونعم الوكيل
و على امامنا و امام لسوانا أتى به التنزيل
يوم قال النبي من كنت مولاه فهذا مولاه خطب جليل

« الرابع » أن امير المؤمنين علياً عليه السلام بعد اجتماع الناس على نصبه بالخلافة واستقرار الامر اليه لما نوزع معه في أمر الخلافة حضر رحبة الكوفة مجتمع الناس واستنشد هم بهذا الحديث رداً على مخالفيه في أمر الخلافة وقال انشده رجل سمع النبي يوم غدير خم يقول : من كنت مولاه فعلى مولاه فقام جماعة وشهدوا بالحديث ، وقد كثرت نقل هذه المناشدة بحيث كاد أن يبلغ حد التواتر أو يبلغ وتجاوز ، وقد تقدم بعض طرقه في ضمن ما سردناه من طرق الحديث وفي بعضها مثل ما رواه الحموي في فرائد السمطين : فقام زيد بن أرقم والبراء بن عازب وسلمان وابوذر فقالوا : نشهد لقد حفظنا قول رسول الله (ص) وهو قائم على المنبر وهو يقول : أيها الناس ان الله عز وجل أمر أن أنصب لكم امامكم والقائم فيكم بعدي ووصيي و خليفتي والذي فرض الله عز وجل على المؤمنين في كتابه طاعته ، فحرب بطاعته طاعتي وامراكم بولايتي الخ .

الخامس وقوع التعبير عن هذه الواقعة في بعض الاحاديث بالنصب وان رسول الله (ص) نصب علياً (ع) لمقام الولاية ومن البين انه لا يعبر عن النصرة والمعجة بالنصب وبالجملة بكل من بلغه هذا الحديث فهم منه الامامة والزعامة الكبرى في تلك العصر والاعصار التالية عصره بعد عصر من العلماء على اختلاف مشاربهم وفنونهم والشعراء وازياب الادب ومن شاء الوقوف على تلك الاشعار فليراجع الى كتاب الغدير فانه جمع اشعارهم في الاعصار المتتالية من عصر النبي الى هذا العصر شكر الله مساعيه وحشده مع مواليه .

قوله (١٠٠٠٠) سقا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تحت عرشه
« ومنها » قوله (ص) في بعض طرق الحديث : ان الله أرسلني برسالة ضاق بها صدرى وظننت أن الناس مكذبى فأوعدني لا يبلغها اولي عذبي .

« و منها » القاء هذا المقال الشريف عقيب أخذ الشهادة منهم بالوحدانية والشهادة بالنبوة وذكر قوله هذا في سياقهما كما هو المذكور في عدة كثيرة من طرق الحديث فدل على أن ما أفاده بهذا المقال أمر مهم يبتنى عليه الاسلام
 « ومنها » أنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله قبل هذا : انه يوشك أن ادعى فاجيب وهذا يدل على مخافته و تحرزه عن ترك ما يشتد الاهتمام بتبليغه قبل ارتحاله وهل هو الاماكانت نجات الامة وفوزها فيه ؟!

« ومنها » أنه صلى الله عليه وآله بعد تبليغ الولاية الى الناس بمجمع من جماهير المسلمين قال : فليبلغ الحاضر الغائب ، فيدل هذا الاهتمام الشديد في ايصال خطابه الشريف وكلامه النبيل الى جميع المسلمين على ان المراد من الحديث ليس معنى معلوما بالكتاب والسنة يعلمه كل احد كالنصرة والمجبة

« ومنها » أنه قال صلى الله عليه وآله بعد تبليغ الولاية : اللهم أنت شهيد عليهم أني قد بلغت ونصحت فدل على أنه قد بلغ أمراً جليلاً عظيماً خطيراً أقداً الى الناس و أتم الحججة عليهم وأفرغ ذمته عن أدائه وأدى وظيفته في القائه وليس ذلك أمراً يعلم الناس من مناصرة المؤمنين وموالاتهم اللتين يعرفها القروي والبدوي بل الصبيان المميزون « ومنها » القرائن الحالية وهي كثيرة واضحة الدلالة على المقصود كنزوله صلى الله عليه وآله في حر الهجير والسماء صاحبة غير مغيمة على الحصباء والرمضاء التي كادت تنوقد من اشراق الشمس بحيث نقلت النقلة من حفاظ الحديث وأئمة التاريخ أن شدة الحركات بمثابة وضع بعض الناس ثوبه على رأسه وبعضهم كان يلفه برجله وبعضهم استظل بمركوبه وبعضهم استظل بالصخور وانحنائه وترقيبه منبراً له صلى الله عليه وآله في غاية الارتفاع من الاقتاب او الاحجار حتى يشرف على المسلمين اذ كانوا في نهاية الكثرة وقد قدرهم بعض من المورخين بسبعين الف (٧٠٠٠٠) نسمة و بعضهم بشمانين الف (٨٠٠٠٠) و بعضهم بمائة الف (١٠٠٠٠٠) واهره صلى الله عليه وآله برجوع من تقدم وتوقف من تأخر وانحنائه عن يمين الطريق الى جنب مسجد الغدير وانشائه

تلك الخطبة الغراء المفصلة التي قد نقلنا شطراً منها سابقاً عند التّكلم في شأن نزول قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك وهي بتمامها موجودة في الكتب المعتبرة منها البرهان للعلامة البحراني والبحار لمولانا العلامة المجلسي وغيرهما آخذاً بضع وصيه زوج البتول وأول من آمن به الذي لم يكفر ولم يشرك بالله طرفة عين أبداً فقد روى الجمهور أنه صلى الله عليه وآله رفعه بحيث بان بياض ابطيهه بمجمع من الناظرين .

هذا ما رمنا إرادته في بيان دلالة الحديث و سلكتنا فيه مسلك الاختصار و لاطالة الكلام في جميع شؤونه محل آخر .

وهناك احاديث مروية من طرق القوم عن النبي الاكرم صلى الله عليه وآله شارحة لحديث الغدير قد تمسك بها جماعة من اعلام الفضل وخدمة باب أهل البيت عليهم السلام وأضف الى ذلك تصريح أجلاتهم بدلالة الحديث الشريف على ما تقوله الشيعة من الامامة والزعامة الكبرى كابى حامد الغزالي في كلامه المتقدم والكنجي الشافعي في كفاية الطالب (ص ٦٩ ط الغري) قال ما هذا لفظه : حديث غدير خم دليل على التولية وهي الاستخلاف و كذا الشيخ كمال الدين ابن طلحة الدمشقي الشافعي في مطالب السؤل (ص ١٦ ط طهران) حيث قال بعد نقل كلامه (ص) من كنت مولاه فعلى مولاه ما لفظه : قد اشتمل الحديث على لفظة من وهي موضوعة للعموم فاقترضى ان كل انسان كان رسول الله مولاه فعلى مولاه الى غير ذلك من كلماتهم

فبالله عليك أيها القاري الكريم ويا أخي في الدين وخليلى في سبيل الحق أفسوغ بعد هذا أن تشك و ترتاب في خلافة مولانا على و وصايته اللهم الا ان تكابر وجدانك وتفرض الطرف عن ذكرنا ذكرنا مع انها في الوضوح كالنار على المنارة؛ والشمس في رابعة النهار ،

وليت شعري أى معذرة أعدها اخواننا اهل السنة ليوم تشخص فيه الابصار والرب بالمرصاد ، فياليت ان يعرفوني من السلف الذى يجب تقليده في المعتقدات والامور

الخطيرة ، هل المراد منهم كمثل أبي هريرة ومغيرة بن شعبة ومغيرة بن سعيد وسليمان الاحوص ويحيى بن اكنم وقيس بن مرة واشباه هؤلاء ممن تبرء كل فرقة عن صنيعهم فهل يجوز لدى العاقل المنصف أن يترك النظر والتأمل بالتعمل في الشواهد والادلة التي قد منها وما سيأتي ويتبع من يعبر عنه بالسلف و ينسلك في سلك من تفوه بمقال حكاه الله تعالى في القرآن الشريف بقوله « انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون » انشدك رب السماوات العلى والارضين السفلى وما فيهما وبينهما من الورى أيها المنصف أفي الحق بعد اسفراره ريب ؟ أقالى متى هذه اللجاج واللداد! اوالى متى هذه الغمضة في حق امير المؤمنين و يعسوب الدين و مربى المسلمين بخطبه و كلماته أفتجدون بين اصحاب الرسول صلى الله عليه وآله من يدانيه في الفضائل و صروف الكمال فمن يضاهيه في علمه وزهده وشهامته وكرمه وخصاله اللهم انا اتمنا الحججة و اوضحنا المحججة لاخواننا اهل الجماعة المنتحلين الى السنة انا هديناهم السبيل اما شاكرأ واما كفورأ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر

توبيخ

لا يذهب عليك أن «خم» بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم ، واد بين الحرمين الشريفين (مكة والمدينة) عند الجحفة به غدیر عنده خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و هذا الوادى موصوف بكسرة الواو كما هكذا في معجم البلدان (ج ٢ ص ٣٨٩ ط دار صادر في بيروت)

وقال قبل هذا بسطور : ما لفظه قال الزمخشري خم اسم رجل صباغ اضيف اليه الغدير الذى هو بين مكة والمدينة بالجحفة ، وقيل هو على ثلاثة أميال من الجحفة ، الى أن قال وخم موضع تصب فيه عين بين الغدير والعين وبينهما مسجد رسول الله الخ وقال العلامة السيد محمد مرتضى الحسينى الزيدى فى كتابه تاج العروس (ج ٨ ص ٣٨٣ ط مصر بمطبعة الخيرية) ما زجا بعبارات القاموس : وغدير خم معروف

على ثلاثة أميال بالجحفة ، وقال النضر: ودون الجحفة على ميل بين الحرمين الشريفين
 وأنشد ابن دريد لعين بن أوس
 عفا وخلا ممن أحطت به خم
 وشاقك بالمسحاء من سرف رسم
 وجاء ذكره في الحديث الخ

وقال العلامة الاقدم قدوة اهل الادب واللغة أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد العضدي
 البصرى المتوفى سنة ٣٢١ م لفظه : وخم غدیر معروف وهو الموضع الذى قام فيه رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم خطيباً بفضل أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام
 و قال العلامة ابن الاثير فى النهاية (ج ١ ص ٣٥٨ ط مصر بمطبعة الخيرية) قال :
 غدیر خم موضع بين مكة و المدينة تصب فيه عين هناك و بينهما مسجد للنبي صلى الله
 عليه و سلم .

ولمختتم الكلام فى هذا المصمار بختام مسكى و هى أبيات لفقيه الادب والفقه الاية
 الباهرة السيد محمد الباقر الحجة الحائرى فى « مصباح الظلام » حيث قال :

و آية التبليغ أجلي آية	لمبتغى الرشد و الهداية
فما تزي الامر الذى لو أهمله	أهمل ما به الاله أرسله
وأى أمر يقتضى التأكيداً	فيه بما يشا به التهديداً
فهل تراه غير نصب من يلى	ولاية العهد من الله العلى
يقوم فى مقامه مبيناً	ما كان عند الله حكماً بيناً
مبيناً عنه عن الامين عن	من فرض الفرض وسن بالسنن
محافظاً حدوده معدياً	حقوقه والمحدود مجرباً
مفصلاً ما جاء منه مجملاً	لحكمة و ناشرأ ما فصلاً
لا يصدر الخطاء منه أصلاً	يحكم فصلاً و يقوم عدلاً
يحفظ ما أنزله الله على	قلب محمد على ما نزلنا

الى أن قال :

فصل كما بينه مفصلاً	خليفة من قبل الله بلا
من مضمحل لوطره وشان	و كان يتقى من البيان
يا أيها النبي بلغ ما نزل	فلم يزل في حيرة حتى نزل
على الحدوج في هجير شمس	يوم الغدير قائماً بنفسه
ما أبدت الابة من تحذيره	حذار أن يصاب من تأخيره
ألست أولى بكم قالوا بلى	فاستقبل الملاء و منهم سألا
من كنت مولاه فمولاه علي	فقال عن أمر من الله العلي
من امتى و عاد من عاداه	فيا الهسى و ال من والاه
منهم فلا مجال للمكابرة	و هو حديث أنبتوا تواتره
لكن حب الشيء يعنى ويصم	و من سهام الشك معناه سلم
فيه فقد أعماهم الضلال	فأجلوا المولى و لم يبالوا
تقديم قوله ألست أولى	أليس يكفى في بيان المولى
بعد امتناع سائر المعانى	كيف ولا حاجة للبيان
معنى فكان كالنبي أولى	اذ لا يشك في اتحاد المولى
في افعال بل في المحل استعمالاً	ولا يكون مفعول مستعملاً
وضعاً ففي محلها مستعملة	فهية المولى على ما هي له
كان هو الاولى بلا عناية	و من يكون مورد الولاية
ألم يخبخ في الغدير نمر	وليت شعري ما يقول المنكر
مولى الورى فما عدا ما بدا	وقل له قد اعترفت انه غدا
لم يبق للخصم الالد حجة	فهو حديث واضح المحجة
مثل اتضاح الشمس في راد الضحى	قد حصحص الحق به واتضحاً

ولله در شعرا ال الرسول والمؤيد من عالم القدس في مديحه لهم عليهم السلام الشيخ
كاظم الازرى المتوفى سنة ١٢١١ حيث يقول في هائيته السائرة الدائرة الوحيدة التي

اجمع اهل الادب على جزالتها واحتوائها لمضامين شامخة دقيقة

واتى الوحي يقظة لابنوم فه حبيبي لا تخش من كل لوم

والح الاله في كل يوم فتفكرت في ضماير قوم

وهي مطوية على شحناها

عمت في بحر فكرة اى عوم وتفكرت كل ليل و يوم

بامور نعصت كل نوم و تطيرت من مقالة قوم

قد غلى بابن عمه و تناها

و تأملت اذخشيت الدواهي من طعام نفاقهم متناهي

كم عمت عن اوامر ونواهي فاتتنى عزيمة من الهى

او عدتنى ان لم ابلغ سطاها

فرايت البليغ للامر اسدى وهو للعالين اهدى واجدى

و تطلبت للسلامة نجدا فهدانى الى التى هي اهدى

و حبانى بعصمة من اذاها

فاسرعو اللنجاح بعد التانى وخذوا الرشد والهداية منى

واشكروا للاله اعظم من ايها الناس حدثوا اليوم عنى

وليبغ ادنى الورى اقصاها

فاسمعوا ترشدوا ولا تعصوا قولوا واطيعوا يزدكم الله طولوا

اولست الذى بكم انا اولى كل نفس كانت ترانى مولا

فلترى اليوم حيدراً مولاها

وليفز بالنعيم فى دار خلد ذولاء من كل حر و عبد

و ليؤدى امانة من يؤدى ربي هذا امانة لك عندى

و اليك الامين قد اذاها

فاهديا رب فى ولاء المضلا وارع من يرع فيه عهدا والا

قَالَ النَّاصِبُ خَفَضَهُ

أقول : أما ذكر من إجماع المفسرين على أن الآية نزلت في علي فهو باطل فإن المفسرين لم يجمعوا على هذا ، وأما ما روى من أن رسول الله ﷺ ذكره يوم غدیر خم حين أخذ بيد علي وقال : ألت أولى ، فقد ثبت هذا في الصحاح وقد ذكرنا سر هذا في ترجمة كتاب كشف الغمّة في معرفة الأئمة وجمهله : أن واقعة غدیر خم كان في مرجع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع وغدیر خم محل

وإذا ضل من سواه تولى وال من لا يرى الولاية الا

لعلی و عاد من عاداتها

كنتموا امرهم وللسلم القوا اذشقوا انفساً وللناس اشقوا

ان اجابوا زورا وللحقدا بقوا لم تسمهم الا الاجابة بالقوا

ل وان كان قصدهم ماعداها

الى ان قال

أنكرت نص ربها اشقيها في علي والمصطفى فيه فاهي

لكم اولت حديثاً اتاها قل لمن أول الحديث سفاها

وهو اذ ذاك ليس بأبي السفاها

جامعاً للانام من كل شعب قائلاً ان ذاك عن أمر ربي

ماسكاً كف حيدر خير نذب راكباً ذروة الهدايح ينبي

عن امور كالشمس راد ضحاها

كاد قوم والرب قد كاد كيداً وكفى بالجحيم سجنأ وقيداً

قل ودع في الانام عمرو وأوزيداً ايها الراكب المجدرويداً

بقلوب تقلبت فسي جواها الخ

افتراق قبایل العرب و كان النبي ﷺ يعلم أنه آخر عمره و أنه لا يجتمع العرب بعد هذا عنده مثل هذا الاجتماع ، فأراد أن يوصي العرب بحفظ محبة أهل بيته وقبيلته ، ولا شك أن علياً عليه السلام كان بعد رسول الله ﷺ سيد بني هاشم و أكبر أهل البيت فذكر فضائله وساواه بنفسه في وجوب الولاية والنصرة والمحبة معه ، ليأخذ العرب سيداً ويعرفوا فضله و كماله ، و لينصف المنصف من نفسه لو كان يوم غدیر خم صرح رسول الله ﷺ بخلافة علي نصاً جليلاً لا يحتمل خلاف المقصود الا ترى العرب مع جلافتهم و كفرهم بعد رسول الله ﷺ و جعلهم الأنبياء فيهم مثل مسيلمة الكذاب (١) و سجاح (٢) و طليحة (٣) كانوا يسكتون على خلافة أبي بكر و كانوا لا يتكلمون بنباس (٤) في أمر خلافة علي عليه السلام مع أن رسول الله ﷺ نص على المنبر بمحضر جميع قبائل العرب : إن أنصف المتأمل العاقل علم أنه لانص هناك (انتهى) .

اقول

أولاً أن المصنف لم يدع إجماع المفسرين بل قال : نقل الجمهور ، و المعنى بالجمهور أكثرهم ، و بالجملة مراد المصنف من ذلك موافقة جماعة من مفسري الجمهور مع مفسري الامامية فيما ذكر و لا يهتأ اتفاق كافتهم في ذلك ، إذ ما ذهب إليه بعض من طائفة و وافق فيه آخرون من خصامهم يكون حجة على باقي تلك الطائفة ولهذا ترى أن علماء الشيعة يحتجّون على جمهور أهل السنة بأن أبا حنيفة قال كذا ، والغزالي قال كذا إلى غير ذلك من آحاد علمائهم و كذا العكس كما وقع

(١) رجل تنبأ بارض نجد أمره و حكاياته معروفة .

(٢) سجاح كقطام بالسين المهملة ثم الجيم ثم الالف ثم الحاء المهملة امرأة تنبأت .

(٣) شخص تنبأ بالبادية .

(٤) نبس نبساً ونيسة : تكلم فأسرع و تحرك و أكثر ما استعمل في النفي وهو أنبس الوجه عابسه ، والنبس بضمين الناطقون والمرعون والنباس كفعال الاسراع .

عن هذا الناصب في خطبة كتابه حيث احتج على الامامية قاطبة بأن الحاكم أباعده الله روى كذا وهو شيعي إمامي ، وصدور المخالفة عن بعض أهل السنة خصوصاً المتأخرين منهم لا يقدر في ذلك ، بل ذلك دليل على أنهم بعد ما رأوا قيام حجة الشيعة عليهم بذلك استحسنوا المخالفة بوضع الرواية المنافية إخفاءً للحق وترويجاً لماركنوا إليه من الباطل كما فعله الناصب في الآية الآتية ، بل نقول : إن الإجماع واقع على حقيقة ذلك أو لا وظهور الخلاف إنما حدث بعد الإجماع الاغراض المذكورة والذي يدل على ذلك أن المفسرين الذين رووا خلاف ذلك كانوا متأخرين عن الثعلبي (١) ومن يحذو حذوه فضلاً عن قدماء المفسرين من الصحابة والتابعين ، وبالجملة من قبائح عادات القوم وفضائح وقاحتهم أنهم إذا وجدوا آية نازلة في فضائل أهل البيت ومناقبتهم قد استدلل به الشيعة على أفضاليتهم وأحقيتهم فمع أنهم رووه أيضاً قبل ذلك في كتبهم يردونه حينئذ تارة بإحداث مخالف و تارة بضعف الرواي وتارة بالتخصيص وتارة بالتعميم وتارة بالتأويل ، كأنهم مفوضون في وضع الدين موكلون في تشريع الشرايع لسيد المرسلين ولم يسمعوا كلام رب العالمين حيث قال : قتل الخراصون الذين هم في غمرة ما همون (٢) ان الذين

(١) هو العلامة أبو اسحاق أحمد بن محمد بن ابراهيم النيسابوري المحدث المفسر الفقيه المتكلم الحافظ الثقة له كتب ، منها كتاب الكشف والبيان في تفسير القرآن وأكثر ما أورده الزمخشري في الكشف من الاحاديث الواردة في فضائل العترة مأخوذ عن هذا الكتاب ومروى عن المترجم كرواية من مات على حب آل محمد مات شهيداً ونحوها من الفضائل ، توفي في ٢٣ من المحرم سنة ٤٢٦ وقيل ٤٢٧ وقيل ٤٣٧ وقد يطلق عليه الثعلبي أيضاً ، فراجع الريحانة (ج ١ ص ٢٣٥ طبع طهران) و طبقات الشافعية والوفيات وغيرها .

(٢) الذاريات . الآية ١١ .

يكتفون ما أنزلنا من البينات و الهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب
 أولئك يلعنهم الله و يلعنهم اللاعنون (١) ومع ذلك كله لا يعتدون برواية كبار
 أسلاف الذرية الأَطهار و أخلاف أهل بيت النبي المختار ﷺ مثل زين العابدين
 و باقر علوم الدين و إمام الصادقين و باقي الأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين
 و من شابعهم من الصالحاء المؤمنين و والاهم و تابعهم من العرفاء الموقنين، و يطعنون
 فيما هم أولى به من أهل الحق و اليقين حيث لا يجدون كلامهم مطابقاً لمرامهم، و ما
 أقل حياهم و أكثر اعتدائهم، فأى خير في ذلك السلف و أى جميل يترقب من
 هذا الخلف، لا يرحمهم الله ولا يزيحهم و لهم عذاب أليم (٢)، و لقد فضحهم هذا الناصب
 الشقي العتل الزنيم (٣) حيث ارتكب تحريف آيات الكتاب العظيم و أحاديث
 الرسول الكريم سيما ما أتى به في مسألة إجماع العترة الطاهرة من تنظير آية التطهير
 بما اخترعه من الآية الحاكمة عليه بالكفر فضلاً عن عداوة أمير الغدير، على أنه
 روى الحديث في صحاح القوم (٤) كالبخاري و رواه أحمد بن حنبل إمامهم في
 مسنده بطرق متعددة على الوجه الذي ذكره المصنف، و كذا رواه الثعلبي في
 تفسيره (٥) و ابن المغازلي (٦) الشافعي في كتاب المناقب من طرق شتى و ابن

(١) البقرة . الآية ١٥٩ .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة البقرة الآية ١٧٤ .

(٣) اقتباس من سورة القلم . الآية ١٣ .

(٤) قد تقدم موضع ذكره قبيل هذا .

(٥) وهو المسمى بالكشف و البيان و القوم لم ينشروه بالطبع مع ما يرى من مزيد اهتمامهم
 بنشر آثار أسلافهم، و الظاهر لأنه أورد في ذيل بعض الآيات الشريفة عدة روايات
 في مناقب أهل البيت عليهم السلام .

(٦) هو علو بن محمد بن طيب الخطيب الواسطي الشافعي المحدث الفقيه المورخ

عقدة (١) في مائة وخمس طرق و ذكر الشيخ (٢) ابن كثير الشامي

الاديب المتوفى سنة ٤٨٣ ، له كتب منها كتاب المناقب أورد فيه فضائل الال ومنها كتاب في أخبار صاحب الزمان عجل الله فرجه الشريف وغيرهما ، و الرجل معتمد عليه لدى المتأخرين ينقلون عن كتابه في المناقب كثيراً ، و أوردته العلامة المعاصر في الريحانة (ج ٦ ص ١٦٠ طبع طهران) وكذا في الشذرات وطبقات الشافعية فراجع .

(١) هو الشيخ أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة بن زياد بن عبد الله بن زياد ابن عجلان السبيعي الهمداني الكوفي الحافظ المحدث الرجالي الاصولي المتكلم يقال : انه كان أحفظ المحدثين في عصره ، ذكره شيخنا النجاشي و مولينا العلامة و أتينا عليه وقالوا : انه كان من الزيدية الجارودية أقول : ولكنه كان مختلطاً بأصحابنا واسع الاطلاع باحوال رواتنا موثقاً صدوقاً ضابطاً ، و بالجمللة جلالة المترجم و نبالته و كثرة حفظه و وثوقه مما لا ينكر ، وقد أكثر أصحابنا كالعلمين الجليلين المذكورين و شيخ الطائفة و ابنا طاوس وغيرهم النقل عنه و الاعتماد عليه ، له كتب منها كتاب في أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام ، أورد فيه أسماء أربعة آلاف نسمة الراويين عنه (ع) مع الاحاديث التي نقلوها ، و هن آثاره كتاب تفسير القرآن ، و كتاب تسمية من استشهد مع أمير المؤمنين عليه السلام وغيرها ، توفي بالكوفة سنة ٣٣٢ و قيل ٣٣٣ ، و ترجمته مذكورة في كتب الزيدية كالتبقيات للحوثي و في كتب رجال العامة و الخاصة فليراجع ، و أوردته شيخنا المعاصر الفقيه في الريحانة (ج ٦ ص ٩١ طبع طهران) و المترجم امره في الوثوق مشهور و ممن نص على ذلك السمعاني في الانساب و العسقلاني في الاصابة و تهذيب التهذيب و العبر و السيوطي و ابو علي النيسابوري و الكجراتي وغيرهم كما اسلفناه

(٢) هو الشيخ أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير القرشي البصري الاصل الدمشقي المسكن الشافعي المفسر المورخ المحدث الحافظ الفقيه ، له كتب كثيرة في فنون العلم ، منها كتاب البداية و النهاية في التاريخ في زهاء أربعة عشر جزءاً قد

الشافعي (١) عند ذكر أحوال محمد بن (٢) جرير الطبري الشافعي التي رأيت كتاباً جمع فيه أحاديث غدیر خم في مجلدين ضخمين و كتاباً جمع فيه طرق حديث الطير و نقل عن أبي المعالي الجويني (٣) أنه كان يتعجب و يقول : شاهدت مجلداً ببغداد في يد صحف فيه روايات هذا الخبر مكتوباً عليه المجلدة الثامنة والعشرون من طريق من كنت مولاه فعلي مولاه و يتسلاوه المجلدة التاسعة والعشرون و أنبت الشيخ ابن الجوزي (٤) الشافعي في رسالته الموسومة بأسمى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب عليهما السلام تواتر هذا الحديث من طرق كثيرة ، و نسب منكره إلى الجهل والعصية ، و بالجملة قد بلغ

طبع بمصر ، و تفسير القرآن طبع بمصر في أربع مجلدات ، و شرح صحيح البخاري و جامع المسانيد ، و طبقات الشافعية وغيرها توفي سنة ٧٧٤ بدمشق و دفن بمقبرة الصوفية قريباً من قبر شيخه ابن تيمية فراجع الريحانة (ج ٦ ص ١٢٤ طبع طهران) والشذرات وغيرها و ابن كثير في كتب التاريخ والتفسير والحديث ينصرف اليه كما أنه في كتب التجويد الي عبدالله بن كثير القاري الموجود في التلاوة المتوفى سنة ١٢٠ كما أنه ينصرف : كتب النجوم و علوم الفلك الي محمد بن كثير الفرغاني الهبوي من أعيان المائة الثالثة فلا تغفل

كما أن أبا الفداء لو اطلق ينصرف الي أبي الفداء اسماعيل بن علي بن محمود الايزبي صاحب (حماة) من علماء المائة الثامنة فتبصر

(١) الظاهر أنه ذكره في كتابه طبقات الشافعية وهو ليس بحاضر عندنا حتى نراجعه .

(٢) هو امام الحرمين الجويني صاحب كتاب الارشاد في اصول العقائد المطبوع المعروف

بـ ... حاله في أوائل هذا الجزء فراجع

(٣) قد مرت ترجمته في أوائل هذا المجلد .

(٤) الظاهر كونه حنبلياً

هذا الخبر في الاشتهار إلى حد لا يوازي به خبر من الاخبار و تلقته محققوا الأمة بالقبول و الاعتبار فلا يردّه إلا معاند جاهد أو من لا اطلاع له على كتب الحديث والآثار ، وثانياً أن ما سرده في بيان سرّه الذي زعم كونه قادحاً في دعوى نصوصية الحديث مدفوع بأن فضل عليّ عليه السلام و كماله و علمه و وجوده و شجاعته و قرفه من النبي صلى الله عليه وآله بكونه صهره و ابن عمّه و كاشف غمّه (١) كان ظاهراً على كافة العرب سيما قريش الذين كان الوصية إليهم أهم و قد نطق القرآن بوجود محبّتهم قبل

(١) اشارة الى حماية مولينا الامير عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله في بعض الغزوات حيث فر جميع أصحابه وبقى وحيداً فريداً وجعل علي عليه السلام يدافع عنه يفرق الجموع و الكتائب بنفسه النفيسة يكشف الغم عنه وينب عنه فما أحسن في المقام قول الشاب النشيط الشاعر الفاضل المعاصر الالمعي المسيحي الديانة اللبناني الموطن (بولس سلامة) في كتابه (ملحمة الغدير ص ٨٠)

جال في حومة البراز على جولة الليث في قطع الشاء

لا يدانيه في الصيال كمي غير عم موكل بالفناء

الى أن قال

يسحب السيف ذا الفقار رهيفاً و يدوى بالضربة العصماء

يعرف الكرحيدر ليس يدري الفر الاسجية الاعداء الخ

وقال صديقنا العلامة المفضل فخر العلماء والادباء في عصره حجة الاسلام المرحوم الشيخ

جعفر النقدي النجفي شاعر آل الرسول و مادحهم و من مشايخنا في الرواية و مؤلف كتاب

زينب الكبرى في قصيدته الغديرية شعر

خير الوري بعد خير المرسلين و من لم يستقم دينه لولا مساعيه

كشاف كرب رسول الله ناصره حامى حمى الدين فانى الكفر ماحيه

كم موقف قد كفى الله القتال به أهل الهدى اذا باد الفى ماضيه

معنى الهدى منبع الايمان معدنه سيف الا له حامى الاسلام حاميه

ذلك بقوله تعالى : قل لا أسئلكم عليه اجراً الا المودة فى القربى (١) وقال (٢) النبي ﷺ فى شأنهم : انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتى اهل بيتى ، الحديث وقال (٣) اذكركم الله فى اهل بيتى مرأت كما ذكره ابن حجر فى صواعقه إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة المتضمنة للترغيب على حبهم ومزيد توقيهم وتعظيمهم والتحذير عن مخالفتهم كما فصل فى كتب الحديث سيما المناقب (٤) ، و قد ذكر المصنّف قدس سره نبذاً منها فى هذا الكتاب ، فبديهة العقل حاكمة بأن نزول النبي ﷺ فى زمان و مكان لم يكن (٥) نزول المسافر متعارفاً فيهما حيث كان الهواء على ما روي فى غايبة الحرارة حتى كان الرجل يستظل بدابته و يضع الرداء تحت قدميه من شدة الرضاء و المكان مملو من الأشواك ، ثم صعوده ﷺ على منبر من الأفتاب والدعا لعلي عليه السلام على وجه يناسب لشأن الملوك والخلفاء و ولاية العهد لم يكن إلا لنزول الوحى الإيجابى الفورى المذكور فى ذلك الزمان لاستدراك أمر عظيم الشأن جليل القدر يختص بخصوص علي عليه السلام دون سائر اهل البيت كنصبه

(١) الشورى . الاية ٢٣ .

(٢) فى الصواعق (ص ٤٢ ط القديم) ثم قال : يا أيها الناس انى فرطكم ، وانكم واردون على الحوض ، حوض أعرض مما بين بصرى اى صنعاء ، فيه عدد النجوم قدحان من فضة ، انى سائلكم حين تردون على الثقلين ، فانظروا كيف تغلفونى فيهما ، الثقل الاكبر كتاب الله عزوجل سبب طرفه بيد الله و طرفه بأيديكم ، فاستمسكوا به لاتضلوا ولا تبدلوا ، وعترتى اهل بيتى ، فانه قد نبأنى اللطيف الخبير أنهما لن ينقضيا حتى يردا على الحوض ، ومن أراد الاطلاع على أزيد من ذلك فعليه المراجعة الى حديث الثقلين .

(٣) فى الصواعق (ص ١٣٦ ط القديم)

(٤) الظاهر أن المراد به مناقب ابن المغازلى .

(٥) هذه الجملة صفة لقوله : فى زمان و مكان .

الفهري (١) أما عمر فلما تواتر من أنه هنا علياً ^{عليه السلام} هناك بقوله : بخ بخ (٢) لك يا بن أبيطال بصرت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة قال الغزالي في كتابه المسمى بسر العالمين في مقالاته الرابعة التي وضعها لتحقيق أمر الخلافة بعد عدة من الأبحاث وذكر الاختلاف ما هذه عبارته (٣) : لكن اسفرت الحجة وجهها و أجمع الجماهير على متن الحديث من خطبته صلوات الله عليه في يوم غدیر باتفاق الجميع و هو يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه فقال عمر : بخ بخ لك يا أبا الحسن لقد أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة ، فهذا تسليم ورضاء وتحكيم ، ثم بعد هذا غلب الهوى لحب الرياسة وحمل عمود الخلافة وعقود البنود (٤) (نحل عقد البنود) و خفقان (٥) الهوا في قعقة (٦)

شاعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال الخزرجي في الخلاصة (ص ٦٤ ط مصر) ما محصله : انه يروي عنه ابنه عبدالرحمان و ابن المسيب ، قال النبي (ص) : ان روح القدس مع حسان مادام يتافع عن رسول الله (ص) ، قال أبو عبيد : توفي سنة ٥٤ ، قال ابن اسحاق : عاش مائة وعشرين سنة ، وقد جمع بعض الادباء أشعاره في ديوان ، وترجمت بالفارسية أيضاً ،

(١) هو الحارث بن النعمان الفهري ، قال الذهبي في التجريد (ص ١١٨ طبع حيدرآباد) وفدوا سلم والفهري بالفاء نسبة الى (فهر) وأشار الى أنه أحد من روى حديث الغدير .
(٢) بخ : اسم فعل للمدح و اظهار الرضاء بالشبيء ، و يكرر للمبالغة و يقال بخ بخ بالكسر والتنوين .

(٣) و في تذكرة سبط ابن الجوزي ص (٦٨) ط النجف نقل عبارة الغزالي في كتابه سر العالمين فراجع .

(٤) بالباء الموحدة ثم النون : العلم الكبير فارسي معرب قال الشاعر : وأسيافنا تحت البنود الصواعق .

(٥) خفقان الهوا : دوى جريها

(٦) القعقة : صوت السلاح .

الرّایات واشتباك (١) ازدحام الخیول وفتح الأُصّار سقتهم كاس الهوی فعادوا إلى الخلاف الأوّل فنبذوا الحقّ وراء ظهورهم و اشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون (٢) انتهى

و اما حسان فلاّنه أنشد في مدحه عليه السلام الأبيات المشهورة الصّريحة فيما ذكرناه فاستحسنها النبيّ صلى الله عليه وآله وأثنى عليه ،

وأما حارث فلما رواه الثعلبي قدوة مفسّري أهل السنّة في شأن نزول قوله تعالى سألت سائل بعذاب واقع الآية (٣) من أنّه لما كان رسول الله صلى الله عليه وآله بغدير خم نادى النّاس فاجتمعوا فأخذ بيد عليّ عليه السلام فقال : من كنت مولاه فعليّ مولاه فشاع ذلك وطار في البلاد فبلغ الحارث بن نعمان الفهري فأتى نحو النبيّ صلى الله عليه وآله على ناقته حتّى أتى الأبطح فنزل عن ناقته فاناخها وعقلها ، ثمّ أتى النبيّ صلى الله عليه وآله وهو في ملاء من أصحابه فقال يا محمد أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ففعلناه وأمرتنا أن نصلّي خمساً فقبلناه وأمرتنا أن نصوم شهر رمضان فقبلناه وأمرتنا أن نحج البيت فقبلناه ثم لم نرض بهذا حتّى رفعت بضبعي ابن عمك و فضلته علينا و قلت : من كنت مولاه فعليّ مولاه أهذا شيء منك أم من الله ، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله والذي لا إله إلا هو أنّه من الله ، فولى الحارث بن نعمان يريد راحلته وهو يقول : اللهم إن كان ما يقول محمّد حقاً فأمطر علينا حجارة من السّماء أو اتتنا بعذاب أليم فما وصل إليها حتّى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقلاه ، وأنزل الله تعالى : سألت سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع من الله ذي المعارج (٤) انتهى

(١) الشبك : الغلط والتداخل ، ومنه تشبيك الاصابع .

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة آل عمران . الآية ١٨٧

(٣) المعارج . الآية ١

(٤) المعارج . الآية ١

فبعد تواتر الحديث كما اعترف به أكبر أهل السنة ووضوح حجته وصرحة مدلوله على ما قررنا وفهمه فصحاء قريش يكون ارتكاب القدر والمنع عليه أو تأويله على وجه ينقبض عنه العقل السليم ناشياً عن إغواج الفطرة وسوء الاستعداد والتورط في العصبية والعناد ، ولو كان باعث إتيان النبي ﷺ بتلك الخطبة في ذلك الزمان والمكان خوف افتراق قبائل العرب كما زعمه الناصب الشقي دون نزول الوحي بالأمر الفوري كما ترويه الشيعة عن أئمتهم عليهم السلام لكان النبي قرّر في نفسه قبل الوصول إلى ذلك المقام قراءة تلك الخطبة عند اجتماع الناس في ذلك اليوم و لكان الظاهر حينئذ أن يأتي به في صباح ذلك اليوم لا في حرّ الظهر وأثناء الارتحال، بل كان الظاهر على ذلك التقدير أن يخطب به في أيام الحج حتى يسمعه كل من حضرها لظهور أن جميع من حضر الحج من العرب وغيرهم لم يصحبوا النبي ﷺ من منكة إلى غدیر خم ، بل بعضهم بقي في مكة و من كان من أهل اليمن و باقي جزيرة العرب عادوا من مكة إليهما ، فظهر أن الإعلام بذلك في ذلك الزمان والمكان لم يكن من عند النبي ولا أجل ما علله الناصب به ، وإنما كان بالوحي الإلهي ولا أجل أن مقاساة المشقة عند استماع مضمون الخطبة في ذلك الزمان والمكان كان أدعى إلى عدم نسيانه كما قيل : إن في الكسبيات اعتمال (١) قلما تنسى ، ولا أن ذلك أدل على كون ذلك مقتضى الحكم الإلهي دون اجتهاد النبي ﷺ كما جوزه القوم عليه إلى غير ذلك من الحكم الظاهرة والآيات الباهرة

وهما يدل على ذلك دلالة صريحة أن إبلاغ محبة أهل البيت ونصرتهم ونحو ذلك مما احتمله الناصب بعد ما سبق إبلاغهما منه ﷺ مكرراً لا يوجب التأكيد والمبالغة من الله تعالى في ذلك بحيث يخاطب نبيه ﷺ بأنه إذا لم يفعل ذلك كان كمن لم يبلغ شيئاً من أحكامه تعالى ، فتعيّن أن يكون المراد بالإبلاغ إبلاغ حكم يتحقق بإبلاغه

(١) الاعتمال: الممارسة في العمل والتمرن به .

إبلاغ مجموع الأحكام وبه إكمال الدين وإتمام الانعام وأنه هو الحكم الذي كان صعباً ثقیلاً على الأقوام من تعيين مصداق الأصل الخامس من أصول (١) دين الاسلام بنصب عليّ عليه السلام وإظهار إمامته ووجوب طاعته نلتى الأنام لما علم أن قلوب القوم كانت مملوءة من بغض عليّ عليه السلام بقتله لآبائهم وإخوانهم وأولادهم وأقاربهم في غزوات النبي صلى الله عليه وآله كما تضمنته الرواية السابقة من الثعلبي وغيره من الأعلام، فكأنه تعالى قال: بلغ ما أنزل إليك من الأمر الإيجابي الفوري في تعيين عليّ للإمامة، فإن لم تفعل وأهملت فيه كنت كمن لا يبلغ الكل، ونظير ذلك أن المكلف بجميع ما جاء به النبي لو لم يؤمن بجميع ما جاء به وآمن بالبعض دون البعض الآخر كان كمن لم يؤمن بشيء مما جاء به، ثم إنه تعالى لما علم أن ذلك الخطب كان صعباً على النبي صلى الله عليه وآله حذراً عن أضغان القوم قال لتوطين النبي صلى الله عليه وآله وتسليته وعدم مبالاة منه واللّه يعصمك من الناس فقد تم النص واندفع الاحتمال الذي قصد الشقي الخذاس أن يوسوس به في صدور عوام الناس (٢)،

وثالثاً أن ما أشار إليه الناصب بقوله: وساواه في وجوب الولاية والنصرة والمحبة الخ من أن المولى ليس بمعنى الأولى بالتصرف بل بمعنى المحبة والنصرة يرجع إلى منع المقدمة التي استدل عليها المصنف بقوله ألت أولى الخ فلا يكون مسموعاً نعم قد عارض ذلك صاحب المواقف (٣) بما في آخر الحديث من قوله صلى الله عليه وآله اللهم وال من والاه وبأن مفعول بمعنى أفعل لم يذكره أحد من الأئمة العربية وبأن الاستعمال أيضاً يدل على أن المولى ليس بمعنى الأولى لجواز أن يقال هو أولى من كذا وأن يقال أولى الرجلين وأولى الرجال دون مولى الرجلين ومولى الرجال

(١) قد تقدم اثبات كون الإمامة من اصول الدين في أول مباحث الإمامة.

(٢) اقتباس من قوله تعالى في سورة الناس.

(٣) ج ٢ ص ٤٧٢ ط مصر.

وان سلم أن المولى بمعنى الأولى ، فأين الدليل على أن المراد الأولى بالتصرف والتدبير ، بل يجوز أن يراد الأولى في أمر من الأمور كما قال تعالى : (١) ان أوامير الناس بأبراهيم للذين اتبعوه وأراد الأولى في الاتباع والاختصاص به والقرب منه لافى التصرف فيه انتهى و أقول فيه للنظر تصرفات منها أن إشعار آخر الحديث بارادة المحبة والنصرة إنما يتم لوقيل : إن اللفظ بعد ما أطلق على أحد معانيه لا يناسب أن يطلق ما يناسبه وبدانيه في الاشتقاق على معنى آخر وليس كذلك ، بل قد يعد ذلك من وجوه المحسنات البديعية (٢) ، فلاشعار بذلك ممنوع خصوصاً مع المقدمة المتواترة ، وأيضاً مؤخر الخبر جملة دعائية مستأنفة ليس ارتباطه بوسط الحديث كارتباط المقدمة به ، فاشعاره بذلك لا يعارض إشعار المقدمة بخلافه كما لا يخفى ، ومع هذا ليس الاستدلال على

(١) آل عمران . الاية ٦٨ .

(٢) قال المحقق التفتازانى فى شرح التلخيص ص ٣٥٨ طبع تبريز : بعدماعرف الجنس ما لفظه : ويلحق بالجناس شيان أحدهما أن يجمع اللفظين الاشتقاق وهو توافق الكلمتين فى الحروف . الاصول مرتبة و الاتفاق فى أصل المعنى نحو فاقم وجهك للدين القيم فانهما مشتقان من قام يقوم ، والثانى أن يجمعهما اللفظين المشابهة وهو ما يشبه الاشتقاق وليس باشتقاق وذلك بأن يوجد فى كل من اللفظين جميع ما يوجد من الحروف أو أكثر ، لكن لا يرجعان الى أصل واحد فى الاشتقاق . نحو قال انى لعمركم من القالين فأن قال من القول والقالين من القلى ، ونحو اناقلتم الى الارض أرضيتم بالحياة الدنيا وبهذا يعرف أن ليس المراد بما يشبه الاشتقاق الاشتقاق الكبير ، لان الاشتقاق الكبير هو الاتفاق فى الحروف الاصول من غير رعاية الترتيب مثل القمر والرقم والمرق والارض مع أرضيتم ليس من هذا القبيل وهو ظاهر .

تعین المراد بمجرد تناسب المقدمة بل العمدة فيه ما ذكرناه من دلالة عليه بمعونة المقام وإنما المقدمة ضميمة الاستدلال

ثم أقول مترقياً عن ذلك إن مؤخر الخبر لنا لعلياً ، لأن دلالة على ما قلناه أولى من دلالة على ما ذكرتم فإن قوله ﷺ اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من اخذله لا يابق إلا بمن كان له أولياء وأعداء ويحتاج إلى النصرة ويحذر من الخذل ولا يكون كذلك إلا سلطان وإمام كما لا يخفى

ومنها أن مجيء مفعول بمعنى أفعال مما نقله (١) الشارح الجديد للتجريد عن أبي عبيدة (٢) عن أمة اللغة ، وأنه فسر قوله تعالى : مولاكم النهار بأوليكم (٣) وقال النبي ﷺ أيمتا امرأة نكحت بغير إذن مولها أي الأولى بها والمالك لتدبيرها (٤) ومثله في الشعر كثير ، وبالجملة استعمال المولى بمعنى المتولى

(١) هو الفاضل القوشجي صرح به في شرحه المعروف المطبوع مراراً بالاستانة وطهران
(٢) هو أبو عبيدة معمر بن المشني التميمي البصري النحوي اللغوي الاديب الشهير ، كان من تلامذة أبي عثمان المازني وأبي حاتم السجستاني وأبي عبيد قاسم بن سلام وأبي عبد الرحمان يونس بن حبيب وأبي عمرو بن علاء اللغوي وغيرهم ، له تأليف يستمد منها المؤلفون في شئون العلم ، فمن آثاره كتاب غريب القرآن ، والظاهر أنه ثاني من ألف فيه ، وأول من ألف هو أبان بن تغلب النحوي اللغوي المحدث الشيعي . المتوفى سنة ١٤١ كما صرح به السيوطي في البغية والنجاشي في رجاله والشيخ في الفهرست ، و من تأليف أبي عبيدة كتاب طبقات الشعراء ، و كتاب غريب الحديث ، و كتاب معاني القرآن ، توفي سنة ٢٠٧ وقيل ٢٠٨ وقيل ٢٠٩ وقيل ٢١٠ وقيل ٢١١ ، فراجع الريحانة (ج ٥ ص ١٢٧ ط طهران)

(٣) متخذ من سورة الحديد ، الآية ١٥

(٤) قال البيهقي في السنن الكبرى (ج ٧ ص ١٠٥ ط حيدر آباد) ما لفظه : كل ولي

والمالك للامر والاولى بالتصرف شايح في كلام العرب منقول عن أمة اللغة (١) والمراد أنه اسم بهذا المعنى لصفة بمنزلة الأولى يعترض بأنه ليس من صيغة اسم التفضيل ، وأنه لا يستعمل استعماله ، و أيضاً كون اللفظين بمعنى واحد لا يقتضي صحة اقتران كل منهما في الاستعمال بما يقترن به الآخر من الصلوات لأن صحة اقتران اللفظ باللفظ من عوارض الألفاظ لا من عوارض المعاني و لأن الصلاة مثلاً بمعنى الدعاء و الصلاة إنما يقترن بعلى والدعاء باللام يقال صلى عليه ودعاه ولو قيل دعا عليه لم يكن بمعناه ،

و قد صرح الشيخ (٢) الرضي بمرادفة العلم و المعرفة مع أن العلم يتعدى إلى

للانسان فهو مولاه ، ومنه قوله تعالى : **واني خفت الموالى من ورائى** ، قال : وما بين لك أن المولى كل ولى حديث النبى (ص) : أيما امرأة نكحت بغير اذن مولاها فنكاحها باطل ، أراد بالمولى الولى ، وقال الله تعالى : **يوماً لا يغنى مولى عن مولى شيئاً** ، وروى أحمد فى المسند (ج ٦ ص ٧٤) بإسناده عن عائشة ، قالت : قال رسول الله (ص) : إذا نكحت المرأة بغير أمر مولاها فنكاحها باطل ، فان أصابها ، فلها مهرها بما أصاب منها ، فان اشتجروا ، فالسلطان ولى من لا ولى له ، الحديث و روى أيضاً فى (ج ٦ ص ١٦٦) بالإسناد عنها قالت : قال رسول الله (ص) : أيما امرأة نكحت بغير اذن موالىها فنكاحها باطل ثلاثاً ، و لها مهرها بما أصاب منها ، فان اشتجروا ، فان السلطان ولى من لا ولى له .

(١) قال فى القاموس فى باب ما أوله الواو وآخره الياء ما لفظه : والمولى المالك ، الى أن قال : وتولاه أى اتخذ ولياً ، والامر تقلده ، الخ ، ومن تشبه كتب القوم فى الفقه والحديث ، لوجد الكثير من الروايات فى هذا الباب .

(٢) هو نجم الأئمة الشيخ محمد بن الحسين الأسترآبادى الجرجانى الشيعى العلامة المجتهد فى العلوم الادبية ، سيما النحو والصرف ، كان من نوابغ الزمان ، له كتب ، منها شرح

مفعولين دون المعرفة وكذا يقال : إنك عالم ولا يقال إن أنت عالم مع أن المتصل والمنفصل ههنا مترادفان كما صرحوا به وأمثال ذلك كثير ،

ومنها أن التقييد بقوله ﷺ من أنفسهم قد دل أن المراد من الأولى هو الأولى بالتصرف (١) دون الأولى في أمر من الأمور ، وذلك لأنه لا معنى للأولوية من الناس بنفس الناس إلا الأولى في التصرف ، نعم لو لم يوجد القيد المذكور لتم معارضته واستشهاده بقوله تعالى : إن أولى الناس بإبراهيم ، فإنه لو كان نظم الآية مثلاً إن أولى الناس بإبراهيم من نفسه لسكان المراد الأولى بالتصرف وقس عليه فعلم وتعمل .

و رابعاً أن ما صدره بقوله : فأينصف المنصف إلى آخره خال عن معنى الانصاف مشتمل على غاية التعصب والاعتساف ، إذ لا يخفى أن عمدة العرب من أركان الدين وأنساب سيد المرسلين وسادة العرب أجمعين إنما كانوا طوائف قريش الحافين بمهبط الوحي والنسب من مكة والمدينة ، وقد مر أنهم كانوا منحرفين عن علي عليه السلام لما في صدورهم من ضغائن ناراة الجاهلية كما اعترف به هذا الناصب الشقي فيما بعد ، وباقي طوائف العرب كانوا أعراباً رعاباً يرعون دوابهم في الصحاري لا سابق لهم في

الكافية في النحو وشرح الشافية في الصرف : طبعاً مراراً ، وشرح القوائد السبعة العلوية لابن أبي الحديد ، قال السيوطي : لم يركتاب في النحو مثل شرحه على الكافية من حيث اشتماله على صنوف التحقيقات ، قال شيخنا صاحب الوسائل في أمل الامل : ان المترجم توفي سنة ٦٨٤ ، وقيل سنة ٦٨٧ ، فراجع الريحانة (ج ٢ ص ٨٢) والشذرات والكنى والالقب ، وبنية الوعاة وغيرها .

(١) قال السيد ركن الدين الجرجاني في شرحه لقواعد العقائد النصيرية : معنى أولوية النبي والامام عليهما السلام بالؤمنين من أنفسهم أن نفاذ حكمهما بينهما أولى من نفاذ حكمهم على أنفسهم . انتهى . منه « قد » .

الاسلام ولا ممارسة لهم في الأحكام ، فلا يتوجه إليهم في ذلك خطاب ولا يعتبر منهم امتناع ولا ارتكاب ، مع أن منشأ مخالفة طوائف العرب الذين منعوا أبابكر في أيام خلافة، عن الزكاة (١) حتى سماهم بأهل الردة إنما كان اعتقادهم حقية خلافة أهل البيت عليهم السلام و قدحهم في خلافة أبي بكر كما ذكره صاحب كتاب الفتوح عن بني حنيف (٢) و بني كندة (٣) و غيرهم على ما نقلناه في كتابنا الموسوم بـ مجالس المؤمنين و يعضده ما ذكره ابن حزم (٤) في مسألة أحكام المرتدين من كتابه الموسوم بالمحلى حيث قال إن أهل الردة كانوا قسمين قسماً لم يؤمن قط كأصحاب مسيلمة و سجاح فهؤلاء حريون لم يسلموا قط لا يختلف أحد في أنه تقبل توبتهم و إسلامهم ، والقسم الثاني قوم أسلموا ولم يكفروا بعد إسلامهم ، لكن منعوا الزكاة من أن يدفعوها إلى أبي بكر ، فعلى هذا قوتلوا ، ولا يختلف الحنفيون والشافعيون

(١) و قال ابن قدامة الحنبلي في بحث الزكاة في كتابه المسمى بالمعنى : ان الذين منعوا الزكاة عن أبي بكر قالوا : انا كنا نؤدى الى رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم لان صلاته سكن لنا و ليس صلاة أبي بكر سكناً لنا فلانؤدى اليه وهذا يدل على أنهم جحدوا و جوب الاداء الى أبي بكر انتهى ، وهذه القصة مذكورة في كتب كثيرة من تصانيف القوم بتعابير متفاوتة متقاربة المضمون فراجع .

(٢) هم اسرة من العدنانية ينتهى نسبهم الى حنيفة حنيف خ ل) ابن لجيم بن صحب ابن على بن بكر بن وائل ، و كانت تسكن اليمامة ، ثم تفرقت فى كثير من البلدان فسكنت الزوراء و رصافة و غيرهما و لهم أيام و وفود فراجع المعجم للاستاذ كحالة (ج ١ ص ٣١٢ طبع مصر) و صبح الاعشى (ج ١ ص ٣٣٩ طبع مصر) و التهذيب للنووى (ج ٢ ص ٢٨٩ طبع مصر) .

(٣) قد مر المراد بهم و بيان نسبهم فى أوائل هذا المجلد فراجع .

(٤) قد مرت ترجمته فى أوائل هذا المجلد و ج ١ ص ١٠١ .

ففي أن هؤلاء ليس لهم حكم المرتد أصلاً ، وهم قد خالفوا فعل أبي بكر فيهم ولانسميهم أهل ردة ، و دليل ما قلناه شعر الحطيئة المشهور الذي يقول فيه :

شعر :

أطعنا رسول الله ﷺ ما كان بيننا	فيالهفنا ما بال دين أبي بكر
أيورثها بكرة إذا مات بعده	فتلك لعمر الله قاصمة الظهر
و أن التي طالبتكم فمنعتم	لك التمر أو أحلى لدى من التمر
فداً لبني بكر بن زوران رحلي و نا	قتى عشية يحدي بالرّاح أبو بكر (١)

(انتهى)

وبالجملة إخفاء الجمهور للنص غير مستبعد عادة ، فإن وجود النص لا يقتضي تواتره ولا اشتهاره عند الجميع سيما مع داعي الكتمان كما عرفته فيما نحن فيه ، و ذلك كما أنه وقع ثلاثاً وعشرين سنة بعد الوحي النص على سنية رفع اليدين خمس مرّات في اليوم والليلة وعلى جهر البسملة وإخفاتها ثلاث مرّات في كلّ يوم وليلة مع أنه لم يتواتر أحدهما بحيث يرتفع الخلاف مع توفر الدواعي ، وكذا الأمر في فصول الأذان والمسح والغسل في الوضوء وغيرهما ، وعدم ترك الاحتجاج لازم على تقدير عصمتهم وأنتم تجوزون الصغيرة على الأنبياء عمداً ، والكبيرة قبل الوحي ، فما بال غيرهم ، والمقصود أنه إذا لم يتحقق مع وجود النص على المسائل المذكورة كلّ يوم وليلة إلى ثلاث وعشرين سنة ارتفاع الخلاف و تعيين أحد الأمرين عند الجميع ، فالامامة التي وقع النصّ عليها بتلك الآية أو غيرها مرّة أو مرتين أو ثلاث مرّات في تلك المدّة طريق أولى ،

قال بعض الحنفية في شرح بعض كتب أصول الفقه المسمى بالتحقيق (٢) في بحث

(١) فراجع المحلى (ج ١١ ص ١٩٣ ط مصر)

(٢) هو كتاب التحقيق للشيخ عبدالعزيز بن أحمد البخاري الحنفي المتوفى سنة ٧٣٠

خبر الواحد: إن لقبوله شروطاً رابعها أن لا يكون متروكاً للمحاجة عند ظهور الاختلاف فانهم إذا تركوا الاحتجاج به عنده فيما بينهم يكون مردوداً عند بعض أصحابنا المتقدمين و عامة المتأخرين ، وخالفهم في ذلك غيرهم من الأصوليين و أهل الحديث قائلين بأن الحديث إذا ثبت سنده فبخلاف الصحابي إياه وترك العمل به والمحاجة لا يوجب ردّه ، لأنّ الخبر حجة على جميع الأنام ، فالصحابي محجوج به كغيره انتهى ، و الذي يلوح عند التأمل أن تقديم هؤلاء الجهلاء على أمير المؤمنين عليه السلام غلط نشأ و اشتهر حتى صار مذنباً بين الناس ، لعدم التمييز للبعض و عدم قوّة إظهار الحق للبعض الآخر ، أو لعروض الشبهة كما تقدّم ، وهذا كما قول (١) الفاضل النفتازاني في شرح التلخيص من أن التلميح بتقديم الميم على اللام مصدر مآج الشعر إذا أتى بشيء مليح و هو هيناً خطأ محض نشأ من قبل الشارح العلامة حيث سوى بين التلميح و التلميح وفسرهما بأن يشار إلى قصة و مثل (٢) و شعر ثم صار الغلط مستمراً و اخذ مذنباً لعدم التمييز و كم مثله للعلماء المحققين كما وقع لابن الحاجب في بحث كلمة لومن الرجوع إلى قول الحكماء و ترك قول المتقدمين من أهل العربية فتأمل .

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَاتِهِ

الثالث قوله تعالى: انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً (٣)

في شرح كتاب المنتخب للشیخ حسام الدين محمد بن محمد بن عمر الاخشكي العنفي

المتوفى سنة ٦٤٤ فراجع كشف الظنون ج ٢ طبع الاستانة ص ١٨٤٨ .

(١) أورده في السرقات الشعرية خاتمة كتابه المطول (ص ٣٨٠ طبع عبد الرحيم) .

(٢) المثل بفتح الميم و التاء المثلثة : ما شبه مضربه بمورده .

(٣) الاحزاب . الاية ٣٣ .

أجمع (١) المفسرون وروى (٢) الجمهور كأحمد بن حنبل وغيره أنها نزلت في علي عليه السلام فاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، وروى أبو عبد الله بن محمد بن عمران

(١) حيث ان شمول الآية الكريمة لعلي عليه السلام و فاطمة و السبطين متفق عليه بين الفريقين و انما الخلاف لو كان فهو في دخول زوجاته صلى الله عليه و آله وسلم تمسكاً بروايات ضعيفة الاسناد و غير ظاهرة الدلالة ، و الذهاب الى دخولهن و عدم اختصاصها بآل العباء شر ذمة قليلة من العامة لا يعبو بهم ، خالفوا الاجماع ممن سبقهم و لحقهم و قد صرح ابن حجر في الصواعق بهذا الاجماع ، و كذا المحدث الجليل السيد الدشتكي في روضة الاحباب و غيرها .

(٢) لا يذهب عليك أيها القارى الكريم أن عدة تربو على البآت و الالوف من حملة الاحاديث النبوية و حفاظها أوردوا و رووا في كتبهم الحديثية و التفسيرية و الكلامية نزول الآية الكريمة في حق علي و فاطمة و الحسنين عليهم السلام خاصة ، و نقلوا في هذا الشأن أحاديث متينة الاسناد و واضحة الدلالة لا ينكرها سنداً و دلالة و جهة الا من كابر وجدانه و نازع فطرته السليمة و دبعة الله سبحانه ، و حيث ان ذكر كلماتهم جمع يورث اطالة الكلام و سامة الناظر فلنكتف باليسير من الكثير و نحيل البقية الى تتبع البعانة النقب ثم انا قسمنا سردا سماء المدارك على اربعة اقسام

القسم الاول

ما وقفنا عليه من المراجع و راجعناه بالبحث و التنقيب

فقد قول ان ممن صرح بنزولها في حقهم و اختصاصها بهم

الحافظ المحدث ابودارد الطيالسي ، وهو سليمان بن داود بن الجزارود ، الفارسي الاصل ، البصري المسكن ، من تلاميذ ابني عون و نابل و الدستوائي ، توفي

سنة ٤٤٠ في « كتاب المسند » (ج ٨ ص ٢٧٤ ط حيدر آباد) حيث قال ما لفظه :
حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس عن النبي (ص) أنه كان يمر على باب فاطمة
شهرأ قبل صلاة الصبح ويقول : الصلاة يا أهل البيت ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
أهل البيت .

« ومنهم » العلامة الحافظ أبو عبدالله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني
المروزي الاصل البغدادي المسكن امام الحنابلة المتوفى سنة ٢٤١ حيث أورد
الحديث بسنده المنتهى الى عايشة ونقل نزولها في حقهم عليهم السلام خاصة (ج ١ ص
٣٣١ ط القاهرة)

وعن كتاب المباهلة نقل نزولها في حقهم عن المسند أيضاً (ج ٣ ص ٢٥٩ وص ٢٨٥
ط القاهرة) وكذا (ج ٤ ص ١٠٧) وكذا (ج ٦ ص ٢٩٣) بعدة اسانيد وعن (ج ٦
ص ٢٩٦) و لذا (ج ٦ ص ٢٩٨) وكذا (ج ٦ ص ٣٠٤) بسندين وكذا (ج ٦ ص
٣١٣ انتهى مارمنا نقله عن ذلك الكتاب .

« ومنهم » محمد بن عيسى بن عيسى الحافظ الترمذي صاحب الصحيح
المتوفى سنة ٢٧٩ على ما نقله ابن حجر في « الصواعق »

« ومنهم » الحافظ محمد بن عثمان بن ابى شيبة الكوفي المتوفى سنة ٢٩١
فانه أخرج حديث الكساء في « مسنده » (على ما في كتاب فلك النجاة ص ٤٣ ط لاهور)
« ومنهم » العلامة ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي المتوفى سنة ٣٠٣
في كتاب « الخصائص » (ص ٤ ط مصر بمطبعة التقدم)

حيث قال ما لفظه : ولما نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم
تطهيراً ، دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال : اللهم هؤلاء
أهل بيتي « انتهى » وكذا في (ص ١٦) .

« ومنهم » الحافظ الطبري محمد بن جرير المتوفى سنة ٣١٠ في « تفسيره »
(ج ٢٢ ص ٥ ، الطبع الاول بمصر)

أورد عدة روايات في هذا الباب وأنهاها الى ابي سعيد وعائشة و ابي الديلم و ام سلمة وعمر بن ابي سلمة وأنس و ابي الحمراء و وائلة و يونس بن ابي اسحاق و ابي عمار و ابي هريرة عن ام سلمة وسعد ، كلها دالة على اختصاص آية التطهير بالخمس اصحاب الكساء وذلك يقرب من خمسة عشر طريقاً

« و منهم » الحافظ عبدالرحمن بن ابي حاتم محمد الرازي المتوفى سنة

٢٢٧ فانه قد أخرج الحديث في كتابه كما في الفلك (ص ٤٣ طبع لاهور)

« و منهم » سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني المتوفى سنة ٢٦٠ في «معجمه»

كما في الصواعق (ص ٨٥ ، الطبع الاول بمصر)

« و منهم » العلامة الجصاص المتوفى سنة ٢٧٠ على ما في كتاب المباهلة .

حيث أورد الحديث في كتابه « احكام القرآن » (ج ٣ ص ٤٤٣ ط القاهرة) باسانيد عديدة وانهاها الى ابي سعيد الخدرى وقال : انهم المقصودون باهل البيت فيها .

« و منهم » الحافظ الحاكم ابن البيهيم و هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله

النيسابورى المتوفى سنة ٢٠٥ في كتاب « المستدرک » على الصحيحين ج ٢ ص ٤١٦

حيث قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدورى ، ثنا عثمان

ابن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، ثنا شريك بن ابي نمر ، عن عطية بن يسار

عن ام سلمة رضی الله عنها انها قالت : فى بيتى نزلت هذه الاية انما يريد الله ليذهب عنكم

الرجس أهل البيت ، قالت : فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى على وفاطمة

والحسن والحسين رضوان الله عليهم أجمعين فقال : اللهم هؤلاء أهل بيتى ، قالت ام سلمة

يا رسول الله ما أنا من أهل البيت ، قال : انك أهلى خير وهؤلاء أهل بيتى اللهم اهلى احق

وكذا روى الحديث عن ابي العباس محمد بن يعقوب عن العباس بن وليد بن مزيد عن

أبيه عن الاوزاعى عن ابي عمار عن وائلة بن الاسقع الى ان قال بعد ذكر الحديث

هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

وكذا فى (ج ٣ ص ١٤٦ من الكتاب طبع حيدرآباد) أورد الرواية بهذا السند ، حدثنا

أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ، و أبو العباس محمد بن يعقوب ، قالوا : ثنا الحسن بن مكرم البزاز ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن أم سلمة الحديث .

و كذا في ذلك الجزء (ص ١٤٧) أورد الحديث بهذا السند ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الربيع بن سليمان المرادي و بحر بن نصر الخولاني ، قالوا ثنا بشر بن بكر ، و ثنا الاوزاعي ، حدثني أبو عمار ، حدثني وائلة بن الاسقع الحديث .

و كذا في تلك الصفحة أورد الخبر بهذا السند ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الربيع بن سليمان المراد و بحر بن نصر الخولاني ، قالوا ثنا بشر بن أحمد المجبوبي بمر ، ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انا زكريا بن ابي زائدة ثنا مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عايشة الحديث .

و كذا في تلك الصفحة ذكر الحديث بهذا السند ، كتب الي أبو اسماعيل محمد بن النحوي يذكر أن الحسن بن عرفة حدثني علي بن ثابت الجزري ، ثنا بكير بن مسمار مولى عامر ابن سعد سمعت عامر بن سعد يقول الحديث

و كذا في تلك الصفحة أورد الحديث بهذا السند حدثني أبو الحسن اسماعيل بن محمد بن الفضل الشعرائي ، ثنا جدي ، ثنا ابو بكر بن أبي شيبة الحزامي ، ثنا محمد بن اسماعيل ابن أبي فديك ، حدثني عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن اسماعيل بن عبد الله بن جعفر ابن ابي طالب عن أبيه الحديث .

و كذا في ص ١٣٢ من ج ٣ أورد الحديث راوياً عن أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي ببغداد من اصل كتابه ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا يحيى ابن حماد ، ثنا أبو عوامة ، ثنا أبو بليج ، ثنا عمرو بن ميمون الحديث .

و كذا في ج ٣ ص ١٥٩ من الكتاب ، روى الحديث عن أبي بكر محمد بن عبد الله الحفيد عن الحسين بن الفضل البجلي عن عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة عن حميد و علي بن زيد عن أنس بن مالك الحديث .

و كذا أورده في (ج ٣ ص ١٧٢) راوياً عن أبي محمد الحسن بن محمد بن يحيى بن
 اخي طاهر العقبى الحسيني عن اسماعيل بن محمد بن اسحاق بن جعفر بن محمد بن علي
 ابن الحسين عن عمه علي بن جعفر بن محمد عن الحسين بن زيد عن عمر بن علي من أبيه
 علي بن الحسين و المتن هكذا : قال خطب الحسن بن علي الذئب حين قتل علي فحمد الله
 واثني عليه ثم قال لقد قبض في هذه الليلة رجل لا يسبقه الاولون بعمل ولا يدركه الاخرون
 و قد كان رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم يعطيه رايته فيقاتل و جبريل عن يمينه
 و ميكايل عن يساره ، فما يرجع حتى يفتح الله عليه ، و ما ترك علي أهل الارض صفراء
 و لا بيضاء الا سبعمائة درهم فضلت من عطاياه أراد ان يتتاع بها خادماً لاهله ، ثم قال :
 أيها الناس من عرفني فقد عرفني و من لم يعرفني فانا الحسن بن علي ، و أنا ابن النبي
 و أنا ابن الوصي ، و أنا ابن البشير ، و أنا ابن النذير ، و أنا ابن الداعي الى الله باذنه ،
 و أنا ابن السراج المنير ، و أنا من أهل البيت الذي كان جبرئيل ينزل البنا و يصعد من
 عندنا ، و أنا من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً ، و أنا من
 أهل البيت الذي افترض الله مودتهم على كل مسلم ، فقال تبارك و تعالي لنبيه صلى الله عليه
 و آله و سلم : قل : لا اسئلكم عليه اجراً الا الالهودة في القربى و من يقترب
 حنفة نزله فيها احسنا ، فاقتراف الحسنة مودتنا أهل البيت ،

و كذا في (ص ١٥٠ من ج ٢) عن أبي عبد الله الحافظ و ابي عبد الرحمن محمد بن الحسين
 السلمى و أبي بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا حدثنا محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن
 مكرم ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن شريك بن أبي نمر
 عن عطاء بن يسار من ام سلمة فانها روت الحديث كما مر مراراً .

و كذا في (ص ١٥٢ من ذلك الجزء) عن ابي عبد الله الحافظ و ابي بكر القاضي و ابي
 عبد الله السوسى ، قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن الوليد أخبرني
 أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني ابو عمار رجل منا قال حدثني وائلة بن الاسقع الليثي
 الى آخر ما نقل من متن الحديث .

« ومنهم » العلامة المحدث الفقيه المتكلم أحمد المؤيد بالله ابن الحسين بن هارون بن الحسين بن محمد بن هارون بن محمد بن القاسم بن الحسن الأمير ابن زيد ابن الحسن السبط (ع) المتوفى سنة ٤١١ في كتاب « الامالي » (ص ٢٣ طبع صنعاء) أورد الحديث .

و مما رأيت ذكره يناسب المقام ما وجدته في « تاريخ جرجان » لابي القاسم حمزة بن يوسف بن ابراهيم السهمي الجرجاني المتوفى سنة ٤٢٧ قال (في ص ٤٦ من الكتاب طبع حيدرآباد) ما لفظه اخبرنا ابن عدى الحافظ حدثنا أحمد بن عبدالرحيم بن عبدالرزاق الجرجاني بآمل ، حدثنا زريق بن محمد الكوفي ، حدثنا حماد ابن زيد عن أبوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله طهر قوماً من الذنوب بالصلوة في رؤسهم وان علياً لأولهم .

« ومنهم » الحافظ البيهقي وهو أحمد بن الحسين بن علي المتوفى سنة ٤٥٨ في كتاب « السنن الكبرى » (ج ٢ ص ١٤٩ ط حيدرآباد) نقل حديث الكساء عن ابي عبدالله محمد بن احمد الدقاق عن أحمد بن عثمان الادمي عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن أبيه عن محمد بن بشر العبدى عن زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عايشة ورواه أيضاً المسلم في الصحيح .

« ومنهم » العلامة الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣ في « تاريخ بغداد » (ج ١٠ طبع أمين الخانجي بمصر) قال فيه ما لفظه : أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق والحسن بن أبي بكرة قالا: أخبرنا اسماعيل ابن علي الخطيب ، حدثنا عبد الرحمن بن علي بن خشرم ، حدثني أبي ، حدثنا الفضل ابن موسى ، حدثنا عمران بن مسلم عن عطية العوفى عن أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيراً ، قال : جمع رسول الله (ص) علياً وفاطمة والحسن والحسين ، ثم أدار عليهم الكساء ، فقال : هؤلاء أهل بيتي ، اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ،

و ام سلمة على الباب ، فقالت يا رسول الله : ألسنت منهم ؟ فقال ابك خيرا أو الى خير .
 «ومنههم» العلامة حافظ الاندلسي الشيخ ابو عمر ويوسف بن عبد الله بن محمد
 ابن عبد البر الاندلسي المحدث الشهير المتوفى سنة ٤٦٤ في كتاب « الاستيعاب »
 (ج ٢ ص ٤٦٠ ط حيدرآباد) قال ما لفظه : لما نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
 و يطهركم تطهيراً دعا رسول الله (ص) فاطمة و علياً و حسناً و حسيناً في بيت ام سلمة
 وقال : اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً

«ومنههم» العلامة المحدث، لشيخ ابو الحسن علي بن أحمد الواحدى النيشابورى
 المتوفى سنة ٤٦٨ وقيل ٤٦٥ في كتاب « اسباب النزول » ص ٢٦٧ ط مصر) .
 قد أورد أحاديث فى شأن نزول الآية الشريفة بسنده المنتهى الى عطية عن أبى سعيد
 والى ام سليم وهى بعينها ام سلمة وحكم بصحته .

« ومنهم » لحافظ الديلمى المتوفى سنة ٥٠٩ فى كتاب « الفردوس » على
 ما فى الصواعق .

« و، منهم » لحافظ البغوى و هو الحسين بن مسعود الشافعى المتوفى سنة
 ٥١٦ فى كتاب « مصابيح السنة » (ج ٢ ص ٢٠٤ ط القاهرة بمطبعة الخشاب) قال
 ما لفظه : من الصحاح عن عائشة (رض) ، قالت : خرج النبى (ص) غداة و عليه مرط
 مرجل من شعر اسود موسى منقوش فجاء الحسن بن على فادخله ، ثم جاء الحسين فدخل
 معه ، ثم جاءت فاطمة فادخلها ، ثم جاء على فادخله ، ثم قال : انما يريد الله ليذهب عنكم
 الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً .

« ومنهم » جاز الله العلامة محمود بن عمر انزم مخشرى المتوفى سنة ٥٢٨ فى
 « تفسير الكشاف » (ج ١ ص ١٩٣ ط مصر بمطبعة مصطفى محمد)

روى عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج و عليه مرط
 مرجل الى آخر العبارة المذكورة فى الكتاب السابق

« ومنهم » العلامة القاضى ابو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله

الاشبيلي المالكي المعافري المشتهر بأبن العربي المتوفى سنة ٥٤٣
 > احكام القرآن < (ج ٢ ص ١٦٦ ، المطبوع بمصر على نفقة فخر الملوك السلطان
 عبد الحفيظ الحسنى ملك مراکش)

أورد رواية عمر بن ابي سلمة نزول الاية فى حقهم عليهم السلام
 > و منهم < العلامة الحافظ المحدث الفقيه ابو الفضل القاضى عياض المغربى
 اليحصبى المتوفى سنة ٥٤٤ فى كتابه > الشفا بتعريف حقوق المصطفى < (ج ٢
 ص ٤١ ط الاستانة بمطبعة العثمانية) .

حيث قال ما لفظه : وعن عمر بن أبى سلمة لما نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
 أهل البيت ، الاية و ذلك فى بيت ام سلمة دعا فاطمة و حسناً و حسيناً فجللهم بكساء
 و على خلف ظهره ، ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتى فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً
 > و منهم < أبو الوئيد موفق بن أحمد أخطب خطباء خازم المتوفى سنة ٥٦٨
 فى كتاب المناقب (ص ٣٥)

> و منهم < العلامة على بن الحسن بن هبة الله الدمشقى الشافعى المعروف بابن
 عساكر المتوفى سنة ٥٧١ فى تاريخ دمشق على ما فى منتخبه المطبوع (ج ٤ ص
 ٢٠٤ ، الى ٢٠٦ ط مصر) .

> و منهم < العلامة فخر الدين محمد الرأزى المشتهر بالامام المتوفى سنة ٦٠٦
 فى > تفسيره < (ج ٢ ص ٧٠٠ ط الاستانة)

حيث قال ما لفظه : روى انه عليه السلام لما خرج فى المرط الاسود فجاء الحسن فادخله
 ثم جاء الحسين فادخله ثم فاطمة ثم على ثم قال : انما يريد الخ .

> و منهم < أبو السعادات مبارك بن محمد بن الاثير الجزرى المتوفى سنة ٦٠٦
 فى كتاب جامع الاصول (ج ١ ص ١٠١ ط القاهرة)

رواه عن ام سلمة و أنس و عائشة و عمرو بن أبى سلمة

> و منهم < العلامة المحدث الفقيه الشيخ حسن بن الحسين بن على بن محمد بن

بطريق الاسدي الحلبي من علماء المائة السادسة بل السابعة صاحب كتاب نهج العلوم الى نفي المعدوم أو ورد عدة روايات رواها القوم ناصحة صريحة في كتابه الذي سماه (العمدة ص ١٦ طبع تبريز) وينتهي سند بعضها الى الاوزاعي عن شداد بن عمار عن وائلة ابن الاصقع ، وبعضها الى عبدالله بن أحمد بن حنبل باسانيده الى ام سلمة ، وبعضها الى شداد بن عبدالله عن وائلة بن الاصقع وبعضها الى عمر بن ميمون عن أحمد بطرقه الى ابن عباس عنه وعن ام سلمة ، وبعضها الى الثعلبي صاحب التفسير بطرقه عن الصادق (ع) في تفسير (طه) وانه اشارة الى طهارة أهل بيت النبي وهم آله وعترته ، و الى أبي سعيد الخدري و الى عائشة و الى اسماعيل بن عبدالله بن جعفر الطيار عن أبيه و الى زيد بن ارقم و الى أبي الحمراء ونقل هذه الاخبار والاثار عن الصحيحين و تفسير الثعلبي و الجمع بين الصحيحين للحميدى و المسند لاحمد ، و كتاب أبي عوانة صاحب المسند ، و تاريخ عبدالغافر الفارسي ، و كتاب الجمع بين الصحاح الستة لابي الحسن رزين بن معاوية العبدري السرقسطي الاندلسي ، وغيرها من كتب الحديث و التفاسير التي فيها أعيان الجمهور وهي من الكتب المعتبرة المعتمدة لديهم .

« و منهم » العلامة البارع في الحديث و التفسير و الكلام و اللغة و الادب الشيخ عز الدين ابوالحسن علي بن الاثير الجزري الموصلي المتوفى سنة ٦٣٠ في كتابه النفيس « اسد الغابة في معرفة الصحابة » (ج ٢ ص ١٢ طبع مصر) قال ما لفظه: عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي صلى الله عليه و سلم قال : لما نزلت هذه على النبي صلى الله عليه و سلم انما يريد الله الاية فو بيت ام سلمة فدعى النبي صلى الله عليه و سلم فاطمة و حسناً و حسيناً ، فجلبهم بكساء و على خلف ظهره ، ثم قال هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً ، قالت ام سلمة : و أنا معهم يا رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : أنت على مكانك أنت في خير .

و كذا في (ج ٢ ص ٢٠ ذاك الطبع) ما لفظه عن شداد بن عبدالله قال سمعت وائلة ابن الاصقع (ل) و قد جرى برأس الحسين الى أن قال : وقال والله لا أزال

احب علياً والحسن والحسين وفاطمة بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
فيهم ما قال ، لقد رأيتني ذات يوم وقد جئت النبي صلى الله عليه وسلم في بيت ام سلمة
فجاء الحسن فأجلسه على فخذه اليمنى وقبله ، ثم جاء الحسين فأجلسه على فخذه اليسرى
وقبله ، ثم جاءت فاطمة فأجلسها بين يديه ، ثم دعى بعلي ، ثم قال : انما يريد الله الاية
قلت لوائلة : ما الرجس ، قال الشك في الله عزوجل الخ .

و كذا في (ج ٣ ص ٤١٣) في ترجمة عطية ، اورد الحديث واسنده الى الاسماعيلى
في كتاب الصحابة بسنده عن عمر أبى عرفة عن عطية .

وكذا اورد في (ج ٣ ص ١١) في ترجمة صبيح بسنده الى ابراهيم بن عبدالرحمن بن صبيح
مولا ام سلمة عن جده صبيح ما عباره : قال كنت بباب رسول الله (ص) ، فجاء على وفاطمة
والحسن والحسين ، فجلسوا ناحية ، فخرج رسول الله (ص) فقال : انكم على خير ، و عليه
كساء خيرى ، فجللهم به ، وقال : انا حرب لمن حاربكم ، سلم لمن سالمكم ، الى أن
قال : و قد رواه السدى عن صبيح عن زيد بن أرقم ، أخرجه أبو موسى ، و صبيح بضم
الصاد وفتح الباء الموحدة .

و قال في (ج ٢ ص ٩) في مناقب الامام الحسن المجتبي ما لفظه : و هو خامس
أصحاب الكساء الخ .

وكذا عبر عن مولينا الامام الحسين الشهيد في (ج ٢ ص ١٨) الخ .
« ومنهم » العلامة الجليل الشيخ أبو المظفر يوسف الواظ بن عبد الله المشتهر
بسبط بن الجوزى المتوفى سنة ٦٥٤ في « كتاب تذكرة الائمة »
(الباب التاسع ص ٢٤٤ ط النجف الاشرف)

قال ما لفظه : عن وائلة بن الاسقع قال : أتيت فاطمة عليها السلام اسئلهاعن على ، فقالت
توجه الى رسول الله ص ، فجلست انتظره فاذا برسول الله قد اقبل ومعه على والحسن
والحسين قد أخذ بيد كل واحد منهم حتى دخل الحجر فاجلس الحسن على فخذه اليمنى
والحسين على فخذه اليسرى واجلس علياً وفاطمة بين يديه ، ثم لف عليهم كساء

أو ثوبه ، ثم قرء : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ، الآية . ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي حقاً « انتهى » وكذا في (ص ٢٤٥) قد ذكر جملة يظهر منها تسلم الحديث « و منهم » العلامة الكنجي الشافعي المحدث الشهير المتوفى سنة ٦٥٨ في كتاب « كفاية الطالب » (الباب المائة ص ٢٣٢ ط النجف الاشرف)

روى ، باسناده عن أبي الحمراء ، قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة اشهر ، وكان اذا اصبح أتى باب علي و فاطمة و هو يقول : يرحمكم الله ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ، الآية .

ثم روى باسناده عن أبي سعيد الخدري قال حين نزلت واءمر اهلك بالصلاة واصطبر عليها كان يجيء نبي الله الى باب علي صلاة الغداة ثمانية اشهر يقول : الصلاة رحمكم الله انما يريد الله الآية .

و روى (ص ١٣) عن مسلم عن عائشة الحديث .

أخبرنا العلامة حجة العرب ابوالبقاء يعيش بن علي بجلب اخبرنا الخطيب ابوالفضل عبدالله بن أحمد بن محمد الطوسي بالموصل اخبرنا ابوطاهر حيدر بن زيد بن محمد البخاري ببغداد سنة احدى و تسعين و أربعمأة قدم حاجاً ، قيل له اخبرك ابو علي حسن ابن محمد جوانشير حدثنا ابو زيد علي بن محمد بن الحسين ، حدثنا ابو عمر بن مهدي حدثنا ابو العباس أحمد بن عقدة الحافظ حدثنا علي بن الحسين بن عبيد حدثنا اسماعيل بن أبان عن سلام بن أبي عمرة عن معروف عن أبي الطفيل قال خطب الحسن بن علي عليه السلام و من كلامه عليه السلام في الخطبة أنما من أهل البيت الذين اذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً (ص ٣٢ طبع المذکور) قد مر نقلها عن كتاب المستدرک للحاكم فليراجع . « و منهم » العلامة الجليل الشيخ كمال الدين محمد بن طلحة الشافعي المتوفى سنة ٦٥٤ في كتابه « مطالب السؤول في مناقب آل الرسول » (ص ٨ ط طهران) حيث قال ما لفظه : و أما جملة أهل العباء فقد روى أئمة النقل و الرواية

فيما أسنوده واستفاض عند ذوى العلم والدراية ، فمما أوردوه ما صرح به الامام الواحدى فى كتابه المسمى « باسباب النزول » يرفعه بسنده الى ام سلمة زوج النبى (ص) ذكرت أن رسول الله كانت فى بيتها فأتته فاطمة بيرمة فيها خزيرة فدخلت بها عليه فقال لها ادعى لى زوجك وابنيك قال فجاء على والحسن والحسين فدخلوا فجلسوا يأكلون من تلك الحريرة وهو على دكان وتحت كساء خيبرى قالت وأنا فى الحجرة اصلى فانزل الله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا قال : فأخذ فضل الكساء فعشاهم به ثم اخرج يديه فالوا بهما الى السماء ثم قال : اللهم هؤلاء اهل بيتى وحامتى فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا . قالت فادخلت رأسى البيت فقلت : أنا معكم يا رسول الله قال : آمل الى خير آمل الى خير ونقل الترمذى فى صحيحه ان رسول الله (ص) كان من وقت نزول هذه الآية الى قريب من ستة أشهر اذا خرج الى الصلاة يمر باب فاطمة يقول : الصلاة اهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ، الآية . و صرح الاستاد ان رسول الله خرج وعليه مرط مرجل اسود فجاء الحسن فادخله ثم جاء الحسين فادخله ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء على فأدخله ثم قال : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الى ان قال : فهؤلاء اهل بيتى المرتقون بتطهيرهم الى ذروة أوج الكمال المستحقون لتوقيرهم مراتب الاعظام والاجلال الموقون لتأييدهم لابتهاج مناهج الاستقامة والاعتدال الى أن قال : فهذه الأدلة من خصوص النصوص و صحاحها و وجوها فى دلالتها من مصابيح صباحها قد ارضعت فاطمة درة الفضيلة والشرف بصراحها وصدعت الفاظها الفصيحة ومعانيها البليغة الى ان قال :

يا رب بالخمسة أهل العبا	وى الهدى والعمل الصالح
و من هم سفن نجاة و من	ذوالاهم ذو متجر رابح
و من لهم مقعد صدق اذا	قام الورى فى الموقف العاضح
لا تخزنى واغفر ذنوبى عسى	اسلم من حر لظى اللافح
فاننى ارجو بحبى لهـم	تجاوزوا عن ذنبى الفادح

فهم لمن والاهم جنسية
و قد توسلت بهم راجياً
لعله يحظى بتوفيقه
تنجيه من طائفة البازح
نحج سؤال المذنب الطالع
فيهتدى بالمنهج الواضح - الخ

« و منهم » العلامة الشيخ ابو عبدالله محمد بن أحمد الانصارى القرطبي
الاندلسى المتوفى سنة ٦٧١ فى كتابه « الجامع لاحكام القرآن » (ج ١٤
ص ١٨٢) الطبعة الاولى بالقاهرة المحمية .

نقل نزول الاية الشريفة فى حقهم عليهم السلام

« و منهم » العلامة الشيخ يحيى بن شرف الدين الدهمقى النووى المتوفى سنة
٦٧٦ وقيل ٦٧٧ فى كتاب « شرح المهذب » على ما نقله عنه فى كتاب فلك النجاة
(ص ٣٩ ط لاهور بمطبعة الامامية)

« و منهم » العلامة الناضى البيضاوى المتوفى سنة ٦٨٣ وقيل غيرها فى
« تفسيره » (سورة الشورى ص ٣٨٧ ط مصر القديم)

« و منهم » الحافظ الفقيه محب الدين أحمد بن عبدالله لطبرى فى كتاب
ذخائر العقبى المتوفى سنة ٦٩٤ (ص ٢١ ط مصر) قال ما لفظه : عن عمر بن
أبى سلمة ريب رسول الله (ص) قال : نزلت هذه الاية على رسول الله (ص) (انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس أهل البيت - الاية) فى بيت ام سلمة رضى الله عنها ، فدعا النبي (ص)
فاطمة وحسناً وحسيناً ؛ فجللهم بكساء ، وعلى خلف ظهره ، ثم قال اللهم هؤلاء أهل بيتى
فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالت ام سلمة : وأنا معهم يارسول الله ، قال :
أنت على مكانك وأنت على خير ، أخرجه الترمذى ، وفى رواية أنت على خير أنت من أزواج النبي
وعن ام سلمة أن النبي (ص) جلل على الحسن والحسين وعلى فاطمة كساء أو قال : اللهم هؤلاء أهل
بيتى وحامتى ، اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ؛ فقالت ام سلمة : أنا معهم يارسول الله
قال : أنك على خير ، أخرجه الترمذى وقال حسن ، (شرح) العامة : الخاصة ، يقال :
جئناكم فى العامة ، لافى العامة ، ومنه الحميم ، وعنها أن رسول الله (ص) أخذ ثوباً وجلله

فاطمة وعلياً والحسن والحسين وهو معهم ، وقرأ هذه الآية (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس) الآية ، قالت فجمت أدخل معهم ، فقال : مكانك ، انك على خير ، و عنها أن رسول الله (ص) قال لفاطمة : اتنى بزوجك وابنيك ، فجاءت بهم وأكفأ عليهم كساءاً فدكبا ثم وضع يده عليهم ؛ ثم قال : اللهم ان هولاء آل محمد ، فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد ، انك حميد مجيد ، قالت ام سلمة : فرفعت الكساء لأدخل معهم ، فجذبسه رسول الله (ص) وقال : انك على خير ، أخرجهما الدولابي في الذرية الطاهرة ، الى أن قال (ص) ٢٤ عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه في قوله تعالى : انما يريد الله الآية ، قال نزلت في خمسة ، في رسول الله (ص) وعلى وفاطمة والحسن والحسين ، أخرجه أحمد في المناقب ، وأخرجه الطبراني .

عن أنس بن مالك (رض) أن رسول الله (ص) كان يمر باب فاطمة سنة أشهر اذا خرج الى صلاة الفجر ، ويقول : الصلاة يا أهل البيت (انما يريد الله) الآية ، أخرجه أحمد . وعن أبي العمراء قال : صحبت رسول الله (ص) تسعة أشهر ، فكان اذا أصبح أتى على باب على وفاطمة وهو يقول : يرحمكم الله (انما يريد الله) الآية ، أخرجه عبد بن حميد ، وكذا أورد في كتابه الرياض النضرة (ص ١٨٨ ج ٢ ط مصر) وص ٢٠٣ .
 « ومنهم » العلامة النسفي المتوفى سنة ٧٠١ في تفسيره « المدارك » المطبوع بهامش تفسير الخازن (ص ٩٥ و ٤٨) .

ومنهم على ما في المباهلة الشيخ علاء الدين البغدادي الصوفي المشتهر بالخازن المتوفى سنة ٧٤١ في تفسيره المعروف (ج ٣ ص ٣٦٦ ط مصر) ما لفظه : وذهب أبو سعيد الخدري وجماعة من التابعين منهم مجاهد وقتادة الى أنهم على وفاطمة والحسن والحسين ، وبدل عليه ما روى عن عايشة ، ثم ساق الحديث ، ثم قال : وعن ام سلمة ، ثم ذكر الحديث ، ثم قال : أخرجه الترمذي وقال : حديث صحيح الخ ، وكذا في (ج ٤ ص ٩٥٥)
 « ومنهم » العلامة الشيخ ولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب العمري القبريزي من علماء القرن الثامن ، فانه نقل نزولها في كتاب « مشكاة المصابيح » في حقهم

عليهم السلام خاصة (ص ٥٦٨ ط لكهنو)

> و منهم > العلامة الجليل الحافظ عماد الدين ، أبو الفداء ، اسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ في تفسيره (ج ٣ ص ٤٨٣ ط مصر) أورد الحديث بطرق مختلفة وأسانيد متعددة بقوله :

قال ابن جرير : حدثنا وكيع ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا يونس عن أبي اسحاق ، أخبرني أبو داود عن أبي العمراء قال : رابطت المدينة سبعة أشهر الخ .

وقال الامام أيضاً : حدثنا محمد بن مصعب ، حدثنا الاوزاعي ، حدثنا شداد بن عمار ، قال :

دخلت على وائلة بن الاسقع (رض) وعنده قوم فذكروا علياً رضي الله عنه الخ .
رواه أيضاً عن عبد الاعلى بن زامل ، عن الفضل بن دكين ، عن عبد السلام بن حرب ، عن كلثوم المعاري ، عن شداد بن أبي عمار ، قال : اني لجالس عند وائلة بن الاسقع (رض) اذ ذكروا علياً (رض) الخ .

قال الامام أحمد ، حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء بن أبي رباح ، حدثني من سمع ام سلمة (رض) ، تذكر أن النبي (ص) اكل في بيتها ، فأنته فاطمة (رض) بيرة فيها خزيرة ؛ الخ .

قال ابن جرير ؛ حدثنا أبو كريب ، حدثنا مصعب بن المقدام ؛ حدثنا سعيد بن زبي عن

محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن ام سلمة رضي الله عنها قالت : جاءت فاطمة رضي الله عنها الى رسول الله (ص) بيرة لها ؛ قد صنعت فيها عصيدة تحملها على طبق ، الخ

قال ابن جرير ، حدثنا ابن حميد ، حدثنا عبد الله بن عبد القدوس ، عن الاعمش ؛ عن حكيم ابن سعد ، قال : ذكر ناعلي بن أبي طالب (رض) عند ام سلمة (رض) فقالت : في بيتي نزلت : انما يريد الله الخ .

قال الامام أحمد ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا عوف عن أبي المعدل ؛ عن عطية الطفاوى ، عن أبيه ، قال : ان ام سلمة (رض) حدثته قالت : بينما رسول الله ، الخ .

رواها ابن جرير أيضاً عن أبي كريب عن وكيع عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن

حوشب عن ام سلمة (رض) بنحوه .

قال ابن جرير : حدثنا أبو كريب ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثني موسى بن يعقوب ، حدثني هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن عبد الله بن وهب بن زمة ، قال : أخبرني ام سلمة (رض) قالت : ان رسول الله ص جمع علياً وفاطمة والحسن والحسين (رض) ، الخ رواها ابن جرير أيضاً عن أحمد بن محمد الطوسي عن عبد الرحمن بن صالح عن محمد ابن سليمان الاصبهاني عن يحيى بن عبيد المكي عن عطاء بن عمرو بن أبي سلمة عن امه (رض) بنحو ذلك .

قال ابن جرير : حدثنا ابن وكيع ؛ حدثنا محمد بن بشر عن زكريا عن مصعب بن شببة قال : قالت عائشة (رض) : خرج النبي ص ذات غداة وعليه مرط من شعر أسود ، الخ قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا شريح بن يونس أبو العارث ، حدثنا محمد بن يزيد عن العوام يعني ابن حوشب (رض) عن عم له قال : دخلت مع أبي على عائشة (رض) فسألتها عن علي (رض) فقالت : سألتني عن رجل كان من أحب الناس الى رسول الله ص كانت تحته ابنته وأحب الناس اليه ، لقد رأيت رسول الله ص دعا علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً (رض) الخ .

قال ابن جرير : حدثنا ابن المثنى ، حدثنا بكر بن يحيى بن زبان الغنزي ، حدثنا مندل عن الاعمش عن عطية عن أبي سعيد (رض) قال : قال رسول الله ص نزلت هذه الآية في خمسة ، الخ .

قال ابن جرير : حدثنا ابن المثنى ، حدثنا أبو بكر الحنفي ، حدثنا بكير بن مسمار ، قال : سمعت عامر بن سعد (رض) قال : قال رسول الله ص ، الخ .

قال مسلم في صحيحه : حدثني زهير بن حرب وشجاع بن مخلد عن ابن عليه ، قال زهير : حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثني أبو حيان ، حدثني يزيد بن حيان ، قال : انطلقت أنا وحصين ابن سيرة وعمر بن مسلمة الى زيد بن أرقم (رض) فلما جلسنا اليه قال له حصين : لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً ، حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ص ، قال يا بن أخي والله كبرت

سنى وقدم عهدى ونسيت بعض الذى كنت أعى من رسول الله من ، وماحدثكم فاقبلوا ،
ومالافلانكفوافيه الخ .

« ومنهم » الحافظ نورالدين على بن ابي بكر الهيثمى المتوفى سنة ٨٠٧ فى
كتابه « مجمع الزوائد » (ج ٩ من ١٦٦ و من ١٦٨ ط القاهرة) أورد روايات
فى نزولها فى حقهم عليهم السلام خاصة وأنهاها الى ام سلمة و وائلة و أبى سعيد و أبى
الحمراء وغيرهم .

« و منهم » الشيخ الامام على بن محمد أحمد المالكى المكي الشهير بابن
الصباغ المتوفى سنة ٨٥٥ قال فى كتاب الفصول المهمة (ص ٧ - ٨ ط النجف
الاشرف) ما لفظه : وروى الواحدى فى كتابه المسمى بأسباب النزول يرفعه بسنده الى
ام سلمة أنها قالت : كان النبى ص فى بيتها يوماً ، فأته فاطمة عليها السلام ببرمة فيها
عصيدة (خ ل خزيرة) فدخلت بها عليه ، فقال لها : ادعى لى زوجك وابنيك ، قالت :
فجاء على والحسن والحسين ، فدخلوا فجلسوا يأكلون من تلك العزيرة ، و النبى ص
جالس على دكة وتحته كساء خيبرى (خ ل حبرى) قالت : وأنا فى الحجرة قريباً منهم
اصلى ، فاخذ النبى ص الكساء فغشاهم به ، ثم قال : اللهم أهل بيتى وخاصتى ، فاذهب
عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالت : فأدخلت رأسى وقلت : وأنا معكم يا رسول الله ،
قال : انك الى خير ثلاث مرات ، فانزل الله عزوجل (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس)
الاية ، وذكر الترمذى فى صحيحه : أن رسول الله ص كانت من وقت نزول هذه الاية الى
قريب من سنة اشهر ، اذا خرج الى الصلاة يرياب فاطمة ثم يقول : انما يريد الله ليذهب
عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، وقال بعضهم فى ذلك شعراً :

ان النبى محمداً و وصيه وابنيه وابنته البتول الطاهرة

أهل العباء فاننى بولائهم أرجو السلامة والنجافى الاخرة

« ومنهم » الحافظ شهاب الدين أحمد بن على بن محمد بن محمد بن على
الكنانى العسقلانى الشافعى المشتهر بابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢ فى كتاب

« الاصابة » (ج ٢ ص ٥٠٢ طبع مصر) فانه أورد رواية مسندة عن ابن عباس مشتملة على فضائل أمير المؤمنين عليه السلام وهي مفصلة طويلة مشتملة على جملات منها قوله : واخذ رداءه صلى الله عليه وسلم فوضعه على علي وفاطمة والحسن والحسين وقال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الاية وذكر ايضاً نظير ذلك عن ام سلمة .

وكذا في (ج ١ ص ٣٢٩) روى عن ام سلمة ايضاً نزول الاية في حقهم عليهم السلام . وكذا في (ج ٤ ص ٣٦٧) روى عن ام سلمة انها قالت : في بيتي نزلت انما يريد الله الاية وكذا في (ج ٤ ص ٢٠٧)

و اورد في كتاب « الكافي الشافى فى تخريج احاديث الكشاف » (ص ٢٦ الحديث ٢١٦ ط مصر) المطبوع فى آخر الكشاف طبعة (مصطفى محمد) ما لفظه : عن عائشة رضى الله عنها : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وعليه مرط مرجل من شعر اسود فجاءه الحسن فادخله ثم فاطمة ثم على ثم قال : انما يريد الله الاية . و مسلم من طريق صفية بنت شيبة عنها وغفل الحاكم فاستدركه .

وقال ايضاً فى كتابه « فتح البارى شرح صحيح البخارى » (ج ٣ ص ٤٢٢ طبع مصر القديم) حيث قال ما لفظه : لما ثبت فى تفسير قوله تعالى : انما يريد الله الاية قالت ام سلمة لما نزلت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعلياً والحسين فجللهم بكساء وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي الحديث اخرجه الترمذى وغيره .

« ومنهم » شمس الدين ابو عبد الله محمد بن احمد الذهبى المتوفى سنة ٨٨٤ فى كتابه « تلخيص المستدرک » (المطبوع فى ذيل المستدرک ص ٤١٦ ج ٣ ط حيدرآباد) حيث قال ما لفظه . عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، ثنا شريك بن أبى نمر عن عطاء بن يسار عن ام سلمة قالت : فى بيتي نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويظهركم تطهيراً ، فارسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى علي وفاطمة والحسن فقال اللهم هؤلاء أهل بيتي قالت ام سلمة يا رسول الله ما أنامن أهل البيت ، قال انك الى خير وهؤلاء أهل بيتي اللهم أهلى أحق .

وكذا أورد الحديث في ذلك الكتاب (ج ٣ ص ١٤٦) وذكر السند هكذا عبد الرحمن بن
عبد الله بن دينار عن شريك بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن أم سلمة الحديث
وكذا أورد بسنده عن الأوزاعي عن أبي عمار عن وائلة فراجع ص ١٤٧ من ج ٣
وكذا في تلك الصفحة رواه بسنده عن زكريا بن أبي زائدة ثنا مصعب بن شيبة عن صفية
بنت شيبة عن عايشة .

وكذا في تلك الصفحة بسنده إلى أبي اسماعيل النحوي يذكر أن الحسن بن عرفة حدثهم
حدثني علي بن ثابت ثنا بكير بن مسمار عن عامر بن سعد الحديث
وكذا في تلك الصفحة أورد بسنده إلى عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن اسماعيل بن
عبد الله بن جعفر عن أبيه الحديث .

وكذا في ص ١٣١ أورد بهذا السند أبو القاسم الحسن بن محمد السكوني بالكوفة من
أصله تناعييد بن كثير ثنا عبد الرحمن بن ديبس (ح) حدثنا السكوني ثنا مطين ثنا عبد الله
ابن عمر عن أبان قالا ثنا إبراهيم بن ثابت القصار ثنا ثابت البناني الحديث، وحكم بصحته
وكذا أورد في (ج ٣ ص ١٥٨) راوياً عن حماد بن سلمة عن حميد و علي بن زيد
عن أنس .

وكذا في تاريخ الإسلام (ج ٣ ص ٦ ط حسام الدين القدسي بالقاهرة)
> ومنهم < العلامة الجليل صاحب التصانيف الشهيرة في الحديث و التفسير
والتاريخ و الكلام الشيخ حميد بن أحمد المحلي اليماني في كتاب < الحدائق
الوردية (المخطوط) قال ما لفظه : فمن ذلك ما روينا عن الشيخ لعالم الورع الفاضل
محيى الدين عمدة الموحدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن الوليد القرشي يرفعه إلى السيد
الإمام الناطق بالحق أبطالب يحيى بن الحسين بن هارون الحسنى عليه السلام بإسناده
إلى أبي الحمراء ، قال شهدت النبي صلى الله عليه وآله أربعين صباحاً ، فيجئني إلى باب علي
وفاطمة فيأخذ بعضا دتي الباب ويقول : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله الصلاة يرحمكم
الله ، إنما يريد الله لينهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً .

وبالإسناد عنه عليه السلام يرفعه الى شهر بن حوشب عن ام سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وآله أخذ ثوباً فجعله على علي وفاطمة والحسن والحسين ، ثم قرأ هذه الآية : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، الى آخر ما أورده ، والكتاب مما يعتمد عليه أهل النقل على اختلاف شئونهم في ذبهم .

« و منهم » العلامة المولى نظام الدين الحسن الاعرج بن محمد بن الحسين القمي المتوفى في أواخر المائة التاسعة في تفسيره الشهير بتفسير النيسابوري المطبوع بهامش الطبري (ج ٣ في ذيل آية التطهير من سورة الاحزاب)

« و منهم » المحدث الجليل السيد عطاء الله الحسيني الدشتكي الشيرازي ، اصيل الدين المتوفى سنة ٩٠٣ في كتابه « روضة الاحباب » قال ما لفظه : وبصحت بيوسته ازعايشه صديقه (رض) كه گفت بيرون رفت بيغمبر من وبروي كساتي از بشم بود حسن بن علي ويرا پيش آمد واورا درزير كساء در آورد ، بعد از آن حسين بن علي در آمد واورا نيز در آورد ، آنگاه فاطمه و علي آمدند ، ايشان را نيز در آن كساء در آورد ، پس گفت : انما يريد الله ليذهب ،

وأيضاً قال في مورد آخر من الكتاب ما لفظه : مرويست كه حضرت بدرخانه علي وفاطمه آمدی و بايستادی وفرمود : السلام عليكم أهل البيت ، انما يريد الله ، الآية . الى آخر ما قال ، وحيث كانت النسخة التي عندنا مخطوطة لم نعين الصفحة .

« و منهم » العلامة الحافظ الشيخ عبدالرحمن جلال الدين أبو بكر السيوطي الشافعي المصري المتوفى سنة ٩١١ في كتابه « الدر المنثور » (ج ٥ ص ١٩٨ و ١٩٩ ط القاهرة) فانه أورد فيه عدة أحاديث صحيحة صريحة دالة على أن الآية الكريمة نزلت في حق الخمسة أصحاب الكساء وهي من مخرجات ابن جرير وابن المنذر والطبراني وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم والبيهقي وابن أبي شيبة وأحمد ومسلم وغيرهم من الحفاظ ، وتلك الروايات تنتهي أسانيدھا الى جماعة من الصحابة والصحابيات و التابعين كام سلمة وعائشة وأبي سعيد الخدري وسعد وزيد بن أرقم وابن عباس والضحاك بن مزاحم

وأبي الحمراء وعمر بن أبي سلمة وغيرهم .

وكذا في كتابه « الخصائص الكبرى » (ج ٢ ص ٢٩٤ ر ٢٦٤ ط حيدرآباد) قال ما لفظه :
أخرج الحاكم عن ام سلمة قالت : في بيتي نزلت : انما يريد الله ، الاية فأرسل الى علي
وفاطمة وابنيهما ، فقال : هؤلاء أهل بيتي ، الخ

وكذا في كتاب الاتقان (ج ٢ ص ٢٠٠ ط مصر) قال ما لفظه : أخرج الترمذى وغيره
عن عمرو بن أبي سلمة وابن جرير وغيره عن ام سلمة : أن النبي ص دعا فاطمة وعلياً وحسناً
وحسيناً ، لما نزلت : انما يريد الله ، فجلبهم بكساء وقال والله هؤلاء أهل بيتي فأذهب الرجس
عنهم وطهرهم تطهيراً .

وكذا في كتابه الاكليل على مافي فلك النجاة (ص ٤٣ ط لاهور) فانه قال ما لفظه : اجماع
أهل البيت حجة ، لان الخطاء رجس ، فيكون منفياً عنهم .

« و منهم » فضل بن روزهان الخنجي الناصب المتوفى سنة ٩٢٧ عبر نفسه في ذيل
تمسك مولينا العلامة بقوله تعالى عم يتساءلون فراجع كلامه فيما سيأتى في الكتاب

« و منهم » العلامة الموضح الجليل غياث الدين بن همام الدين الملقب
بخواند مير المتوفى سنة ٩٤٤ في كتابه المسمى « بحبيب السير » ج ١
ص ٤٠٧ ط تهران)

« و منهم » الشيخ أحمد بن حجر المكي الهيثمي المتوفى سنة ٩٧٤ في كتابه
« الصواعق المحرقة » (ص ٨٥ الطبع القديم) وقال ما لفظه : آية التطهير أكثر
المفسرين على أنها نزلت في علي وفاطمة والحسين الى آخر ما قال .

« و منهم » العلامة المير محمد صالح الحسيني الحنفي الترمذى الكشفي
في كتابه « مناقب مرتضى » (ص ٤٣ ط بمبئي) قال ما لفظه : قوله تعالى انما
يريد الله لينذهب ، درصواعق محرقة بياورد كه جمهور مفسرين براين اند كه آية مسطورة
در شأن مرتضى على وسيدة نساء وحسين نازل شده ، الى ان قال : در صحيح مسلم
ومصاييح ومشكاة از ام المؤمنين عايشة رضی الله عنها ودر تفسير ثعلبي وفصل الخطاب

ازابن عباس ومقاتل مروى است كه بعداز نزول آيه كريمه : انما يريد الله ، آن سرور درچادري ازموى سپاه كه در برداشت كه أمير المؤمنين على وفاطمة زهرا وحسين آمدند ايشان را دزير آن چادر كشيده آيه مذكوره را قرائت نمود .

« و منهم » المحدث الجليل المولى علاء الدين على بن عبد الملك حسام الدين بن قاضى خان المشهور بالمتقى الهندى المتوفى سنة ٩٧٥ فى كتابه « منتخب كنز العمال » المطبوع بهامش كتاب مسند أحمد بن حنبل (ج ٥ ص ٩٦ ط مصر) اورد الحديث باسناده عن ام سلمة .

« و منهم » العلامة المحدث المفسر سراج الدين أو شهاب الدين محمد الشريبنى الخطيب المتوفى سنة ٩٧٧ فى تفسيره الذى سماه « بسراج لمنير فى الاعانة على معرفة بعض معانى كلام ربنا اللطيف الخبير »

« ومنهم » العلامة المحدث ابو محمد الحسين بن محمد بن احمد العلوى الدهشقى من اسرة نقباء الشام فى كتاب « المناقب » رأيت بخطه الشريف رواية حديث الكساء وقد انتهى سنه الى صفة بنت شيبه وهى عن عائشه وكان تاريخ الكتاب سنة ٩٧٨ .

« ومنهم » العلامة المحدث الشيخ محمد الشافعى اليمانى القيسى الخزرجى الاشعري الاصول الابى بكسر الهمزة مدينة باليمن و هو من علماء أو اخر المائة العاشرة ، قال فى شرح منظومته المسماة « بالسعدية » ما لفظه فى شرح هذين البيتين .

و آية التطهير قد تشهد له

ثم نظرنا اذ فقدنا الكلمة

الى كنانى فان لم نجد

فعرى كامل مسدد

ففى صحيح مسلم عن عائشة « رض » أن النبى (ص) خرج غداة و عليه مرط مرجل من شعر الاسود ، فجاء الحسن بن على فأدخله ، ثم جاء الحسين فدخل معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ، ثم جاء على فأدخله ، ثم قال : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت

ويطهر كم تطهيراً ، وكان فراءه من الكتاب سنة ٩٨٥ .

« ومنهم » العلامة المولى على بن ابراهيم الباخى الحنفى من علما المائة العاشرة فى كتاب « بحر المناقب (المخطرط) نقلا عن وسيلة المتعبدين للمولى ابى حفظ ابن المولى خضر قال ما لفظه :

و در جميع تفاسير آمده است كه چون آيت «انما يريد الله ليذهب» فرود آمد حضرت رسول الله على و فاطمة وحسن وحسين را مخصوص گردانيد و فرمود اللهم هؤلاء أهل بيتي ، و دروسيلة المتعبدين از عمر بن جميع از عايشه روايت كند كه حضرت رسول صلى الله عليه وسلم على و فاطمه و حسن وحسين را بعبا پوشانيد و فرمود اللهم هؤلاء أهل بيتي اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالت عائشة فذهبت لادخل رأسى فمئني فقلت يا رسول الله ألسنت من أهلك فقال على خير .

و بروايتى ديگر از ام سلمة كه گفت ان النبى اشتمل بالعباء ثم جعل ظهر على بن ابيطالب على صدره وظهر فاطمة الى ظهره والحسن والحسين عن يمينه وشماله ثم عمهم ونفسه بالعباء قالت ام سلمة : حتى انه صلعم جعل اطراف الكساء تحت قدمه ثم رفع طرفه الى السماء و اشار بسبابتيه ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتى وحامتى ، اللهم وال من والاهم وعاد من عاداهم وانصر من نصرهم واخذل من خذلهم وكان جبرئيل يؤمن الى آخر الحديث .

« ومنهم » العلامة المولى على القارى المتوفى سنة ١٠١٤ و قيل ١٠١٦ فى كتاب « شرح الفقه الاكبر » على ما فى فلك النجاة (ص ٣٨ ط المطبعة المعروفة بكلمزار محمدى) .

« ومنهم » العلامة العارف الشيخ عبدالرؤف المناوى المتوفى سنة ١٠٣١ و قيل ١٠٣٥ فى شرح الجامع الصغير على ما فى فلك النجاة (ص ٣٦ ، الطبع المذكور)

« ومنهم » صاحب كتاب أرجح المطالب أورده فى فلك النجاة صفحة (ص ٥٦ ط لاهور)

« ومنهم » صاحب كتاب الكفاية علم ما فى فلك النجاة (ص ٣٩ ، الطبع المذكور)

« ومنهم » العلامة الشيخ برهان الدين على بن ابراهيم الحلبي الشافعى المتوفى

سنة ١٠٤٤ في كتاب (السيرة العلية) .

« ومنهم » العلامة الشيخ عبدالحق الدهلوى المتوفى سنة ١٠٠٤-١٠ في كتاب مدارج النبوة (ص ٥٨٩ ط دهلى) حيث صرح بنزول الآية فى حقهم عليهم السلام خاصة « ومنهم » العلامة المحدث الزرقانى المتوفى سنة ١١٤٤ « فى كتابه الشهير » (ص ٤٧) أخرج الحديث كما فى الفلك (ص ٤٩) .

« ومنهم » العلامة الشيخ عبدالله بن محمد بن تاهر الشبراوى الشافعى المصرى المتوفى سنة ١١٧٤ كما فى كتاب « الاتحاف » (ص ٥ ط مصر بمطبعة مصطفى العلبى) روى الترمذى عن عمر بن أبى سلمة ربيب النبى ص ، قال: لما نزلت هذه الآية : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت فى بيت ام سلمة رضى الله عنها دعا فاطمة وحسناً وحسيناً وجللهم بكساء وعلى خلف ظهره ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتى اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .

وفى رواية اخرى واسترهم كسترى اباهم بملاتى هذه . فامت اسكفة البساب وحوائط البيت آمين ، آمين ، آمين ، ثلاثاً الى أن قال : قال الزمخشري لا دليل أقوى من هذا على فضل أصحاب الكساء وهم على وفاطمة والحسان .

« ومنهم » العلامة الشيخ محمد الصبان المصرى المتوفى سنة ١٠٠٦ فى كتاب « شعاف الراغبين » المطبوع بهامش نور الابصار (ص ١٠٥ ط مصر مطبعة مصطفى محمد) قال ما لفظه :

روى من طرق عديدة صحيحة ان رسول الله جاء ومعه على وفاطمة وحسن وحسين بين يديه ، وأجلس حسناً و حسيناً كل واحد منهما على فخذه ثم لف عليهم كساء ثم تلا هذه الآية : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتى فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وفى رواية : اللهم هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد وفى رواية ام سلمة قالت : فرفعت الكساء لادخل معهم ، فجنده من يدي فقلت : وأنا

معكم يا رسول الله ، فقال : انك من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم على خير ، وفي رواية لها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بيتها اذ جاءت فاطمة ببرمة بضم وسكون قدر من حجر فيها خزيرة بخاء معجمة مفتوحة فزاء مكسورة فتحتية ساكنة فراء ، ما يتخذ من الدقيق على هيئة العصيدة ، لكن أرق منها ، فوضعتها بين يديه فقال : أين ابن عمك وابناك ، فقالت : في البيت ، فقال : ادعهم ، فجاءت الى علي وقالت : أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت وابناك فجاء علي وحسن وحسين فدخلوا عليه فجعلوا يأكلون من تلك الخزيرة تحت الكساء فأنزل الله عز وجل هذه الآية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ويطهركم تطهيراً وفي رواية أنه صلى الله عليه وسلم أرج معهم جبريل وميكائيل ، وروى احمد والطبراني عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انزلت هذه الآية في خمسة في وفي علي وحسن وحسين وفاطمة ، وروى ابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وحسنه وابن جرير وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر ببيت فاطمة اذا خرج الى صلاة الفجر يقول : الصلاة أهل البيت ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، وفي رواية ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري أنه صلى الله عليه وسلم جاء أربعين صباحاً الى باب فاطمة يقول : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ، الصلاة يرحمكم الله ، انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً وفي رواية ابن عباس سبعة أشهر

« ومنهم » العلامة الفاضل الحسين بن احمد بن الحسين بن علي بن محمد بن سليمان بن صالح السياغي الحميري اليماني الصغاني المتوفى سنة ١٢٢١ في كتاب (الروض النضير ج ١ ص ١٠٦) حيث قال في تعداد مناقب مولينا أمير المؤمنين سلام الله عليه ما لفظه :

ولما نزل قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الآية دعاه النبي ص ، وزوجته وابنيه وجللهم بكساء وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .

وكذا في (ص ٩٧ من ذلك الجزء) وأنهى سند الخبر الى وائلة بن الاسقع .
 « ومنهم » العلامة الشيخ محمد بن علي الشوكاني الصنعاني اليماني المتوفى
 سنة ١٢٥٠ ونروى عنه مروياته بواسطة مشايخنا اليمانيين ، منهم سيد ملوك الاسلام ،
 شرف آل الرسول ، حميد الدين يحيى الحسنى امام الزيدية وملك بلاد اليمن السعيدة
 قال في كتاب فتح القدير (ج ٤ ص ٢٧٠ ط القاهرة) ما لفظه : وقال أبو سعيد الخدرى
 ومجاهد وقتادة وروى عن الكلبي : ان أهل البيت المذكورين فى الآية هم على وفاطمة
 والحسن والحسين خاصة الى آخر ما أفاد ، ثم أورد عدة روايات بقوله : فأخرج الترمذى
 وصححه وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقى فى سننه من طرق
 عن ام سلمة قالت : فى بيتى نزلت : انما يريد الله الخ ، وفى البيت فاطمة ، و على ،
 والحسن والحسين ، فجعلهم رسول الله ص بكساء كان عليه ، ثم قال : هؤلاء أهل بيتى ،
 فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم
 والطبرانى ، وابن مردويه عن ام سلمة أيضاً أن النبى ص كان فى بيتها على منامة له
 عليه كساء خيبرى ، الى آخر الحديث ، وقد مر نقل متنه من الكتب العديدة ، وأخرجه
 أيضاً أحمد من حديثها الخ ، وقد أخرجه الطبرانى عنها من طريقين بنحوه ، وقد ذكر
 ابن كثير فى تفسيره لحديث ام سلمة طرقاً كثيرة فى مسند أحمد وغيره ، وأخرج ابن
 مردويه والخطيب من حديث أبي سعيد الخدرى نحوه ، وأخرج الترمذى وابن جرير
 والطبرانى وابن مردويه عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبى (ص) قال : نزلت هذه الآية على النبى (ص)
 انما يريد الله ، الخ ، وذكر نحو حديث ام سلمة ، وأخرج ابن أبي شيبه واحمد ومسلم
 وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم عن عايشة قالت : خرج النبى (ص) غداة وعليه مرط
 مرجل الى آخر الحديث ، وأخرج ابن أبي شيبه واحمد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي
 حاتم والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى فى سننه عن وائلة بن الاسقع قال : جاء
 رسول الله (ص) الى فاطمة ومعه على وحسن وحسين حتى دخل ، الخ ، وله طرق فى مسند
 أحمد ، وأخرج ابن أبي شيبه واحمد والترمذى وحسنه و ابن جرير وابن المنذر والطبرانى

والحاكم وصححه وابن مردويه عن أنس أن رسول الله (ص) كان يمر بباب فاطمة الى آخر الحديث .

« و منهم » العلامة المحدث أبو الفضل السيد شهاب الدين محمود اللوسى البغدادي مفتى العامة بالعراق المتوفى سنة ١٢٧٠ في تفسير روح المعاني (ج ٢٢ ص ١٤ ط القاهرة بمطبعة المنيرية) ما لفظه :

اخرج الترمذى والحاكم وصححا وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقى في سننه من طرق عن ام سلمة رضى الله تعالى عنها قالت : في بيتى نزلت انما يريد الله الاية وفي البيت فاطمة وعلى والحسن والحسين فجللهم رسول الله (ص) بكساء كان عليه ثم قال : هؤلاء اهل بيتى فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً وجاء فى بعض الروايات انه صلى الله عليه وسلم اخرج يده من الكساء واوماً بها الى السماء وقال اللهم هؤلاء اهل بيتى وخاصتى فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ثلاث مرات .

وفى بعض آخر انه صلى الله عليه وسلم ألقى عليهم كساء فديكياً ثم وضع يده عليهم ثم قال اللهم ان هؤلاء اهل بيتى وفى لفظ آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد وجاء فى رواية اخرجها الطبرانى عن ام سلمة انها قالت فرفعت الكساء لادخل معهم فجدبه صلى الله عليه وسلم من يدي وقال : انك على خير .

وفى اخرى رواها ابن مردويه عنها انها قالت : ألت من اهل البيت فقال : صلى الله عليه وسلم انك الى خير انك من أزواج النبى وفى آخرها رواها الترمذى وجماعة عن عمر بن أبى سلمة ربيب النبى صلى الله عليه وسلم قال : قالت ام سلمة : وأنا معهم يا نبى الله قال أنت على مكانك وانك على خير .

واخبار ادخاله صلى الله عليه وسلم علياً وفاطمة وابنيهما رضى الله تعالى عنهم تحت الكساء وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم هؤلاء اهل بيتى ودعائه لهم وعدم ادخال ام سلمة اكثر

من ان تحصى وهى مخصصة لعموم اهل البيت باى معنى كان البيت فالمراد بهم من شملهم الكساء ولا يدخل فيهم أزواجه

وفى ص ١٣ وصح عن زيد بن ارقم فى حديث اخرجه مسلم انه قيل له من اهل بيته نسائه ص ؟ فقال لا ايم الله ان المرمة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها وقومها، اهل بيته اصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده (ص) .

« و منهم » العلامة الشبلنجى المتوفى فى اوائل القرن الرابع عشر فى كتاب نور الابصار (ص ١١٢ ط مصر مطبعة مصطفى محمد) قال : روى الحديث من طرق عديدة صحيحة ، وروى أيضاً عن ام سلمة ، وروى أحمد والطبرانى عن أبى سعيد الخدرى ، وروى ابن أبى شيبه وأحمد والترمذى وحسنه و ابن جرير و ابن المنذر و الطبرانى والحاكم وصححه عن أنس ، وروى ابن مردويه عن أبى سعيد الخدرى وعن ابن عباس وروى أيضاً بنحو آخر ابن جرير وابن المنذر والطبرانى وتركنا نقل متون الاحاديث لانها بعينها هى التى أوردها الصبان فى الاسعاف

« و منهم » العلامة المتفتن النواب السيد صديق حسن خان الحسينى ملك (بهوبال) من علماء القرن الرابع عشر فى كتابه تشرىف البشر بذكر الائمة الاثنى عشر (ص ٤ طبع بهوبال) حيث قال ما لفظه : المراد من الال على وفاطمة والحسان ويدل عليه آية المباهلة وآية التطهير والكساء الخ

« و منهم » العلامة الشيخ حسن العدوى الحمزاوى المصرى المالكى المتوفى سنة ١٣٠٢ فى كتابه الشهير مشارق الانوار فى فوز أهل الاعتبار طبعة القاهرة على نفقة سعيد باشا (ص ٨٤) قال لما نزل انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الاية دعا النبى (ص) فاطمة و علياً و الحسن و الحسين و جليلهم بكساء فقال اللهم هؤلاء اهل بيتى الحديث .

وكذا فى ص ٩٢ نقل عن ابن أبى شيبه وأحمد والترمذى والطبرانى والحاكم انهم رووا وصححوها عن أنس ان رسول الله (ص) كان يمر ببيت فاطمة اذا خرج الى صلاة الفجر يقول :

الصلاة أهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً .
 « ومنهم » الشيخ يوسف بن اسماعيل النبهاني من علماء القرن الرابع عشر قال
 في كتابه المسمى بالشرف المؤبد لآل محمد (ص) (ص ٦ ط مصر) ما لفظه : واختلف
 المفسرون في أهل البيت في هذه الآية ، فذهبت طائفة منهم أبو سعيد الخدري وجماعة من
 التابعين منهم مجاهد وقتادة وغيرهم كما نقله الامام البغوي و ابن الغازن و كثير من
 المفسرين الى أنهم هنا أهل العباء وهم رسول الله صلى الله عليه و سلم و علي و فاطمة
 والحسن والحسين رضي الله عنهم ، وذهب جماعة منهم ابن عباس وعكرمة الى أنهم أزواجه
 الطهارات (ص) ، قال هؤلاء الايات كلها من قوله : يا أيها النبي قل لازواجك الى قوله :
 ان الله كان لطيفاً خبيراً ، منسوق بعضها على بعض ، فكيف صار في الوسط كلام لغيرهن
 وأجاب عن هذا القائلون بأن المراد أهل العباء ، بأن الكلام العربي يدخله الاستطراد
 والاعتراض ، و هو تدخل الجملة الاجنبية بين الكلام المتناسق كقوله تعالى :
 ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وجعلوا اعزة أهلها اذلة وكذلك يفعلون واني مرسله اليهم
 بهدية ، فقوله : وكذلك يفعلون جملة معترضة من جهة الله تعالى بين كلام بلقيس ، وقوله
 تعالى : فلا قسم بمواقع النجوم وانه لقسم لو تعلمون عظيم انه لقرآن كريم ، أي فلا اقسام
 بمواقع النجوم انه لقرآن ، وما بينهما اعتراض على اعتراض ، وهو كثير في القرآن وغيره
 من كلام العرب ، و قد ثبت من طرق عديدة صحيحة أن رسول الله (ص) جاء معه علي
 و فاطمة والحسن و الحسين قد أخذ كل واحد منهما بيد حتى دخل فادنى علياً و فاطمة
 و اجلسهما بين يديه و اجلس حسناً و حسيناً كل واحد على فخذه ، ثم لف عليهم كساءاً ،
 ثم تلا هذه الآية : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيراً ،
 وفي رواية اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالت ام سلمة
 فرفعت الكساء لادخل معهم فجدبه من يدي ؛ فقلت : وأنا معكم يا رسول الله ، فقال : انك من
 أزواج النبي (ص) على خير ، وروى أحمد والطبراني عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول
 الله (ص) : انزلت هذه الآية في خمسة : في وفي علي وحسن وحسين و فاطمة ، وروى من

طرق عديدة حسنة وصحيحة عن أنس (رض) أن رسول الله (ص) كان بعد نزول هذه الآية يمر ببیت فاطمة اذا خرج الى صلاة الفجر يقول : الصلاة أهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ،
وعن أبي سعيد الخدري أنه صلى الله عليه وسلم جاء أربعين صباحاً يعني بعد نزول هذه الآية الى باب فاطمة يقول : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ، الصلاة رحمكم الله انما يريد الله الخ ، وعن ابن عباس سبعة أشهر ، وفي رواية ثمانية أشهر ، وهذا نص منه (ص) على أن المراد من أهل البيت في هذه الآية هم الخمسة الى أن قال : وذكر ابن جرير في تفسيره خمسة عشرة رواية باسانيد مختلفة في أن أهل البيت في الآية هم النبي (ص) وعلي فاطمة وحسن وحسين ، وحكى عن خاتمة الحفاظ جلال الدين السيوطي في تفسيره الدر المنثور عشرين رواية من طرق مختلفة في أن المراد منهم النبي (ص) وعلي فاطمة والحسن والحسين ، منها ما أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ام سلمة زوج النبي (ص) أن رسول الله (ص) كان في بيتها على مقامة له عليه كساء خيبرى ، فجاءت فاطمة بيرمة فيها خزيرة ، فقال رسول الله (ص) ادعى زوجك وابنتك حسناً وحسيناً ، فدعتهم ، فبينما هم يأكلون اذ نزلت على النبي (ص) انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ، فأخذ النبي (ص) بفضلة فتشاهم اياها ثم أخرج يده من الكساء وألوى بها الى السماء ، ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي ، وفي رواية وخاصة ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالها ثلاث مرات قالت ام سلمة : فأدخلت رأسي في الستر فقلت يا رسول الله : و أنا معكم ، فقال : انك الى خير مرتين .

> ومنهم « العلامة السيد أبو بكر بن شهاب الدين العلوي الحسيني الشافعي الحضرمي من علماء أوائل المائة الرابع عشر و هو من مشايخ العلامة السيد محمد بن عقيل شيخنا في الرواية قال في كتابه المسمى ببرشفة الصادي من بحر فضائل بنى النبي الهادي (ص ١٢ ط القاهرة بمصر) ما لفظه : قال الله تعالى : انما يريد الله ليذهب عنكم

الرجس ، الآية : الرجس القدر والدنس ، والمراد هنا الاثم المدنس للقلوب ، وقيل :
الرجس الشك ، وقيل : السوء ، وقيل : عمل الشيطان ، والعموم أولى ، وفي استعارة
الرجس للاثم والترشيح لها بالتطهير تنفير بليغ عن اقترافه مطلقاً ، وقد اختلف المفسرون
في المراد بأهل البيت المذكورين في الآية الكريمة ، فمن قائلين : أهل بيته (ص) نساءه
متمسكين بظواهر سياق الايات منهم عكرمة وعطاء ومقاتل ،
ويرى هذا القول مع ما يأتي من الاحاديث الصريحة قول مجاهد ، وقتادة وأبي سعيد
الخدري وغيرهم أنها لو نزلت في نسائه (ص) خاصة لكان الخطاب في الآية الكريمة بما
يصلح للاناث ، ولقال تعالى : عنكن ويظهر كن كما في الآية قبلها ، الى أن قال : وهذا
القول (أى القول بعموم شمول الآية للزوجات) أيضاً لا يطابق ما سيرد من الاحاديث
والزوجات الطاهرات وان كن داخلات في عموم الآية بمقتضى السياق ، لكن الخصوص
موجه الى علي وفاطمة وابنيهما ، ولو كان غير علي وفاطمة وابنيهما مقصوداً أو مشاركاً
في المعنى المراد بأهل البيت وهو وجود عند نزولها لقال (ص) حين جمل علياً وفاطمة
وابنيهما رضوان الله عليهم بالكساء المقدس : هؤلاء من أهل بيتي ، ولكنه حصر المعنى
عليهم فقال : هؤلاء أهل بيتي ، وما كان تخصيصهم بذلك منه (ص) الا عن أمر الهى
و وحى سماوى .

والذى قال به الجماهير من العلماء وقطع به أكابر الائمة وقامت به البراهين وتضافرت به
الادلة أن أهل البيت المرادين في الآية هم سيدنا علي وفاطمة وابناهما ، اذ المصير
الى تفسير من انزلت عليه الآية متعين .

دعوا كل قول غير قول محمد فعند بزوغ الشمس ينطمس النجم
فانه صلوات الله وسلامه عليه وآله هو الذى فسرهما بأن أهل بيته المذكورين في الآية الكريمة
هم علي وفاطمة وابناهما بنص أحاديثه الصحيحة الواردة عن أئمة الحديث المعتمد بهم
رواية و دراية .

فقد أخرج الامام أبو عيسى الترمذى وصححه وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه

وابن مردويه والبيهقي في سننه من طرق عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورضي عنها قالت : في بيتي نزلت : انما يريد الله ليذهب عنكم الاية ، وفي البيت فاطمة وعلى والحسن والحسين ، فجللهم رسول الله (ص) بكساء كان عليه ، ثم قال : هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ،

و أخرج ابن جرير و ابن المنذر وابن أبي حاتم و الطبراني وابن مردويه عن ام سلمة رضی الله عنها أن النبي (ص) كان في بيتها على منامة له عليه كساء خبيرى ، فجاءت فاطمة رضی الله عنها بيرة فيها خزيرة ، الى آخر الرواية المزبورة آنفاً ، وأخرجه الامام أحمد من حديثها ، وأخرجه الطبراني عنها من طريقين بنحوه ، وذكر ابن كثير في تفسيره والسمهودى في جواهره لحديث ام سلمة طرقاً كثيرة ، وأخرج الامام مسلم والامام أحمد وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي حاتم و الحاكم عن عائشة (رض) قالت : خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود ، فجاء الحسن والحسين فأدخلهما معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها معه ، ثم جاء على فأدخله معه ، ثم قال : انما يريد الله الاية ،

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر والطبراني وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن وائلة بن الاسقع رضی الله عنه قال : جاء رسول الله (ص) الى فاطمة ومعه على وحسن وحسين حتى دخل ، فأدخل علياً و فاطمة وأجلسهما بين يديه ، وأجلس حسناً و حسيناً كل واحد منهما على فخذه ، ثم لف عليهم ثوبه وأنا مستدبرهم ، ثم تلا هذه الاية وقال : اللهم هؤلاء أهل بيتي ، اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وله طرق في مسند أحمد ،

وأخرج ابن أبي شيبة و أحمد و الترمذى وحسنه وابن جرير وابن المنذر و الطبراني والحاكم وصححه وابن مردويه عن أنس (رض) أن رسول الله (ص) كان يمر بباب فاطمة (رض) اذا خرج الى صلاة الفجر ويقول : الصلاة يا أهل البيت الصلاة ، انما يريد الله الاية ،

وأخرج الامام أحمد عن أبي سعيد الخدري (رض) أنها نزلت في خمسة : النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعلى وفاطمة والحسن والحسين رضوان الله عليهم ، وأخرجه ابن جرير مرفوعاً بلفظ : انزلت الآية في خمسة ، في وفي على وحسن وحسين وفاطمة ، وأخرجه الطبراني أيضاً ، الى أن قال : والاحاديث في هذا الباب كثيرة ، وبما أوردته منها يعلم أن المراد بأهل البيت في الآية الكريمة هم على وفاطمة و ابناهما رضوان الله عليهم ، ولا التفات الى ما ذكره صاحب روح البيان من أن تخصيص الخمسة المذكورين عليهم السلام بكونهم أهل البيت هو من أقوال الشيعة ، لان ذلك محض تهوير يقتضى بالعجب ، وبما سبق من الاحاديث وما في كتب أهل السنة السنبة بسفر الصبح لذي عينين .
و لنعم ما قال الشاعر :

هم العروة الوثقى لمعتصم بهم	مناقبهم جاءت بوحي و انزال
مناقب في الشورى وسورة هل أتى	وفي سورة الاحزاب يعرفها التالي
وهم أهل بيت المصطفى فودادهم	على الناس مفروض بحكم وأسجال

و قال الشافعي :

يا أهل بيت رسول الله جبكم	فرض من الله في القرآن أنزله
يكفيكم من عظيم القدر انكم	من لم يصل عليكم لا صلاة له
وقال الشيخ قطب الارشاد الحبيب عبد الله بن علوي بن محمد الحداد علوي (رض) شعراً	
و آل رسول الله بيت مطهر	محبتهم مفروضة كالمودة
هم العاملون السر بعد نبيهم	ووراثه أكرم بها من وراثه

قال السيد السمهودي في كتابه المسمى بجواهر النقادين في فضل الشرفين قلت : و انما أيدت بهذه الآية يعني آية التطهير لاني تأملت مع ماورد من الاخبار في شأنها وما صنعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد نزولها ، فظهر لي أنها منبع فضائل أهل البيت النبوي لا شتمها على امور عظيمة لم أر من تعرض لها ،
أحدها اعتناء الباري جل و علا بهم و اشارته لعلو قدرهم حيث أنزلها في حقهم

ثانيها تصديره لذلك بانما التي هي أداة الحصر ، لافادة أن ارادته في أمرهم مقصورة على ذلك الذي هو منبع الخيرات لاتتجاوزه الى غيره ، ثم عد (رض) اموراً عظيمة ، ثم ذكر منها شدة اعتناؤه صلى الله عليه وآله وسلم بهم ، و اظهاره لاهتمامه و حرصه عليهم مع افادة الآية لحصوله ، مع استعطافه صلى الله عليه وآله وسلم بقوله : اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي ، وقد جعلت ارادتك في أهل بيتي مقصورة على اذهاب الرجس والتطهير ، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ،

وعد منها أيضاً دخوله صلى الله عليه وآله وسلم معهم في ذلك ، ثم قال بعد أن أورد ما أثبت به ذلك : وفيه معنى في دخوله معهم من مزيد كرامتهم واناقة تطهيرهم ، وابعادهم عن الرجس الذي هو الاتم أو الشك فيما يجب الايمان به ما لا يخفى موقعه عند اولي الالباب ،

ومنها أيضاً أن دعاءه صلى الله عليه وآله وسلم مجاب ، سيما في أمر الصلاة عليه ، و قد دعاهم أن يخصه بالصلاة عليه وعليهم ، فتكون الصلاة عليه من ربه كذلك ،

ومنها أيضاً أن قصر الارادة الالهية في أمرهم على اذهاب الرجس تشير الى ماسياتي في بعض الطرق من تحريمهم في الآخرة على النار ، فمن قارف منهم شيئاً من الاوزار يرجي أن يتدارك بالتطهير بالهام الانابات وأسباب المثوبات وأنواع المصائب المولمات ونحو ذلك من المكفرات للذنوب وعدم انالتهم ما لغيرهم من الحظوظ الدنيويات وكذا بما يقع من الشفاعات النبويات ، انتهى كلام السهمودي

قال السيد خاتمة المحققين السيد يحيى بن عمر مقبول الاهدل بعد ايراده كلام السهمودي ما لفظه : فاذا تقرر لديك ذلك ، فإيضاح وجه الاستدلال أن من المعلوم المقطوع به عند أهل السنة أن ارادته تعالى أزلية ، وأنها من صفات الذات القديمة بقدمها ، الدائمة بدوامها ، و قد علق الله تعالى الحكم بها ، إذ أحكام صفات الذات المعلقة بها لايجوز عليها التجوز لانه يلزم منه حدوث تلك الصفة ، فيلزم من حدوثها حدوث ذات القديمة وقيام الحوادث بها ، وكل منهما يستحيل قطعاً ، تعالى الله عن ذلك

حتى قال جمع من المشايخ العارفين : يجب على كل مسلم أن يعتقد أن لا تبديل لما اختص الله تعالى به أهل البيت بما أنزل الله فيهم ، اذ شهادته لهم بالتطهير واذهاب الرجس عنهم في الازل على الوجه المذكور ، انتهى .

وقال صاحب كتاب رشفة الصادى أيضاً فى (ص ٢٨) ما لفظه : و يحكى عن الامام جعفر الصادق فى قوله تعالى : طه أنه قال : الطاء طهارة أهل البيت و الهاء هدايتهم ذكره الامام عبدالرحمن العيدروس فى عقد الجواهر .

و أخرج ابن جرير وابن مردويه عن أبى العمراء قال : رابطت المدينة سبعة أشهر على عهد رسول الله (ص) ، قال رأيت رسول الله (ص) اذا طلع الفجر جاء الى باب على وفاطمة فقال : الصلاة الصلاة انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيراً ، وفى الباب أحاديث وآثار و قد ذكرنا ههنا ما يصلح للتمسك به دون ما لا يصلح . هذا مارمنا من نقل عباراته والسلام على من اتبع الهدى ونأى بجانبه عن العصبية والهوى .
« ومنهم » الفاضل المعاصر خريج الجامع الازهر السيد محمد عبدالغفار الهاشمى العلوى الصادقى النسب الحنفى المذهب الافغانى المولد فى كتابه **أئمة الهدى (ص)** ١٤٥ طبع القاهرة) حيث قال ما لفظه : وقد روى عن طرق عديدة صحيحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى بيت ام سلمة رضى الله عنها الى آخر حديث الكساء .

« ومنهم » العلامة المعاصر السيد محمد بن يوسف الحنفى التونسى الشهير **بالكافى** ، و هو فى حال الحياة فى كتابه المسمى بالسيف اليمانى المسلول المطبوع بدمشق فى مطبعة الترقى فى (ص ٩) أورد حديث الكساء وأنه سنده الى عائشة ، وكذا نقل عن البزاز وغيره ، والرجل من المتحاملين على الشيعة وقد أجرى الله الحق على قلمه
« ومنهم » العلامة المعاصر المتفنى فى العلوم سيما الحديث والفقه والرجال والدراية والتفسير ، الشريف الجليل السيد علوى الحداد العلوى الصادقى النسب ، الحضرمى الاصل ، الجاوى المسكن الشافعى المذهب ، وهو من مشايخنا فى رواية كتبهم وكتب اجازة مبسوطة لنا وهى بخطه موجودة عندنا

قال في كتابه النفيس (القول الفصل فيما لبني هاشم وقريش من الفضل ج ١ ص ٤٨ طبع افريقيا) ما لفظه : انه أى حديث الكساء من الاحاديث الصحيحة المشهورة المستفيضة المتواترة معنى اتفقت الامة على قبوله ، فهم بين من يحتج به كالشيعة و مؤول له كثيرهم والتأويل فرع القبول وقد قال بصحته سبعة عشر حافظاً من كبار حفاظ الحديث انتهى .

وقال في (ج ٢ ص ١٦٢) من كتابه المذكور في مقام الرد على الناصب المشتهر بابن التلميذ وهو نصاب عصرنا في بلاد افريقيا ما لفظه : الحديث صحيح ، أخرجه مسلم في صحيحه ، و ابن السكن في صحاحه المشهورة ، و الترمذى في جامعه ، و الامام أحمد في مسنده من طرق ، و الحاكم في مستدركه وصححه و البيهقى و صححه ، و أخرجه ابن حبان في صحيحه ، و النسائى والطبرانى في معجمه الكبير من طرق ، و ابن جرير و ابن المنذر و ابن أبي حاتم في تفسيره ، و قد التزم أن يذكر أصح ما ورد ، و ابن مردويه والخطيب و ابن أبي شيبه والطيالسى و أبو نعيم والحكيم الترمذى ، والذين قالوا بصحته جمع غفير

منهم الائمة مسلم و ابن أبي حاتم و صالح بن محمد الاسدى و ابن شاهين والحافظ أحمد بن صالح المصرى والحاكم و البيهقى و الحافظ ابن حجر و ابن عبد البر و ابن تيمية و السخاوى و القسطلانى والكمال المزى و الزرقانى و السموودى و الشوكانى وغيرهم من ائمة أهل السنة والجماعة ومحدثو الشيعة قاطبة .

وقد رواه من الصحابة الامام على و السبطان عليهم السلام و عبدالله بن جعفر و ابن عباس و ام سلمة و عائشة و سعد بن أبى وقاص و أنس بن مالك و أبو سعيد الخدرى و ابن مسعود و معقل بن يسار و وائلة بن الاسقع و عمر بن أبى سلمة و أبو الحبراء فهؤلاء خمسة عشر صحابياً ، و رواه عمرو بن شعيب أيضاً عن آباءه ، و أبولبلى و عبدالله بن عياش بن ربيعة الى آخر ما أفاد من صحة الاحاديث فى شأن نزول الآية ، و أنها نزلت فى بيت ام سلمة وفاطمة عليها السلام ، ولما فرغ من السند شرع فى البحث عن الدلالة و عنون الباب بقوله : من هم أهل البيت فى الآية ، ونقل عن بعض المحققين من الشافعية كلاماً

وهو : قلت لهذا الحديث طروق جمة وصحته وثبوتة مما لا شك فيه ولا مرية وهو نص صريح على انحصار الخصوصية العظمى في جميع ما جاء في أهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم في هؤلاء وأبنائهم فقط ، وأن دخول غيرهم في شيء من رشاش ذلك الفضل انما هو على سبيل التبعية كدخول مواليتهم لا غير ، فهم فقط حامة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وخاصة ووراثته وخلفائه وأهل الحق وقرناء الكتاب ولا يشاركهم في شيء من هذا ، ولا ما يقاربه أحد ، لا آل عباس ولا آل جعفر فضلاً عن غيرهم ، بل ولا بنو علي من غير فاطمة وهذا قال البيهقي كما نقله الحفظي في كتابه عقد اللثال بعد أن ذكر الرواية في وائلة بن الاسقع ، أنت من أهلي ، قال البيهقي وكأنه جملة في حكم الأهل تشبيهاً لا تحقيقاً انتهى ، ونقل عن المحب الطبري أن ادخال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهؤلاء الخمسة تكرر في بيت فاطمة وام سلمة وغيرهما وهو الصواب وسيأتي الكلام عليه قال العلامة السهودي محدث القوم في عصره بالمدينة المشرفة على ما نقله العلامة الحداد في كتاب الفصل : اعلم اني تأملت هذه الآية مع ماورد من الاخبار في شأنها وما صنع النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزولها فظهر لي أنها منبغ فضائل أهل البيت النبوي لا شتمها على امور عظيمة لم أر من تعرض لها الخ و حيث بطول بنا الكلام لو نقلنا ما عده من الامور بعين ألفاظه فلنذكر محصل ما أفاده وملخصه

الاول تصديرها بكلمة (انما) الدالة على الحصر لافادة أن ارادته تعالى مقصورة على ذلك الذي هو منبع الخيرات لا يتجاوزة الى غيره .

٢ اعتناء الباري بهم وإشارته بعلى قدرهم حيث أنزلها في حقهم دون غيرهم

٣ تأكيد تطهيرهم بذكر المصدر ليعلم أنه في أعلا مراتب التطهير

٤ تنكيره تعالى لذلك المصدر حيث قال : تطهيراً للإشارة الى كون تطهيره اياهم نوعاً عجيباً غريباً ليس مما يعهده الخلق ولا يحيطونه بدرك نهايته .

٥ شدة اعتناؤه صلى الله عليه وسلم وإظهاره اهتمامه بذلك وحرصه على ذلك مع افادة الآية لحصوله ، فهو إذاً لتحصيل المزيد من ذلك حيث كرر طلبه لذلك من مولاه عز وجل

مع استعطافه بقوله اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي ، أى وقد جعلت ارادتك فى أهل بيتي مقصورة على اذهاب الرجس وأذبه عنهم وطهرهم تطهيراً بأن تجدد لهم من مزيد تعلق الارادة بذلك ما يابق بعطائك .

٦ دخوله صلى الله عليه وسلم فى ذلك لما ورد عن أبى سعيد الخدرى وغيره أنها نزلت فى خمسة وقد تقدم وقد جاء فى رواية ام سلمة رضى الله عنها نزلت هذه الآية فى بيتي (انما يريد الله الآية) فى سبعة جبريل و ميكائيل و رسول الله و فاطمة و على و الحسن و الحسين و فيه مزيد كرامتهم و ابانة تطهيرهم و ابعادهم عن الرجس ما لا يخفى موقعه عند اولى الالباب .

٧ دعائه صلى الله عليه وسلم بما تضمنت الآية و بأن يجعل الله صلواته و رحمته و بركاته و مغفرته و رضوانه عليهم ، لان من كانت ارادة الله فى امره مقصورة على ذهاب الرجس عنهم و التطهير لهم كان حقيقاً بهذه الامور .

٨ فى طلب ذلك له و لهم من تعظيم قدرهم و انافة منزلتهم حيث ساوى بين نفسه و بينهم فى ذلك ما لا يخفى .

٩ أنه صلى الله عليه وسلم سلك فى طلب ذلك من مولاه عزوجل اعظم اسلوب و ابلغه حيث قدم مناجاته تعالى على الطلب بقوله : اللهم قد جعلت صلواتك و رحمتك و مغفرتك و رضوانك على ابراهيم فاتى بهذه الجملة الخبرية المقرونة (بقى) التحقيقية المفيد لتحقيق ذلك من مولاه ، ثم أتبعها بالمناجاة بقوله : انهم منى وأنا منهم ، وذلك من قبيل الاخبار ، ثم فرع على الجملة الطلبية حيث قال فاجعل صلواتك لسر لطيف ظهر لى بوجهين : الاول تمام المناسبة فى الابوة الابراهيمية التى فانها تقتضى استجابة هذا الدعاء و أن يعطى ما طلبه لنفسه و لاهل بيته كما اعطى أبوه ابراهيم ، والثانى أنه صلى الله عليه وسلم من جملة آل ابراهيم كما عن ابن عباس فى تفسير قوله تعالى : ان الله اصطفى آدم و نوحاً و آل ابراهيم الآية ، فمحمد صلى الله عليه وسلم من آل ابراهيم و آلهم قد اعطوا

تلك الانوار ، فقد ثبت اعطاء الانوار له فيما مضى وآله منه وهو منهم ، فتوصل لاستجاب انعامه بذكر انعامه .

١٥ ان دعائه صلى الله عليه وسلم مقبول سيما في امر الصلاة عليه ، فقد دعاهم لولا ان يختصه وآله بالصلاة عليه وعليهم فتكون الصلاة عليه وعليهم من ربه عز وجل .

١١ أن جمعه معه صلى الله عليه وسلم في هذا التطهير الكامل وما نشأ عنه وعنهم من الصلاة عليه وعليهم مقتضى للاحاقهم بنفسه الشريفة ، كما يشير اليه قوله : اللهم انهم منى وأنا منهم ، وقوله أنا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم ، وكذا الحقوا به في قصة المباهلة المشار اليها بقوله تعالى (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم) فألحق تعالى أهل الكساء به ولانه أكد في الدلالة على ثقته واستيقانه صدقه حيث اجترأ على تعريضه وأفلاذ كبده وأحب الناس اليه لذلك ، ولم يقتصر على تعريض نفسه وعلى ثقته بكذب خصمه .

١٢ أن قصر الازادة الالهية في أمرهم على اذهاب الرجس والتطهير يشير الى ماسيجيء من تحريمهم في الاخرة على النار .

١٣ حثهم بذلك على كمال البعد عن دنس الذنوب والمخالفات وتمام الحرص على امتثال المامورات بدلالة ما سبق من قوله صلى الله عليه وسلم عند تذكيرهم بالصلاة : (الصلاة يرحمكم الله انما يريد الله لينهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا .

١٤ أن قوله صلى الله عليه وسلم فجعلنى فى خيرهم بيتاً ، فذلك قوله تعالى : انما يريد الاية ؛ دال على أنهم استحقوا بذلك أن يكونوا خير الخلق .

١٥ أن الاية أفادت طهارتهم ومساواتهم نشأ من ذلك الاحاقهم به فى المنع من الصدقة التى هى أوساخ الناس وعوضوا عن ذلك خمس من الفبيء والغنيمة ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : لا احل لكم أهل البيت من الصدقات شيئاً ولا غسله الايدي ، ان لكم فى خمس الخمس ما يكفيكم الى آخر ما أفاد ، ثم نقل عن بعض المحدثين المحققين من

الجمهور **مالفظه** : وقد زعم بعض حساد أهل البيت وأعدائهم أن الآية مخصوصة بامهات المؤمنين لوقوعها في سياق آيات متعلقة بهن وتكلفوا في تأويل تذكير الضمير من المذكورين في هذه الآية خاصة دون ما قبلها وما بعدها وهي بضعة عشر ضميراً ، واحتجوا بما افتخروه عكرمة الصفرى الخارجى ، وحاله معلوم ومن المشهور تردد ذلك الخبيث الى الامراء يستعطيهم ويستطعمهم ، فغير بعيد أن ينال منهم أجراً وتشجيعاً على هذا الافتراء اذ النصب قد كان فاشياً اذذاك والتأجير على بعضهم كانت من التجارات الرابحة في تلك الايام كما لا يخفى على من درس التاريخ ، ويقارب عكرمة في النصب عروة بن الزبير **ثم قال** والتعبير بأهل بيت النصب هو المتعارف المتبادر فهمه كما في خبر كعب بن عجرة عند الحاكم يارسول كيف الصلاة عليكم أهل البيت ؟ وخبر على في مسنده عند النسائي وخبر أبي هريرة لأبي داود اذا صلى علينا أهل البيت وخبر على للطيالسى وابن أبي شيبة وأحمد وابن ماجه وأبي يعلى والطبرانى وأبي نعيم والمستغفرى المهدي منا أهل البيت، **الى** أن قال : ولفظ أهل البيت وان صح اطلاقه على بيت السكنى وأهل بيت النسب فهو لاء حقيقته وبالذات ، ولا يتصور انفكاكهم عنه ، واهل بيت السكنى بالعرض ، ويجوز أن ينفك عنهم ذلك الوصف بأن تعود المرأة الى بيت أبيها وتلحق بقوم آخرين، **وقوله** : هو أهل التقوى وأهل المغفرة ، وكانوا احق بها وأهلها ، فالذين لا ينفك عنهم ذلك الوصف هم المرادون عند الاطلاق قطعاً كما قاله الاكثرون ، وجاءت به الروايات الجملة الصحيحة ، **فالآية** في أهل الكساء خاصة ، وهم أيضاً أهل المباهلة لم يدخل فيهم أحد آخر ، **الى** أن قال : ويشهد لذلك ما صح عند الجمهور من رده صلى الله عليه وسلم لعائشة وام سلمة وعدم ادخاله لهما ، **الى** أن قال ومن تأمل اسلوب الايات وتأنيت الضمائر فيهن ثم صرف ذلك وتغييره وتذكيره في تلك الآية وحدها وايراد لفظ أهل البيت منادياً لهم مخصصاً مع تكرار النداء فيما سوى ذلك بلفظ : يا نساء النبي ، وعرف ان الاضافة الى البيت لو تحضت لما كانت خيراً من الاضافة الى النبي ، وكيف أفرد لفظ البيت مع أن لامهات المؤمنين بيوتاً متعددة للسكنى ، وتحلته باللام التي هنا للمهد

الذهنى ، ومن تأمل هذا لم يبق عنده غبار ريب فى أن القول قول الجمهور ، وهو اختصاص الآية بالخمس ، وهذا القول منقول عن زين العابدين والباقر والصادق ومجاهد وقتادة والمحدث المفسر ابن جرير أورد للقول بأن الآية فى أهل الكساء أحاديث متعددة بأسانيد صحيحة وحسنة عن ثمانية من الصحابة ، وذكر الآثار فى ذلك عن التابعين كذلك ، وقد حقق الطحاوى فى مشكل الآثار استحالة دخول غير أهل الكساء معهم فيما أريدت به هذه الآية ، وهو الذى لا يتخطاه مسلم منصف ، إذ أى شبهة تبقى بعد قوله صلى الله عليه وسلم لام المؤمنين لما سئلته أن تكون معهم : (انك على خير وهؤلاء أهل بيتى) أو قوله لها : (لا وأنت على خير) و أين غفلوا عن قولها وددت أنه قال نعم فكان أحب الى مما تطلع عليه الشمس وتغرب ، وإذا كانت منهم فلم جذب الكساء من يدها ؟ وقد خطب الامام الحسن السبط عليه السلام بعد دفن أبيه وبين اختصاص أهل البيت بالخمس بمشهد ومسمع من ابن عباس وجماعة بنى هاشم وأصحاب على وابن مسعود ولم ينكره أحد فهل يبقى شك بعد ذلك ؟

ثم ان بين علماء القوم خلاف فى كون الارادة المذكورة تكوينية كما عليه أكثر الاشاعرة منهم أو تشريعية كما عليه المعتزلة أو تكوينية وتشريعية كما عليه ابن تيمية ، وقد مر عنه نقل كلام السيد الاهدل الحضرمى اليمانى الشافعى ما يغنيك عن بسط الكلام فى المضمار . **و أنت** أيها القارى الكريم المتجنب عن العصبية الجاهلية اذا أحطت خيراً بما تليت عليك لدرت أن دلالة الآية الشريفه على طهارة أهل البيت النبوى (ص) وعصمتهم من كل رجس ظاهرى وباطنى خلقى وخلقى قولى وفعلى كالشمس المشرقة على البسيط التى تستضىء بها الكائنات من الذرة الى الذرة ، فلا مجال للترديد فى نزولها فى حقهم وأن الخمسة صلى الله عليهم أجمعين أصحاب الكساء هم المعنيون والمقصودون بها من غير تشريك أحد حتى امهات المؤمنين .
ولله در العلامة الشيخ أحمد بن محمد الاشعري الخفطى المغربى حيث يقول فى منظومة سماها (رد الوعوة) .

وقد أشار فيها الى بعض النكات والدقائق التي أسلفنا ذكرها عن السهمودي والاهدل

وهي هذه بعد آيات . شهر

وآية التطهير من هذا النمط
وغفلوا عن أربع من النكت
(فانما) الاول ثم الثساني
(مؤكداً) بالمطلق المفعول
وجعله في سبب الانزال
اسم اشارة لما قد اسندا
وعند أرباب البيان نكت
ان قلت : ان الاية المعظمة
فما الدليل في دخول عترته
فمعدنا دلائل تواترت
منها خصوص السبب المهم
لم يخلقوا اذ ذاك والبطون
وقال : ألحقنا بهم سبحانه
وأهل بيت المصطفى ذريته
مقارين للكتاب أبداً
وواحد من ثقلين قد ترك
وأمر الامة بالتمسك
فهذه دلائل الدخول
وأنهم قد الحقوا بنفسه
طهرهم ربهم وأذهبها
فكل فرد منهم مطهر

وكل ما قالوه سهو وغلط
تفيد للحصر على قطع وب
(تأكيد) باللام للمباني
(منكرأ) في الحكم والنزول
لاية التطهير في السؤال
اليه في دعائه وما اعتدى
غير التي سمعها قد أثبتوا
قد انزلت في خمسة مكرمة
تحت الكساء حكماً وتحت دعوته
دلت على القطع وقد تظافرت
لم يمتنع منه عموم الحكم
في عالم الظهور قد يكون
ذرية فردن قرانه
حقيقة وهم بنوه عترته
الي ورود الحوض في ماوردا
من بعده فينا تنور الملك
بهم فيا لله من مستمسك
في آية التطهير والشمول
وكل فرع لاحق بفرسه
لكل رجس عنهم وطيبا
من ذلك اليوم الي أن يحشروا

وصيغة الفعل لها التجديد على الدوام ولها التريد
الى آخر ما نظمه

وقال العلامة الحداد الحضرمي المذكور في كتاب القول الفصل (ج ٢ ص ٣٢٠) ما لفظه :
واعلم انه مما يتصل بآية التطهير وحديثها ويثبت مقتضاها ويؤيد معناها وينزل منها
بمنزلة المعلول من العلة والتفصيل من الجملة ما ثبت من تحريم الزكاة عليه وآله
صلى الله عليهم اجمعين تنزيهاً لمقامهم ، وتقديساً لذواتهم ، لانها أوساخ الناس وغسالة
الايدي ومظنة المنة من معطيها وكون يده العليا ، ولا يليق ان يترفع عليهم احد ،
أو تعلق ايديهم يد ؛ فان ذلك مبين لما يجب من تجليلهم واحترامهم وما يقتضيهم علو
مكانهم ، الى آخر ما قال وأجال القلم في المضمار ، فله دره وعليه اجره . وهما يناسب
المقام ابيات من العلامة الجليل الشيخ محمد بن عوض بن بافضل الحضرمي التريبي .

قال :

دع امة في غيها راکضة	وفي ضلالات الردي خائضة
تجهد ان تطمس نور الهدى	وان ترى ابجره غائضة
وهي لعمر الله اخيب من	كف على الماء غدت قابضة
تنتحل الارشاد جهلا به	وهي الى هدم العلي ناهضة
مذهبها بفض بنى المصطفى	يا قبجها من فئة باغضة

الى أن قال :

ايته العترة لا تعبأوا	سحابة صيفية عارضة
وفيكم من سيفه مرهف	وقوسه موتره نايضة
يرمى بها الاعداء حتى ترى	وهي بادراك الردي حارضة
من كل شحم من بنى هاشم	فروع مجد للعدى هائضة
أما تروا شمس الهدى اشرفت	فبان غي الفئة الراكضة

الى آخر ما قال

القسم الثاني

مانقله بواسطة مولانا العلامة المجلسي في المجلد التاسع من «بحار الانوار»
 «فمن نقل عنه بواسطته»

العلامة ابو الحسن احمد بن علي الواحدي النيسابوري في الجزء الرابع من
 التفسير الوسيط بين المقبوض والبيسط

«ومنه» الحميدي في كتاب الجمع بين الصحيحين في الحديث الرابع والستين
 من افراد مسلم .

«ومنه» الحافظ ابو نعيم الاصبهاني

بسند عن عامر بن سعد عن ابيه ، قال : نزل على رسول الله الوحي فدعا علياً و فاطمة
 وحسناً و حسيناً فقال ، هؤلاء اهل بيتي .

ثم قال : و رواه أحمد بن حنبل يرفعه الى قتيبة مثله .

و بسنده الى ابي هريرة عن ام سلمة مثله .

و بسنده الى ابي عبدالله الجدلي عن عائشة .

«ومنه» ابو الحسين رزين بن معاوية العبدي في كتاب الجمع بين الصحاح الستة
 من صحيح ابي داود السجستاني و صحيح الترمذي عن حصين بن سيرة عن زيد بن ارقم .

القسم الثالث

ما نقله من كلماتهم بواسطة علامة المحدثين السيد هاشم البحراني في تفسير البرهان .

«ومنه» العلامة الثعلبي النيسابور الشافعي في تفسيره

اخبرني عقيل بن محمد الجرجاني اخبرنا المعافي بن زكريا البغدادي اخبرنا محمد بن

جرير حدثني المثنى حدثني ابو بكر بن يحيى بن ريان الغنوي حدثنا مندل عن الاعمش

ابن عطية عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله (ص) نزلت هذه الاية في خمسة فسي

وفى على و فى حسن و حسين و فاطمة عليهم السلام انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس . الاية،

اخبرني الحسين بن محمد بن الحسين بن عبدالله الثقفى حدثنا عمر بن الخطاب حدثنا
عبدالله بن الفضل حدثنا الحسن بن علي حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا العوام بن حوشب
حدثني ابن عم لى من بنى الحارث بن تيم الله يقال له مجمع قال دخلت مع امى على عائشة
فألتها امى قالت رأيت خروجك يوم الجمل قالت انه كان قدراً من الله تعالى فسألتها عن
على، فقالت : سألتنى عن أحب الناس كان الى رسول الله (ص) لقد رأيت عليا و فاطمة و حسناً
و حسيناً وقد جمع رسول الله (ص) لفعوا عليهم ثم قال هؤلاء أهل بيتى و خاصتى
فاذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً قالت ام سلمة يا رسول الله انامن اهلك قال تنحى
انك الى خير.

اخبرني الحسين بن محمد حدثنا ابن حبش المقرئ حدثنا ابو زرعة حدثني عبدالرحمان بن
عبد الملك بن شيبه حدثني ابو فديك حدثني ابن ابي مليكة عن اسماعيل بن عبدالله بن
جعفر الطيار عن ابيه قال لما نظر رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم الى الرحمة هابطة
من السماء قال من يدع مرتين قالت زينب انا يا رسول الله فقال ادعى عليا و فاطمة
والحسن والحسين عليهم السلام قال فجعل حسناً عن يمينه و حسيناً عن شماله و عليا و فاطمة
تجاهه ثم غشاهم كساء خبيراً ثم قال اللهم ان لكل نبي اهلا و هؤلاء اهل بيتى فانزل
الله عزوجل انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً فقالت
زينب يا رسول الله الا ادخل معكم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم مكانك فانك الى
خير انشاء الله تعالى.

اخبرني الحسين بن محمد حدثنا عمر بن الخطاب حدثنا عبدالله بن الفضل حدثنا ابو بكر

ابن ابي شيبه حدثنا محمد بن مضعب عن الاوزاعي عن شاد بن عمارة بن شاذان بن
اخبرني ابو عبدالله بن فيجويه الدينورى حدثنا ابن حبش المقرئ حدثنا محمد بن عمران

حدثنا ابو كريب حدثنا وكيع عن ابيه عن سعد بن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد بن ارقم ،

اخبرني ابو عبدالله حدثنا ابو سعيد احمد بن علي بن عمر بن حبش الرازي حدثنا احمد بن

عبدالرحيم الساسي ابو عبدالرحمان حدثنا ابو كريب حدثنا هشام عن يونس عن ابي اسحاق

عن نفيح عن ابي داود عن ابي الجمراه

اخبرني ابو عبدالله حدثنا عبدالله بن احمد بن يوسف بن مالك حدثنا محمد بن ابراهيم بن

زياد الرازي حدثنا الحارث بن عبدالله الحارثي حدثنا قيس بن الربيع عن الاعمش عن

عبادة بن ربيعي عن ابن عباس .

(ومنه) ابو عبدالله بن ابي نصر الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين .

(ومنه) الشيخ ابو الحسن رزين بن معاوية العبدي الاندلسي في كتاب

الجمع بين الصحاح الستة على ما نقله فيه ايضاً .

وعنه ايضاً عن اسلمة .

وعنه بالاسناد المذكور في سنن ابي داود وموطأ مالك عن انس ،

وعنه ايضاً في مناقب الحسن والحسين عليهما السلام من الجزء الثالث من الكتاب المذكور

من صحيح ابي داود وهو السنن بالاسناد المتقدم عن صفية بنت شيبة عن عايشة .

(ومنه) مسلم بن الحجاج في صحيحه على ما فيه ايضاً عن زهير بن حرب

وشجاع بن مخلد جميعاً عن ابن علية قال زهير: حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثني ابو حيان

عن زيد بن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(ومنه) علي ما فيه ايضاً موفق بن احمد صدر الائمة عندهم اخطب الخطباء

عن الشيخ الزاهد ابي الحسن علي بن احمد العاصمي اخبرنا شيخ القضاة اسماعيل بن

احمد الواعظ اخبرنا والدي احمد بن الحسين البيهقي اخبرنا ابو محمد عبدالله بن يوسف

الاصفهاني اخبرنا بكير بن احمد بن سهل الصوفي بمكة ، حدثنا ابراهيم بن حبيب ، حدثنا

عبدالله بن سلام الملائي عن ابي حجاج ، عن عطية عن ابي سعيد الخدري ، ان رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم جاء الى باب فاطمة عليها السلام اربعين صباحاً بعد ما دخل على فاطمة عليها السلام يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الصلاة يرحمكم الله (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً)

«ومنههم» ابوسعيد الخدرى انه قال لما نزل قوله و امر اهلك بالصلاة و كان رسول الله صلعم ياتى بباب فاطمة وعلى تسعة اشهر عند كل صلاة فيقول: الصلاة يرحمكم الله، (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً)

وعنه ايضاً بهذا الاسناد عن احمد بن الحسين هذا اخبرنا ابو عبد الله الحافظ و ابوبكر احمد بن الحسين القاضى و ابو عبد الرحمان السلمى ، قالوا : حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن مكرم حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا عبد الرحمان بن عبد الله بن دينار عن شريك بن ابى نمر، عن عطاء بن يسار ، عن ام سلمة.

القسم الرابع

ما نقله من اصحابنا و هى تربو على الالوف و اكتفينا بالنزر اليسير لضيق المجال واستدعاء الناشر الاستعجال.

فمنه ذكره شيخنا القدوة الثقة الاقدم محمد بن يعقوب الكليني فى الكافى اورد جملة من الروايات .

منها ما رواه عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن المفضل ابن صالح عن محمد بن على الحلبي عن ابى عبد الله عليه السلام .

ومنها ما رواه محمد بن يعقوب ايضاً عن على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس و على بن محمد عن سهل بن زياد ابى سعيد عن محمد بن عيسى عن ابن مسكان عن ابى بصير .

ومنها ما رواه هو ايضاً عن محمد بن يعقوب عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يعقوب بن عمران الحلبي عن ايوب بن

الحر و عمران بن علي الحلبي عن ايوب بن الحر و عمران بن علي الحلبي عن ابي بصير عن ابي عبدالله عليه السلام .

«ومنها» مارواه الحسن بن صفار عن محمد بن خالد الطيالسي عن سيف بن عميرة عن ابي جعفر عليه السلام .

«ومنها» ابن بابويه أورد جملة من الروايات .

منها قال حدثنا ابي و محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد قال حدثنا عبدالله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب قال حدثنا نصر بن شعيب عن الثقفان الحازي عن ابي عبدالله عليه السلام .

«ومنها» مارواه علي بن الحسين بن محمد قال حدثنا هارون بن موسى التلعكبري قال حدثنا عيسى بن موسى الهاشمي بسر من رأى قال حدثني ابي عن ابيه عن آباءه عن الحسين بن علي عن علي عليه السلام .

«ومنها» مارواه هو أيضاً قال حدثني ابي قال حدثني سعد بن عبدالله عن الحسن بن موسى الخشاب عن علي بن الحسن الواسطي عن عمه عبدالرحمان بن كثير

«ومنها» مارواه عن علي بن الحسين بن شاذويه المؤدب و جعفر بن محمد بن مسرور قال حدثنا محمد بن عبدالله بن جعفر الحميري عن ابيه عن الريان بن الصلت عن الرضا عليه السلام .

«ومنها» مارواه عن ابيه و عن محمد بن الحسين بن احمد بن الوليد قال حدثنا سعد بن عبدالله قال حدثنا محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحكم بن مسكين الثقفي عن ابي الجارود و هيثم بن ابي ساسان و ابي طارق السراج عن عامر بن وائلة .

«ومنها» مارواه عن احمد بن الحسن القطان قال حدثنا عبدالرحمان بن محمد الحسن بن علي قال حدثنا ابو جعفر محمد بن حفص الخثعمي قال حدثنا الحسن بن عبدالواحد قال حدثني احمد بن الثعلبي قال حدثني محمد بن عبدالحميد قال حدثني حفص بن منصور العطار قال حدثنا ابو سعيد الوراق عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده

«ومنها» ما رواه بالاسناد عن عمرو بن ابي المقدم عن ابي اسحاق عن العارث عن محمد بن الحنفية و عمرو بن ابي المقدم عن جابر الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام .

«ومنها» ما رواه عن احمد بن الحسن القطان و محمد بن احمد السناني و علي بن احمد ابن موسى الدقاق و الحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام المكتب و علي بن عبدالله الوراق قالوا حدثنا ابو العباس احمد بن يحيى بن زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبدالله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول، قال حدثنا سليمان بن حكيم عن عمرو بن يزيد عن مكحول عن امير المؤمنين عليه السلام .

«ومنها» علي بن ابراهيم قال حدثني ابي عن ابن ابي عمير، عن عثمان بن عيسى، عن حماد بن عثمان ، عن ابي عبدالله عليه السلام

«ومنها» محمد بن العباس قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد عن الحسن بن علي بن زبيح عن اسماعيل بن بشار الهاشمي عن قنبر بن محمد الاعشى عن هاشم بن البريد عن زيد بن علي عن ابيه عن جده عليهم السلام

«ومنها» ما رواه هو أيضاً قال حدثنا عبدالعزيز بن يحيى عن محمد بن زكريا عن جعفر ابن محمد بن عمارة قال حدثني ابي عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن ابي طالب عليه السلام .

«ومنها» ما رواه هو أيضاً قال حدثنا عبدالله بن علي بن عبدالعزيز عن اسماعيل ابن محمد عن علي بن جعفر بن محمد عن انحسين بن زيد عن عمر بن علي عن الحسن بن علي عليه السلام .

«ومنها» ما رواه هو أيضاً حدثنا مظفر بن يونس بن مبارك عن عبد الاعلى بن حماد عن مخول بن ابراهيم عن عبد الجبار بن العباس عن عمار الدهني عن عمرة بنت افعى عن ام سلمة .

«ومنها» ما رواه الشيخ في اماليه قال: اخبرنا ابو عبدالله محمد بن محمد قال حدثنا ابو بكر محمد بن عمر رحمه الله قال حدثني احمد بن عيسى بن ابي موسى قال حدثنا عبدوس ابن محمد الحضرمي قال حدثني محمد بن فرات عن ابي اسحاق عن العارث عن علي عليه السلام .

«ومنها» مارواه عن ابي عمر قال اخبرنا احمد بن محمد قال حدثنا الحسن بن عبد الرحمن بن محمد الازدي قال حدثنا ابي قال حدثنا عبد النور بن عبدالله بن سنان قال حدثنا سليمان بن قرم قال حدثني اباو الحجاج و سالم بن ابي حفصة عن نفيح ابي داود عن ابي الحمراء عن النبي (ص)

«ومنها» مارواه هو أيضاً قال اخبرنا ابو عمرو وعبد الوالد بن عبدالله بن مهدي قال حدثنا احمد بن محمد يعني ابي سعيد بن عقدة قال اخبرنا احمد بن يحيى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا ابي عن ابي اسحاق عبدالله بن معين مولى ام سلمة عن ام سلمة زوج النبي «ومنها» مارواه هو أيضاً عن علي بن الحسين (ع) عن ام سلمة .

«ومنها» مارواه هو أيضاً قال اخبرنا الحفار قال حدثنا ابو بكر بن محمد بن عمر الجعابي الحافظ قال حدثني ابا الحسن موسى الخزاز من كتابه قال حدثني الحسن بن علي الهاشمي قال حدثنا اسماعيل بن ابان قال حدثنا ابو مريم عن ثوير بن ابي فاخته عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله .

«ومنها» ما رواه هو أيضاً قال اخبرنا جماعة عن ابي المفضل قال حدثنا الحسن بن علي ابن زكريا العاصمي قال حدثنا احمد بن عبيد الله الغداني قال حدثنا الربيع بن ساير قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد يرفعه الى ابي ذر عن علي .

«ومنها» ما رواه هو أيضاً قال حدثنا جماعة عن ابي المفضل قال حدثنا ابوطالب محمد ابن احمد بن ابي معشر السلمى الحراني بخران قال حدثنا أسود بن علي الحنفي القاضي قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص الغائشي التيمي قال حدثني ابي عمر بن اذينة العبدي عن وهب بن عبدالله بن ابي الهثالي قال حدثنا ابو حرب بن ابي الاسود الدثلي عن ابيه عن ابي الاسود .

«ومنها» ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن ابي المفضل قال حدثنا محمد بن عبدالله بن جورويه الجند السابوري من أصل كتابه قال حدثنا علي بن منصور الترجماني قال اخبرنا

الحسن بن عنبثة النهشلي قال شريك بن عبدالله النخعي القاضي عن أبي اسحاق عن عمرو ابن ميمون الاودي عن علي عليه السلام .

« ومنها » ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن أبي المفضل قال حدثني أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عبدالرحمان الهمداني بالكوفة وقال حدثنا محمد ابن المفضل بن ابراهيم بن قيس الاشعري قال حدثنا علي بن حسان الواسطي قال حدثنا عبدالرحمان بن كثير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عليهم السلام .

« ومنها » ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا عبدالرحمان بن محمد ابن عبدالله العزرمي عن أبيه عن عمار أبي اليقظان عن ابن عمر .

« ومنها » ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن أبي المفضل قال حدثني أبو علي أحمد بن علي ابن الحسين قال حدثني أبو الحسن مهدي بن صدقة البرقي في املاء علي املاء من كتابه قال حدثنا أبي قال حدثنا الرضا أبو الحسن علي بن موسى قال حدثني أبي موسى بن جعفر قال حدثني أبي جعفر بن محمد قال حدثني أبي محمد بن علي قال حدثني أبي علي بن الحسين قال حدثني أبي الحسين بن علي عليهم السلام .

« ومنها » ما رواه هو أيضاً عن جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا محمد بن هارون بن حميد بن المجدر قال حدثنا محمد بن حميد الرازي قال حدثنا جرير عن أبي شعيب بن اسحاق عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

« ومنها » ما رواه الشيخ الجليل الاقدم الثقة صاحب التفسير الشهير علي بن ابراهيم القمي المتوفى سنة () علي ما في تفسير البرهان للعلامة البحراني انه قال في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر عليه السلام .

« ومنها » ما رواه العلامة البحراني عن الطبرسي أيضاً قال ذكر أبو حمزة الثمالي في تفسيره قال حدثني شهر بن حوشب عن ام سلمة .

ومنها ما رواه العلامة الطبرسي عن الثعلبي في تفسيره بالاسناد الى ام سلمة .

ومنها على ما في كتاب اثبات الهداة في النصوص والمعجزات للعلامة الحافظ الشيخ محمد بن الحسن بن علي بن محمد الحر العاملي صاحب الوسائل بطريقه إلى شيخ الطائفة المحقة مولانا الشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي عن سهل عن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين جميعاً عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر وعبدالكريم بن عمرو عن عبد الحميد بن أبي الديلم عن أبي عبد الله في حديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اني تارك فيكم أمرين ان أخذتم بهما لن تضلوا كتاب الله وأهل بيتي عترتي أيها الناس اسمعوا قد بلغت انكم ستردون على الحوض فأسألکم عما فعلتم في الثقلين والثقلان كتاب الله جل ذكره وأهل بيتي فلا تسبقوهم فتهلكوا ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم فوهمت الحجة بقول النبي صلى الله عليه وآله وبالكتاب الذي يقرأه الناس فلم يزل يلقي فضل أهل بيته بالكلام ويبين لهم بالقرآن انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا وقال عز ذكره واعلموا ان ما غنمتم من شئء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى ثم قال وآت ذا القربى حقه فكان على عليه السلام وكان حقه الوصية الى أن قال وقال جل ذكره فاستلوا أهل الذکر ان كنتم لا تعلمون قال الكتاب الذکر وأهله آل محمد الى أن قال وقال عز وجل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولى الامر منكم وقال عز وجل ولوردوه الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلهم الذين يستنبطونه منهم .

مطهرون نقيات ثيابهم تجرى الصلاة عليهم ابن ماذكروا

ولنختم الكلام بإيراد نسخة من حديث الكساء سائرة دائرة في مجالس المؤمنين شيعة آل رسول الله صلى الله عليه وآله يستشفى بقرائته عند المرضى ويطلب قضاء الحاجات واتقلا من رسالة العالم الجليل الحجة الزاهد الحاج الشيخ محمد تقى بن الحاج الشيخ محمد باقر اليزدى الباقي نزيل قم والمتوفى مظلوما في الاسارة أخذ الله بحقه من ظلمه واجلاه عن وطنه ثم نشير الى ما وصلت اليها من سائر النسخ بعونه وكرمه فنقول قال طاب نراه بعد الحمد والصلاة لاهلهما ما لفظه

بسم الله الرحمن الرحيم

چون از باب لطف بر حضرت حق جل جلاله اتمام حجت در تمام ازمته و امكنه بر تمام افراد بشر لازم است لذا آنچه متعلق باوست عزیز و محترم داشته و دارد ، ملاحظه شود از اول آدم الی زماننا غالب ازمنه اگر نگوییم تمام قوه کفار و فجار زیادتر بوده از اهل ایمان مع هذا از ایشان هیچ اثری نیست ، اما اهل ایمان تمام حیثیات آنها محفوظ و محترم از اولاد و آثار و قبور از آدم الی خاتم ، پس انسان عاقل عزت دارین را اخذ مینماید و در اطاعت حضرت احدیت جلت عظمته و سائط فیض و نشر اخبار و آثار آنها کوشش و سعی مینماید ، خصوص کتبی که معتبر باشد و تابع حال طبع نشده مثل **عوامل** که از کتب معتبر شیعه و صاحب آن در کمال جلالت و اعتبار است ، و تقریباً زیاده از هفتاد جلد است و جلد یازدهم آن در احوالات حضرت سیده النساء فاطمة الزهراء صلوات الله و سلامه علیها و علی آئینها و بعلمها و بنیها است و حقیر عباد الله محمد تقی بن محمد باقر الباقری الیزدی القمی النجفی این حدیث شریف را از کتاب مبارک نقل نمودم انشاء الله تمام شیعیان سعی نموده این حدیث و آن کتاب و سایر کتب را طبع خواهند فرمود ، و حضرت احدیت جلت عظمته همه را موفق و مؤید فرماید ، توضیح آنکه هفتاد جلد آن در یزد در **کتابخانه** مرحوم حجة الاسلام آقای آقا میرزا سلیمان قدس سره موجود میباشد تتمه آن ظاهراً در بحرین در خانواده مرحوم مؤلف میباشد التماس دعا از منتظرین حجة بن الحسن صلوات الله و سلامه علیه و علی آباءه الطاهرین دارم .

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ عبدالله البحراني صاحب العوالم رأيت بخط الشيخ الجليل السيد هاشم البحراني عن شيخه الجليل السيد ماجد البحراني عن الشيخ الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني عن شيخه المقدس الاردبيلي عن شيخه علي بن عبد العالي الكركي عن الشيخ علي ابن هلال الجزائري عن الشيخ أحمد بن فهد الجلي عن الشيخ علي بن الخازن الحامري

عن الشيخ ضياء الدين على بن الشهيد الاول عن أبيه عن فخر المحققين عن شيخه ووالده العلامة الحلبي عن شيخه المحقق عن شيخه ابن نما الحلبي عن شيخه محمد بن ادريس الحلبي عن ابن حمزة الطوسي صاحب مناقب المناقب عن الشيخ الجليل محمد بن شهر اشوب عن الطبرسي صاحب الاحتجاج عن شيخه الجليل الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي عن أبيه شيخ الطائفة الحقة عن شيخه المفيد عن شيخه ابن قولويه القمي عن شيخه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن أحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن قاسم بن يحيى الجلاء الكوفي عن أبي بصير عن أبان بن تغلب عن جابر بن يزيد الجعفي عن جابر بن عبد الله الانصاري رحمة الله عليهم اجمعين انه قال .

بسم الله الرحمن الرحيم

سمعت فاطمة الزهراء عليها سلام الله (بنت رسول الله (ص) خ ل) انها قالت دخل علي أبي رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض الايام فقال : السلام عليك يا فاطمة ، فقلت وعليك السلام يا أبتاه ، فقال : اني لاجد في بدني ضعفا فقلت له : اعينك بالله يا أبتاه من الضعف فقال : يا فاطمة ايتيني بالكساء اليماني وغطيني به ، فأتيته وغطيته به وصرت أنظر اليه فاذا يتلالا كأنه البدر في ليلة تمامه وكماله فما كانت الا ساعة واذأ بولدي الحسن عليه السلام قد أقبل فقال : السلام عليك يا اماء فقلت وعليك السلام يا قرّة عيني وثمرّة فؤادي فقال لي : يا اماء اني أشم عندك رائحة طيبة كأنها رائحة جدى رسول الله صلى الله عليه وآله ، فقلت : نعم يا ولدي ان جدك تحت الكساء فاقبل الحسن ع نحو الكساء وقال السلام عليك يا جداه يا رسول الله أتأذن لي ان ادخل معك ، فقال : وعليك السلام يا ولدي وصاحب حوضي قد أذنت لك فدخل معه تحت الكساء فما كانت الا ساعة فاذا بولدي الحسين ع قد اقبل وقال : السلام عليك يا اماء ، فقلت : و عليك السلام يا قرّة عيني و ثمرّة فؤادي ، فقال لي : يا اماء اني أشم عندك رائحة طيبة كأنها رائحة جدى رسول الله ص فقلت : نعم يا بنى ان جدك و اخاك تحت الكساء فدنى الحسين ع نحو الكساء وقال : السلام عليك يا جداه السلام عليك يا من اختاره الله أتأذن لي أن أكون معكما

تحت هذا الكساء فقال : وعليك السلام يا ولدى و يا شافع امتى قد أذنت لك ، فدخل
معهما تحت الكساء فاقبل عند ذلك ابوالحسن على بن أبيطالب و قال : السلام عليك
يا فاطمة يا بنت رسول الله ص ، فقلت : و عليك السلام يا أبا الحسن و يا امير المؤمنين
فقال : يا فاطمة انى أشم عندك رائحة طيبة كانها رائحة أخى و ابن عمى رسول الله ص
فقلت : نعم ها هو مع ولدك تحت الكساء ، فاقبل على نحو الكساء وقال : السلام عليك
يا رسول الله ص أتأذن لى أن أكون معكم تحت الكساء قال له و عليك السلام يا اخى
و خليفتى و صاحب لوائى فى المحشر ، نعم قد اذنت لك ، فدخل على تحت الكساء ثم
أتيت نحو الكساء و قلت : السلام عليك يا ابتاه يا رسول الله أتأذن لى ان أكون معكم
تحت الكساء ، قال لى و عليك السلام يا بنتى و يا بضعتى قد أذنت لك فدخلت معهم
فلما اكتملنا واجتمعنا جميعاً تحت الكساء فأخذ أبى رسول الله بطرفى الكساء وأومى بيده
اليمنى الى السماء و قال : اللهم ان هولاء أهل بيتى و خاصتى و حامتى ، لحمهم لحمى ،
و دمهم دمى ، يؤلمنى ما يؤلمهم و يحزننى ما يحزنهم ، أنا حرب لمن حاربهم ، و سلم
امن سالمهم ، وعدولن عاداتهم ، و محب لمن أحبهم ، و انهم منى و أنا منهم ، فاجعل
صلواتك و بركاتك و رحمتك و غفرانك و رضوانك على و عليهم ، و أذهب عنهم الرجس
وطهرهم تطهيراً ، فقال عز وجل : يا ملائكتى و ياسكان سماواتى انى ما خلقت سماءاً
مبنية و لا أرضاً مدحية و لا قمرأ منيراً و لا شمساً مضيئة و لا فلکاً يدور و لا فلکاً تسرى و لا
بحراً يجرى الا لمحبة هؤلاء الخمسة الذين هم تحت الكساء ، فقال الامين جبرئيل
يارب : و من تحت الكساء ، فقال الله عز وجل : هم أهل بيت النبوة و معدن الرسالة
و هم فاطمة و أبوها و بعلها و بنوها ، فقال جبرئيل يا رب ، أتأذن لى أن أهبط الى
الارض لاكون معهم سادساً ، فقال الله عز وجل : قد أذنت لك ، فهبط الامين جبرئيل
و قال لابى : السلام عليك يا رسول الله ص العلى الاعلى يقرئك السلام و يخصك بالتحية
و الاكرام ، و يقول لك : و عزتى و جلالى : انى ما خلقت سماءاً مبنية و لا أرضاً مدحية
و لا قمرأ منيراً و لا شمساً مضيئة و لا فلکاً يدور و لا بحراً يجرى و لا فلکاً تسرى الا

لاجلكم ومحبتكم ، وقد أذن لي أن أدخل معكم ، فهل تأذن لي أنت يا رسول الله ، فقال أبي : وعليك السلام يا أمين وحى الله نعم قد أذنت لك ، فدخل جبرئيل معنا تحت الكساء ، فقال جبرئيل لابي : ان الله قد أوحى اليكم بقول : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ويطهركم تطهيراً ، فقال علي يا رسول الله اخبرني ما جلوسنا هذا تحت هذا الكساء من الفضل عند الله ، فقال ص : والذي بعثني بالحق نبياً ، واصطفاني بالرسالة نجياً ، ما ذكر خبرنا هذا في محفل من محافل أهل الارض وفيه جمع من شيعتنا ومحبينا الا ونزلت عليهم الرحمة و حفت بهم الملائكة واستغفرت لهم الى أن يتفرقوا ، فقال علي : اذا والله فزنا و فاز شيعتنا و رب الكعبة ، فقال أبي يا علي : والذي بعثني بالحق نبياً ، واصطفاني بالرسالة نجياً ما ذكر خبرنا هذا في محفل من محافل أهل الارض وفيه جمع من شيعتنا و محبينا و فيهم مهموم الا وفرج الله همه ، ولا مغموم الا وكشف الله غمه ، ولا طالب حاجة الا وقضى الله حاجته ، فقال علي اذا والله فزنا و سعدنا وكذلك شيعتنا فازوا و سعدوا في الدنيا و الآخرة برب الكعبة ، انتهى ما وجدته بخط المرحوم العالم الزاهد الباقي المذكور :

ثم طلبت من الفاضل الجليل الحجة الشيخ محمد الصدوقى اليزدى ان يستكتب من نسخة العوالم سند الحديث و متنه فاسعف مأمولى دام توفيقه فاتانى بالمرجو فقابلته مع نسخة المرحوم الباقي فوجدتهما متطابقين حرفاً بحرف ولم يكن بينهما فرق بنحو من الانحاء غير ان الصدوقى ذكر فى كتابه انه وجد الحديث و سنده مكتوباً فى هامش العوالم .

وهمن نقل المتن العلامة الجليل الثقة الثبت شيخنا فخر الدين محمد العلى الطريحي الاسدى النجفى صاحب مجمع البحرين فى كتاب المنتخب الكبير ولا فرق بينه و بين المنقول عن العوالم الا زيادة اجوبة التسليمات و جملة قوله (ص) اللهم هؤلاء أهل بيتى و حامتى الخ .

وهمن يوجد فى كلماته هذا المتن العلامة الجليل الديلمي صاحب الارشاد فى كتابه

الغرر والدرر فيوجد ما يقرب من نصف الخبر.
وكذا الحسين العلوي دمشقي الحنفي من اسرة نقباء الشام و قدر أيته بخطه
ونقل العالم الجليل الحجة خازن روضة سيدنا عبد العظيم الحسني بالرى الحاج الشيخ محمد
جواد الرازي الكني في كتابه (نور الافاق ص ٤ طبع طهران) المتن الذي نقلناه
بواسطة المرحوم الباقي عيناً حرفاً بحرف و قال ما لفظه : و سمعت عن شيخى الثقة
الحاج الشيخ محمد حسين السيستاني في سند هذا الحديث الشريف قال سمعت عن السيد
حسن بن السيد مرتضى اليزدى قال روى صاحب العوالم الى آخر السند الذي نقلناه
ويظهر من كلامه ان الحديث المذكور في موردين في المجلد الحادى عشر والمجلد
الثانى والستين فلاحظ

وقد نظم هذا الحديث الشريف عدة من نوابغ الادب وفرسان الشعر من اصحابنا وغيرهم (فمن
اجلهم العلامة الفقيه الاديب آية الله ابوالمعز السيد محمد ابن العلامة السيد
مهدي القزويني الحلي المتوفى ١٣٣٥ وكان في غاية الجلالة والنبالة من اصداق والدى
العلامة طاب ثراهما و نقل المنظومة من كتاب البابليات للفاضل المعاصر الجليل
الاستاد الشيخ على الخاقاني النجفي ناشر مجلة (البيان) ادام الله بركته و كثر بيتنا
امثاله قال في (ج ٥ ص ٢٥٢ ط النجف الاشرف) في ترجمة الناظم ما لفظه : وله
ناظماً حديث الكساء بهذه الارجوزة قوله

روت لنا فاطمة خير النساء	حديث اهل الفضل اصحاب الكساء
تقول ان سيد الانسام	قد زارنى يوماً من الايام
فقال لى انى ارى فى بدنى	ضعفاً اراه اليسوم قد انجلنى
قومى على بالكساء اليمانى	و فيه غطينى بلا توانى
فقلت نحوه و قد ليبتة	مسرعة و بالكساء غطيتة
و صرت اذنو وجهه كالبدر	فى اربع بعد ليال عشر
فما مضى الا يسير من زمن	حتى اتى ابو محمد الحسن

فقال يا اياه انى اجد رائحة طيبة اعتقد
 بانها رائحة النبي اخى الوصى المرتضى على
 قلت نعم ها هوذا تحت الكساء من علة مدثر به اكتسى
 فجاء نحوه ابنه مسلماً مستأذنا قال له ادخل كرماً
 فما مضى غير القليل الا وجاءنى الحسين مستقلاً
 فقال يا ام اشم عندك رائحة كأنها المسك الذكى
 وحق من اولاك منه شرفا اظنها ريح النبي المصطفى
 قلت نعم تحت الكساء هذا يجنيه اخوك فيه لاذا
 فجاء نحوه ابنه مستأذنا مسلماً قال له ادخل معنا
 فما مضت من ساعة الا وقد جاء ابوهما الغضنفر الاسد
 ابو الائمة الهداة النجبا المرتضى رابع اصحاب العبا
 فقال يا سيدة النساء ومن بها زوجت فى السماء
 انى اشم فى حماك رائحة كانها الورد الندى فائجة
 يحكى شذاها عرف سيد البشر وخير من طاف ولبى واعتمر
 قلت نعم تحت الكساء التحفا و ضم شبليك و فيه اكتنفا
 فجاء يستأذن منه قائلاً أَدْخُلن قال فادخل عاجلاً
 قالت فحجّت نحوه هم مسلمة قال ادخلى محبوبه مكرمة
 فعند ما بهم اضاء الموضع وكلهم تحت الكساء اجتمعوا
 نادى اله الخلق جل و علا يسمع أملاك السماوات العلى
 اقسم بالعزة و الجلال و بارتفاعى فوق كل عال
 ما من سما خلقتها مبنية وليس ارض فى الثرى مدحبه
 ولا خلقت قمراً منيراً كلا ولا شمساً اضاءت نوراً
 كلا ولا خلقت بحراً يجرى ماء ولا فلك البحار تسرى

من لم يكن امرهم ملتبساً
تحت الكساء بحقهم لنا ابن
ومهبط التنزيل والجلالة
والمصطفى والخسنان نسلها
ان اهبط الارض لذاك المنزل
كما جعلت خادماً وحارساً
مستاذناً يتلو عليهم - انما
معجزة لمن غدا منتبها
وخصكم بغاية الكرامه
أملاكه الفر بما تقدما
ما لا اجتماعنا من النصيب
وخصني بالوحي واجتبانى
فى محفل الاشياخ خير معشر
وفيه قد حفت جنود جمة
تحرصهم فى الارض ماتفرقوا
الا وعنه كشفت غموم
قضاءها عليه قد تمسرا
وانزل السرور فضلا ساحته
شيعتنا الذين قدماً طابوا
فليشكرون كل فردربه، انتهى

الا لاجل من هم تحت الكساء
قال الامين قلت يارب و من
فقال لى هم معدن الرسالة
وقال هم فاطمة و بعلمها
فقلت: يارب وهل تأذن لى
فاغتدى تحت الكساء سادساً
قال اهبطن فجاء هم مسلماً
يقول ان الله خصكم بها
اقرآكم رب العلى سلامه
وهو يقول معلنا و مفهما
قال - على - قلت يا حبيبى
فقال والله الذى اصطفانى
ما ان جرى ذكر لهذا الخبر
الا و انزل الاله الرحمة
من الملائك الذين صدقوا
كلا و ليس فيهم مهموم
كلا ولا طالب حاجة يرى
الا قضى الله الكريم حاجته
قال على نحن و الا حباب
فزنا بما نلنا و رب الكعبه

وهم من نظمه العلامة الجليل المعاصر السيد هاشم بن المحسن اللعبي الموسوي
المتوفى سنة ١٣٧٦ قال طاب ثراه وحشره الله مع الخمسة الثاوين تحت الكساء

قال ابن محسن اللعبي هاشم
 الحمد لله مصلياً علي
 وبعد اني قد نظمت خبراً
 عن البتول فاطم تقول
 سلم ثم قال لي آتيني
 قلت له افديك يا خيرالورى
 قال أحس ضعفاً اعتراني
 لما سمعت من أبى ايتته
 و بعد ساعة من النهار
 سلم قائلاً اشم رائحة
 كأنها رائحة المختار
 قلت نعم يا زهرة الزمان
 الى آخر تلك المنظومة الشريفة الراقية .

و همن نظم العلامة مروج المذهب في الاقطار السورية آية الله شيخنا في الرواية
 الفقيه المرحوم السيد محسن الامين الحسينى العاملى دمشقى صاحب كتاب
 اعيان الشيعة حيث يقول قدس سره في قصيدته الشهيرة التي انشدها ببلدة قم المشرفة
 عام مجيئه الى بلاد ايران حيث يقول :

وخامس اصحاب الكساء اذا اكتسى
 و سادسكم جبريل ليس مشاركاً
 و هند ارادت ان تشارككم به
 لانت الى خير ولكن تاخرى
 وقال العلامة الشيخ أحمد الشافعى مذهباً المالكى لقبا المصرى موطننا على ما فى
 المشارك للمدوى .

لآل البيت عز لا يزول و فضل لا تحيط به العقول

و اجلال و مجد قد تسامى و قدر ما لغايته وصول

و في التنزيل بالتطهير خصوصاً و مدحتهم بها شهد الرسول

وقال العلامة الشيخ يوسف النبهاني البيروتي .

آل طه يا آل خير نبي جدكم خيرة و انتم خيار

اذهب الله عنكم الرجس أهل البيت قداماً و أنتم الاطهار

لم يسئل جدكم على الدين اجرا غيرود القربى و نعم الاجار

وقال العلامة السيد محمود بن عبد المحسن المحجوى الخلوئي دمشقى المتوفى سنة

١٣٢١ فى ديوانه :

انى دخيل المرتضى و فاطمة و ابنيهما اهل العباء الباسمة الخ

وقال العلامة المعاصر شاعر آل الرسول المجاهر بحبهم حجة الاسلام الشيخ عبدالحسنين

ابن الشيخ عمران الحويزى الحائرى من الله علينا العترة النبوية ببقائه :

اذهب الله عنهم كل رجس بهدى الاية التى اهداها

كان تطهيرها بانفس امجاد بهم افلح الذى زكاها

تتمه

اعلم ان الاية صريحة فى الدلالة على عصمة أهل البيت توضيحه أن الاية صريحة فى تعلق ارادته تعالى بتطهير أهل البيت فيثبت تحققه لاستحالة تخلف ارادته عزاسمه عن مراده لكونها مرادة بالارادة التكوينية لامحالة دون التشريعية فان الارادة التشريعية لاتتعلق الا بفعل المكلف و هى مساوقة للامر به و قد تعلق فى الاية بفعل الله جل و عز فقال : انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس و يطهركم تطهيراً مضافاً الى ان ارادته تعالى بالارادة التشريعية للطهارة لاتختص بأهل البيت بل يعم جميع المكلفين وبالجملة ما سموه فى الاصطلاح بالارادة التشريعية ليس الا ارادة صدور الفعل عن العبد باختياره المستتبع لمجرد امر المولى عبده بذلك الفعل من غير ان يصدر من المولى ما يوقعه فى

المرزباني عن أبي الحمراء قال خدمت النبي ﷺ نحواً من تسعة أشهر أو عشرة وكان عند كل فجر لا يخرج من بيته حتى يأخذ بعضادتي باب علي عليه السلام ثم يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيقول علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وعليك السلام يا نبي الله ورحمة الله وبركاته ، ثم يقول الصلاة رحمكم الله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ثم ينصرف إلى مصلاه والكذب من الرجس ، ولا خلاف في أن أمير المؤمنين عليه السلام ادعى الخلافة لنفسه فيجب أن يكون صادقاً انتهى .

فإن الناصب شخصته

اقول : أما إجماع المفسرين على أن الآية نزلت في علي فخلاف الواقع ولم يجمعوا على ذلك بل أكثر المفسرين على أن الآية نزلت في شأن أزواج النبي ﷺ وهو

الفعل و يلزمه عليه بل العبد قد يختار عصيانه وقد يختار طاعته باستقلال ارادته من غير أن تتوجه إليه قدرة تقوده إلى الفعل أو الترك ومن هنا يعلم أن الإرادة التشريعية ليست إرادة في الحقيقة فإن الإرادة على ما عرفوها هي كيفية نفسانية مستتبعة لتحريك العضلات نحو الفعل و إن كان يجب تجريدتها بالنسبة إلى المبادئ العالية عن خصوصية كونها كيفية عارضة وتجريد فعله عن كونه بتحريك العضلات فيكون ما يتحقق من المولى عند التكليف مجرد إرادة الأمر والإيجاب أو النهي والتحريم .

ثم إن من البدهي أيضاً أنه ليس المراد من الرجس الرجس البدني الظاهري فالمراد منه الرجس الباطني من الشرك والكفر والشك و دنس الذنب ومعصية الله وكل ما يعد رجساً (فإن قلت) يحتمل أن يراد من التطهير أنه تعالى غفر ذنوبهم (قلت) إن المغفرة لا تطهر الدنس الحادث في نفس العاصي بل إنما يوجب رفع العقوبة عنه ضرورة أن مغفرة المعصية لا توجب انقلابها عما وقعت عليها ، ألا ترى أن مغفرة المظلوم لظلم من ظلمه لا يخرج فعله عن القبح ، هذا مضافاً إلى أن حمل الآية عليها تنافي إطلاق الآية

المناسب لنظم القرآن ، قوله تعالى : يا نساء النبي استن كماحد من النساء ان اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي فى قلبه مرض و قلن قولا معروفاً وقرن فى بيوتكن و لا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى واقمن الصلاة و آتين الزكاة و اطعن الله و رسوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و يطهركم تطهيراً هذا نص القرآن يدل على أنها نزلت فى أزواج النبي ﷺ لأنه مذكور فى قرن حكاياتهن و المخاطبة معهن ، ولكن لما عدل عن صيغة خطاب المؤمنين إلى خطاب الذكور فلا يبعد أن تكون نازلة فى شأن كل أهل بيت النبي من الرجال و النساء فشملت علياً و فاطمة و الحسن و الحسين و أزواج النبي ﷺ و على هذا فليس الرجس هيهنا محمولاً على الطهارة من كل الذنوب ، بل المراد من الرجس الشرك و كبار الفواحش كالزنا كما يدل عليه سابق الآية و هو قوله تعالى : فيطمع الذى فى قلبه مرض ، ولو سلمنا هذا فلانسلم أن علياً عليه السلام ادعى الإمامة لنفسه ، و لو كان يدعيها لما كان يدعيها بالعجز و الخفية لوجود القرّة و الشجاعة و الأعدان و كثرة القبائل و العشائر و شرف القوم و غيرها من الفضائل ، ثم لو كان الرجس محمولاً على الذنب لما كانت عايشة مؤاخذة بذنبيها فى وقعة جمل ، لأن الآية نزلت فيها و فى أزواج النبي غيرها على قول أكثر المفسرين فلانتم له الاستدلال بهذه الآية انتهى .

فان مغفرة الذنب لا تكون الا بعد تحققه فالمذنب عند صدور الذنب منه غير مطهر لعدم امكان مغفرة الذنب عند الارتكاب به و الا خرج عن كونه ذنباً و لم يصدق عليه عنوانه . و بالجمله قد ظهر من الاحاديث التى قدمنا نقلها و قد حكموا بصحتها ان أهل البيت هم اصحاب الكساء خاصة و دخول ازواجه (ص) معهم تحته مما لم يتقله احد مع انه لا محرمة بينهم و بين على (ع) فالظن بدخولهن او هن مع من تحرم عليه الصدقة مطلقاً فى أهل البيت وهم و تخليط أو عناد اعادنا الله منها و الآية الكريمة دالة على عصمتهم عليهم السلام من الارجاس بجميع انواعها بالتاكيدات

اقول

فيه نظر من وجوه ، أما أولاً فلما مرّ من أنّ مراد المصنف من إجماع المفسرين هيئنا وفي أمثاله اتفاق المفسرين من الشيعة والسنة على ذلك ، وأن هذا المعنى يتحقق بموافقة بعض المفسرين من أهل السنة معهم ، وأن ما ذهب إليه بعض من طائفة ووافق فيه آخرون من خصامهم حجة على الكل ، وأيضاً قد قلنا سابقاً : إن مراد المصنف دعوى إجماعهم على ذلك قبل ظهور المخالف ، والمخالف حادث لا يعتد به ، والذي يدل على ذلك أنّ من المفسرين من روى خلاف ذلك كانوا متأخرين عن الثعلبي وأحمد بن حنبل ، ولهذا لم يذكر الناصب الرجس المارد من أكثر هؤلاء المفسرين المخالفين الذي ادعى وجودهم واحداً باسمه بل قد كذبه في ذلك من هو أعلم منه

التي قدمنا الإشارة إليها من ذكر لفظة (انما) (وادخال اللام في الخبر) واختصاص الخطاب و تكرير المؤدى وإيراد المفعول المطلق بعده وتفكيره الدال على الاهتمام والتعظيم و تقديم ما حقه التأخر كتقديم عنكم على الرجس فاشدك أيها الاخ افبعد هذا يبقى لك ريب وشك في السند او الدلالة أو الجهة لا والله العلي العظيم فارجو من اخواني أهل الجماعة المنتحلين الى السنة ان يبندوا اتباع سلفهم و يعنوا النظر فيما تلونا عليهم و ربي الواقف على الضامر والمظلم على السراير يعلم اني مخلص في هذه النصيحة اياهم لا في ضميري مرض و ليس سوى الارشاد غرض هذا سبيل ربي فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر انا هديناه السبيل اما شاكراً واما كفوراً

الى الله في كل الامور توكلى و بالخمس أصحاب الكساء توسلى

محمد المبعوث للناس رحمة و فاطمة الزهراء و المرتضى على

اللهم امتنا ماتهم و احينا حياتهم و احشرنا في زمرةهم ولا تفرق بيننا و بينهم طرفة عين

ابدأ آمين آمين .

بالحديث والتفسير من مشايخ نحلته ، اذ قال الشيخ ابن حجر (١) في صواعقه (٢)
 إن أكثر المفسرين بنى على أنها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين لتذكير ضمير
 عنكم الخ .

واما ثانياً فلأن ما ذكره من المناسبة إنما تجب رعايتها إذالم يمنع عنه مانع ، ومن
 اليبين أن تذكير ضمير عنكم وبطهر كم وبعض الفراين الخارجة الآية مانع عن
 ذلك ، فمن ذهب من المفسرين إلى حمل الآية على خصوص الأزواج نظر إلى تلك
 المناسبة قد جعل نفسه مورداً لقول الشاعر :

حفظت (ابيت خيل) شيئاً و غابت عنك أشياء (٣)

على ان في تغيير الاسلوب في الآيات المتقاربة المسوقة لذكر أهل البيت والازواج دقيقة هي
 أن الأزواج في محل وأهل البيت في محل آخر عند الله تعالى ، واما ما أتت به الآية فلأن قوله :
 هذا نص القرآن بدل الخ إن أشار فيه بقوله هذا إلى الآيات التي ذكرها الناصب وهي السابقة
 على آية التطهير التي ذكرها المصنف فمسلم أنها تدل على إرادة الأزواج ، لكن
 لا يجزيه نفعاً ، وإن أشار به إلى ما يعتمدها و آية التطهير فكون خصوص آية التطهير
 أيضاً دالة على ذلك ظاهر البطلان ، بل هو نص في خلاف ذلك لما عرفت واستعرفه ،
 وأما استدلاله على ما فهمه من الدلالة بقوله : لأنه مذكور في قرن حكاياتهم الخ
 ففيه أن كون الآية الأولى في أزواجه لا يمنع عن كون ما هو في قرنها متصلاً
 بها بعد ما في غيرهن ، سيما إذا قام الدليل على ذلك وهو تذكير ضمير عنكم وبطهر كم

(١) قد تقدمت ترجمته

(٢) ذكره في الصواعق (ص ١٤١ ط مصر تحت اشراف الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف)

(٣) أوله : قل للذي يدعى في العلم فلسفة . وينسب إلى المحقق التفتازاني أو

الرازي أو الغزالي .

وما روى (١) من أنه عليه السلام لما نزلت هذه الآية جمع علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وجلهم (٢) بكساء فدكي فقال هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، وكذا ما رواه المصنف هيمنا عن محمد بن عمران ومارواه الشيخ ابن حجر في الباب العاشر من صواعقه حيث قال في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم أنه صلى الله عليه وسلم قال اذكر كم الله في أهل بيتي قلنا يزيد: من أهل بيته نساء؟ قال: لايم الله إن المرأة يكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فيرجع إلى أبيها وقومها، أهل بيته هيمنا أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده وهو مذكور (٣) في جامع الاصول أيضاً

وأقول: يفهم من قوله إن المرأة يكون مع الرجل العصر من الدهر إلخ أن إطلاق أهل البيت على الأزواج ليس على أصل وضع اللغة وإنما هو إطلاق مجازي، ويمكن أن يكون مراده أن الذي يليق أن يراد في أمثال هذا الحديث من أهل البيت أصله وعصبته الذين لا تزول نسبتهم عنه أصلاً دون الأزواج، وعلى التقديرين فهو مؤيد لمطلوبنا.

وذكر سيد المحدثين جمال الملة والدين عطاء الله الحسيني (٤) في كتاب تحفة الأحماء خمسة أحاديث: إثنان منها وهما المشندان إلى أم سلمة رضي الله عنها نصان صريحان

(١) قد مرت عدة أحاديث في هذا الشأن، هي متواترة معنى، صريحة دلالة فلا حاجة إلى الإعادة.

(٢) وقد مرفى تلك الاحاديث شياً كثيراً ذكر في هذان اللفظان فليراجع.

(٣) ذكره في جامع الاصول ج ١٠ ص ١٠٣) و نقله في الصواعق ابن حجر المكي (ص ١٤٨ ط الجديده بمصر)

(٤) هو كتاب التحفة في فضائل آل الرسول للسيد الجليل الامير عطاء الله الحسيني الدشتكي الشيرازي، و قد مرت ترجمة مؤلفه في أوائل هذا الجزء فراجع.

في الباب لأن أحدهما وهو الذي نقله (١) من جامع الترمذي ، وذكر أن الحاكم حكّم بصحته وقد اشتمل على أنه لما قال النبي صلى الله عليه وسلم عند إدخال علي و فاطمة وسبطيه في العباء ما قال ، قالت أم سلمة رضي الله عنها يا رسول الله ألسنت من أهل بيتك ؟ ، قال إنك على خير أو إلى خير ، والحديث الثاني هو الذي نقله عن كتاب المصابيح (٢) بيان شأن النزول لأبي العباس أحمد بن حسن المفسر الضريير (خل النضير) لا سفر ابني قد تضمن أنه ^(عليه السلام) لما أدخل علياً و فاطمة وسبطيه في العباء قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي وأطهار عترتي وأطايب ارومتي (٣) من لحمي ودمي إليك لا إلى النار ، أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وكرّ هذا الدعاء ثلاثاً قالت أم سلمة (رض) : قلت يا رسول الله : وأنا معهم ، قال : إنك إلى خير وأنت من خير أزواجي ، ثم قال السيد قدس سره : فقد تحقق من هذه الأحاديث أن الآية إنما نزلت في شأن الخمسة المذكورين عليهم السلام ، وإذا بقول أم آل العباء و لله در من قال من أهل الكمال :

شعر

على الله في كلّ الامور توكلتلي وبالخمسة أصحاب العباء (الكساء) توكلتلي
 مجد المبعوث حقاً و بنته و سبطيه ثم المقتدى المرتضى علي
 ان قيل ما ذكر من الأحاديث معارضة بما روي (٤) أن أم سلمة قالت لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم ألسنت من أهل البيت؟ فقال بلى إن شاء الله ، قلنا لانسلم صحة سندها ،
 ولو سلم نقول : إنها رضي الله عنها في هذه الرواية في معرض التهمة بجر نفع
 وشرف لنفسها ، فلا يسمع قولها وحدها ، ولو سلم نقول : إن كونها من أهل البيت

(١) رواه صاحب التاج الجامع للاصول في الجزء الثالث (ص ٣٦٤ ط مصر)

(٢) ذكره في كتاب المصابيح (ص ٢٠٥ ط مصر)

(٣) الارومة : أصل الشجرة .

(٤) قدمرت عدة روايات دالة عليه في ضمن الروايات المذكورة ذيل آية التطهير .

قد علق فيها بمشية الله تعالى ، فلا يكون من أهل البيت جزءاً مما مع أنها لو كانت منهم لما سألتها ، لأنهم من أهل اللسان والترجيح معنا بعد التعارض وهو ظاهر
 و أيضاً أهل بيت الرجل في العرف هم قرابته (١) من عترته لا أزواجه بدليل سبق الفهم إلى ذلك ، وهو السابق إلى فهم كل عصر والمتداول في أشعارهم وأخبارهم ، فما أحد يذكر أهل بيت النبي ﷺ في شعر أو غيره ، إلا وهو يريد من ذكرناه ، لأزواجه ولا يمكن إنكار هذا ، ثم أقول : إن مناقشة الجمهور في هذا المقام ، إنما نشأ من حملهم البيت في الآية والحديث على البيت المبني من الطين والخشب المشتمل على الحجرات التي كان يسكنها النبي ﷺ مع أهل بيته وأزواجه ، إذ لو أريد بالبيت : ذلك لاحتمل ما فهموه ، لكن الظاهر أن المراد بأهل البيت على طبق قولهم : أهل الله وأهل القرآن . أهل بيت النبوة ، ولا ريب أن هذا منوط بحصول كمال الأهلية والاستعداد المستعقب للتخصيص والتعيين من الله ورسوله على المتصف به ، كما وقع في الآية والحديث ، ولهذا احتاجت أم سلمة إلى السؤال عن أهليتها للدخول فيهم كما مرّ ونظير ذلك أم المتبادر من الأرض في قوله تعالى : وورث سليمان داود (٢) هو إرث المال وقد قيل : المراد به إرث النبوة أو العلم فافهم . وفوق ما ذكرناه كلام ، وهو : أنه لا يبعد أن يكون اختلاف آية التطهير مع ما قبلها على طريق الالتفات

(١) و بهذا فسر كثير من المفسرين أهل البيت في قوله تعالى حكاية عن الرسل التي جاءت إبراهيم بالبشرى ، قالوا : أتعجبين من أمر الله ؟ رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ، الآية ، وذلك لظهور أن الاستبعاد عن تعجب سارة زوجة إبراهيم عليه السلام وابنة عمه تولد إسحاق ويعقوب عنها وهي عجوز وعن بعلمها إبراهيم عليه السلام وهو شيخ إنما يتجه عن مثل سارة التي اصطفاها الله تعالى لا كل من كان في بيت إبراهيم من العبيد والامراء وهو ظاهر . منه «قده»

(٢) النمل الآية ١٦ .

من الأزواج إلى النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام على معنى أن تأديب الأزواج وترغيبهم إلى الصلاح والسداد من توابع إذهب الرجس والدنس عن أهل البيت (ع) فالحاصل نظم الآية على هذا : أن الله تعالى رغب أزواج النبي ﷺ إلى العفة والصلاح ، بأنه إنما أراد في الأزل أن يجعلكم معصوماً يا أهل البيت و اللابق أن يكون المنسوب إلى المعصوم عفيفاً صالحاً كما قال : و الطيبات للطيبين (١) ، وأيضاً فما الدليل على أن هذه الآيات نزلت دفعة واحدة بهذا الترتيب و كانت في اللوح بهذا الوجه ؟ وما المانع من أن يكون قوله تعالى انما يريد الله الآية نزلت في غير وقت الذي نزلت فيه أقمن الصلاة و آتين الزكاة ؟ و يكون عثمان أو غيره جعلها في هذا الموضع ظناً منه أنهن المعنيات بها و اجتهاداً في الترتيب ، وليس يمكن إنكار هذا ، لأن من المعلوم أنه وقع اختلاف كثير في ترتيب المصاحف حتى اصطلح الناس على مصحف عثمان ، و الاختلاف إنما هو في الترتيب ألبتة ، لأن القرآن متواتر كما لا يخفى ، واما رابعاً فلأن قول الناصب الرجس و على هذا فليس الرجس هيئنا محمولاً على الطهارة من كل الذنوب الخ مردود ، بأن الرجس لا يحمل على الطهارة لظهور بطلان ذلك ، وإنما يحمل الطهارة على الطهارة عن الرجس ، و أيضاً الذى حمل الطهارة على الطهارة من كل الذنوب ، إنما حملة عليه على تقدير أن يكون المراد من أهل البيت المذكور فى الآية الخمسة من آل العباء لاعلى تقدير أن يراد منها الأزواج ، فنفى كون الطهارة محمولاً على الطهارة عن كل الذنوب على التقدير الثانى ظاهر لا حاجة إلى ذكره واما ما ذكره من أنا لانسلم أن علياً ادعى الامامة لنفسه ، فقد مر الاستدلال عليه مفصلاً ، واما خامساً فلأن ما ذكره بقوله ثم لو كان الرجس محمولاً على الذنب لما كانت عايشة مأخوذة بذنوبها في وقعة جمل الخ فيه

مؤاخذة ظاهرة لأن دخول عايشة في الآية فرض محال (١) ، ومن الجائز أن يستلزم محال محالاً آخر (٢) فافهم و تدبّر ، ومما ينبغي أن ينبّه عليه أن الخبر في الإرادة المدلول عليها بقوله تعالى : إنما يريد الله الآية إنما هو خبر عن وقوع الفعل خاصة دون الإرادة التي يكون بها لفظ الامر أمراً لأن قوله تعالى : يريد ليبين لكم (٣) وقوله تعالى : يريد الله بكم اليسر (٤) ، لفظ عام في الآيتين ، فلولم يكن بين آية التطهير وبين هاتين الآيتين ، فرق لما كان لتخصيصها بأهل البيت عليهم السلام معنى ، لأنه جلّ جلاله أراد بها المدح لهم ، ولا يحصل المدح إلا بوقوع الفعل (٥) ولا يتوهم من

(١) لفظة فرض مضافة الى كلمة «محال» ووجه الاستحالة : أنها بعد ما فرضت مذنبه كيف يمكن دخولها في الآية؟

(٢) المحال الاول دخول عايشة في الآية والثاني عدم كونها مأخوذة بذنبها في وقعة جمل ، و من البديهي جواز استلزام محال لمحال آخر بل استلزامه لذلك يؤكد استحالته فيكون محالاً باستحالتين احديهما لذاته والثانية من حيث استلزامه للمحال الثاني.

(٣) النساء. الآية ٢٦.

(٤) البقرة. ١٨٥.

(٥) وبعبارة اخرى لا تغلو الإرادة في الآية اما ان تكون ارادة محضة لم يتبعها الفعل أو ارادة وقع الفعل عندها ، والاول باطل ، لان ذلك لا تخصيص فيه بأهل البيت ؛ بل هو عام في جميع المكلفين ؛ ولا مدح في الارادة المجردة و أجمعت الامة على أن الآية فيها تفضيل لاهل البيت و ابانة لهم عن سواهم ، فثبت الوجه الثاني . و في ثبوته ما يقتضى عصمة من عنى بالآية و أن شيئاً من القبائح لا يجوز أن يقع منهم على أن غير من سميناه لاشك أنه غير مقطوع على عصمته ، والآية موجبة للعصمة فثبت انها فيمن ذكرناهم لبطلان تعلقها بغيرهم منه. «قده»

ولقد اندفع بهذا ما ذكره أبو منصور الما تريدى في تفسيره لهذه الآية حيث قال : في

أحد أن الأذهاب لا يكون إلا بعد الثبوت ، فقولُه تعالى : ليذهب عنكم الرجس ، يكون دالا على أنه كان ثابتاً فيهم ، لأن هذا مدفوع بأن هبني هذا القول على التخيل الذهني

هذه الآية دلالة نقض ما يقوله المعتزلة من أن الله تعالى قد أراد أن يطهر الخلق كلهم الكافر والمسلم وأراد أن يذهب الرجس عنهم جميعاً : لكن الكافر حيث أراد أن لا يطهر نفسه ولا يذهب عنه الرجس لم يطهر ، فلو كان على ما يقولون لم يكن لتخصيص هؤلاء عن التطهير ورفع الرجس عنهم فائدة ولامنة ، فدل على أنه إنما يطهر من علم منه اختياره الطهارة وترك الرجس ، وأما من علم منه اختيار الرجس فلا يحتمل أن يذهب منه الرجس أو يريد منه غير ما يعلم أنه يختار ، وأن التطهير لمن يكون ، إنما يكون بالله لا بما يقوله المعتزلة حيث قال : و يطهركم تطهيراً ؛ إذ على قولهم لا يملك هو تطهير من أراد تطهيره ، إذ لم يبق عنده ما يطهرهم ، فذلك كله ينقض عليهم أقوالهم ومذاهبهم (انتهى) ووجه الدفع ظاهر ، و أيضاً مدفوع بأن الإرادة للعامة التي أثبتها المعتزلة لله تعالى في تطهير كل الخلائق هو إرادته ذلك مقرراً باختيار الخلق لا الإرادة الاجبارية المدلول عليها بقوله تعالى : ولو شاء الله لهدبكم اجمعين ، ونحوها من الآيات فوجه التخصيص ظاهر وفائدته ظاهرة والمنة فيه أوضح والله الحمد والمنة . وأما ما ذكره من أن التطهير إنما يكون بالله لا بما يقوله المعتزلة الخ ففيه أنا نسأل عنه ونقول له : ما تريد أيها الماتريدي بما يقوله المعتزلة هبنا ولم يسمع أحد منهم القول : بأن التطهير و فعل المعصية صادر عن غير الله بل عدوهم ذلك من اللطاف و فسروها بأنها لطف يفعل الله بالمكلف لا يكون معه داع الى ترك الطاعة و فعل المعصية مع امكان وجوده صريح في اعتقادهم أنه فعل الله تعالى فظهر أن آتيانه بهذه النقوض المنقوضة الواهية علامة حرمانه من اللطاف الله تعالى تأمل تقر بنفحات لطفه سبحانه (منه قدمه)

ولا يكون ثابتاً ، ألا ترى أنك تقول للمخاطب : أذهب الله عنك كل مرض وإن كان ذلك غير حاصل فيه ، فهذه الآية تزيل الخيال الذي يتصوره الانسان في ذهنه ، هذا وسيجيء في بحث الاجماع من أصول الفقه عند استدلال المصنف على جحية إجماع أهل البيت عليهم السلام بهذه الآية ما اخترعه الناصب هناك من نظير هذه الآية في شأن ساير الناس مع التنبيه منّا على ما يلزمه من كفره بالله تعالى و بغضه وعدواته لأهل البيت عليهم السلام فطالعه هناك والعنه لعناً وببلا (١) ثم إن لنا في تحقيق هذه الآية رسالة منفردة ، فمن أراد زيادة استبصار في المرام فعليه بها و بالله التوفيق .

(١) متخذ من قوله تعالى في سورة المزمل . الآية ١٦ . الويل : الشديد

فرغ العبد محمود الحسيني المرعشي النجفي بمساعدة الاخ الفاضل الورع
الميرزا علي اكبر الايراني دام مجده من كتابة النسخة للطبع في شهر

شعبان ١٢٧٧


وتم تصحيحه بيد العبد (السيد ابراهيم الميانجي) عفى عنه في ١٠ من


شهر رمضان من تلك السنة وله الحمد اولاً و آخراً

الأفلاط التي وقفنا عليها بعد الطبع

الاصحاح	السطر	الخطأ	الصواب	الاصحاح	السطر	الخطأ	الصواب
٢	٩	احداثاً	لا احداثاً	١٤٦	١	عنه	عنها
٣	٩	تثري	تري	١٤٦	١٢	مفهومه	مفهوما
١٣	١٠	الى خر	الى آخر	١٤٦	١٦	ذلك	تلك
٤٠	٤	دليلا	دليل	١٤٩	٤	كونه مؤثراً	كونها مؤثرة
٤٤	١	ابن	أبن	١٤٩	٢٠	المجلد	المجلد
٤٦	٧	يبلده	ببلده	١٥٠	١٠	أحدهما	احداهما
٦٩	١	انغائب اعلى	للغائب على	١٥٠	١٠	الاخر	الاخرى
٧١	٦	والشر	ولا شر	١٥١	١٤	اطلاقه	اطلاقها
٧٢	٧	المحال	المحال	١٥١	١٧	سلاطين	سلاطين يونان
٨٥	١٨	عملا	عمل	١٥٤	٢٢	نقلوها عنه	نقلت فيها
٩٣	٢١	معارضة	معارضة	١٦٤	١	معر الى	معر
٩٤	٧	رفعه الله	رفع الله درجته	١٦٥	٥	الممكنات	الممكنات
٩٦	٥	ينتهي	ينتهي	١٧٤	١٧	جامع الاصول	الجامع للاصول
٩٧	١٧	للبعض	للبعض	١٧٤	١٨	عن على	الى على
٩٨	١٠	مقدوريه	مقدوريه	١٨٩	٣	حديث التصريف	حديث التصرف
٩٨	١٧	لهم الاحتياج	لهم الاحتجاج	١٩٥	٢١	لا يستشهد	يستشهد
١١٠	١٥	حين وجده	حين وجوده	١٩٨	٧	الارازقه	الارازقة
١١١	٨	لو يوجد	لم يوجد	٢١٣	٥	البشرية	البشرية
١١١	١٧	للووقعية	للووقعية	٢١٤	١٨	بجيدرا باد	بجيدرا باد
١١٨	٥	الموقف	المواقف	٢٢١	٢٠	مسعرو	مسعر
١١٨	١٥	لا الله	لا اله	٢٢٥	٩	وانما	انما
١١٩	٩	فنظير	فظهير	٢٢٥	٢١	المصطح	المصطلح
١٢١	١	الزبال	الزبال	٢٢٨	١٥	راوية	راويه
١٢٤	١٧	فرغ	فرغ	٢٣٠	٧	فهم	، فافهم
١٣٥	٥	زعم	رغم	٢٣٢	١٦	وقبله	وقبله
١٤٥	٢١	عنه	عنها	٢٣٦	١٦	وطبقها	وطبقها
				٢٤١	١١	أن موقوفاً	أن يكون موقوفاً

المصنف	الخطأ	الصواب	المصنف	الخطأ	الصواب
٢٦٦	١٠ متخذ	متخذة	١٩	٥٠٤	أهلى خير
٢٦٧	٥ الثاني	خليقتهم الثاني	٢٠	٥٠٥	عوانة
٢٦٧	٧ وشركوا	شركوا	١١	٥٠٩	خوارزم
٢٨٥	٥ معن	مع أن	١٩	٥١٣	ذوى
٢٨٩	٤ يهدمه	تهدمه	٢٠	٥١٣	ذوالاهم
٢٩٨	١٥ من مات	ألا من مات	٢٣	٥١٣	تجاوزا
٣٠٨	١٩ ويشهد	وتشهد	٢	٥١٤	نحج
٣١٠	٥ مالى الى	ما الى	١٣	٥١٤	الطبرى
٣٢٩	١٦ تسر	تصير	١٥	٥٢٣	الخرجى
٣٥٣	٢٣ اض	اضف	٢٢	٥٣١	برشفة
٣٥٩	٩ اجماع	باجماع	٨٧	٥٤١	نصب
٣٦٧	١٢ لمن يكن	لم يكن	٩	٥٤١	يارسول الله
٣٦٨	١١ عليا	أعلى	٥	٥٤٢	من
٣٧٤	٢ الاحتمال	الاحتمال	١٤	٥٤٥	أبو الحسن
٣٨٢	١ خليل	حنبل	١٨	٥٤٥	النيسابورى
٣٩٧	١ المطلق	المطلوب	٢٢	٥٥٠	رواه
٢٩٩	١٤ هذا	هذه	٦	٥٥١	أبا سعيد
٤٢٤	١٩ أن يعتبر	أن لا يعتبر	١٥	٥٧٠	حملها عليها
٤٣٠	٤ زى ر	زى مر	الاعلاط الواقعة فى المآخذ والفهارس		
٤٣١	١٧ جنذب جنادة	جنذب بن جنادة	الصفحة السطر الخطأ		
٤٣٤	١٥ ١٠	١١٠	١٦	٥	نجيب
٤٣٧	١٨ دمشق	دمشق	٨	٧	الاعشاء
٤٣٩	١٤ بسندة	بسندة	١٥	٧	لامدى
٤٣٩	١٦ أبو المظفر	أبى المظفر	٢	٨	صباغ
٤٤٨	١ ذى أمر	زى مر (ص ٢٦)	١٧	٨	العقول
٤٤٩	١٩ الحسينى	الحسين	١٨	٨	الآملى
٤٨٨	٤ قره	قر به	٤	٩	البزاز
٥٠٢	٦ يعقوب	يعبأ	١٨	١٢	تعالى
٥٠٤	٧ ٢٦٠	٣٦٠	١٠	١٩	لقاضى
٥٠٤	٩ ٢٧٠	٣٧٠	١٢	٢٢	بها
			١٥	٢٢	على الضدين
			٨	٥٥	تتهى
					انتهى





COLUMBIA UNIVERSITY



0026817020

893.796

Sh933

v. 2

MAR 7 1963

